ISSN:2708-1796
ISSN: 2708-180X

مجلة البحث العلمي الإسلامي

عدد خاص بالمؤتمر الدولي السادس بعنوان جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية - ٧- ٨/ ١١/ ٢٠٢٦

برعاية سماحة مفتي الجمهورية اللبنانية

الشيخ القاضي عبد اللطيف دريان

حفظه الله

المؤتمر الدولي السادس

جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية

تنظمه:

أكاديمية الإمام البخاري الدولية - لبنان

بالتعاون مع:

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
Islamic University of Minnesota

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - أميركا

لبنان

2026 / 11 / 8 - 7







عدد خاص بالمؤتمر الدولي السادس بعنوان جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية - ٧-٨/١١/٢٠٢٦

مجلة البحث العلمي الإسلامي

مجلة علمية أكاديمية محكَّمة

النسخة المطبوعة: ISSN 2708 - 1796

النسخة الإلكترونية: ISSN 2708 - 180X

الجهة المالكة / الناشر

أكاديمية الإمام البخاري الدولية

مركز الإمام البخاري للبحث العلمي والدراسات الإسلامية

الموقع الرسمي

https://www.joisr.com

البريد الإلكتروني

editor@joisr.com

العنوان البريدي: ص.ب ٢٠٨، طرابلس - لبنان

الموقع الرسمي للمجلة - رمز الاستجابة السريعة



هيئة التحرير

رئيس التحرير

أ. د. سعد الدين محمد الكبي

جامعة الجنان – أكاديمية الإمام البخاري الدولية

لبنان

معرّف أوركيد:

https://orcid.org/0009-0007-6198-4794

مدير التحرير

أ. د. محمود صفا الصياد العكلا

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

لبنان

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. أحمد إبراهيم الحاج
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
فلسطين

أ. م. د. فاضل خلف الحمادة
أكاديمية الإمام البخاري الدولية
سوريا

أ. د. علي ملحم حسن
أكاديمية الإمام البخاري الدولية
لبنان

أ. م. د. نجاح محمد العزام
جامعة اليرموك
الأردن

أ. م. د. وسيم عصام شبلي
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
فلسطين

أ. م. د. وليد أحمد حمود
جامعة طرابلس
لبنان

د. وسيم محمد حسن الخطيب
أكاديمية الإمام البخاري الدولية
لبنان

سكرتير التحرير
الأستاذ يوسف عبد الحليم طه
أكاديمية الإمام البخاري الدولية
لبنان

السكرتير الإداري
الأستاذ مصعب سعد الدين الكبي
أكاديمية الإمام البخاري الدولية
لبنان

الهيئة الاستشارية

أ. د. بسام خضر الشطي
جامعة الكويت
الكويت

أ. د. وليد إدريس المنيسي
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
أمريكا

أ. د. عمر عبد السلام تدمري
الجامعة اللبنانية
لبنان

أ. د. أحمد منصور سبالك
الجامعة الإسلامية العالمية
مصر

أ. د. بشار حسين العجل
جامعة الجنان
لبنان

أ. د. خالد مصطفى مرعب
جامعة الجنان
لبنان

أ. د. شوقي نذير
جامعة غرداية
الجزائر

د. صالح بن عبد القوي السنباني
جامعة الإيمان
اليمن

أ. م. د. عبد الواسع بن يحيى المعزبي الأزدي
جامعة نجران
المملكة العربية السعودية

أ. م. د. خليفة فرج مفتاح الجراي
جامعة المرقب
ليبيا

أ. د. محمد عبد الرزاق الرعود
جامعة البلقاء التطبيقية
الأردن

أ. د. عبد الرحمن بن عمري بن عبد الله الصاعدي
جامعة طيبة
المملكة العربية السعودية

أ. م. د. نهيل علي حسن صالح
جامعة اليرموك
الأردن

د. حنان متولي توفيق يوسف مختار
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
أمريكا

أ. د. عفاف مكاوي محمد قيلي
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
السودان

د. إيمان عبد الرحمن المشموم
كليات دبي
الإمارات العربية المتحدة

أ. م. د. أحمد عبد الولي رويحي المناعي
جامعة اليرموك
الأردن

سياسات النشر والتحكيم

• نطاق المجلة

تُعنى مجلة البحث العلمي الإسلامي بنشر الأبحاث العلمية الأصيلة في مجالات الدراسات الإسلامية وعلومها، بما يشمل الفقه وأصوله، الحديث وعلومه، التفسير وعلوم القرآن، العقيدة، الفكر الإسلامي، والقضايا الإسلامية المعاصرة، وفق منهجية علمية رصينة تسهم في تطوير المعرفة الأكاديمية وتعزيز البحث العلمي المتخصص.

• سياسة التحكيم العلمي

تعتمد المجلة نظام التحكيم العلمي المزدوج المجهول، حيث تُحال جميع الأبحاث إلى محكّمين متخصصين دون الكشف عن هوية الباحثين أو المحكّمين، بما يضمن النزاهة والموضوعية والاستقلالية العلمية.

• أخلاقيات النشر والنزاهة العلمية

تلتزم المجلة بأعلى معايير أخلاقيات النشر العلمي ومكافحة سوء الممارسة، وتشمل -دون حصر- سياسات التأليف والمساهمة العلمية، الإفصاح عن تعارض المصالح، التعامل مع الانتحال وسوء السلوك البحثي، آليات الشكاوى والاستئناف، وسياسات التصحيح والسحب.

• سياسة الوصول المفتوح والترخيص

تعتمد المجلة سياسة الوصول المفتوح

المجلة مرخَّصة بموجب رخصة المشاع الإبداعي:

نَسْب المصنَّف – غير تجاري ٤,٠ الدولية

(CC BY-NC 4.0)

ويُسمح بالاستخدام الأكاديمي غير التجاري مع الإشارة إلى المصدر الأصلي.

• رسوم معالجة النشر

قد تُفرض رسوم معالجة نشر **(APC)** على الأبحاث المقبولة.

• تعليمات المؤلفين

تخضع جميع الأبحاث لشروط وقواعد النشر المعتمدة لدى المجلة.

للاطلاع على السياسات الكاملة والمحدَّثة، يرجى زيارة الموقع الرسمي للمجلة:

https://www.joisr.com

الموقع الرسمي للمجلة – رمز الاستجابة السريعة

ملخص تعليمات المؤلفين

• نطاق النشر

تنشر مجلة البحث العلمي الإسلامي الأبحاث العلمية الأصيلة في مجالات الدراسات الإسلامية وعلومها، ضمن نطاقها العلمي المعلن على الموقع الرسمي للمجلة.

• الأصالة وعدم النشر المسبق

يشترط أن يكون البحث أصيلاً وغير منشور سابقًا، وألا يكون مقدّمًا للنشر في جهة أخرى، مع التزام الباحث بمعايير النزاهة العلمية وتوثيق المصادر.

• التقديم عبر النظام الإلكتروني

تُستقبل جميع الأبحاث عبر نظام التقديم الإلكتروني الخاص بالمجلة المتاح على موقعها الرسمي.

• التحكيم العلمي

تخضع جميع الأبحاث لسياسة التحكيم العلمي المزدوج المجهول، ويشمل ذلك فحصًا أوليًا من هيئة التحرير قبل إحالة البحث إلى محكّمين متخصصين.

• أخلاقيات النشر وسوء الممارسة

تلتزم المجلة بسياسة أخلاقيات النشر ومكافحة سوء الممارسة، بما يشمل (دون حصر):

الانتحال وسوء السلوك البحثي، تعارض المصالح، حقوق التأليف، الشكاوى والاستئناف، وسياسات التصحيح والسحب.

• التوثيق العلمي

تعتمد المجلة أسلوب توثيق أكاديمي دولي، ويُفضَّل **Chicago Style (Notes & Bibliography)** في الأبحاث الشرعية والإنسانية ذات الصلة.

• الملخص والكلمات المفتاحية

يجب أن يتضمن البحث عنوانًا وملخصًا وكلمات مفتاحية باللغتين العربية والإنجليزية وفق متطلبات الفهرسة الأكاديمية.

• الوصول المفتوح والترخيص

تعمل المجلة وفق سياسة الوصول المفتوح، وتُنشر الأبحاث وفق رخصة **(CC BY-NC 4.0)**، ما لم يُنص على خلاف ذلك في سياسة الترخيص

• **رسوم معالجة النشر (APC)**

قد تُفرض رسـوم معالجة نشـر على الأبحاث المقبولة، ويتم توضيح قيمتها وآلياتها وسياسات الإعفاء (إن وجدت) بشفافية عبر موقع المجلة.

ولا تُستوفى أي رسوم قبل اكتمال إجراءات التحكيم واتخاذ قرار القبول النهائي.

للاطلاع على السياسات الكاملة والمحدَّثة، يرجى زيارة الموقع الرسمي للمجلة:

https://www.joisr.com

الموقع الرسمي للمجلة – رمز الاستجابة السريعة.

الفهرسة والتسجيلات والمعرّفات وقنوات الإتاحة

مجلة البحث العلمي الإسلامي مجلة علمية أكاديمية محكَّمة، تلتزم بالمعايير المهنية المعتمدة في النشر العلمي والتحكيم، وتعمل وفق سياسات تحريرية واضحة وشفافة.

أولًا: التسجيل والترخيص النظامي

- المجلة مرخَّصة لدى وزارة الإعلام في الجمهورية اللبنانية بموجب الترخيص رقم: ٢٠٠٤/ ٣٦٤
- المجلة حاصلة على الترقيم الدولي المعياري للدوريات (ISSN) للنسختين الورقية والإلكترونية:

النسخة المطبوعة: ISSN 2708 - 1796

النسخة الإلكترونية: ISSN 2708 - 180X

ثانيًا: قواعد البيانات والمنصات البحثية

- تُتاح محتويات المجلة عبر عدد من قواعد البيانات والمنصات البحثية المتخصصة، من بينها:

– معرفة (e-Marefa)

– دار المنظومة

ثالثًا: مؤشرات الاستشهاد الإقليمية

- المجلـة مُدرجة/ مُقيَّمة ضمن معامل التأثير والاستشـهادات المرجعية العربي (أرسـيف Arcif)،وهو مؤشر استشهاد عربي إقليمي لتقييم أثر المجلات العلمية العربية استنادًا إلى بيانات الاستشهادات.

رابعًا: المعرّفات والمعايير الدولية

- تُسند للمقالات المنشورة معرّفات رقمية دائمة (DOI) عبر منظمة Crossref، بما يضمن ثبات الروابط وقابلية التتبع والاستشهاد.

خامسًا: قنوات الإتاحة والانتشار الأكاديمي

- تتـاح أعمـال المجلة عبـر قنوات ومنصات أكاديمية تسـهم في تعزيز انتشـار الأبحـاث ووصولها إلى الباحثين.

للاطلاع على التحديثات الرسمية المتعلقة بالفهرسة والمؤشرات والمعرّفات،
يرجى زيارة الموقع الرسمي للمجلة.

الموقع الرسمي للمجلة – رمز الاستجابة السريعة





برعاية سماحة مفتي الجمهورية اللبنانية

الشيخ القاضي عبد اللطيف دريان

حفظه الله

تنظم أكاديمية الإمام البخاري الدولية

بالتعاون مع:

الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

المؤتمر الدولي السادس

بعنوان:

جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية

٧-٨/١١/٢٠٢٦

أمين عام المؤتمر:

سماحة القاضي الشيخ سمير كمال الدين

رئيس المجلس الفخري لمجمع الإمام البخاري للدراسات الإسلامية

رئيس المؤتمر:

الأستاذ الدكتور وليد بن إدريس المنيسي

رئيس الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

المشرف العام على المؤتمر:

سماحة مفتي عكار الشيخ زيد زكريا

مفتي عكار شمال لبنان

مدير المؤتمر:

الدكتور أحمد الأمين

عضو المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى

عضو المجلس الفخري لمجمع الإمام البخاري للدراسات الإسلامية

رئيس اللجنة العلمية:

الأستاذ الدكتور سعد الدين محمد الكبي

رئيس أكاديمية الإمام البخاري الدولية

أستاذ الدراسات العليا جامعة الجنان قسم الدراسات الإسلامية

اللجنة العلمية :

أ.د. سعد الدين محمد الكبي - رئيس اللجنة العلمية

أ.د. جمال شاكر يوسف عبد الله - جامعة زايد الإمارات العربية المتحدة

أ.د. أحمد إبراهيم الحاج
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - فلسطين

أ.د. أبو بكر سالم الشهال - أستاذ العقيدة في جامعة الإمام سابقاً
وعضو هيئة التدريس كلية الشريعة الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - لبنان

أ.م.د. محمود العكلا
وكيل كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - لبنان

أ.د. بشار العجل - رئيس قسم الشريعة جامعة الجنان - لبنان

أ.د. محمود الكبش - أستاذ أصول الفقه كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة أم القرى سابقاً - عميد كلية الشريعة جامعة طرابلس-لبنان

أ.د. بسام خضر الشطي
أستاذ بقسم العقيدة والدعوة كلية الشريعة جامعة الكويت

أ.د. أحمد منصور سبالك
رئيس الجامعة الإسلامية العالمية للدراسات الإسلامية والعربية جمهورية مصر العربية

أ.د. شوقي نذير
رئيس المجلس العلمي لكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تامنغست الجزائر

أ.د. طالب بن عمر الكثيري - رئيس جامعة أهل الحديث باليمن
وأستاذ الفقه والقضايا المعاصرة بجامعة سيئون حضرموت اليمن

أ.د. محمد عبد الرزاق الرعود - جامعة البلقاء التطبيقية - الأردن

أ.د. نجاح محمد العزام
أستاذ الحديث الشريف وعلومه كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة اليرموك الأردن

أ.م.د. نهيل علي صالح
أستاذ مشارك في التربية الإسلامية جامعة اليرموك الأردن

اللجنة العلمية :

أ.د. علي ملحم حسن - أستاذ الثقافة والعقيدة والأمن الفكري
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - لبنان

أ.م.د. محمد فؤاد ضاهر
أستاذ في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الجنان - لبنان

أ.م.د. وسيم عصام شبلي - أستاذ الحديث المشارك بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية
الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - فلسطين

أ.م.د. فاضل الحمادة - أستاذ مناهج البحث العلمي والمخطوطات
بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - سوريا

د. ندى محمد صلاح الدين كبارة
الأستاذ المشارك بقسم الدراسات الإسلامية جامعة الجنان - لبنان

د. وسيم الخطيب - أستاذ أصول الفقه المساعد
بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بمنيسوتا - لبنان

د. إيمان عبد الرحمن المشموم - أستاذ الثقافة الإسلامية المساعد
بقسم الدراسات العربية والإماراتية بكلية التقنية العليا بدبي الإمارات

د. أحمد حنفيش الحمد - أستاذ مساعد سوريا

أ.م.د. أحمد المناعي
أستاذ الحديث المشارك جامعة اليرموك كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - الأردن

أ.م.د. هيفاء الزيادة
أستاذ الحديث المشارك جامعة اليرموك كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - الأردن

فضيلة الشيخ سامي بكور
محاضر بأكاديمية الإمام البخاري الدولية - لبنان

فضيلة الشيخ يوسف طه
محاضر بأكاديمية الإمام البخاري الدولية - لبنان

أ.م.د. عفاف مكاوي محمد قيلي - أستاذ مشارك جامعة الأمير سطام الرياض سابقاً،
أستاذ التفسير المشارك أكاديمية الإمام البخاري الدولية - السودان والجامعة الإسلامية بمنيسوتا

د. حنان متولي توفيق يوسف مختار - أستاذ أصول الفقه المساعد،
مدير إدارة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي بالجامعة الإسلامية بمنيسوتا - مصر

افتتاحية ١٧
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-00

المحور الأول: جهود الإمام الشافعي في ترسيخ قواعد قبول الحديث ورده

١. الإمام الشافعي والعمل بخبر الآحاد
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-01
إعداد أ.د. أحمد إبراهيم الحاج ٢٣

٢. معيار توثيق راوي الحديث النبوي عند الإمام الشافعي من خلال كتابه الرسالة
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-02
إعداد الدكتور وسيم عصام شبلي ٤٧

٣. جهود الإمام الشافعي في تثبيت أخبار الآحاد
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-03
إعداد : محمد حسين الناظر ٦١

المحور الثاني: جهود الإمام الشافعي
في تأسيس علم أصول الفقه وخدمة السنة النبوية

٤. حجيـــة الخبر عند الإمام الشافعي ومنهجه في إبطال ردِّ السنة بالعقل والرأي
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-04
أ. د. محمود صفا الصياد العكلا ٧٣

٥. تقرير الإمام الشافعي أن القرآن أصل التشريع وأن السنة بيانٌ له
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-05
أ.د. عفاف مكاوي محمد قيلي ٩٧

٦. الإمـــام الشافعي والتنظير الأصولي لفقه السنة النبوية في ضوء الرسالة
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-06
الدكتور يوسف ابن يعيش ١١٧

٧. منهج الجمع بين الأحاديث الفقهية عند الإمام الشافعي وأثره في تعظيم السنة النبوية من خلال كتابه اختلاف الحديث
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-07
إعداد: د. خديجة محمد الظهوري ١٣٣

المحور الثالث: جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية

٨. جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-08
الباحث: الدكتور رضوان علي حسين العجل ١٤٩

٩. جهود الإمام الشافعي في الردّ على منكري السُنّة وإثبات حجيتها
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-09
إعداد: سهاد تحسين الياس دولة ١٦٥

١٠. جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية الردّ على منكري السنة النبوية
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-10
إعداد: أ. د. جمال شاكر عبد الله ١٨١

١١. جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-11
إعداد: أ. د. محمد عبد الرزاق الرعود – الأردن ٢٠٣

١٢. المنطلقات الإبستمولوجية وأساليب الإقناع البلاغي عند الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة ومواجهة منكريها
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-12
أ.د. محمَّد فؤاد ضاهر ٢٢١

المحور الرابع:
أثر جهود الإمام الشافعي
في حجيّة السنة النبوية على مدرسته

١٣. أثر أقوال الإمام الشافعي في تعظيم السنّة على فقهاء مذهبه – الإمام النووي أنموذجًا
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-13
بكر عبدالله عواد الخرمان ٢٤٩

المحور الخامس:
توظيف منهج الإمام الشافعي
في تعزيز حجيّة السنة النبوية في الواقع المعاصر

١٤. توظيف منهج الإمام الشافعي في ترسيخ حجية السنة النبوية في الواقع المعاصر
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-14
إعداد: الدكتور مصطفى عثمان الأيوبي ٢٦٥

١٥. مقومات النبوغ العلمي –الإمام الشافعي أنموذجًا–
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-15
د. وضحة عبد الهادي عبد الرحمن المري ٢٧٥

المحور السادس:
توظيف منهج الإمام الشافعي في تعزيز حجيّة السنة النبوية
داخل المؤسسات التعليمية وتطبيقاته التربوية

١٦. توظيف منهج الإمام الشافعي في التعليم وإعداد المعلم والطالب في البيئة الرقمية
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-16
الدكتور ا.م حسين حسن الدهيبي ٢٩٥

١٧. تعزيز المنهج الشافعي للسنة النبوية في المؤسسات التربوية وتطبيقاته التربوية الرقمية
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-17
الأستاذ المشارك الدكتورة سهير زكي الحلواني ٣٠٧

١٨. توظيف الفكر المنهجي للإمام الشافعي في دعم السنة النبوية وتطبيقاته التربوية المعاصرة
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-18
عائشة خالد محمد ٣٢٣


بسم الله الرحمن الرحيم

الافتتاحية

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-00

بقلم: رئيس التحرير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد..،

فإن السنة النبوية تمثل الركيزة الأساسية لفهم القرآن وتطبيق أحكامه، ومن هنا كانت مسألة حجيتها وتوثيقها محوراً رئيساً في الدراسات الفقهية والعلوم الشرعية، ومن بين العلماء الذين أسهموا في بلورة مفهوم حجية السنة النبوية وتعزيز دورها في التشريع الإسلامي الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله.

من هذا المنطلق نظمت أكاديمية الإمام البخاري الدولية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا الأمريكية، المؤتمر الدولي السادس بعنوان: (جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية).

ويأتي هذا المؤتمر ليسلط الضوء على جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية، ويستعرض أثره في منهجية الفقه الإسلامي والعلوم الشرعية.

وقد فتح هذا المؤتمر فرصةً ثمينةً للباحثين والمهتمين بالتراث الفقهي لدراسة منهج الإمام الشافعي رحمه الله، والاطلاع على جهوده العلمية، وفهم دوره في تأصيل السنة كمصدر أساسي للتشريع، وبيان أثره في الاجتهاد الفقهي.

ويسر مجلة البحث العلمي الإسلامي أن تنشر هذه الأبحاث بعد تحكيمها، خدمةً للبحث العلمي والباحثين ، سائلين الله أن ينفع بها الباحثين ، وأن تكون أضافت إلى المكتبة الإسلامية أبحاثاً في تخصص السنة النبوية والفقه الإسلامي وأصوله خصوصاً، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

Editorial

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-00

By the Editor-in-Chief

All praise is due to Allah, Lord of the worlds. May peace and blessings be upon our Prophet Muhammad, his family, and all his Companions.

The Prophetic Sunnah constitutes a fundamental foundation for understanding the Qur'an and implementing its rulings. Accordingly, the authority of the Sunnah (Hujjiyyat al-Sunnah) and its authentication have occupied a central position in Islamic jurisprudential studies and the Islamic sciences. Among the scholars who made a significant contribution to articulating the concept of the authoritative status of the Prophetic Sunnah and strengthening its role in Islamic legislation was Imam Muhammad ibn Idris al-Shafi'i (may Allah have mercy upon him).

Against this background, Imam Al-Bukhari International Academy, in cooperation with the Islamic University of Minnesota, USA, organized the Sixth International Conference entitled: «Imam al-Shafi'i's Contributions to Strengthening the Authority of the Prophetic Sunnah.»

The conference sought to highlight Imam al-Shafi'i's scholarly contributions to affirming and strengthening the authority of the Prophetic Sunnah and to examine their impact on the methodology of Islamic jurisprudence and the Islamic sciences.

The conference also provided a valuable opportunity for researchers and scholars interested in the Islamic juristic heritage to study the methodology of Imam al-Shafi'i (may Allah have mercy upon him), examine his scholarly contributions, and gain a deeper understanding of his role in establishing the Sunnah as a foundational source of Islamic legislation and elucidating its influence on juristic reasoning (ijtihad fiqhi).

The Journal of Islamic Scientific Research is pleased to publish these papers following their peer review, in service of scholarly research and researchers. We ask Allah to make these studies beneficial to researchers and to enable them to constitute a valuable addition to the Islamic scholarly literature, particularly in the fields of the Prophetic Sunnah, Islamic jurisprudence (fiqh), and its legal theory (usul al-fiqh).

Indeed, He alone is the Guardian of this and fully capable of bringing it to fruition.

المحور الأول:

جهود الإمام الشافعي
في ترسيخ قواعد قبول الحديث ورده

إعداد أ.د. أحمد إبراهيم الحاج
كلية الشّريعة والدّراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

Prepared by: Prof. Dr. Ahmad Ibrahim Al-Haj
Faculty of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota
ahmad.haj.750@gmail.com

الإمام الشافعي والعمل بخبر الآحاد

Imam Al-Shafi'i and acting upon single-narrator hadiths

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-01

ملخّص البحث:

تناول البحث تأكيد حجيّة السنّة النبويّة، من خلال بيان تصدّى العلماء لكلّ من أنكر السنّة، أو ردّها، مع إعطاء الأدلة الموجبة للعمل بالسنّة، وكان من أبرز العلماء في هذا الأمر الإمام محمد بن إدريس الشافعي، الذي عمل على تثبيت وتعزيز العمل بخبر الواحد، وواجه بالحجّة والبيان كلّ من ردّ شيئًا من السنّة بحجّة أنّها أخبار أحاد لا يثبت بها حكم شرعي.

وقد تضمّن البحث بيان معنى خبر الآحاد، وأقسامه، وحكمه، مع ذكر مَن قَبِل أو رَدّ العمل به من العلماء. ثم كان عرض لموقف الإمام الشافعي من العمل بخبر الآحاد، وذِكر لبعض الأدلة التي وجّه إليها الإمام الشافعي في هذا الباب، من خلال عرض الأدلّة النقلية من القرآن الكريم، والسنّة النبويّة، والعملية من فعل الصحابة رضي الله عنهم.

وقد توصّل البحث إلى مجموعة من النّتائج، وعدد من التّوصيات، التي تبيّن وتؤكّد الاحتجاج والعمل بما ثبت من أخبار الآحاد.

الكلمات المفتاحية: القرآن – حجيّة السنّة – الشافعي – خبر الآحاد – عمل الصحابة.

Research summary: The research addressed the confirmation of the authority of the Prophetic Sunnah, by explaining how scholars confronted those who denied or rejected the Sunnah, while providing the evidence that necessitates acting upon the Sunnah. One of the most prominent scholars in this matter was Imam Al-Shafi'i, who worked to establish and strengthen the application of the single hadith, and confronted with evidence and explanation all those who rejected any part of the Sunnah on the grounds that it consists of

single hadiths that cannot be used to establish a legal ruling.

The research included an explanation of the meaning of ahad hadith, its categories, and its ruling, along with mentioning those scholars who accepted or rejected acting upon it. Then there was a presentation of Imam Al-Shafi'i's position on working with single-narrator hadiths, and a mention of some of the evidence that Imam Al-Shafi'i directed towards in this chapter, through the presentation of the transmitted evidence from the Holy Qur'an and the Prophetic Sunnah, and the practical evidence from the actions of the Companions, may God be pleased with them.

The research has reached a set of results and a number of recommendations, which demonstrate and confirm the argument and action based on what has been proven from the reports of the single narrators.

Keywords: The Qur'an – The authority of the Sunnah – Al-Shafi'i – Ahadith (single-narrator hadith) – The practice of the Companions.

مقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبيّنا محمد، وعلى آله وصحبحه أجمعين.

أمَّا بعدُ:

تمثّل السنّة النبويّة أساسًا متينًا لفهم آيات القرآن، ومعرفة أحكامه، ولقد تصّدى العلماء لكلّ من أنكر حجّية السنّة، وردّوا أقوالهم، وفنّدوا حججهم. وكان من الأمور التي حصل فيها النقاش: مسألة أخبار الآحاد، حيث ردّ فريق من الزائغين عن الحقّ الأحاديث، أو خالفوا دلالتها، ولم يعملوا بها تحت ذريعة وحجّة أنّها أخبار آحاد، تفيد الظنّ، ولا تصلح للاحتجاج.

وكان من العلماء الذين دافعوا عن حجيّة السنّة، وساهموا في ترسيخ مفهوم حجيّتها: الإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤ هـ) رحمه الله تعالى، الذي كان له الدور البارز في عرض المسألة، وتثبيت وتعزيز العمل والاحتجاج بما ثبت من أخبار الآحاد، من هنا كان هذا البحث لدراسة هذه المسألة، وبيان وجه الحق فيها، ومعرفة إن كان خبر الآحاد حجّة أم لا؟ وتوضيح موقف الإمام الشافعي من حجيّة خبر الآحاد.

- **أهداف البحث:**

- إظهار دور الإمام الشافعي وجهوده في تثبيت العمل والاحتجاج بما ثبت من أخبار الآحاد.
- تأكيد صلاحية السنّة لفهم آيات القرآن، والعمل والاحتجاج بها.
- الوصول إلى حقيقة حكم العمل بما ثبت من أخبار الآحاد.

• **إشكالية البحث:**

- هل أخبار الآحاد صالحة للعمل والاحتجاج؟
- هل تفيد أخبار الآحاد العلم أم الظن؟
- هل عمل الإمام الشافعي بأخبار الآحاد؟
- ما أدّلة الإمام الشافعي وجهوده في تثبيت أخبار الآحاد؟

• **أهميّة البحث:** تظهر أهميّة البحث في هذا الموضوع من خلال النّقاط التّالية:

١- الوقـوف على دور وجهود الإمـام الشافعي في تعزيز العمل والاحتجاج بما ثبت من أخبار الآحاد.

٢- المساعدة على معرفة كيفية التعامل مع ما ورد من أخبار الآحاد.

٣- تأكيد العمل والاحتجاج بما ثبت من أخبار الآحاد.

• **أسباب اختيار البحث:**

- ردّ فريق من الناس للأحاديث النبويّة، أو مخالفتها بحجّة أنّها أخبار آحاد.
- توضيح وتأكيد منهج الإمام الشافعي في مسألة الاحتجاج والعمل بأخبار الآحاد.
- المشاركـة في المؤتمر الدولـي السادس: (جهود الإمام الشافعي فـي تعزيز حجيّة السنة النبويّة)، الذي تقيمه أكاديمية الإمام البخاري الدولية، بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا.

• **منهج البحث:** اتّبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي، من خلال تتبّع المسائل والأقوال، ودراستها، وتحليلها، للوصول إلى فهم شامل ودقيق للموضوع.

• **خطة البحث:** جعلت البحث في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة على النّحو التّالي:

• المقدّمـة: وتحتوي علـى الاستفتاحية، وأهـداف البحث، وإشكاليتـه، وأهميّته، وأسبابه، ومنهجه، وخطّته.

• المبحث الأول: خبر الآحاد، تعريفه وأقسامه، وحكمه، وحجّيته، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف خبر الآحاد وأقسامه.

المطلب الثّاني: حكم خبر الآحاد.

المطلب الثّالث: أقوال العلماء في حجّيّة خبر الآحاد.

• المبحث الثّاني: الإمام الشافعي والعمل بخبر الآحاد، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأدلة من القرآن الكريم.

المطلب الثّاني: الأدلة من السنّة النبوية.

المطلب الثالث: الأدلة من فعل الصحابة.

• الخاتمة: وتحتوي على خلاصة موجزة عن أهمّ نقاط البحث، وعدد من التّوصيات والمقترحات، وفهرس المصادر والمراجع.

أسأل الله سبحانه وتعالى الإخلاص في القول والعمل، والسّداد ومعرفة الحقّ واتّباع الهدى، وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه والتّابعين، والحمد لله ربّ العالمين.

• **المبحث الأول:**

خبر الآحاد، تعريفه وأقسامه، وحكمه، وحجّيته،وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف خبر الآحاد وأقسامه.

قسّم العلماءُ الحديثَ باعتبار عدد رواته إلى قسمين[1]:

القسم الأول: المتواتر، وهو في اللّغة من تواتر إذا تتابع.

وفي الاصطلاح هو: (مَا رَوَاهُ جَمْعٌ عَنْ جَمْعٍ تَكُونُ العَادَةُ قَدْ أَحَالَتْ تَوَافُقَهُمْ عَلَى الكَذِبِ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى مُنْتَهَاهُ).

حكمه: يفيد العلم اليقيني -وهو الاعتقاد الجازم-.

القسم الثاني: الآحاد، وهو في اللّغة جمع واحد. وفي الاصطلاح، هو: (مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ المُتَوَاتِرِ).

وخبر الآحاد على ثلاثة أقسام:

١- الغريب، في اللّغة يطلق على غير المألوف أو المفهوم، والبعيد، والمنفرد.

وفي الاصطلاح هو: (مَا رَوَاهُ رَاوٍ وَاحِدٌ). قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢ هـ): (مَا يَتَفَرَّدُ بِرِوَايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ فِيْ أَيِّ مَوْضِعٍ وَقَعَ التَّفَرُّدُ بِهِ مِنَ السَّنَدِ).

حكمه: منه الصّحيح والحسن والضّعيف والموضوع.

٢- العزيز، في اللّغة يطلق على الشّديد القوي، والقليل نادر الوجود.

وفي الاصطلاح هو: (مَا يَرْوِيْهِ اثْنَانِ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ مِنَ الطَّبَقَاتِ).

حكمه: وصف الحديث بأنّه عزيز لا يعني بذلك الصّحة، بل قد يكون منه الصّحيح والضّعيف.

٣- المشهور، في اللّغة من شَهَر، إذا ظهر وذاع صيتُه.

وفي الاصطلاح هو: (مَا رَوَاهُ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ ثَلاَثَةٌ فَأَكْثَرُ، وَلَمْ يَبْلُغْ حَدَّ التَّوَاتُرَ).

والمشهور يطلق أيضًا على ما اشتهر على الألسن، وقد يكون صحيحًا أو ضعيفًا أو موضوعًا، ويشمل ما له إسناد واحد، أو ليس له إسناد أصلاً.

حكمه: وصف الحديث بأنّه مشهور لا يلزم من ذلك الصّحة، بل قد يكون منه الصّحيح والضّعيف.

(١) انظر: اختصار علوم الحديث، ابن كثير، ص (١٦٥، وما بعدها). ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، ص (٤١-٥٤). وألفية السيوطي في علم الحديث، ص (٢٤)، الأبيات (١٩٢، وما بعده).

المطلب الثّاني: حكم خبر الآحاد.

خبــر الآحاد ظنّي الثّبوت، يفيد العلم النّظري، وهو العلــم المتوقّف على النّظر والاستدلال، ويوجــب العمــل إذا ثبت عند جمهــور العلماء من المحدّثين والفقهــاء والأصوليين. وعند جمع من العلمــاء أنّه يوجب العلم والعمل، لأنه يفيد القطع لا الظّن إن كان صحيحًا. ويرى فريق من العلماء أنّه يفيد العلم إذا احتفّ بالقرائن، كأحاديث الصحيحين، لتلقّي الأمّة لها بالقبول[1].

وقــد جمع الإمام النووي (٦٧٦ هـ) أقوال العلماء فــي المسألة، فقال: (فَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِميــنَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الأُصُولِ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ الشَّرْعِ، يَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهَا، وَيُفِيدُ الظَّنَّ، وَلاَ يُفِيدُ الْعِلْمَ، وَأَنَّ وُجُوبَ الْعَمَلِ بِــهِ عَرَفْنَاهُ بِالشَّرْعِ لاَ بِالْعَقْلِ. وَذَهَبَتِ الْقَدَرِيَّةُ وَالرَّافِضَةُ وَبَعْضُ أَهْلِ الظَّاهِرِ إِلَى أنه لا يَجِبُ الْعَمَلُ بِــهِ، ثُــمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَنَعَ مِنَ الْعَمَلِ بِهِ دَلِيلُ الْعَقْلِ، وَمِنْهُمْ مَــنْ يَقُولُ: مَنَعَ دَلِيلُ الشَّرْعِ. وَذَهَبَتْ طَائِفَــةٌ إِلَــى أَنَّهُ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ مِنْ جِهَةِ دَلِيلِ الْعَقْلِ. وَقَــالَ الْجُبَّائِيُّ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ: لاَ يَجِبُ الْعَمَلُ إِلاَّ بِمَا رَوَاهُ اثْنَانِ عَنِ اثْنَيْنِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: لاَ يَجِبُ الْعَمَلُ إِلاَّ بِمَا رَوَاهُ أَرْبَعَةٌ عَنْ أَرْبَعَةٍ. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْــلِ الْحَدِيثِ إِلَى أَنَّهُ يُوجِبُ الْعِلْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُوجِــبُ الْعِلْمَ الظَّاهِرَ دُونَ الْبَاطِنِ. وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِيــنَ إِلَــى أَنَّ الآحَــادَ الَّتِي فِي صَحِيحِ الْبُخَــارِيِّ أَوْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ تُفِيدُ الْعِلْــمَ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الآحَادِ... وَهَذِهِ الأَقَاوِيلُ كُلُّهَا سِوَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ بَاطِلَةٌ)[2].

المطلب الثّالث: أقوال العلماء في حجّيّة خبر الآحاد.

في حجّية خبر الواحد والعمل به مذهبان:

١- نصّ الكثير من الأئمة المعتبرين على الاحتجــاج والعمل بخبر الواحد، وهذه بعض أهمّ أقوال العلماء:

قــال الإمام الشافعي (٢٠٤ هــ): (وَوَجَدْنَــا... مُحَدثي النَّاسِ وَأَعْلاَمَهُمْ بِالأَمْصَــارِ كُلَّهُمْ يُحْفَــظُ عَنْــهُ تَثْبِيتُ خَبَرِ الوَاحِدِ عَنْ رَسُــولِ اللهِ ﷺ، وَالانْتِهَاءُ إِلَيْهِ، وَالإِفْتَاءُ بِــهِ، وَيَقْبَلُهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَنْ مَنْ فَوْقَهُ، وَيَقْبَلُهُ عَنْهُ مَنْ تَحْتَهُ. وَلَوْ جَازَ لأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي عِلْمِ الخَاصَّةِ: أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَى تَثْبِيتِ خَبَرِ الوَاحِدِ، وَالانْتِهَاءِ إِلَيْهِ، بِأَنَّهُ لَمْ يُعْلَمْ مِنْ فُقَهَاءِ المُسْلِمِينَ أَحَــدٌ إِلاَّ وَقَــدْ ثَبَّتَهُ جَازَ لِي. وَلَكِنْ أَقُولُ: لَمْ أَحْفَظْ عَنْ فُقَهَاءِ المُسْلِمِينَ أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي تَثْبِيتِ خَبَرِ الوَاحِدِ بِمَا وَصَفْتُ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ مَوْجُودٌ عَلَى كُلِّهِمْ)[3].

قــال الإمــام البخاري (٢٥٦ هـ): (كِتَابُ أَخْبَــارِ الآحَادِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَــازَةِ خَبَرِ الوَاحِدِ

(١) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الشوكاني، ص (٩٤). ولوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، السفاريني، (١/١٧-١٨).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، (١/١٣١-١٣٢).

(٣) الرسالة، الشافعي، ص (٤٥٧-٤٥٨)، رقم (١٢٤٧-١٢٤٩).

الصَّـدُوق فـي الأَذَان وَالصَّلاَة وَالصَّوْم وَالفَرَائض وَالأَحْـكَام، وَقَوْل اللَّه تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبـة:١٢٢]، وَيُسَمَّى الرَّجُل طَائفَةً لقَوْله تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾ [الحجرات: ٩]، فَلَو اقْتَتَلَ رَجُلاَن دَخَلَ فِي مَعْنَى الآيَة. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾، وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَرَاءَهُ وَاحدًا بَعْدَ وَاحد، فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ منْهُمْ رُدَّ إِلَى السُّنَّة)[1]. قال الحافظ ابن حجر: (وَقَصْدُ التَّرْجَمَة الرَّدُّ به عَلَى مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْخَبَرَ لاَ يُحْتَجُّ به إِلاَّ إِذَا رَوَاهُ أَكْثَرُ منْ شَخْص وَاحد)[2].

قال الإمام مسلم (٢٦١ هـ): (إِنَّ خَبَرَ الْوَاحد الثِّقَة عَنِ الْوَاحد الثِّقَة حُجَّةٌ يَلْزَمُ به الْعَمَلُ)[3].

قـال الخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ): (بَابُ ذكْر بَعْض الدَّلاَئل عَلَى صحَّة الْعَمَل بخَبَر الْوَاحد وَوُجُوبه. قَدْ أَفْرَدْنَا لوُجُوب الْعَمَل بخَبَر الْوَاحد كتَابًا، وَنَحْنُ نُشيرُ إِلَى شَيْء منْهُ في هَذَا الْمَوْضع، إِذْ كَانَ مُقْتَضيًا لَهُ. فَمنْ أَقْوَى الأَدلَّة عَلَى ذَلكَ مَا ظَهَرَ وَاشْتَهَرَ عَنِ الصَّحَابَة منَ الْعَمَل بخَبَر الْوَاحد)[4].

قـال الإمام النووي (٦٧٦ هـ): (وَالْعَقْلُ لاَ يُحيلُ الْعَمَلَ بخَبَر الْوَاحد، وَقَدْ جَاءَ الشَّرْعُ بوُجُوب الْعَمَل به، فَوَجَبَ الْمَصيرُ إِلَيْه)[5].

قال الحافظ ابن كثير (٧٧٤ هـ): (ثُمَّ وَقَفْتُ بَعْدَ هَذَا عَلَى كَلاَم لشَيْخنَا العَلاَّمَة ابْن تَيْميَةَ، مَضْمُونُهُ: أَنَّهُ نَقَلَ القَطْعَ بالحَديث الَّذي تَلَقَّتْهُ الأُمَّة بالقَبُول عَنْ جَمَاعَات منَ الأَئمَّة، منْهُمْ: القَاضي عَبْدُ الوَهَّاب المَالكيُّ، وَالشَّيْخُ أَبُو حَامد الإِسْفَرَائينيُّ، وَالقَاضي أَبُو الطَّيِّب الطَّبَريُّ، وَالشَّيْخُ أَبُو إِسْحَقَ الشِّيْرَازيُّ منَ الشَّافعيَّة، وَابْنُ حَامد، وَأَبُو يَعْلَى بْنُ الفَرَّاء، وَأَبُو الخَطَّاب، وَابْنُ الزَّاغُوني، وَأَمْثَالُهُمْ منَ الحَنَابلَة، وَشَمْسُ الأَئمَّة السَّرَخْسيُّ منَ الحَنَفيَّة، قَالَ: وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَر أَهْل الكَلاَم منَ الأَشْعَريَّة وَغَيْرهمْ، كَأَبي إِسْحَاقَ الإِسْفَرَائينيِّ، وَابْن فُورَك، قَالَ: وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْل الحَديث قَاطَبَةً، وَمَذْهَبُ السَّلَف عَامَّةً. وَهُوَ مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الصَّلاَح اسْتنْبَاطًا، فَوَافَقَ فيْه هَؤُلاَء الأَئمَّةَ)[6].

قـال الحافظ ابن حجر (٨٥٢ هـ): (وَقَدْ شَاعَ فَاشيًـا عَمَلُ الصَّحَابَة وَالتَّابعينَ بخَبَر الْوَاحد منْ غَيْر نَكير، فَاقْتَضَى الاتِّفَاقُ منْهُمْ عَلَى الْقَبُول)[7].

٢- ذهـب بعض المتكلمين (كالجُبَّائي والرافضة) إلـى منع قبول خبر الواحد، أو الاحتجاج به، لعدم إفادته للعلم، وهو قول مخالف لما كان عليه أصحاب النبي ﷺ.

(١) صحيح البخاري، ص (١٨١٨).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٣).

(٣) مقدمة صحيح مسلم، (١/٢٩).

(٤) الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص (٢٦).

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم، (١/١٣٢).

(٦) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ابن كثير، ص (٣٦).

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٤).

قـال الحافظ السيوطي (٩١١ هـ): (وَقَدْ قَالَ باشْتـرَاط رَجُلَيْن عَنْ رَجُلَيْن في شَرْط الْقَبُول إبْرَاهيمُ بْنُ إسْمَاعيلَ ابْن عُلَيَّةَ، وَهُوَ منَ الْفُقَهَاء الْمُحَدِّثينَ، إلاَّ أَنَّهُ مَهْجُورُ الْقَوْل عنْدَ الأَئمَّة، لمَيْله إلَى الاعْتزَال، وَقَدْ كَانَ الشَّافعيُّ يَرُدُّ عَلَيْه وَيُحَذِّرُ منْهُ. وَقَالَ أَبُو عَليٍّ الْجُبَّائيُّ منَ الْمُعْتَزلَة: لاَ يُقْبَلُ الْخَبَـرُ إذَا رَوَاهُ الْعَدْلُ الْوَاحدُ، إلاَّ إذَا انْضَمَّ إلَيْه خَبَـرُ عَدْل آخَرَ، أَوْ عَضَّدَهُ مُوَافَقَةُ ظَاهر الْكتَاب، أَوْ ظَاهـر خَبَر آخَرَ، أَوْ يَكُونُ مُنْتَشرًا بَيْنَ الصَّحَابَة، أَوْ عَملَ به بَعْضُهُمْ، حَكَاهُ أَبُو الْحَسَن الْبَصْريُّ في الْمُعْتَمَد، وَأَطْلَقَ الأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُور التَّميميُّ عَنْ أَبي عَليٍّ أَنَّهُ لاَ يُقْبَلُ إلاَّ إذَا رَوَاهُ أَرْبَعَةٌ)[١].

قال الحافظ ابن حجر: (نَقَلَ الأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُور الْبَغْدَاديُّ أَنَّ بَعْضَهُمُ اشْتَرَطَ في قَبُول خَبَر الْوَاحد أَنْ يَرْوِيَهُ ثَلاَثَةٌ عَنْ ثَلاَثَة إلَى مُنْتَهَاهُ، وَاشْتَرَطَ بَعْضُهُمْ أَرْبَعَةٌ عَنْ أَرْبَعَة، وَبَعْضُهُمْ خَمْسَةٌ عَنْ خَمْسَة، وَبَعْضُهُمْ سَبْعَةٌ عَنْ سَبْعَة، انْتَهَى. وَكَأَنَّ كُلَّ قَائل منْهُمْ يَرَى أَنَّ الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ يُفيدُ التَّوَاتُرَ، أَوْ يَـرَى تَقْسيـمَ الْخَبَر إلَى مُتَوَاتر وَآحَاد وَمُتَوَسِّط بَيْنَهُمْ، وَفَاتَ الأُسْتَاذَ ذكْرُ مَن اشْتَرَطَ اثْنَيْن عَن اثْنَيْـن كَالشَّهَادَة عَلَى الشَّهَـادَة، وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ بَعْض الْمُعْتَزلَة، وَنَقَلَهُ الْمَازريُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبي عَليٍّ الْجُبَّائـيِّ، وَنُسبَ إلَى الْحَاكم أَبي عَبْد اللَّه وَأَنَّهُ ادَّعَى أَنَّهُ شَرْطُ الشَّيْخَيْن، وَلَكنَّهُ غَلَطٌ عَلَى الْحَاكم كَمَا أَوْضَحْتُهُ في الْكَلاَم عَلَى عُلُوم الْحَديث)[٢].

المبحث الثّاني: الإمام الشافعي والعمل بخبر الآحاد، وفيه ثلاثة مطالب:

بنَـى الإمام الشافعي استدلالـه لحجيّة أخبار الآحاد على جملة كبيرة مـن الأدلّة، فقد عقد لذلـك بابًا في كتابه «الرسالـة»، فقال: (بَابُ خَبَرِ الوَاحِدِ)[٣]، ثم عرض وفصّل وشرح الأدلّة التي نوضّح أهمها فيما يلي:

المطلب الأول: الأدلة من القرآن الكريم.

استدل الإمام الشافعي لمذهبه في وجوب العمل بما ثبت من أخبار الآحاد بعدد من الآيات، منها:

١- قـول الله تعالـى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة:١٢٢].

وجه الدلالة:

أولاً: الطائفـة قد تكون واحـدًا، أو عددًا قليلاً. (فَأَخْبَرَ أَنَّ النَّفيرَ عَلَـى بَعْضهمْ دُونَ بَعْض، وَأَنَّ التَّفَقُّهَ إنَّمَا هُوَ عَلَى بَعْضهمْ دُونَ بَعْض)[٤]. (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ: طَائِفَةٌ يَعْنِي: عُصْبَةً... وعَنْ

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، (١/٧١-٧٢).
(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٣-٢٣٤).
(٣) الرسالة، الشافعي، ص (٣٦٩).
(٤) الرسالة، الشافعي، ص (٣٦٦)، رقم (٩٨٨).

مُجَاهِد قَالَ: الطَّائِفَةُ: رَجُلٌ)[1]. وعن مجاهد: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾، يَبْتَغُونَ الخَيْرَ ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ﴾، وَلِيَسْمَعُوا مَا فِي النَّاس، وَمَا أَنْزَلَ الله بَعْدَهُمْ ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ﴾ النَّاسَ كُلَّهُمْ ﴿إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[2].

وقال القرطبي: (الطَّائِفَةُ فِي اللُّغَة الْجَمَاعَةُ، وَقَدْ تَقَعُ عَلَى أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى تَبْلُغَ الرَّجُلَيْن، وَالْوَاحِدُ عَلَى مَعْنَى نَفْس: طَائِفَة. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِه تَعَالَى: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً﴾ [التوبة:٦٦] رَجُلٌ وَاحِدٌ... قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَالْقَاضِي أَبُو بَكْر وَالشَّيْخُ أَبُو الْحَسَن قَبْلَهُ يَرَوْنَ أَنَّ الطَّائِفَةَ هَاهُنَا وَاحِدٌ، وَيَعْتَضِدُونَ فِيه بِالدَّلِيلِ عَلَى وُجُوب الْعَمَل بِخَبَرِ الْوَاحِد، وَهُوَ صَحِيحٌ... قُلْتُ: أَنَصُّ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْوَاحِدَ يُقَالُ لَهُ طَائِفَةٌ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾ [الحجرات:٩] يَعْنِي نَفْسَيْن. دَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾[الحجرات:١٠] فَجَاءَ بِلَفْظ التَّثْنِيَة، وَالضَّمِيرُ فِي ﴿ٱقْتَتَلُواْ﴾ وَإِنْ كَانَ ضَمِيرَ جَمَاعَة فَأَقَلُّ الْجَمَاعَة اثْنَان فِي أَحَد الْقَوْلَيْن لِلْعُلَمَاء)[3].

ثانيًا: أوجب الله على القوم قبول إنذارهم، ولو كان خبر الواحد غير حجّة لما أوجب العمل به. (عَن ابْن عَبَّاس قَالَ: كَانَ يَنْطَلِقُ مِنْ كُلِّ حَيٍّ مِنَ الْعَرَب عِصَابَةٌ، فَيَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ، فَيَسْأَلُونَهُ عَمَّا يُرِيدُونَهُ مِنْ أَمْر دِينِهِمْ، وَيَتَفَقَّهُونَ فِي دِينِهِمْ، وَيَقُولُونَ لِنَبِيِّ الله ﷺ: مَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَفْعَلَهُ؟ وَأَخْبِرْنَا بِمَا نَقُولُهُ لِعَشَائِرِنَا إِذَا انْطَلَقْنَا إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: فَيَأْمُرُهُمْ نَبِيُّ الله ﷺ بِطَاعَة الله وَطَاعَة رَسُوله ﷺ، وَيَبْعَثُهُمْ إِلَى قَوْمِهِمْ عَلَى الصَّلَاة وَالزَّكَاة، وَكَانُوا إِذَا أَتَوْا قَوْمَهُمْ نَادَوا: مَنْ أَسْلَمَ فَهُوَ مِنَّا، وَيُنْذِرُونَهُمْ، حَتَّى أَنَّ الرَّجُلَ لَيُفَارِقُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ)[4].

٢- قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾ [الحجرات:٦].

وجه الدلالة:

أولاً: هذا دليل على حجّية خبر الواحد العدل، لأنّه لم يأمر بالتثبّت بخبره، إنّما جاء الأمر بالتبيّن والتثبّت في خبر الفاسق.. قال الإمام القرطبي (٦٧١ هـ): (فِي هَذِه الآيَة دَلِيلٌ عَلَى قَبُول خَبَرِ الْوَاحِد إِذَا كَانَ عَدْلاً، لأَنَّهُ إِنَّمَا أَمَرَ فِيهَا بِالتَّثَبُّت عِنْدَ نَقْل خَبَرِ الْفَاسِق)[5].

وقال الإمام الشوكاني (١٢٥٠ هـ): (وَأَمَّا دَلِيلُ السَّمْعِ: فَقَدِ اسْتَدَلُّوا مِنَ الْكِتَابِ بِمِثْلِ قَوْلِه

(١) تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، (١٩١١/٦-١٩١٢)، رقم (١٠١٢٤-١٠١٢٥).
(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، (٥٦٦/١٤)، رقم (١٧٤٦٦).
(٣) تفسير القرطبي، (٢٩٤/٨).
(٤) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، (١٩١١/٦)، رقم (١٠١٢٢).
(٥) تفسير القرطبي، (٣١٢/١٦).

تَعَالَى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ﴾[1].

وقال الشيخ الألباني (١٤٢٠ هـ): (تَدُلُّ عَلَى أَنَّ العَدْلَ إِذَا جَاءَ بِخَبَرٍ مَا فَالحُجَّةُ قَائِمَةٌ بِه، وَأَنَّهُ لاَ يَجِبُ التَّثَبُّتُ، بَلْ يُؤْخَذُ بِه حَالاً. وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ فِي «الإِعْلاَم» (٢/٣٩٤): وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الجَزْمِ بِقَبُولِ خَبَرِ الوَاحِدِ، وَأَنَّهُ لاَ يَحْتَاجُ إِلَى التَثَبتِ، وَلَوْ كَانَ خَبَرُهُ لاَ يُفِيْدُ العِلْمَ لأَمَرَ بِالتثبتِ حَتَّى يَحْصُلَ العِلْمُ)[2].

ثانيًا: الاستدلال بمفهوم المخالفة: إذا جاء العدل بخبر فلا يجب التثبّت، بل يُقبل خبره. فإذا كان خبر الفاسق يتوقّف فيه فخبر العدل يقبل بلا توقّف، فلو لم يكن خبرُ الواحد العدل حجَّةً لَمَا فَرَّق بين الفاسقِ والعَدْلِ.

قال الحافظ ابن حجر: (وَقَوْلُهُ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ وَجْهُ الدَّلاَلَةِ مِنْهَا يُؤْخَذُ مِنْ مَفْهُومَيِ الشَّرْطِ وَالصِّفَةِ، فَإِنَّهُمَا يَقْتَضِيَانِ قَبُولَ خَبَرِ الْوَاحِدِ)[3].

٣- قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة:٦٧].

وجه الدّلالة: أنّ الله تعالى أمر رسوله محمّدًا ﷺ بتبليغ الرسالة مع أنّه كان واحدًا.

(عَنْ مُجَاهد قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا وَاحِدٌ، كَيْفَ أَصْنَعُ؟ تَجَمَّعَ عَلَيَّ النَّاسُ! فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ الآيَةُ)[4].

قال الحافظ ابن حجر: (وَاحْتَجَّ بَعْضُ الأَئِمَّة بِقَوْلِه تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ مَعَ أَنَّهُ كَانَ رَسُولاً إِلَى النَّاس كَافَّةً، وَيَجِبُ عَلَيْهِ تَبْلِيغُهُمْ، فَلَوْ كَانَ خَبَرُ الْوَاحِد غَيْرَ مَقْبُولٍ لَتَعَذَّرَ إِبْلاَغُ الشَّرِيعَةِ إِلَى الْكُلِّ ضَرُورَةً، لتَعَذُّرِ خِطَابِ جَمِيعِ النَّاس شِفَاهًا، وَكَذَا تَعَذُّرُ إِرْسَالِ عَدَدِ التَّوَاتُرِ إِلَيْهِمْ، وَهُوَ مَسْلَكٌ جَيِّدٌ، يَنْضَمُّ إِلَى مَا احْتَجَّ بِهِ الشَّافِعِيُّ ثُمَّ الْبُخَارِيُّ)[5].

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الشوكاني، ص (٩٣).

(٢) الحديث حجّة بنفسه في العقائد والأحكام، الألباني، ص، (٥٤-٥٥). ولم أجد قول ابن القيم في الإعلام، إنّما وجدت قوله: (وَهُوَ مُسْلِمٌ، فيدخل في قول عمر بن الخَطَّاب: «وَالمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْض»، وَهُوَ صَادِقٌ فَيَجِبُ العَمَلُ بِخَبَرِه، وَأَنْ لاَ يُرَدَّ، فَإِنَّ الشَّرِيْعَةَ لاَ ترد خَبَرَ الصَّادِقِ، بَلْ تعمل به، وَلَيْسَ بِفَاسِقٍ، فَلاَ يجب التَّثَبُّتُ فِي خَبَرِهِ وَشَهَادَتِه) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية (٢/١٨٣).

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٤).

(٤) تفسير الطبري، (١٠/٤٦٨)، رقم (١٢٢٧٢).

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٥).

المطلب الثّاني: الأدلة من السنّة النبوية.

من الأدلة التي استدل بها الإمام الشافعي من السنّة على حجّية خبر الآحاد:

١- قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ المَلِك بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نَضَّرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[١].

وجه الدلالة: أنّ المستمع والحافظ والواعي والمؤدّي -وهو واحد- تقوم الحجّة بما نقله وأدّاه.

قال الإمام الشافعي: (فَلَمَّا نَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى اسْتِمَاعِ مَقَالَتِه وَحِفْظِهَا وَأَدَائِهَا امْرَءًا يُؤَدِّيهَا، -وَالاُمْرُءُ وَاحِدٌ- دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لاَ يَأْمُرُ أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ إِلاَّ مَا تَقُومُ بِه الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ أَدَّى إِلَيْه؛ لأَنَّهُ إِنَّمَا يُؤَدَّى عَنْهُ حَلاَلٌ يُؤَدَّى، وَحَرَامٌ يُجْتَنَبُ، وَحَدٌّ يُقَامُ، وَمَالٌ يُؤْخَذُ وَيُعْطَى، وَنَصِيحَةٌ فِي دِيْنٍ وَدُنْيَا)[٢].

وقال الحافظ ابن حجر: (اسْتِدْلاَلٌ قَوِيٌّ لِثُبوت خَبَرِ الْوَاحِد مِنْ فِعْلِه ﷺ، لأَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ لَوْ لَمْ يَكُفّ قَبُولُهُ مَا كَانَ فِي إِرْسَالِه مَعْنًى، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ أَيْضًا كَمَا سَأَذْكُرُهُ، وَأَيَّدَهُ بِحَدِيثِ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»، وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَبِحَدِيثِ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنِّي حَدِيثًا فَأَدَّاهُ»)[٣].

٢- قال الإمام الشافعي: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِه، يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِنْ أَمْرِي، مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ، أَوْ أَمَرْتُ بِهِ، فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ»[٤].

وجه الدلالة: أنّ حديث النبي ﷺ الثّابت حجّة يجب الأخذ به، ولا يُكتفى بما جاء في القرآن، دون الرجوع إلى السنّة[٥].

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠١)، رقم (١١٠٢). ورواه الترمذي كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، (٥/٣٤)، رقم (٢٦٥٧) وقال: حسن صحيح. وابن ماجة، المقدمة، باب من بلّغ علمًا، (١/٨٥)، رقم (٢٣٢). وصحّحه الألباني والأرنؤوط.

(٢) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٢-٤٠٣)، رقم (١١٠٣).

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٤-٢٣٥).

(٤) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٣)، رقم (١١٠٦). ورواه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنّة، (٧/١٥)، رقم (٤٦٠٥). والترمذي كتاب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم (٥/٣٧)، رقم (٢٦٦٣). وغيرهما. وصحّحه الألباني والأرنؤوط.

(٥) وضع الإمام الشافعي ضوابط لثبوت الاحتجاج بخبر الواحد، فقال: (وَلاَ تَقُومُ الحُجَّةُ بِخَبَرِ الخَاصَّةِ حَتَّى يَجْمَعَ أُمُورًا، مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ مَنْ حَدَّثَ بِه ثِقَةً فِي دِيْنِه، مَعْرُوفًا بِالصِّدْقِ فِي حَدِيْثِه، عَاقِلاً لِمَا يُحَدِّثُ بِه، عَالِمًا بِمَا يُحِيلُ مَعَانِيَ الحَدِيْثِ مِنَ اللَّفْظِ، وَأَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يُؤَدِّي الحَدِيْثَ بِحُرُوفِه كَمَا سَمِعَ، لاَ يُحَدِّثُ بِه عَلَى المَعْنَى، لأَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ عَلَى المَعْنَى وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ بِه مَعْنَاهُ لَمْ يَدْرِ لَعَلَّهُ يُحِيلُ الحَلاَلَ إِلَى الحَرَامِ، وَإِذَا أَدَّاهُ بِحُرُوفِه فَلَمْ يَبْقَ وَجْهٌ يُخَافُ فِيْه إِحَالَتُهُ الحَدِيْثَ، حَافِظًا إِنْ حَدَّثَ بِه مِنْ حِفْظِه، حَافِظًا لِكِتَابِه إِنْ حَدَّثَ مِنْ كِتَابِه. إِذَا شَرِكَ أَهْلَ الحِفْظِ فِي حَدِيْثٍ وَافَقَ حَدِيْثَهُمْ، بَرِيًّا مِنْ أَنْ يَكُونَ مُدَلِّسًا، يُحَدِّثُ عَنْ مَنْ لَقِيَ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَيُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يُحَدِّثُ الثِّقَاتُ خِلاَفَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...). الرسالة، الشافعي، ص (٣٧٠-٣٧٢)، رقم (١٠٠٠-١٠٠٢).

قـال الإمام الشافعي: (وَفِي هَذَا تَثْبِيتُ الخَبَرِ عَـنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِعْلاَمُهُمْ أَنَّهُ لاَزِمٌ لَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدُوا لَهُ نَصَّ حُكْمٍ فِي كِتَابِ اللهِ)[1].

قَالَ الطِّيبِيُّ (٧٤٣ هـ): (فِي تَكْرِيرِ كَلِمَةِ التَّنْبِيهِ تَوْبِيخٌ وَتَقْرِيعٌ نَشَأَ مِنْ غَضَبٍ عَظِيمٍ عَلَى مَنْ تَرَكَ السُّنَّةَ وَالْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ اسْتِغْنَاءً بِالْكِتَابِ)[2].

(قَـالَ الْخَطَّابِـيُّ: فِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَـى أَنَّ لاَ حَاجَةَ بِالْحَدِيثِ أَنْ يُعْرَضَ عَلَى الْكِتَابِ، وَأَنَّهُ مَهْمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ كَانَ حُجَّةً بِنَفْسِهِ)[3].

٣- قـال الإمـام الشافعي: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَـاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلاً قَبَّلَ امْرَأَتَـهُ وَهُـوَ صَائِمٌ، فَوَجَدَ مِنْ ذَلِكَ وَجْدًا شَدِيدًا، فَأَرْسَلَ امْرَأَتَـهُ تَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ، فَدَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَـةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِيـنَ، فَأَخْبَرَتْهَـا، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَـةَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُـوَ صَائِمٌ. فَرَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى زَوْجِهَا فَأَخْبَرَتْهُ، فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرًّا، وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُحِلُّ اللهُ لِرَسُولِهِ مَا شَـاءَ. فَرَجَعَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى أُمِّ سَلَمَـةَ، فَوَجَدَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا بَالُ هَـذِهِ الْمَرْأَةِ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: أَلاَ أَخْبَرْتِيهَا أَنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَدْ أَخْبَرْتُهَا، فَذَهَبَـتْ إِلَى زَوْجِهَـا فَأَخْبَرَتْهُ، فَزَادَهُ ذَلِكَ شَرًّا، وَقَالَ: لَسْنَا مِثْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُحِلُّ اللهُ لِرَسُولِهِ مَـا شَاءَ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللهِ إِنِّـي لأَتْقَاكُمْ للهِ، وَلأَعْلَمُكُمْ بِحُدُودِهِ». وَقَدْ سَمِعْتُ مَنْ يَصِلُ هَذَا الحَدِيثَ، وَلاَ يَحْضُرُنِي ذِكْرُ مَنْ وَصَلَهُ)[4].

وجـه الدلالة: أن المرأة واحـدة، أخبرتها أم سلمة وهي واحدة، وهـي دلالة واضحة على أن الخبر الواحد يُعمل به بدون تردد أبدًا.

قـال الإمام الشافعـي: (فِي ذِكْرِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلاَ أَخْبَرْتِيهَا أَنِّـي أَفْعَلُ ذَلِكَ؟ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ خَبَرَ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْهُ ممَّا يَجُوزُ قَبُولُهُ؛ لأَنَّهُ لاَ يَأْمُرُهَا بِأَنْ تُخْبِرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ وَفِي خَبَرِهَا مَا تَكُونُ الحُجَّةُ لِمَنْ أَخْبَرَتْهُ. وَهَكَذَا خَبَرُ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ عِنْدَهُ)[5].

٤- إرسال النبي ﷺ الآحاد من الصحابة في الأقطار يبلّغون دعوته، ويقضون بين الناس...

قـال الإمام الشافعي: (وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ وَالِيًـا عَلَى الحَجِّ فِي سَنَةِ تِسْعٍ، وَحَضَرَهُ الحَجَّ مِـنْ أَهْلِ بُلْدَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَشُعُوبٍ مُتَفَرِّقَةٍ، فَأَقَـامَ لَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ. وَبَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ فِي مَجْمَعِهِمْ يَوْمَ النَّحْرِ آيَاتٍ

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٤)، رقم (١١٠٨).

(٢) تحفة الأحوذي، المباركفوري، (٣٥٥/٧).

(٣) عون المعبود، شرف الحق العظيم آبادي، (٢٣٢/١٢).

(٤) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٤-٤٠٥)، رقم (١١٠٩-١١١٠). ورواه أحمد موصولاً، (٨٧/٣٩)، رقم (٢٣٦٨٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد، (١٦٦/٣-١٦٧)، رقم (٤٩٦٦): (رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح). وصحّحه الأرنؤوط.

(٥) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٦)، رقم (١١١١-١١١٢).

مِنْ سُورَةِ ﴿بَرَاءَةٌ﴾، وَنَبَذَ إِلَى قَوْمٍ عَلَى سَوَاءٍ، وَجَعَلَ لَهُمْ مُدَدًا، وَنَهَاهُمْ عَنْ أُمُورٍ)[1].

وجه الدلالة: أنّ النبي ﷺ أرسل معاذ بن جبل وحده إلى اليمن[2]. وأرسل أبا موسى ومعاذًا إلى اليمن[3]. وأرسل أبا عبيدة إلى البحرين[4]، وغيرهم. فلو لم يكن خبر الواحد حجّة يُعمل به لما أرسلهم النبي ﷺ منفردين ليبلغوا وليعلّموا الناس الدين، ويقضوا بينهم.

قال الإمام الشافعي: (وَقَدْ كَانَ قَادِرًا عَلَى أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ فَيُشَافِهَهُمْ، أَوْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ عَدَدًا، فَبَعَثَ وَاحِدًا يَعْرِفُونَهُ بِالصِّدْقِ. وَهُوَ لاَ يَبْعَثُ بِأَمْرِهِ إِلاَّ وَالْحُجَّةُ لِلْمَبْعُوثِ إِلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ قَائِمَةٌ بِقَبُولِ خَبَرِهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ). وقال: (وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَبْعَثَ إِلاَّ وَاحِدًا الْحُجَّةُ قَائِمَةٌ بِخَبَرِهِ عَلَى مَنْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ)[5].

قال النووي (٦٧٦ هـ): (وَإِبْطَالُ مَنْ قَالَ لاَ حُجَّةَ فيه ظَاهِرٌ، فَلَمْ تَزَلْ كُتُبُ النَّبِيِّ ﷺ وَآحَادُ رُسُلِهِ يُعْمَلُ بِهَا، وَيُلْزِمُهُمُ النَّبِيُّ ﷺ الْعَمَلَ بِذَلِكَ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى ذَلِكَ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ تَزَلِ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ عَلَى امْتِثَالِ خَبَرِ الْوَاحِدِ إِذَا أَخْبَرَهُمْ بِسُنَّةٍ، وَقَضَائِهِمْ بِهِ، وَرُجُوعِهِمْ إِلَيْهِ فِي الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا، وَنَقْضِهِمْ بِهِ مَا حَكَمُوا بِهِ عَلَى خِلاَفِهِ، وَطَلَبِهِمْ خَبَرَ الْوَاحِدِ عِنْدَ عَدَمِ الْحُجَّةِ مِمَّنْ هُوَ عِنْدَهُ، وَاحْتِجَاجِهِمْ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ، وَانْقِيَادِ الْمُخَالِفِ لِذَلِكَ، وَهَذَا كُلُّهُ مَعْرُوفٌ لاَ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْهُ)[6].

٥- قال الإمام الشافعي: (وَقَدْ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَّالاً عَلَى نَوَاحِي، عَرَفْنَا أَسْمَاءَهُمْ، وَالْمَوَاضِعَ الَّتِي فَرَّقَهُمْ عَلَيْهَا. فَبَعَثَ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَالزِّبْرِقَانَ بْنَ بَدْرٍ وَابْنَ نُوَيْرَةَ إِلَى عَشَائِرِهِمْ بِعِلْمِهِمْ بِصِدْقِهِمْ عِنْدَهُمْ. وَقَدِمَ عَلَيْهِمْ وَفْدُ الْبَحْرَيْنِ، فَعَرَفُوا مَنْ مَعَهُ، فَبَعَثَ مَعَهُمُ ابْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ...)[7].

وجه الدلالة: أنّ النبي ﷺ بعث الوحدان من العمّال على الأمصار، ولم يرفض أحد قولهم لأنّهم أفراد.

قال الإمام الشافعي: (وَلَمْ يَكُنْ لأَحَدٍ عِنْدَنَا فِي أَحَدٍ مِمَّنْ قَدِمَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ أَنْ يَقُولَ: أَنْتَ وَاحِدٌ، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنَّا مَا لَمْ نَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ عَلَيْنَا. وَلاَ أَحْسَبُهُ بَعَثَهُمْ

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٤)، رقم (١١٣٣-١١٣٤).

(٢) رواه البخاري، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، ص (٣٤٧)، رقم (١٤٥٨). ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، (٥٠/١)، رقم (١٩).

(٣) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، ص (١٠٥٨)، رقم (٤٣٤١).

(٤) رواه البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب، ص (٧٧٣)، رقم (٣١٥٨). ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، (٢٢٧٣/٤)، رقم (٢٩٦١).

(٥) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٢)، رقم (١١٢٩-١١٣٠). و(٤١٥)، رقم (١١٣٦).

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم، (١٣١/١-١٣٢).

(٧) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٥-٤١٦)، رقم (١١٣٧-١١٣٩).

مَشْهُورِيْـنَ فِي النَّوَاحِي الَّتِـي بَعَثَهُمْ إِلَيْهَا بِالصِّدْقِ إلاَّ لِمَا وَصَفْتُ مِـنْ أَنْ تَقُومَ بِمِثْلِهِمُ الحُجَّةُ عَلَى مَنْ بَعَثَهُ إِلَيْهِ)[1].

قال الحافظ ابن حجر: (بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ مِنَ الأُمَرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِد... وَالْمُـرَادُ بِقَوْلِه وَاحِدًا بَعْـدَ وَاحِد: تَعَدُّدُ الْجِهَاتِ الْمَبْعُوثِ إِلَيْهَا بِتَعَـدُّدِ الْمَبْعُوثِينَ. وَحَمَلَهُ الْكِرْمَانِيُّ عَلَى ظَاهِرِه فَقَالَ: فَائِدَةُ بَعْثِ الآخِرِ بَعْدَ الأَوَّلِ لِيَرُدَّهُ إِلَى الْحَقِّ عِنْدَ سَهْوِه، وَلاَ يَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنْ كَوْنِه خَبَـرَ وَاحِـدٍ. وَهُوَ اسْتِدْلاَلٌ قَوِيٌّ لِثُبُوتِ خَبَرِ الْوَاحِدِ مِنْ فِعْلِه ﷺ، لأَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ لَوْ لَمْ يَكُفِ قَبُولُهُ مَا كَانَ فِي إِرْسَالِه مَعْنًى، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ أَيْضًا)[2].

٦- قـال الإمـام الشافعـي: (وَبَعَثَ فِي دَهْـرٍ وَاحِد اثْنَـيْ عَشَرَ رَسُـولاً إِلَى اثْنَي عَشَـرَ مَلِكًا، يَدْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَلَمْ يَبْعَثْهُمْ إِلاَّ إِلَى مَنْ قَدْ بَلَّغَتْهُ الدَّعْوَةُ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ فِيهَا، وَأَلاَّ يَكْتُبَ فِيهَـا دَلاَلاَت لِمَـنْ بَعَثَهُمْ إِلَيْـهِ عَلَى أَنَّهَا كَتَبُهُ. وَقَدْ تَحَرَّى فِيهِمْ مَا تَحَرَّى فِـي أُمَرَائِه: مِنْ أَنْ يَكُونُوا مَعْرُوفِيْنَ، فَبَعَثَ دِحْيَةَ إِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي هُوَ فِيهَا مَعْرُوفٌ)[3].

وجه الدلالة: أنّ النبي ﷺ بعث رسله آحادًا بكتبه إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام، وهذا دليل على إقامة الحجّة عليهم.

عَـنْ عَبْـدِ اللهِ بْنِ عَبَّـاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَـرَ يَدْعُوهُ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِه إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ)[4].

وعَـنِ ابْـنِ عَبَّاسٍ (أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ بَعَـثَ بِكِتَابِهِ إِلَـى كِسْرَى، مَـعَ عَبْدِ اللهِ بْـنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ)[5].

والأدلّـة في هذا البـاب كثيرة، قال الإمام الشافعي: (وَفِي تَثْبِيتِ خَبَرِ الوَاحِدِ أَحَادِيْثُ، يَكْفِي بَعْضُ هَذَا مِنْهَا. وَلَمْ يَزَلْ سَبِيلُ سَلَفِنَا وَالقُرُونِ بَعْدَهُمْ إِلَى مَنْ شَاهَدْنَا هَذَا السَّبِيلُ. وَكَذَلِكَ حُكِيَ لَنَا عَمَّنْ حُكِيَ لَنَا عَنْهُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ بِالبُلْدَانِ)[6].

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٦-٤١٧)، رقم (١١٤٢-١١٤٣)..

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣/٢٣٤-٢٣٥).

(٣) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٨)، رقم (١١٤٨-١١٤٩).

(٤) رواه البخاري، كتاب الجهاد، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة، ص (٧١٨)، رقم (٢٩٤٠). ومسلم كتاب الجهاد والسّير، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل، (٣/١٣٩٣)، رقم (١٧٧٣).

(٥) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، ص (١٠٨١)، رقم (٤٤٢٤).

(٦) الرسالة، الشافعي، ص (٤٥٣)، رقم (١٢٣٥-١٢٣٧).

المطلب الثالث: الأدلة من فعل الصحابة.

مـن الأدلة التي استدلّ بها الإمام الشافعي من السنّـة على حجّية خبر الآحاد: أنّ الصحابة رضي الله عنهم عملوا بخبر الواحد في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته، ومن أمثلة ذلك:

١- تحويـل القبلة بخبر رجل واحد، قـال الإمام الشافعي: (أَخْبَرَنَا مَالـكٌ، عَنْ عَبْد اللَّه بْن دينَار، عَنْ ابْن عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ بقُبَاء في صَلاَة الصُّبْح، إذْ أَتَاهُمْ آت، فَقَالَ: إنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَـدْ أُنْـزِلَ عَلَيْه قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمرَ أَنْ يَسْتَقْبـلَ الكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَـتْ وُجُوهُهُمْ إلَى الشَّأْم، فَاسْتَدَارُوا إلَى الكَعْبَة)[١].

وجه الدلالة: أن أهل قباء تحوّلوا، واستقبلوا القبلة بما ثبت عندهم من الاحتجاج بخبر واحد من أهل الصدق، ولم ينكر عليهم رسول الله ﷺ ذلك.

قـال الإمام الشافعي: (وَأَهْلُ قُبَاء أَهْلُ سَابقَة منَ الأَنْصَـار وَفقْه، وَقَدْ كَانُوا عَلَى قبْلَة فَرَضَ اللَّه عَلَيْهمُ اسْتقْبَالَهَا، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يَدَعُوا فَرْضَ اللَّه في القبْلَة إلاَّ بمَا تَقُومُ عَلَيْهمُ الحُجَّةُ، وَلَمْ يَلْقَـوا رَسُولَ اللَّه ﷺ، وَلَمْ يَسْمَعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّه عَلَيْه في تَحْويـل القبْلَة، فَيَكُونُونَ مُسْتَقْبلينَ بكتَاب اللَّه وَسُنَّة نَبيِّه سَمَاعًا منْ رَسُول اللَّه ﷺ وَلاَ بخَبَر عَامَّة، وَانْتَقَلُوا بخَبَر وَاحد، إذَا كَانَ عنْدَهُمْ منْ أَهْـل الصِّدْق عَـنْ فَرْض كَانَ عَلَيْهمْ، فَتَرَكُوهُ إلَى مَا أَخْبَرَهُمْ عَن النَّبـيِّ ﷺ أَنَّهُ أَحْدَثَ عَلَيْهمْ منْ تَحْويـل القبْلَة. وَلَمْ يَكُونُوا ليَفْعَلُوهُ -إنْ شَاءَ اللَّه- بخَبَر إلاَّ عَنْ علْم بأَنَّ الحُجَّةَ تَثْبُتُ بمثْله، إذَا كَانَ منْ أَهْل الصِّدْق)[٢].

قـال العلاّمة العينـي (٨٥٥ هـ): (فيه دَليلٌ عَلَى قَبُول خَبَر الْوَاحـد، مَعَ غَيْره منَ الأَحَاديْث، وَعَـادَةُ الصَّحَابَـة رَضـيَ اللَّه عَنْهُمْ قَبُولُ ذَلـكَ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْـه منَ السَّلَف، مَعْلُـومٌ بالتَّوَاتُر منْ عَـادَة النَّبيِّ ﷺ فـي تَوْجيهه وُلاَتَهُ وَرُسُلَهُ آحَادًا إلَى الآفَاق، ليُعَلِّمُـوا النَّاسَ دينَهُمْ، وَيُبَلِّغُوهُمْ سُنَّةَ رَسُولهمْ)[٣].

وقـال الإمـام القرطبـي: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾﴾ [البقـرة:١٤٢] وَفيهَا دَليلٌ عَلَى قَبُول خَبَر الْوَاحـد، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْه منَ السَّلَف، مَعْلُومٌ بالتَّوَاتُر منْ عَـادَة النَّبيِّ ﷺ في تَوْجيهه وُلاَتَهُ وَرُسُلَهُ آحَادًا للآفَاق، ليُعَلِّمُوا النَّاسَ دينَهُمْ فَيُبَلغُوهُمْ سُنَّةَ رَسُولهمْ ﷺ منَ الأَوَامر وَالنَّوَاهي)[٤].

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٦)، رقم (١١١٣). ورواه البخاري، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة، ص (١١٢)، رقم (٤٠٣). ومسلم، كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، (٣٧٥/١)، رقم (٥٢٦).

(٢) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٦-٤٠٧)، رقم (١١١٤-١١١٦).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (٢٤٨/١).

(٤) تفسير القرطبي، (١٥٢/٢).

٢- العمل بتحريم الخمر وكسر الدّنان بخبر الواحد.

قال الإمام الشافعي: (أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ[١] وَتَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ إِلَى هَذِهِ الجِرَارِ فَاكْسِرْهَا، فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ[٢] لَنَا، فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَى تَكَسَّرَتْ)[٣].

وجه الدلالة: لمّا جاءهم مَن أخبرهم بتحريم الخمر لم يقولوا: (نَحْنُ عَلَى تَحْلِيلِهَا حَتَّى نَلْقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَوْ يَأْتِيَنَا خَبَرٌ عَامَّةٌ. وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لاَ يُهْرِيقُونَ حَلاَلاً، إِهْرَاقُهُ سَرَفٌ، وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ)[٤]. وقد علم النبي ﷺ بفعلهم، ولم ينكر عليهم، أو ينههم عن قبوله.

لقد بادر الصحابة رضي الله عنهم إلى التزام الأمر باجتناب الخمر بعد ورود الحكم إليهم بخبر الواحد دون تردّد، فقد جاء في رواية البخاري: (فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلاَ رَاجَعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ)[٥]. وفي رواية أحمد: (فَمَا قَالُوا: حَتَّى نَنْظُرَ وَنَسْأَلَ)[٦].

قال ابن حجر: (وَهُوَ حُجَّةٌ قَوِيَّةٌ فِي قَبُولِ خَبَرِ الْوَاحِدِ، لأَنَّهُمْ أَثْبَتُوا بِهِ نَسْخَ الشَّيْءِ الَّذِي كَانَ مُبَاحًا، حَتَّى أَقْدَمُوا مِنْ أَجْلِهِ عَلَى تَحْرِيمِهِ، وَالْعَمَلِ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ الْحَدِيثُ)[٧].

٣- الإجماع العملي للصّحابة على العمل بخبر الواحد، ومنه:

قال الإمام الشافعي: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ[٨] عَنِ ابْنِ الهادِ[٩] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أُمِّهِ[١٠] قَالَتْ: (بَيْنَمَا نَحْنُ بِمِنًى إِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى جَمَلٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ طَعَامٍ وَشَرَابٍ، فَلاَ يَصُومَنَّ أَحَدٌ، فَاتَّبَعَ النَّاسَ وَهُوَ عَلَى جَمَلِهِ

(١) نوع من الشراب. قال ابن حجر: (الْفَضِيخُ فَهُوَ بِفَاءٍ وَضَادٍ مُعْجَمَتَيْنِ، وَزْنُ عَظِيمٍ، اسْمٌ لِلْبُسْرِ إِذَا شُدِخَ وَنُبِذَ). فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٣٨/١٠).

(٢) قال ابن حجر: (هُوَ الْحَجَرُ الَّذِي يُهْرَسُ بِهِ الشَّيْءُ). هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص (٢٠١).

(٣) الرسالة، الشافعي، ص (٤٠٨-٤٠٩)، رقم (١١٢٠). ورواه البخاري، كتاب المظالم، باب صبّ الخمر في الطريق، ص (٥٩٠)، رقم (٢٤٦٤). ومسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، (١٥٧٠/٣)، رقم (١٩٨٠).

(٤) انظر: الرسالة، الشافعي، ص (٤١٠)، رقم (١١٢٢-١١٢٣).

(٥) رواه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾، ص (١١٣٥)، رقم (٤٦١٧).

(٦) رواه أحمد، (٢٣٤/٢٠)، رقم (١٢٨٦٩).

(٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (٢٣٨/١٣).

(٨) (يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الهَادِ اللَّيْثِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ المَدَنِيُّ، ثِقَةٌ مُكْثِرٌ، مِنَ الخَامِسَةِ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلاَثِيْنَ ع). تقريب التهذيب، ابن حجر، ص (٦٠٢)، رقم (٧٧٣٧).

(٩) (عَبْدُ العَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الجُهَنِيُّ مَوْلاَهُمُ المَدَنِيُّ، صَدُوقٌ كَانَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ غَيْرِهِ فَيُخْطِىءُ، مِنَ الثَّامِنَةِ، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ وَثَمَانِيْنَ ع) تقريب التهذيب، ابن حجر، ص (٣٥٨)، رقم (٤١١٩).

(١٠) أمه: النوار بنت عبدالله بن الحارث بن جماز، كما في الطبقات الكبرى، ابن سعد (٥٣/٥)، رقم (٦٤٧). ولم يذكروها باسمها، إنما ذكروا: أمّ عمرو زوج سليم الزّرقي كما في الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر،(٤٤٤/٨)، رقم (١٢١٩٢).

يَصْرُخُ فِيهِمْ بِذَلِكَ)[1].

وجه الدلالة: أنّ بَعْثَ عليّ رضي الله عنه - وهو واحد صادق- يُلزم الناسَ ما أخبرهم به من نهي النبي ﷺ عن الصيام أيّام منى.

قال الإمام الشافعي: (وَرَسُولُ اللَّه ﷺ لاَ يَبْعَثُ بنَهْيه وَاحدًا صَادقًا إلاَّ لَزِمَ خَبَرُهُ عَن النَّبيِّ ﷺ بصدْقه عَنْدَ المَنْهيِّيْنَ عَنْ مَا أَخْبَرَهُمْ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ. وَمَعَ رَسُول اللَّه ﷺ الحَاجُّ، وَقَدْ كَانَ قَادرًا عَلَى أَنْ يَبْعَثَ إلَيْهِمْ فَيُشَافههُمْ، أَوْ يَبْعَثَ إلَيْهِمْ عَدَدًا، فَبَعَثَ وَاحدًا يَعْرفُونَهُ بالصِّدْق. وَهُوَ لاَ يَبْعَثُ بأَمْره إلاَّ وَالحُجَّةُ للمَبْعُوث إلَيْهِمْ وَعَلَيْهِمْ قَائمَةٌ بقَبُول خَبَره عَنْ رَسُول اللَّه ﷺ)[2].

وقال الإمام الشوكاني (١٢٥٠ هـ): (وَمنَ الإجْمَاع بإجْمَاع الصَّحَابَة وَالتَّابعينَ عَلَى الاسْتدْلاَل بخَبَر الْوَاحد، وَشَاعَ ذَلكَ وَذَاعَ، وَلَمْ يُنْكرْهُ أَحَدٌ، وَلَوْ أَنْكَرَهُ مُنْكرٌ لَنُقلَ إلَيْنَا)[3].

ومنه: رواية الصحابة رضي الله عنهم كلّ واحد منهم على الانفراد:

قال الإمام الشافعي: (وَجَدْنَا سَعيْدًا[4] بالمَدينَة يَقُولُ: أَخْبَرَني أَبُو سَعيْد الخُدْريُّ عَن النَّبيِّ ﷺ في الصَّرْف[5]، فَيُثْبتُ حَديْثُهُ سُنَّةً. وَيَقُولُ: حَدَّثَني أَبُو هُرَيْرَةَ عَن النَّبيِّ ﷺ، فَيُثْبتُ حَديْثُهُ سُنَّةً، وَيَرْوي عَن الوَاحد غَيْرهمَا فَيُثْبتُ حَديْثُهُ سُنَّةً. وَوَجَدْنَا عُرْوَةَ يَقُولُ: حَدَّثَتْني عَائشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَضَى أَنَّ الخَرَاجَ بالضَّمَان[6]، فَيُثْبتُهُ سُنَّةً، وَيَرْوي عَنْهَا عَن النَّبيِّ ﷺ شَيْئًا كَثيْرًا فَيُثْبتُهَا سُنَنًا يُحلُّ بهَا وَيُحَرِّمُ. وَكَذَلكَ وَجَدْنَاهُ يَقُولُ: حَدَّثَني أُسَامَةُ بْنُ زَيْد عَن النَّبيِّ ﷺ. وَيَقُولُ: حَدَّثَني عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ عَن النَّبيِّ ﷺ وَغَيْرهمَا، فَيُثْبتُ خَبَرَ كُلِّ وَاحد منْهُمَا عَلَى الانْفرَاد سُنَّةً...)[7].

ومعنى ذلك: أنّ الراوي من الصحابة يروي الحديث وحده، فيُقبل حديثه رغم انفراده، ويكون حجّة وسنّة يُعمل بها.

ومنه: إجماع الصحابة رضي الله عنهم على الخليفة الواحد، وكذلك الأمراء والولاة والقضاة.

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤١١-٤١٢)، رقم (١١٢٧).

(٢) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٢)، رقم (١١٢٨-١١٣٠).

(٣) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الشوكاني، ص (٩٤).

(٤) هو: (سَعِيْدُ بْنُ يَسَار، أَبُو الحُبَاب المَدَنِيُّ، ثِقَةٌ مُتْقِنٌ، منَ الثَّالثَة، مَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ، وَقِيْلَ قَبْلَهَا بسَنَةٍ ع). تقريب التهذيب، ابن حجر، ص (٢٤٣)، رقم (٢٤٢٣).

(٥) يقصد حديث: «لاَ تَبِيعُوا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ إلاَّ مثْلاً بمثْل...»، رواه الشافعي في الرسالة، ص (٢٧٦)، رقم (٧٥٨). وفي الأم، (٣٧٠/٧). ورواه البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الفضّة بالفضّة، ص (٥١٥)، رقم (٢١٧٧). ومسلم كتاب المساقاة، باب الربا، (١٢٠٨/٣)، رقم (١٥٨٤).

(٦) يقصد الحديث الذي رواه في الرسالة، ص (٤٤٨)، رقم (١٢٣٢). وقد رواه أبو داود، كتاب البيوع، باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله، ثم وجد به عيبًا، (٣٦٨/٥)، رقم (٣٥٠٨). والترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء فيمن يشتري العبد ويستغله ثم يجد به عيبًا، (٥٧٣/٣)، رقم (١٢٨٥). والنسائي، كتاب البيوع، باب الخراج بالضمان، (٢٥٤/٧)، رقم (٤٤٩٠). وابن ماجة، كتاب التجارات، باب الخراج بالضمان، (٧٥٤/٢)، رقم (٢٢٤٣). وحسّنه الألباني والأرنؤوط.

(٧) الرسالة، الشافعي، ص (٤٥٣-٤٥٤)، رقم (١٢٣٨-١٢٤٠).

قـال الإمام الشافعي: (وَهَكَذَا كَانَتْ كُتُبُ خُلَفَائِه بَعْـدَهُ وَعُمَّالِهِمْ، وَمَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْه: مِـنْ أَنْ يَكُـونَ الخَلِيْفَةُ وَاحِـدًا، وَالقَاضِي وَاحِـدٌ، وَالأَمِيْرُ وَاحِـدٌ، وَالإِمَامُ. فَاسْتَخْلَفُـوا أَبَا بَكْر، ثُمَّ اسْتَخْلَـفَ أَبُو بَكْـر عُمَرَ، ثُمَّ عُمَرُ أَهْـلَ الشُّورَى لِيَخْتَارُوا وَاحِـدًا، فَاخْتَارَ عَبْدُ الرَّحْمَـنِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّـانَ. وَالوُلَاةُ مِنَ القُضَاة وَغَيْرِهِمْ يَقْضُونَ، فَتَنْفُذُ أَحْكَامُهُمْ، وَيُقِيْمُونَ الحُدُودَ، وَيُنْفِذُ مَنْ بَعْدَهُمْ أَحْكَامَهُمْ، وَأَحْكَامُهُمْ أَخْبَارٌ عَنْهُمْ)[1].

وقال الإمام الشافعي: (فَمَا تَقُولُ فِي عُمَرَ وَأَبُو بَكْرٍ إِمَامٌ قَبْلَهُ إِذَا وَرَدَ خَبَرُ الْوَاحِدِ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يُخَالِفْهُ؟ قَالَ: يَقْبَلُهُ)[2].

• الخاتمة:

بعـد هـذا البيان نجد أن الإمام الشافعي يقرّر ويؤكّـد أنّ خبر الواحد العدل حجّة، وقد تلقّاه الصحابـة رضي الله عنهم بالقبول، وعملوا به في الحلال والحـرام، والعبادات والمعاملات، ولم يثبت أنّ أحدًا منهم ردّه أو شكّك فيه، أو اشترط التواتر للعمل به. لذلك كان الإمام الشافعي يعمل بالحديـث الصحيـح، ويقول: (مَتَى رَوَيْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ حَدِيْثًا صَحِيْحًـا وَلَمْ آخُذْ بِهِ فَأُشْهِدُكُمْ أَنَّ عَقْلِي قَدْ ذَهَبَ)[3].

إنّ ردّ خبـر الواحـد يترتّب عليـه: ردّ الكثير الكثير من أحاديث رسـول الله ﷺ، فالأحاديث المتواتـرة المنقولـة إلينا من السنّة قليلة، (لأَنَّ الْمُتَوَاتِرَ لاَ يُوجَدُ فِي كُلِّ حَادِثَةٍ، فَلَوْ رُدَّ خَبَرُ الْوَاحِدِ لِشُبْهَةٍ فِي النَّقْلِ لَتَعَطَّلَتْ الأَحْكَامُ)[4].

كمـا يترتَب على ردّ خبر الواحد: تعطيل الكثير من الأحكام الشرعيّة، لأن أكثرها يستند إلى خبر الواحد، وفي هذا ردّ للسنّة. قال الحافظ ابن حبّان (٣٥٤ هـ): (فَأَمَّا الأَخْبَارُ فَإِنَّهَا كُلَّهَا أَخْبَارُ آحَـاد، لأَنَّـهُ لَيْسَ يُوجَدُ عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ خَبَرٌ مِنْ رِوَايَةِ عَدْلَيْنِ رَوَى أَحَدُهُمَـا عَنْ عَدْلَيْنِ، وَكُلُّ وَاحِد مِنْهُمَـا عَنْ عَدْلَيْنِ، حَتَّى يَنْتَهِي ذَلِكَ إِلَـى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَحَالَ هَذَا وَبَطَلَ ثَبَتَ أَنَّ الأَخْبَارَ كُلَّهَـا أَخْبَارُ الآحَـاد، وَأَنَّ مَنْ تَنَكَّبَ عَنْ قَبُولِ أَخْبَـارِ الآحَادِ فَقَدْ عَمَدَ إِلَى تَـرْكِ السُّنَنِ كُلِّهَا، لِعَدَمِ وُجُودِ السُّنَنِ إِلاَّ مِنْ رِوَايَةِ الآحَادِ)[5].

ويترتّب على ردّ خبر الواحد: ردّ الكثير من الأحاديث المرويّة في صحيحي البخاري ومسلم، مـع تلقّي الأمة بالقبول لكتابيهمـا، وفي ردّ هذه الأحاديث تسفيه للعلمـاء والمحدثين، وتضليلهم، والأمّة لا تجتمع على ضلالة.

(١) الرسالة، الشافعي، ص (٤١٩-٤٢٠)، رقم (١١٥٤-١١٥٦).

(٢) الأم، الشافعي، (٤٤٧/٧-٤٤٨).

(٣) شرح مسند الشّافعيّ، القزويني، (١٨/١). ومختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة، ابن قيم الجوزية، ص (٧٠٣).

(٤) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، (٣٧٦/٢).

(٥) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ابن بَلبان، (١٥٦/١).

ثم إنّ من رفض العمل بخبر الواحد ليس له مستند ولا دليل معتبر في ذلك، (وَعَلَى الْجُمْلَة: فَلَـمْ يأت مَنْ خَالَفَ فِي العِلْم بِخَبَـرِ الْوَاحِد بِشَيْءٍ يَصْلُحُ للتَّمَسُّك به، وَمَنْ تَتَبَّعَ عَمَلَ الصَّحَابَة مِنَ الْخُلَفَاء وَغَيْرِهِمْ وَعَمَلَ التَّابِعِينَ فَتَابِعِيهِمْ بِأَخْبَارِ الآحَاد وَجَدَ ذَلِكَ فِي غَايَة الْكَثْرَة، بِحَيْثُ لاَ يَتَّسِعُ لَـهُ إلاَّ مُصَنَّـفٌ بَسِيطٌ. وَإِذَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِهِمُ التَّرَدُّدُ فِي الْعَمَل بِـهِ فِي بَعْض الأَحْوَال فَذَلِكَ لأَسْبَاب خَارِجَـة عَـنْ كَوْنِهِ خَبَرَ وَاحِد مِنْ رِيبَة فِي الصِّحَّة، أَوْ تُهْمَة لِلرَّاوِي، أَوْ وُجُود مُعَارِض رَاجِح، أَوْ نَحْو ذَلِكَ)[1].

- **أهمّ النتائج:**

١- تأكيـد مكانـة الإمام الشافعي بيـن العلماء، وبيان جهـوده في تثبيـت وتعزيز الاحتجاج بالسنّة النبويّة والعمل بها.

٢- الإمام الشافعي يؤكّد الاحتجاج بخبر الآحاد، لكنّه يشترط الصحّة وثبوت الحديث.

٣- خبـر الآحـاد حجّة يُحتج بـه، ويجب العمل بـه إذا رواه عدل ضابط، اتصـل سنده، ولم يخالف قرآنًا ولا سنة ثابتة ولا إجماعًا.

٤- دلّـت آيات القرآن الكرام على حجّيّة السنّـة ووجوب العمل بها، ومن ذلك ما صحّ وثبت من أحاديث الآحاد.

٥- وجّهت أحاديث النبي ﷺ إلى الأخذ بأحاديث الواحد، والعمل بها.

٦- مبـادرة الصحابة إلى العمل بخبر الواحد الصادق وعدم الاعتراض عليه، أو التأخّر عن تنفيذه دليل على حجّيته، والعمل به، وعدم ردّه.

٧- أكثر الأحكام الشرعيّة يستند إلى خبر الواحد، وردّه ردّ للسنّة وتعطيل لها.

- **أهمّ التوصيات:**

١- دعـوة الباحثين إلـى الاهتمام بدراسة مناهـج العلماء في تثبيت حجّيـة السنّة، وإظهار جهودهم العلمية.

٢- دعوة المراكز التربوية والتعليمية إلى توجيه العناية والاهتمام بالسنّة النبوية، من خلال تعليمها، وبيان أثرها في التربية والتعليم.

(١) إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، الشوكاني، ص (٩٤).

• **المصادر والمراجع:**

١- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تأليف الحافظ الإمام العلامة أبي حاتم محمد بن حبان البُستي (٣٥٤هـ)، بترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بَلبان الفارسي (٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

٢- اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (٧٧٤ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية.

٣- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (١١٧٣-١٢٥٠)، تحقيق: محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢- ١٩٩٢.

٤- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ.

٥- إعلام الموقعين عن رب العالمين، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.

٦- ألفية السيوطي في علم الحديث، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية.

٧- الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، (٢٠٤هـ)، خرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمود مطرجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

٨- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، الحافظ ابن كثير، (٧٧٤هـ)، تأليف: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية.

٩- تحفة الأحوذي تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.

١٠- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الحافظ جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

١١- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن

المنـذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتـم (٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ.

١٢- تفسيـر القرطبي، الجامـع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فـرح الأنصـاري الخزرجي شمس الدّين القرطبـي (٦٧١هـ)، تحقيق: أحمـد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطّبعة الثّانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٣- تقريـب التهذيب، أبـو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمـد بن حجر العسقلاني، (٨٥٢ هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

١٤- جامـع البيـان في تأويل القرآن، محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري (٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٥- الحديـث حجـة بنفسه في العقائد والأحكام، محمد ناصـر الدين الألباني (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

١٦- الرسالـة، للإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي، (٢٠٤هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، مكتبه مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٧هـ - ١٩٣٨م.

١٧- سنـن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٣ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٨- سنـن أبـي داود، أبـو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بـن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتانـي (٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعَيـب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قـره بللي، دار الرّسالة العالمية، الطّبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١٩- سنن التّرمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضّحاك، التّرمذي، أبو عيسى (٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمـد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقـي وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطّبعة الثّانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢٠- سنن النّسائي، المجتبى من السّنن - السّنن الصّغرى للنسائي، أبو عبد الرّحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النّسائي (٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطّبعة الثّانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٢١- شـرح النووي علـى صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، أبو زكريا محيـي الديـن يحيى بن شـرف النووي (٦٧٦ هـ)، دار إحياء التـراث العربي – بيـروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.

٢٢- شـرح مسنـد الشّافعيّ، عبد الكريم بـن محمد بن عبد الكريم بـن الفضل بن الحسن القزوينـي، أبـو القاسـم الرافعي الشافعـي، (٦٢٣هـ)، حقّقه: أبـو بكر وائل محمَّـد بكر زهران،

إصدارات:وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٢٣- صحيح البخاري (الجامع المسند الصّحيح من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، أبو عبدالله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن بَردِزبَه البخاري (٢٥٦ هـ)، تخريج وضبط: صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع - بيروت، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٤- صحيح مسلم (المسند الصّحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النّيسابوري (٢٦١ هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التّراث العربي - بيروت.

٢٥- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

٢٦- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدّين العيني (٨٥٥هـ)، دار إحياء التّراث العربي - بيروت.

٢٧- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (١٣٢٩ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

٢٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، قام بشرحه وتصحيحه وتحقيقه: محب الدّين الخطيب، رقّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، راجعه قصي محبّ الدّين الخطيب، دار الرّيان للتّراث، القاهرة، الطّبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٩- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٠- الكفاية في علم الرواية، الإمام الحافظ المحدّث أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بالخطيب البغدادي (٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبي عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

٣١- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، الشيخ محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي (١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق، الطبعة الثانية - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

٣٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٣٣- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية المعطلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (٧٥١ هـ)، شرح وتحقيق: رضوان جامع رضوان، دار الفكر - بيروت، ١٤١٨ هـ.

٣٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشّيباني (٢٤١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التّركي، مؤسسة الرّسالة، الطّبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٥- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، حققه وعلق عليه: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٦- هدي الساري، مقدّمة فتح الباري، بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، دار الرّيان للتّراث، القاهرة، الطّبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

إعداد الدكتور وسيم عصام شبلي
الأستاذ المشارك في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بمنيسوتا

Wasem Isam Chebli
Associate Professor at the College of Shari'ah and Islamic Studies, The Islamic University of Minnesota
البريد الكتروني: wi-1975@hotmail.com

معيار توثيق راوي الحديث النبوي عند الإمام الشافعي من خلال كتابه الرسالة

The Standards of Narrator Authentication according to Imam al-Shafi'i in Al-Risala

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-02

قُدم هذا البحث في المؤتمر السادس الدولي الذي تنظمه أكاديمية الإمام البخاري الدولية - عكار - لبنان بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا.

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث المنهج الذي اتبعه الإمام الشافعي في توثيق راوي الحديث النبوي والمعيار العلمي الذي طبقه رحمه الله لإثبات حجية الحديث ووجوب العمل به متى ما توفرت الشروط في الراوي والمروي. ففي الراوي لا بد أن يكون عدلاً في نفسه صادقاً صالحاً، وألا يكون مدلساً، وفي المروي بأن يروي سنده متصلاً، وأن يحدّث من أصل كتاب صحيح، وألا يخالف الرواة الثقات فيما يحدّث به عن الشيوخ، فإن خالف، فيترجح الصواب من الاختلاف بالوقوف على رواية الأحفظ، وألا يحدّث بالمعنى إلا إذا كان عالماً بمعاني اللغة العربية.

ومقارنة منهجه رحمه الله بمنهج المحدثين في توثيق الراوي، وأنه وافقهم في معيارهم العلمي في التوثيق وبالتالي في وجوب حجية الاحتجاج بخبر الآحاد والعمل به متى ما جاء عن الثقة عن مثله إلى منتهاه بالسند المتصل من غير شذوذ ولا علة.

الكلمات المفتاحية: معيار - توثيق - راوي الحديث - الإمام الشافعي - كتاب الرسالة.

Research Abstract:

This research addresses the methodology adopted by Imam al-Shafi'i in documenting narrators of the Prophetic Hadith and the scientific criteria

he applied to establish the authority of the Hadith and the obligation to act upon it, provided that the necessary conditions are met for both the narrator and the narrated text. Regarding the narrator, he must be a person of integrity («adl»), truthful, and righteous, and not a concealer of flaws in the chain («mudallis»). Regarding the narrated text, the chain («isnad») must be continuous, the narration must come from a correct, authentic written source, and it must not contradict the reports of reliable narrators. If a contradiction occurs, the correct report is determined by following the narration of the most memorizing/precise reporter («ahfaz»). Also, narration by meaning is not accepted unless the reporter is knowledgeable in the nuances of the Arabic language.

The study compares his methodology with that of the Hadith scholars (Muhaddithin) in documenting narrators, concluding that he agreed with their scientific criteria in authentication. Consequently, he upheld the authority of acting upon solitary reports («khabar al-ahad») whenever it is narrated by a reliable narrator from a similar one, up to the end of the chain, with a connected, non-anomalous («non-shadh»), and faultless («non-mu'allal») chain.

Keywords: Standard / Criterion - Authentication / Documentation - Hadith Narrator - Imam Al-Shafi'i - Kitab al-Risala (The Treatise

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بَعْدُ: فإنّ أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

لقد كان للإمام محمد بن إدريس الشافعي الفضل الكبير في خدمة السُنّة النبوية الشريفة، ومن ذلك تصنيف كتابه الرسالة الذي يُعَدُّ بحق من أجود ما صُنِّف في أصول السُنّة والفقه والحديث، وإن أكاديمية الإمام البخاري الدولية تشرَّفت في إلقاء الضوء على شيء من ذلك، وإني

لأرجـو أن أكـون ببحثي هذا معهم ملقيـاً الضوء على منهج الإمام الشافعـي رحمه الله في توثيق الـراوي، وأنه متى ما روى حديثاً صح سنـده إلى رسول الله ﷺ، سالماً من العلة، والتدليس، أفاد العلم، والعمل والحجة.

أهمية البحث:

تعتبـر السنة النبوية الشريفة الركيـزة الأساسية لفهم القرآن الكريم وتطبيق أحكامه، فهي المصـدر الثانـي من مصـادر التشريع الإسلامي، قـال النبي ﷺ: «ألا إني أوتيـت الكتاب، ومثله معـه».[1] فهـي بالمنزلة بعد القرآن، وهي فـي الحجة بمنزلته سواء، لأنهـا تخصص عامه وتقيد مطلقه وتبين مجمله.

ولقـد اشترط أهل العلـم بالحديث شروطاً في قبول الحديث النبـوي والعمل والاحتجاج به، منهـا مـا هو في الراوي، ومنهـا ما هو في المروي، ومن هـؤلاء المحدثين الإمـام الشافعي رحمه الله، وقد جاء هذا البحث ليسلط الضوء على منهجه في توثيق راوي السنّة النبوية من خلال كتابه الرسالة.

ومما يزيد هذا البحث أهمية أنه مستقرأ من كتاب الرسالة وهو من الكتب الأصولية، ليتبين لنا الارتباط الوثيق بين أصول الفقه وأصول الحديث.

سبب اختيار البحث:

لما كانت السنة النبوية بمنزلة القرآن في الاحتجاج، ولما كانت قد وصلت إلينا -غالباً- عن طريق آحاد الرواة، إذ لا تخلو طبقة من طبقات السند -غالباً- من رواة لا يتجاوزون التسعة أو أقل فـي الطبقة الواحدة من طبقات السند، ظهر في الأمة من يشكك في صدقهم إذا تفردوا بالرواية فـي اليقينيـات، كالإلهيات والنبوات والغيب، واشترطوا في ذلـك التواتر في جميع طبقات السند، جاء هذا البحث ليبين بطلان هذا الإدّعاء، ببيان أنه متى ما اجتمعت في الحديث شروط الصحة ومنها ثقة الراوي، بإثبات عدالته وضبطه صحّ الاحتجاج به والعمل بمقتضاه.

وإني تشرَّفت بفرصة المشاركة به في المؤتمر الدولي السادس بعنوان: «جهود الإمام الشافعي فـي تعزيز حجية السُنَّة النبوية». الذي تقيمه اكاديميـة الإمام البخاري الدولية في لبنان بالتعاون مع الجامعـة الإسلامية بمنيسوتا، برعاية سماحة مفتي الجمهوريـة اللبنانية الشيخ القاضي عبد اللطيف دريان حفظه الله.

(١) أخرجه الإمام أحمد في (المسند/٢٨: ٤١٠رقم١٧١٧٤) بإسناد صحيح.
وتمامه: «ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كل ذي ناب من السبع، ولا لقَطة معاهد، إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قِراه».

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية هذا البحث في إثبات حجية حديث الراوي الواحد متى ما تم توثيقه، ولو تفرد باليقينيات والغيبيات.

ومـا هـو المعيار العلمي الذي اتبعه الإمام الشافعي في هـذا التوثيق، وهل يكفي نقد عدالته وضبطه؟ أم لا بد من اتصال السند، وموافقة الثقات فيما رووه عن الشيخ الواحد؟

منهج البحث:

اعتمدت المنهج الاستقرائي التحليلي، فاستقرأت مظان البحث، وقيدت مفرداته، ثم جمعتها وأعددتها وألفت فيما بينها وحللتها مقارناً بين منهج الإمام الشافعي رحمه الله ومنهج الأئمة.

اعتمـدت الاختصار غيـر المخل بما يتوافـق مع شرط القيميـن على المؤتمـر، وحجتنا أن المشاركين وبحكم تعدد المحاور ودسامتها يغلب على الظن التكرار والإحاطة ولا بد. فقيدت قلمي بالعنونة دون توسع واستطراد.

الدراسات السابقة:

لم أجد كتاباً مطبوعاً أو منشوراً في مجلة محكّمة بحث منهج الإمام الشافعي في توثيق رواة الحديـث النبوي من خلال كتابه الرسالة، والمنشور كتب تناولـت منهجه في توثيق الرواة، اعتمد مؤلفوهـا على العبارات الواردة عنه رحمه الله، المنثـورة في كتب التراجم والجرح والتعديل ونقد الرجـال، دون تقييـد في مصدر معيـن ككتاب الرسالة، ممـا يجعل الكلام في هـذا الفن متشعباً وكبيراً، ومن هذه الكتب التي وقفت عليها:

كتـاب: منهج الإمام الشافعي في نقد الرجال، للباحث أحمد بن محمد نور سيف، حيث تتبع أحكام الشافعي على الرواة وكيفية تطبيقه لقواعد الجرح والتعديل.

كتاب منهج الإمام الشافعي في توثيق الرواة، للباحث الدكتور نافذ حسين حماد، نشر بحثه في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية.

قسـم كتابه إلى قسمين نظري وتطبيقـي، فنظري جمع فيه مصطلحات الشافعي في الجرح والتعديل وقسمها مراتبها، وتطبيقي حلل مفهوم هذه المصطلحات ومقارن بينها.

كتاب منهج الإمام الشافعي وموقفه من الحديث ورجاله، للدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، بين فيه كيف أسس الشافعي مدرسة النقد الحديثي.

خطة البحث:

المقدمـة، وفيها: أهمية البحث – سبب اختيـاره – إشكاليته – منهجه – خطته – الدراسات السابقة.

المبحث الأول: ترجمة الإمام الشافعي، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته العلمية ورحلاته وأهم شيوخه.

المطلب الثالث: جهوده العلمية وأهم طلابه.

المطلب الرابع: عقيدته.

المطلب الخامس: وفاته وثناء العلماء عليه.

المبحث الثاني: التعريف الموجز بكتاب الرسالة وبيان سبب تأليفه.

المبحث الثالث: منهج الإمام الشافعي في توثيق الراوي من خلال كتابه الرسالة.

المبحث الرابع: مقارنة منهج الإمام الشافعي في توثيق الراوي بمنهج أصحاب الحديث

الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات.

ثبت المصادر والمراجع.

المبحث الأول: ترجمة الإمام الشافعي، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبه

هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب[1] بن عبد مناف بن قصي.[2] أبو عبد الله القرشي المطلبي الشافعي المكي: نسيب رسول الله ﷺ.[3]

المطلب الثاني: مولده ونشأته العلمية وأبرز شيوخه:

ولد سنة خمسين ومائة للهجرة بغزة، ولما فطم حمل إلى مكة موطن آبائه، فنشأ بها،[4] فحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، والموطأ وهو ابن عشر سنين، ثم رحل صغيراً في طلب العلم، فقدم على الإمام مالك في المدينة، وهو ابن ثلاث عشرة سنة، ورحل في طلب الحديث، فسمعه في مكة من سفيان بن عيينة، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، وسمعه في العراق من وكيع بن الجراح، وحماد بن أسامة، وإسماعيل بن علية، ورحل إلى مصر واليمن. وسمع من عمه محمد بن علي بن شافع، ومسلم بن خالد الزنجي.

المطلب الثالث: جهوده العلمية وطلابه:

طاف الإمام رحمه الله البلاد في طلب الحديث والفقه ونشر العلم والفقه والحديث، ومكث في مكة والعراق ومصر يعلم الناس وينشر السنة، وأقبل عليه كبار الأئمة، وحدثوا عنه، منهم: أحمد بن حنبل، وعبد الله بن الزبير الحميدي صاحب المسند، وأبو عبيد القاسم بن سلام صاحب التصانيف في اللغة والحديث، ويوسف بن يحيى البويطي، وإبراهيم بن خالد الكلبي المعروف بأبي ثور، الفقيه المعروف، والربيع بن سليمان المرادي المؤذن راوية كتبه[5].

ونشط في التأليف فصنف كتابه العظيم: الأم، وهو كتاب في الفروع الفقهية التي أورد مسائلها واحتج لها بالأحاديث النبوية المسندة بأسانيده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته رضي الله عنهم والتابعين لهم رحمهم الله، وكتابه الرسالة الذي نحن في صدده، وصنَّف في الناسخ والمنسوخ، ومختلف الحديث، وغير ذلك من فنون العلم والفقه والحديث واللغة والشعر.

المطلب الرابع: عقيدته:

كان الإمام الشافعي رحمه الله سلفي المعتقد، على ما عليه أئمة الدِّين والإيمان، قال رحمه

(١) أخو هاشم بن عبد مناف.

(٢) (طبقات الشافعية الكبرى/٢: ٧١).

(٣) (تذكرة الحفاظ/١: ٢٦٥).

(٤) (تذكرة الحفاظ/١: ٢٦٥).

(٥) انظر: (تهذيب الكمال/٢٤: ٣٥٧).

الله مقرراً ذلك: «القول في السنة التي أنا عليها ورأيت أصحابنا عليها، أهل الحديث الذين رأيتهم وأخذت عنهم، مثل سفيان ومالك وغيرهما: الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، وأن الله تعالى على عرشه في سمائه يقرب من خلقه كيف شاء، وأن الله تعالى ينزل إلى سماء الدنيا كيف شاء».[1] وقال رحمه الله: «نثبت هذه الصفات التي جاء بها القرآن، ووردت بها السنة، وننفي التشبيه عنه، كما نفى عن نفسه، فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾».[2] [الشورى: ١١].

وقال رحمه الله في قول الله عز وجل: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥]: «أعلمنا بذلك أن ثم قومًا غير محجوبين ينظرون إليه لا يضامون في رؤيته».[3] وقال رحمه الله: «من قال القرآن مخلوق فهو كافر».[4]

وبيَّن أن الحديث الآحاد متى ما توفرت فيه شروط الصحة التي قررها في كتابه الرسالة، والآتي ذكرها ثبتت به الحجة في جميع أصول الشريعة، في الإلهيات والغيبيات وغير ذلك من التقريرات التي يطول بها المقام، وليس هنا محل ذكرها. وحسبي أن محاور هذا المؤتمر الدولي تناولت حجية خبر الواحد.

المطلب الخامس: وفاته رحمه الله وثناء العلماء عليه:

توفي رحمه الله في مصر سنة ٢٠٤هـ بسبب مرض ألم به عن عمر ناهز ٥٤ سنة.

وقد أثنى عليه كبار أئمة الإسلام، منهم:

الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (ت ٢٤١هـ)، قال: «كان الشافعي كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فانظر هل لهذين من خلف، أو منهما عوض».[5]

والإمام يحيى بن أكثم رحمه الله (ت ٢٤٢هـ)، قال: «كان رجلاً قرشي العقل، والفهم، والذهن، صافي العقل والفهم والدماغ، سريع الإصابة - أو كلمة نحوها - ولو كان أكثر سماعاً للحديث لاستغنت أمة محمد ﷺ به عن غيره من الفقهاء».[6]

والإمام داود بن علي الظاهري رحمه الله (ت ٢٧٠هـ) فقد قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «قال داود بن علي الظاهري في كتاب جمعه في فضائل الشافعي: للشافعي من الفضائل ما لم يجتمع لغيره، من شرف نسبه، وصحة دينه ومعتقده، وسخاوة نفسه، ومعرفته بصحة الحديث وسقمه، وناسخه ومنسوخه، وحفظه الكتاب والسّنّة وسيرة الخلفاء، وحسن التصنيف، وجودة

(١) (اجتماع الجيوش الإسلامية/١٦٥).
(٢) (سير أعلام النبلاء/٢٠: ٣٤١).
(٣) انظر: (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة/٢: ٥٠٦).
(٤) (المصدر نفسه/١: ٢٥٢).
(٥) (تاريخ بغداد/٢: ٦٤).
(٦) (سير أعلام النبلاء/١٠: ١٧).

الأصحاب والتلامذة، مثل أحمد بن حنبل في زهده وورعه، وإقامته على السّنّة».[1]

ومناقبه وفضائله كثيرة جداً، قد صنف فيها العلماء قديماً وحديثاً.

المبحث الثاني: التعريف الموجز بكتاب الرسالة، وبيان سبب تأليفه:

يُعتبر كتاب الرسالة كتاباً أصولياً بالمقام الأول، حيث أورد فيه القواعد الأصولية في علميّ الحديث والفقه، وهذه القواعد إما نقلها عمن سلفه، وإما اجتهد فاستنبطها واستخرجها من الكتاب والسّنّة واستقراء لغة العرب التي كان خبيراً بها، وهو أيضاً كتاب أحكام فقهية بالمقام الثاني، تصلح أن تكون قواعد تضبط فروعاً جزئية مختلفة في الباب الواحد.

وقد برع رحمه الله في طريقة تأليفه، حيث ألفه على أسلوب الحوار والنقاش، حيث يفترض رحمه الله سائلاً يسأله وهو يجيب، لتقريب المسألة وتسهيل فهمها.

وأما عن سبب تأليفه لكتابه هذا، فقد قال الحافظ الخطيب البغدادي رحمه الله: «كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب، أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن، ويجمع فنون الأخبار فيه، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب (الرسالة)».[2]

وأما عن السبب الذي دفع الإمام عبد الرحمن بن مهدي لطلبه، فقد قال موسى بن عبد الرحمن بن مهدي: «أول من أظهر رأي مالك رحمه الله بالبصرة أبي، احتجم ومسح الحجامة، ودخل المسجد فصلى ولم يتوضأ. فاشتد ذلك على الناس، وثبت أبي على أمره. وبلغه خبر الشافعي رحمه الله ببغداد، فكتب إليه يشكو ما هو فيه، فوضع له كتاب (الرسالة)، وبعث به إلى أبي فسُرَّ به سروراً شديداً».[3]

المبحث الثالث: معيار توثيق راوي الحديث النبوي عند الإمام الشافعي في كتابه الرسالة

قرر الإمام الشافعي في كتاب الرسالة أن توثيق الراوي لا بد أن يكون مبنياً على ركنيَ التوثيق: العدالة والضبط، عدالته في نفسه بالصلاح في الدين والصدق في القول، والسلامة من خوارم المروءة، وبالضبط في الحفظ، وعدم مخالفته الثقات، بأن يؤدي حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعه من شيخه عن مثله - دون انقطاع - إلى منتهى السند. وأن يكون عالماً بمعاني اللغة العربية إذا حدّث بالمعنى، وألاّ يكون مدَلِّساً يحدّث عمن لقيه ما لم يسمع منه.

قال رحمه الله: «خبر الواحد عن الواحد حتى يُنتهى به إلى النبي ﷺ، أو من انتهى به إليه دونه، ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً، منها أن يكون من حدّث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن

(١) (البداية والنهاية/١٠: ٢٧٦).

(٢) (تاريخ بغداد/٢: ٦٣).

(٣) (مناقب الشافعي للبيهقي/١: ٢٣١).

يكـون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحـدّث به على المعنى، لأنه إذا حدّث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى حرام. وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث، حافظاً إذا حدّث به من حفظه، حافظاً لكتابه إذا حدّث من كتابه، إذا شـرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثـه، برياً من أن يكون مدلساً يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ﷺ ما يحدّث الثقاتُ خلافه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ويكـون هكـذا مَن فوقه ممن حدّثه حتـى ينتهي بالحديث موصولاً إلـى النبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه».[1]

فهذا الذي قرره في كتابه الرسالة هو ما قعَّده المحدثون في كتبهم، فيما صار يُعرف بشروط الحديث الصحيح.

ثم انتقل رحمه الله إلى مسألة أخرى مهمة جداً، كانت شائعة، وهي أن كثيراً من الرواة كانوا يدلسـون، والتدليـس أن يروي الراوي الحديث عن شيخه ما لم يسمـع منه، بصيغة توهم السماع، وهي: (عن)، وتُعرف بالعنعنة، وهي قول الراوي في سنده: فلان عن فلان.

ونبّه رحمه الله أنَّ العنعنة محمولة على الاتصال ما لم يُعرف قائلها بالتدليس، فمتى ما دلّس بانت عورته ورُدَّ حديثه حتى يصرح بالسماع والتحديث، قال رحمه الله: «وكان قول الرجل: سمعت فلانـاً يقـول: سمعت فلاناً: يقول. وقولـه: حدثني فلان عن فلان، سـواء عندهم، لا يحدّث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه ممن عناه بهذه الطريق، قبلنا منه (حدثني فلان عن فلان). ومن عرفنـاه دلس مرة فقد أبان لنا عورتـه في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه...لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول فيه: (حدثني)، أو (سمعت)».[2]

فهـذه الشـروط: العدالة والضبط والاتصال في السند وعـدم مخالفة الرواة، فلا شذوذ ولا علة، والعلم بمعاني اللغة، وعدم التدليس، متى ما توفرت في الراوي، صار حديثه – عنده- حجة، يجب العمل به في جميع أمور الشريعة.

وقـد بيّن رحمه الله سبب اشتـراط العلم بمعاني اللغة لمن يـروي بالمعنى فقال: «لكبر أمر الحديـث وموقعـه من المسلمين ولمعنى بيّـن... تكون اللفظة تُترك من الحديـث فتحيل معناه، أو ينطق بها بغير لفظة المحدّث، والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث فيحيل معناه، فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى كان غير عاقل للحديث فلم نقبل حديثه».[3]

وقـرر أن العمـدة في ذلك أن يكون له أصل كتاب صحيح يعـود إليه بالحفظ والتحديث، قال رحمـه الله: «ومـن كثر غلطه مـن المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيـح لم نقبل حديثه، كما

(١) (كتاب الرسالة/٣٦٩-٣٧١).

(٢) (المصدر نفسه/ /٣٦٩-٣٧١).

(٣) (المصدر نفسه//٣٨٠).

يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم نقبل شهادته».[1]

يقصد رحمه الله فيما يُحتاج إليه من الشهود في باب المعاملات الشخصية كالزواج، والمالية كالشركة، ونحو ذلك، فكيف بسنة النبي ﷺ، فإنه لا بد لها من أصل مصون محفوظ يرجع إليه الراوي قبل روايته، يعود عليه بالتصحيح، والمقابلة، والمقارنة.

المبحث الرابع: منهج الإمام الشافعي في توثيق الراوي ومنهج أصحاب الحديث

إن الباحث في منهج أصحاب الحديث يتوصل إلى نتيجة وهي موافقة الإمام الشافعي رحمه الله لهم فيما قرروه، وهو أن حديث رسول الله ﷺ حتى يحكم عليه بالصحة لا بد له من شروط خمسة: عدالة الراوي في نفسه، وضبطه، واتصال سنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، من غير شذوذ ولا علة.

قال الحافظ ابن الصلاح: «وأما الحديث الصحيح: فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً».[2]

ويُعَدّ ابن الصلاح رحمه الله من علماء الحديث الذين استقرأوا تقريرات من سبقه وقعدها في كتابه علوم الحديث ووافقه عليها من جاء بعده كالحفاظ العراقي في كتابه التقييد والإيضاح وألفيته، وابن حجر في نزهة النظر، والسخاوي في فتح المغيث.

بل ووافقهم في موقفهم من التدليس، فقال في شرطه في توثيق الراوي كما تقدم، أن يكون بريأ من التدليس، فلا يحدّث عمن لقي ما لم يسمع منه، قال الحافظ ابن الصلاح في تعريف التدليس: «هو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر. ومن شأنه ألاّ يقول في ذلك: (أخبرنا فلان) ولا (حدثنا) وما أشبههما، وإنما يقول: (قال فلان أو عن فلان) ونحو ذلك... ».[3]

ووافقهم أيضاً في موقفهم بأنه لا يكفي في توثيق الراوي إثبات عدالته وضبطه واتصال سنده إلى النبي ﷺ، بل لا يحدّث عن النبي ﷺ ما يحدّث الثقاتُ خلافه عن النبي ﷺ.

قال ابن الصلاح: «روينا عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال الشافعي رضي الله عنه: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس. وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني نحو هذا عن الشافعي».[4]

وقال ابن الصلاح مكرِّساً منهج الشافعي في كتابه الرسالة في الحديث المُعَل: «فالحديث

(١) (المصدر نفسه/ ٣٨٢).
(٢) (مقدمة ابن الصلاح/٧٩).
(٣) (المصدر نفسه/٧٤).
(٤) (المصدر نفسه/٧٦).

المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها.

ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر.

ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه».[1]

وأن الرواة متى ما اختلفوا في الرواية عن النبي ﷺ وجب الوقوف على الترجيح بين أوجه الاختلاف بتقديم رواية من أتقن الرواية عن شيخه الذي اختلفت الرواية عنه، وأطال ملازمته، قال الشافعي رحمه الله: «وأهل الحديث متباينون، فمنهم المعروف بعلم الحديث بطلبه وسماعه من الأب والعم وذوي الرحم والصديق وطول مجالسة أهل التنازع فيه، ومن كان هكذا كان مقدماً بالحفظ إن خالفه من يقصر عنه، كان أولى أن يقبل حديثه ممن خالفه من أهل التقصير عنه.

ويُعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له، وإذا اختلفت الرواية استدللنا على المحفوظ».[2]

قال ابن الصلاح: «والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط».[3]

الخاتمة، وفيها:

النتائج

تبين مما تقدم:

أن لتوثيق الراوي عند الشافعي في كتابه الرسالة شرطين: العدالة والضبط، وأنه حتى يحكم لحديث النبي ﷺ بالصحة وحجية العمل به، ينبغي أن يكون سند هذا الراوي الثقة متصلاً، غير شاذ ولا مُعَلّ. وأصحاب الحديث الذين جاؤوا بعد الإمام الشافعي رحمه الله وافقوه على هذه الشروط، وذكروا ذلك في كتبهم.

أن الراوي الثقة متى ما عنعن وكان معروفاً بالتدليس فإنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرَّح بالسماع.

أن الراوي الذي خبر حديث شيخه وأطال ملازمته يُقَدَّم عند الترجيح في دفع العلة.

(١) (مقدمة ابن الصلاح/٨٩).

(٢) (الرسالة/١٧٦).

(٣) (مقدمة ابن الصلاح/٩٠).

أن الـراوي متـى ما اجتمعت في خبره شروط الحديث الصحيح أفاد العلم، ووجب العمل به، وتعينت حجيته على العامة والخاصة في العقائد والأحكام، والغيب واليقينيات.

التوصيات:

وأوصـي زملائي الباحثين أن يبذلوا الجهد في دراسة منهج الإمام الشافعي، ليكشفوا لطلبة العلم أن:

معتقـدَ وفقهَ الإمام الشافعي مبنيان على ما قرره في كتابه الرسالة، وهو وجوب العمل بخبر الواحـد الثقـة عن مثله إلى أن ينتهي به السند إلى رسـول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه حجة في جميع أصول الدين دون استثناء، وأن من رده أو اكتفى بالاحتجاج به في المسائل الفرعية والفقهية والسلـوك والمواعظ والسير فهو مبتـدع مجانب للسنّة، مبتعد عن منهـج السلف، مخالف لمعتقد ومذهب الشافعي رحمه الله.

حصـر العلم بالخبر المتواتر دون الآحاد بحجة أن خبر الواحد يفيد الظن، ولا يُتَعَبَّد بالظن بدعـة ظهـرت من جهة مـن حكَّم العقل علـى النقل، وأن الإمـام الشافعي بيَّن بطلانهـا في كتابه الرسالة عند ذكره إفادة خبر الواحد للعلم، وشروط الحديث الصحيح وحجيته.

مدرسـة الإمام الشافعـي بنيت على الأصلين الكتـاب والسنَّة، فهي حديثيـة المنشأ، سلفية المنهج.

ثبت المصادر والمراجع

اجتمـاع الجيوش الإسلاميـة/ المؤلف: محمد بـن أبي بكر بن أيوب بن سعـد شمس الدين ابـن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) / تحقيق: عواد عبـد الله المعتق/الناشر: مطابع الفرزدق التجارية – الرياض/الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.

البدايـة والنهايـة/ المؤلـف: أبو الفـداء إسماعيل بن عمر بـن كثير القرشـي البصري ثم الدمشقـي (المتوفـى: ٧٧٤هـ)/تحقيق: عبـد الله بن عبد المحسـن التركي/الناشـر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م/سنة النشر: ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

تاريخ بغداد/ المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفـى: ٤٦٣هـ)/المحقـق: الدكتـور بشار عـواد معروف/الناشـر: دار الغـرب الإسلامي – بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

تذكـرة الحفاظ/ المؤلـف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمـد بن عثمان بن قَايْماز الذهبـي (المتوفى: ٧٤٨هـ) /الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان/الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م

تهذيب الكمال في أسماء الرجال/ المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ) /المحقق: د. بشار عواد معروف/الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت/الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة/ المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ) /تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي/الناشر: دار طيبة – السعودية/ الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

سير أعلام النبلاء/ المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) / المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط/ الناشر: مؤسسة الرسالة

الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

طبقات الشافعية الكبرى/ المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)

المحقق: د. محمود محمد الطناجي/ د. عبد الفتاح محمد الحلو/الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

كتاب الرسالة/ المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) / المحقق: أحمد شاكر/ الناشر: مكتبه الحلبي، مصر.

مسند الإمام أحمد بن حنبل/ المؤلف: أحمد بن حنبل/ المحقق: شعيب الأرناؤوط وآخرون/ الناشر: مؤسسة الرسالة/ الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

مقدمة ابن الصلاح/ معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح/المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)/ المحقق: نور الدين عتر/الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت/سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

إعداد : محمد حسين الناظر
باحث دكتوراه كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بمنيسوتا.

Mohammad Houssein al Nazer
PhD researcher, Faculty of Sharia and Islamic Studies at the Islamic University of Minnesota
Email : comc02863@gmail.com

جهود الإمام الشافعي في تثبيت أخبار الآحاد

Imam Al-Shafi'i's Efforts in Establishing the Authority of Khabar al-Ahad (Solitary Reports)

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-03

قُدّم هذا البحث:
في المؤتمر الدولي السادس بعنوان:
«جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية»

ملخص بحث مقدم للمؤتمر الدولي السادس بعنوان: جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية الذي تنظمه أكاديمية الإمام البخاري الدولية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا.

ملخص البحث :

يتناول هذا البحث إبراز جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية الخبر الآحاد وتثبيت مكانته في نظام الاستدلال الشرعي.

- فقد واجه الإمام الشافعي في عصره تيارات كلامية وفقهية شككت في قبول أخبار الآحاد، فعمل على تأسيس منهج علمي راسخ يضبط التعامل معها، بالاستناد إلى الأدلة النقلية والعقلية، وإلى التطبيق العملي لجمهور الصحابة والتابعين.
- يبين البحث قواعد الشافعي في قبول خبر الآحاد، حيث قرر في «الرسالة» أن الحجة لا تقوم إلا بنقل العدل الضابط فقال: «ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يكون مثبتاً بنقل العدل عن العدل» (الرسالة ص ٤٠١).
- كما أكد اعتماد الأمة على خبر الواحد، فقال: «لم يزل من مضى من أئمة المسلمين

يثبتون الخبر الواحد» (الرسالة ص ٤٦٠).

• واحتــج بــأن رد خبــر الآحاد يفضي إلى إبطال أغلب السنــة بقوله: «ولو جاز رد الخبر لقلة من رواه لم يثبت عن النبي خبر أبداً» (الأم: ٧/٢٩٥).

وانتهى الشافعي إلى أن الخبر الواحد العدل ملزم، وأن الأمة مجمعة على قبوله، وهو ما جعله من أبرز من أصل حجيته وبنى عليه منهجاً راسخاً في الاستدلال.

الكلمات المفتاحية: جهود ،الشافعي، تثبيت، أخبار، الآحاد.

Keywords: efforts, installation, news, ones.

Research Sumary:

This research deals with highlighting the efforts of Imam Shafi'i in determining the authenticity of the single news and establishing his position in the legal reasoning system.

• In his time, Imam Shafi'i faced verbal and jurisprudential currents that questioned the acceptance of single news, so he worked to establish a well-established scientific approach that controls dealing with it, based on transfer and mental evidence, and on the practical application of the audience of companions and followers.

• The research shows the Shafi'i's rules in accepting the news of the ones, as he decided in the «letter» that the argument is only based on the transfer of justice. The officer said: «The argument does not carry out private news until it is proven by the transfer of justice from justice» (Al-Messah p. 401).

• He also stressed the nation's reliance on the news of the one, saying: «There are still those who have been among the imams of Muslims to prove the same news» (Al-Messalah p. 460).

• He protested that the response of the news of the Ones leads to the invalidation of most of the Sunnah by saying: «And if it is permissible to return the news to a few of those who narrated it, no news has never been proven about the Prophet» (Al-Mother: 7295/).

Al-Shafi'i concluded that one news of justice is binding, and that the nation is united to accept it, which made it one of the most prominent of the origin of its authenticity and built on it a well-established approach to reasoning

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمَـا بعـد؛ فـإنَّ السُّنَّـة النبوية تمثَـل المصدرَ الثانـي للتشريـع الإسلامي، وقـد كان تثبيث حجّيَّتهـا، وبيانُ مناهج الاستدلال بها، من أعظم مـا اعتنى به أئمة الإسلام في مواجهة الشبهات والانحرافـات المنهجية. ويُعَدُّ الإمام الشافعي -رحمه الله- من أبرز الأئمة الذين كان لهم السبقُ في تقعيد أصول الاحتجاج بالسُنَّة، ولا سيما أخبار الآحاد، ردًا على من أنكر حجيتها أو قيّد العمل بها بقيود لا دليل عليها.

ويهدف هذا البحث إلى إبراز جهود الإمام الشافعي في تثبيت أخبار الآحاد من خلال تقريره لحجيتها، واستدلاله لها بالنصوص الشرعية، ومسلكه الأصولي في الرد على المخالفين، مع بيان أثر منهجه في ترسيخ الاحتجاج بالسنَّة في المدونة الأصولية والفقهية اللاحقة. كما يسعى البحث إلـى إظهار مكانة مشروع الإمـام الشافعي في حفظ السُّنَّة، وصيانة منهج الاستدلال الشرعي، بما يُسهم في تجلية أحد المعالم الكبرى للفكر الأصولي الإسلامي .

١- أهمية البحث:

تتجلـى أهمية هذا البحث في إبراز الدور المحوري للإمام الشافعي في تقرير حجية أخبار الآحـاد، إذ أعاد لها مكانتها في الاستدلال، وأقام منهجاً علميـاً دقيقاً يوازن بين الرواية والنظر، مما أسهم في حفظ السنة وضبط مسلك الاستدلال الشرعي.

٢- أسباب اختياره:

جـاء اختيـار هذا الموضوع لما تمثله جهود الإمام الشافعي فـي تثبيت أخبار الآحاد من أثر جوهـري في منهـج الاستدلال الشرعي، وللحاجة إلى إبراز معالـم مشروعه في مواجهة التشكيك في حجية الخبر.

٣- إشكالية البحث:

تتمثـل إشكالية هذا البحث في الكشـف عن طبيعة الأسس العلمية والمنهجية التي اعتمدها الإمام الشافعي في إثبات حجية أخبار الآحاد.

٤- الدراسات السابقة:

تناول عددٌ من الباحثين جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية أخبار الآحاد، ومن أبرزهم:

١. دراسة عبد الله بن سليمان الطريقي بعنوان: «منهج الإمام الشافعي في إثبات حجية خبر الواحد في كتابه الرسالة».

٢. دراسـة الدكتورمحمـد بن حسين الجيزاني الموسومة بـ «تأصيل الإمام الشافعي لحجية السنة النبوية».

٥- منهج البحث :

- اعتمد هذا البحث المنهجَ الاستقرائي التحليلي ، وذلك بجمع نصوص الإمام الشافعي المتعلقة بحجية أخبار الآحاد من كتبه الأصلية ، وفي مقدمتها «الرسالة» و «الأم».

٦- إجراءات البحث :

١- تحديد مفاهيم البحث وحدوده بضبط مصطلحات خبر الآحاد ، الحجية ، منهج الشافعي .

٢- جمع نصوص الإمام الشافعي المتعلقة بتثبيت أخبار الآحاد من مصادره الأصلية ، خصوصاً «الرسالة» و «الأم »

٣- المقارنة بين منهج الشافعي ومناهج غيره من الأصوليين .

خطة البحث، وفيه:

المبحث الأول: تعريف الخبر الآحاد وأهميته، وفيه:

المطلب الأول: تعريف خبر الآحاد، لغةً واصطلاحاً

- **أولاً: خبر الآحاد لغةً:**
- قال الجرجاني (ت ٨١٦هـ):» الآحاد في اللغة: جمع أحد، وهو الواحد والمراد به ما يرويه الواحد أو الاثنان أو الجمع الذين لم يبلغوا حد التواتر».[١]
- **ثانياً: خبر الآحاد اصطلاحاً:**
- قال ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ): «خبر الواحد هو ما لم يجمع شروط المتواتر».[٢]

المطلب الثاني: أهمية الخبر الآحاد

للخبر الآحاد أهمية كبيرة في الفقه والعقيدة، إذ يُستدل به في الأحكام الشرعية عند صحة السند ورواية الراوي الثقة، كما يمكن أن يستخدم في إثبات الأحكام العملية والنظرية، مثل الأحكام الفقهية المتعلقة بالعبادات والمعاملات، والأدلة العقدية إذا اتسمت بالصدق والدقة.[٣]

وينقسم الخبر الآحاد بحسب قوة السند وصدق الراوي إلى أنواع: صحيح، حسن، وضعيف، مع مراعاة شروط التوثيق والأمانة العلمية في النقل.[٤]

- وهنا يظهر جلياً دور العلماء، ومن أبرزهم الإمام الشافعي، في تثبيت الأخبار الآحادية،

(١) «التعريفات» ص ٥٠.

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧١.

(٣) انظر: النووي، «شرح صحيح مسلم» (١/٢٥)

(٤)انظر: ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/٦٨).

حيث كان يولي أهمية كبيرة للراوي الثقة ولضبط الرواية، ويعتمد على طرق التوثيق الدقيقة لضمان صحة النقل والاستدلال بالأدلة الشرعية .[١]

المطلب الثالث: منهج الإمام الشافعي في تثبيت الخبر الآحاد

• اعتمد الإمام الشافعي في تثبيت أخبار الآحاد على عدة قواعد علمية دقيقة، تتمثل في التثبت من صحة السند ورعاية شروط الراوي. وقد ذكر الإمام الشافعي في كتابه «الأم» أهمية نقل الأخبار عن الرواة الثقات وضبطهم، وعدم الاعتماد إلا على الموثوقين من حيث العدالة والضبط.[٢]

- أولاً: الالتزام بالراوي الثقة وضبط الرواية

• كان الشافعي يحرص على أن يكون الراوي عادلاً وذا ضبط قوي فلا يقبل الخبر إلا من راوٍ يُعرف بالصدق والأمانة، ويولي اهتماماً كبيراً بضبط اللفظ والمضمون، حتى لا يحصل تحريفٌ أو زيادة أو نقص في النقل.[٣]

- ثانياً: التثبت من الإسناد.

• يتأكد الإمام الشافعي من اتصال السند وعدم انقطاعه، ويقارن بين طرق النقل المختلفة مع مراعاة حالة كل راوٍ ودرجة موثوقيته، لتحديد مدى قبول الخبر الآحاد.[٤]

- ثالثاً: الاستدلال بالأدلة الشّرعية

كان الشافعي رحمه الله يستند إلى النصوص القرآنية والأحاديث الصحيحة كتقوية موقفه في قبول أخبار الأحاد ، مؤكداً على أن الخبر الآحاد إذا توفرت فيه شروط الصحة والضبط ، يجوز الاحتجاج به في الفقه والعقيدة.[٥]

(١) انظر: الشافعي في «الأم» (١/١٥)، و «الرسالة» (ص ٢٣).

(٢) انظر: الشافعي، «الأم» (١/١٥).

(٣) ينظر: ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/٤٩).

(٤) انظر: النووي، «شرح صحيح مسلم» (١/٢٤).

(٥) انظر: الشافعي ، « الرسالة » (ص٢٣) .

المبحث الثاني: توثيق الأخبار وآثاره عند الشافعي وفيه:

المطلب الأول: شروط قبول الخبر عند الشافعي

• اشترط الشافعي أن يكون الراوي موثوقاً به، عادلاً، ويملك ضبطاً جيداً للرواية، كما اهتم بترابط الإسناد وعدم انقطاعه مما يستبعد أي خبر ضعيف أو مشكوك فيه، وهذا المنهج انعكس في تقييمه للأخبار في كتبه، بحيث كان يميز بين الصحيح والحسن والضعيف.[١]

المطلب الثاني: أثر نهجه على العلماء من بعده

• ساهم منهج الشافعي في التوثيق العلمي للأخبار في وضع قاعدة رصينة للعلماء اللاحقين، مثل الإمام النووي (ت٦٧٦هـ) وابن الصلاح(ت٦٤٣هـ) الذين استندوا في تقييم الأخبار على الأسس التي وضعها الشافعي مع التركيز على الراوي وضبط الرواية.[٢]

المطلب الثالث: أمثلة تطبيقية لاحتجاج الإمام الشافعي بخبر الآحاد في كتاب الأم

ذكر الشافعي في «الأم» عدة أخبار آحادية صحيحة اعتمد عليها في استنباط الأحكام، مثل حديث « الاستعاذة » و حديث المسيء في صلاته مؤكداً ضرورة التثبت من صحة السند والمتن المتكامل.[٣]

- المثال الأول:

احتجاج الشافعي بحديث الاستعاذة في التشهد على مشروعية التعوذ من أربع بعد التشهد

• عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال».[٤]

- المثال الثاني

احتجاج الشافعي بحديث المسيء في صلاته في تقرير أركان الصلاة و بيان صفتها الواجبة.:

• عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام، فقال: «ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ».[٥]

(١) انظر: ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري» (١/٧٠).

(٢) انظر: النووي، «شرح صحيح مسلم» (١/٢٧).

(٣) انظر: الشافعي، «الأم» (١/٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه»، كتاب الصلاة ، باب ما يتعوذ منه في الصلاة (٥٨٨) (١/٤١٢).

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه»، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة (٧٥٧) (١/١٢١).

• **أما موضع احتجاج الشافعي:**

يتبيـن موضع احتجاج الإمام الشافعـي في النصين من جعلهما أصـلاً في تقرير الحكم اذ استـدل بحديـث الاستعاذة على مشروعيـة التعوذ بعد التشهد آخذاً بظاهـر الأمر و احتج بحديث المسـيء فـي صلاته على بيان أركان الصلاة مستدلاً بنفي الصلاة على فسادها عند الإخلال بما ذكر فيه و بذلك يظهر اعتماده خبر الآحاد الصحيح في بناء الأحكام الفقهية[١].

خلاصة كلام الإمام الشافعي في حجية خبر الآحاد

قال الشافعي قاعدة مشهورة في كتابه «الرسالة» في حجية خبر الواحد:

«والخبر يلزم، فهو الحق الذي دلت عليه سنة رسول الله ﷺ، وخبر الواحد يبين عن الله عز وجل مراده في الأحكام، وعلى الأمة الالتزام به ما دام رواته الثقات عدول».[٢]

المبحث الثالث:

المقارنة بين منهج الإمام الشافعي في إثبات أخبار الآحاد ومنهاج سائر الأئمة

• يتنـاول هذا المبحـث إبراز معالم منهج الإمام الشافعي في تقرير حجية أخبار الآحاد، ومقارنتـه بمناهج من سبقـه وعاصره من أئمة الفقه والحديث. ويظهر مـن مجموع النصوص أن الشافعي كان من أبرز من قرر حجية الآحاد بإطلاق إذا صحت روايته وتوفرت شروط القبول، مع إعلائه لمكانة السنة واعتبارها وحياً لازماً.

المطلب الأول: أصول الإمام الشافعي في تقرير حجية أخبار الآحاد.

• اعتمـد الشافعـي فـي قبول خبـر الواحد على ثبـوت العدالة والضبـط، وانتفاء الشذوذ والعلة، مع كونه متصل السند، واحتج به في الأحكام والعقائد.

• قال في «الرسالة»: «ولا يقوم الخبر في شيء من دين الله إلا بخبر صادق».[٣]

• وقال أيضاً مؤكداً حجية الآحاد: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين على قبول خبر الواحد إذا ثبت».[٤]

المطلب الثاني: منهج بقية الأئمة في إثبات أخبار الآحاد وموازنته بمنهج الشافعي.

• اتفـق جمهـور الأئمة – مالـك وأبو حنيفة وأحمد وسائر أهـل الحديث – على قبول خبر الواحد في الأحكام إذا تحققت شروط الثبوت.

(١) انظر الأم الشافعي (١٢٧/١) و (١٥١/١).

(٢) انظر: الشافعي، «الرسالة» (ص ٤٦٠).

(٣) الشافعي، «الرسالة» ص ٤٦٠.

(٤) الشافعي، «الأم» (٧/٢٧٣).

• وقد توسع الإمام مالك في العمل بخبر الواحد إذا وافق عمل أهل المدينة.[١]

• وأما الإمام أحمد بن حنبل فكان أوسعهم قبولاً للآحاد في الأحكام والعقائد، موافقاً للشافعي في ذلك.[٢]

قرر أصوليو الحنفية أن خبر الواحد حجّة في الشرعيات إذا تلقته الأمة بالقبول أو لم يعارض ما هو أقوى منه، غير أنهم قيدوا ذلك بقيود ، من أشهرها:

١. ألا يخالف القرآن أو السنة المتواترة.

٢. ألا يكون في أمرٍ تعمُّ به البلوى إذا انفرد به راوٍ واحد.

٣. ألا يعارض القياس الجلي والأصول الكلية عندهم .

– قال شمس الأئمة السرخسي (ت٤٨٣هـ) : «خبر الواحد موجب للعمل إذا لم يعارض ماهو أقوى منه من كتاب أو سنة مشهورة أو قياس صحيح[٣]

و قال عبد العزيز البخاري (ت ٧٣٠ هـ) في كشف الأسرار:

«و أما ما تعم به البلوى فلا يقبل فيه خبر الواحد إذا انفرد به لأن الدواعي تتوافر على نقله»[٤] فدل ذلك على أن مذهبهم قائم على التقييد و الترجيح لا على الإلغاء المطلق.

يتبين بالمقارنة أن الشافعي يعلي من شأن خبر الواحد الصحيح و يجعل الأصل قبوله متى استوفى شروط الرواية. والحنفية يوسعون دائرة النظر في المعارضات و يدخلون القياس الجلي والأصول العامة في باب الترجيح.

وعليه، فالتصوير الأدق للخلاف أنه خلاف في منهاج الترجيح و ضوابط القبول لا في أصل الاحتجاج بخبر الآحاد.

تبيّن من خلال هذا البحث أنّ الإمام الشافعي قد تفرد بمنهج دقيق في تعزيز جحية أخبار الآحاد ، قائم على جمع الأصول ، وربط الاستدلال بالأثر ، وتحرير شروط القبول ، مما جعله من أوضح الأئمة تقريراً .

كما ظهر أن بقية الأئمة – مع اختلاف مسالكهم – يتفقون في الجملة على قبول خبر الواحد إذا استكمل شروطه ، وأن ما وقع بينهم من تباين إنما هو في بعض ضوابط الترجيح أو القيود المنهجية لا في أصل الحجية .

وبهذا تتضح ملامح الاتفاق والافتراق ، ويظهر مقدار ما قدمه الشافعي وغيره من الأئمة من

(١) انظر: النووي، «شرح مسلم (١/١٣١)»، وانظر: ابن عبد البر، «التمهيد (١/٨)».

(٢) انظر: ابن تيمية، «درء تعارض العقل والنقل (١/١٠٢)»، وانظر: ابن القيم، «الصواعق المرسلة (٩/٤٣٨)».

(٣) انظر أصول السرخسي (١ / ٣٤١ – ٣٤٣).

(٤) انظر كشف الأسرار (٢ / ٣٧٥ – ٣٧٧).

جهد في تثبيت السُّنة و الاحتجاج بها ، مما يمهد للمباحث اللاحقة في بيان أثر هذه المناهج على تقرير مسائل الاعتقاد و الأحكام .

الخاتمة :

• وفي ختام هذا البحث يتبين بجلاء أن الإمام الشافعي رحمه الله قد أسس بمنهجه العلمي الدقيق قواعد راسخة في تثبيت حجية أخبار الآحاد، وجعلها أصلاً معتبراً في الاستدلال الشرعي، متى استوفت شروط القبول من العدالة والضبط وانتفاء الشذوذ والعلة، ولم يكن ذلك موقفاً نظرياً مجرداً، بل تقريراً عملياً مؤصلاً، يتجلى في نصوصه وتطبيقاته الفقهية.

• وقد أسهمت جهود الإمام الشافعي في حفظ مكانة السنة النبوية وسد ذرائع رد الأخبار الصحيحة بالرأي أو الهوى وربط الاستدلال بها بمنهج علمي منضبط، فكان بذلك حلقة مفصلية في تاريخ التأصيل الأصولي، وأثره ظاهر في مناهج الأئمة من بعده، وفي استقرار العمل بخبر الواحد في أبواب الاعتقاد والأحكام على سواء.

التوصيات....

• ويوصي هذا البحث بأهمية استحضار منهج الإمام الشافعي في واقعنا المعاصر ولا سيما في زمن كثرت فيه الشبهات حول السنة ومصادر التلقي لما في منهجه من توازن بين النص والعقل، وحراسة للوحي من الإفراط والتفريط، وبذلك يظل الإمام الشافعي علماً من أعلام التجديد المنهجي وإماماً في نصرة السنة وخدمة الشريعة، رحمه الله رحمة واسعة وجزاه عن الإسلام وأهله خير الجزاء.

١. العناية بدراسة تراث الإمام الشافعي دراسة تحليلية تبرز أبعاده الأصولية والمنهجية في تقرير حجية أخبار الآحاد.

٢. الاستفادة من منهج الإمام الشافعي في الرد على الشبهات المعاصرة المثارة حول السنة ومصادر التلقي.

٣. توجيه الباحثين إلى الدراسة المقارنة بين منهج الإمام الشافعي ومنهج الأئمة الآخرين في قبول أخبار الآحاد وأثر ذلك في الخلاف الفقهي.

٤. إدراج «تقريرات الإمام الشافعي في أخبار الآحاد» ضمن المناهج الأكاديمية في الدراسات الأصولية والحديثية لما لها من أثر في ضبط الاستدلال الشرعي.

فهرس المصادر :

١. أصول السرخسي «دار المعرفة – ط « ١٣٩٣هـ.

٢. ابـن عبد البر، «التمهيـد»، الفاروق الحديثـة للطباعة والنشر دار الأوقـاف المغربية ط ١٣٨٧هـ.

٣. ابن حجر العسقلاني، «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، دار المعرفة ط ١٣٨٧هـ.

٤. ابن القيم، «الصواعق المرسلة»، دار العاصمة – الرياض.ط ١٤١٨هـ.

٥. ابن تيمية، «درء تعارض العقل والنقل»، دار عالم الفوائد – مكة المكرمة. ط ١٣٩٩هـ.

٦. ابن الصلاح، عبد الله، «الموافقات»، دار الفكر.بيروت ط ١٤٠٦هـ.

٧. الجرجاني «التعريفات» طبعة دار الفكر بيروت ط ١٤٠٣ هـ.

٨. كشف الأسرار عبد العزيز البخاري دار الكتاب العربي ط ١٤١٨ هـ.

٩. النووي، شرح صحيح مسلم»، دار احياء التراث العربي ط ١٣٩٢ هـ.

١٠. الشافعي، «الأم»، دار الفكر، الطبعة الأولى. ١٩٩٣ هـ.

١١. الشافعي، «الرسالة»، دار مكتبة الحلبي ط ١٣٥٨ هـ.

١٢. صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري. دار طوق النجاة ط ١٤٢٨ هـ.

١٣. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج.دار طوق النجاة ١٤٢٢ هـ.

المحور الثاني:

جهود الإمام الشافعي
في تأسيس علم أصول الفقه وخدمة السنة النبوية

أ. د. محمود صفا الصياد العكلا
وكيل كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

Dr. Mahmoud Safa al-Sayyad al-Akla
Professor, Islamic University of Minnesota, College of Sharia

حجية الخبر عند الإمام الشافعي ومنهجه في إبطال ردِّ السنة بالعقل والرأي

The Authority of Hadith According to Imam al-Shafi'i and His Methodology in Refuting the Rejection of the Sunnah Based on Reason and Opinion

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-04

ملخص البحث

يهـدف هذا البحث إلى بيان موقف الإمام الشافعي من حجية الخبر، ولا سيما خبر الواحد، والكشـف عن منهجه العلمي في إبطال الاتجاهات التي سعت إلى ردِّ السنة النبوية بالعقل والرأي. وقـد أسـس الشافعي فـي كتابه الرسالـة منظومـة أصولية متكاملة قـرر فيها إلزاميـة السنة في التشريـع، وأثبت أن خبر الواحد إذا توافرت فيه شروط القبول من اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، كان حجة شرعية يجب العمل بها.

ويبرز البحث أن الشافعي لم يُقصِ العقل ولم يُعطِّله، وإنما حدَّد وظيفته في الفهم والاستنباط والترجيح، رافضًا جعله معارضًا للنص أو حاكمًا عليه، ومبينًا أن رد السنة بدعوى مخالفة العقل أو الرأي يفضي إلى تعطيل الوحي وتقويض أصول الاستدلال الشرعي.

كمـا يكشف البحث عن المنهج الحِجاجي الذي اعتمـده الشافعي في الرد على مخالفيه من مقدمي الرأي والقياس، مبينًا توازنه المنهجي بين النص والعقل، وهو ما جعله المؤسس الحقيقي لعلم أصول الفقه، وصاحب المدرسة الوسطية الجامعة بين أهل الحديث وأهل الرأي.

وتتجلـى أهمية البحث في إبراز الأسس الأصولية التي وضعها الإمام الشافعي لحماية السنة النبوية من محاولات الإبطال قديمًا وحديثًا، وربط منهجه بالواقع المعاصر في ظل تجدد الدعوات التي تقدم العقل على النصوص الشرعية.

الكلمات المفتاحية: الإمام الشافعي – حجية الخبر. خبر الواحد – حجية السنة – العقل والرأي – القياس – رد السنة – منهج الاستدلال.

Research Summary

This research aims to clarify Imam al-Shafi'i's position on the authority of hadith, particularly the hadith of a single narrator, and to reveal his scholarly methodology in refuting the approaches that sought to reject the Prophetic Sunnah based on reason and opinion. In his book, al-Risalah, al-Shafi'i established a comprehensive legal framework in which he affirmed the binding nature of the Sunnah in Islamic law. He demonstrated that a hadith of a single narrator, if it meets the conditions of acceptance-namely, a continuous chain of transmission, the integrity of the narrators, and their accuracy-constitutes a legitimate legal proof that must be acted upon.

The research highlights that al-Shafi›i did not exclude or disregard reason. Rather, he defined its role as understanding, deduction, and weighing evidence, rejecting its use as a counterpoint to the text or as a judge over it. He clarified that rejecting the Sunnah on the grounds of its contradiction with reason or opinion leads to the suspension of divine revelation and undermines the foundations of legal reasoning. The research also reveals the argumentative methodology adopted by al-Shafi›i in refuting his opponents who relied on reasoned opinion and analogy, demonstrating his methodological balance between textual evidence and reason. This balance is what made him the true founder of the science of Islamic jurisprudence (usul al-fiqh) and the founder of the moderate school that combined the scholars of hadith and those who relied on reasoned opinion.

The importance of this research lies in highlighting the fundamental principles established by Imam al-Shafi›i to protect the Prophetic Sunnah from attempts at invalidation, both past and present, and in connecting his methodology to contemporary realities in light of the resurgence of calls that prioritize reason over religious texts.

Keywords: Imam al-Shafi›i - Authority of Hadith - Solitary Hadith - Authority of the Sunnah - Reason and Opinion - Analogy - Refutation of the Sunnah - Methodology of Reasoning.

المقدمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصبحه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن الشريعة الإسلامية جاءت متكاملة في مصادرها، محكمة في أصولها، وقد شكلت السنة النبوية المصدر التشريعي الثاني الذي لا يستقيم فهم الدين ولا امتثال أحكامه إلا به.

والسنة النبوية وحي من عند الله كما القرآن، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣-٤].

وعن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه»[1].

ومع ظهور الفرق الكلامية برزت اتجاهات نقدية حاولت إخضاع النصوص النقلية للمقاييس العقلية المجردة، مما أدى في كثير من الأحيان إلى رد الأحاديث الصحيحة بدعوى مخالفتها لظاهر العقل والقياس.

وفي خضم هذا المخاض الفكري والأصولي قيض الله للأمة الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) الذي مثل نقطة تحول حاسمة في تاريخ الفكر الإسلامي، فأسهم إسهامًا بارزًا في ترسيخ حجية السنة النبوية والرد على الشبهات المثارة حولها، فقرر أن السنة وحي يجب اتباعه، وأكد أن العقل الصحيح لا يتعارض مع النقل الصحيح، وأن القياس إنما يكون عند عدم النص، وبذلك وضع الأسس المنهجية التي حالت دون رد السنة بدعوى مخالفتها للعقل والقياس، وأرسى قواعد الاستدلال التي أصبحت أساسًا لعلم أصول الفقه.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في محاولة الإجابة عن التساؤل الرئيسي التالي: ما هي القواعد الأصولية والمنهجية التي قررها الإمام الشافعي لتثبيت حجية الخبر؟ وكيف أبطل من خلالها مسالك رد السنة بدعوى المعارضة العقلية؟

وينبثق عن هذا التساؤل عدة أسئلة فرعية:

١- ما هو مفهوم الخبر عند الإمام الشافعي؟ وما هي شروط قبوله؟

٢- كيف حدد الشافعي وظيفة العقل ومكانته في التعامل مع النص الشرعي؟

٣- ما هي المسالك العملية والتطبيقية التي اعتمدها الشافعي لدفع التعارض المتوهم بين العقل والنقل؟

أهمية الموضوع:

الحاجة الماسة إلى هذه القواعد الأصولية في العصر الراهن الذي تنتشر فيه الأفكار

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب لزوم السنة، برقم (٤٦٠٤)، وابن ماجه في سننه، المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه، برقم (١٢).

والطروحات التي تدعو إلى الأخذ بالقرآن فقط، ونبذ السنة، والطعن فيها، والتقليل من قيمتها.

إظهـار منهج الشافعي من خلال كتبه لبيان جهوده فـي تثبيت حجية الأخبار، وبناء منهجية علمية صارمة في الرد على المخالفين.

سبب اختياره:

١- المساهمة في الذب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢- إبراز مكانة الإمام الشافعي في تأصيل حجية السنة النبوية.

٣- إبراز أثر منهج الشافعي في تطور علم أصول الفقه وعلل الحديث.

٤- إثـراء الدراسـات الأصوليـة الحديثيـة بدراسة تجمع بيـن الجانب التأصيلـي والجانب التطبيقي في مسألة تعد من أهم مسائل أصول الفقه.

أهداف البحث:

١- بيان القيمة التشريعية للخبر في المنظومة الأصولية عند الشافعي.

٢- تحريـر محـل النزاع في قضية العقل والنقل عند الشافعي، وإثبـات أنه لم يلغ العقل، بل وضعه في سياقه الوظيفي الصحيح.

٣- رد الشبهات التي اعتمدت على القياس العقلي أو الاستحسان لرد الأحاديث الثابتة.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك من خلال تتبع نصوص الإمام الشافعي في مصنفاته، واستقراء قواعده في حجية الخبر، ثم تحليل طريقته في مناقشة الخصوم، معززًا ذلك بالنماذج التطبيقية.

الدراسات السابقة:

تناولـت عدد من الدراسات المعاصرة حجية السنة وخبر الواحد عند الإمام الشافعي، ومن أبرزها:

١- دراسة محمد الطاهر الميساوي: منهجية الإمام الشافعي الكلامية في تثبيت حجية خبر الواحـد، قراءة معرفية تاريخية، نشرت في مجلة العلـوم الإنسانية بجامعة البحرين، سنة ٢٠١٥، ص١١-٤٠.

٢- دراسة مبارك بن عبد العزيز بن صالح الزهراني: المسالك المنهجية في تأصيل الإمام الشافعـي لحجيـة خبر الواحد، نشرت في مجلة العلوم الشرعية، العدد (٦٥)، سنة ٢٠٢٢، جامعة الإمام محمد بن سعود.

٣- دراسـة نجم الدين قادر الزنكي: تأصيل الإمام الشافعـي لحجية السنة النبوية وثبوتها،

دراسة في ملامح النظرية الأصولية، نشرت سنة ٢٠١٠.

والـذي يتضح أن هذه الدراسات ركـزت بصورة أساسية على تأصيل الإمام الشافعي لحجية السنة وخبر الواحد، أو على المسالك المنهجية التي اعتمدها في إثبات خبر الواحد.

أما البحث الحالي فيتميز بمحاولة الجمع بين تقرير حجية الخبر عند الإمام الشافعي وبين دراسـة موقفـه من العقل والـرأي والقياس، وبيان منهجه فـي إبطال رد السنـة بدعوى مخالفتها للعقل، أو تقديم الرأي والقياس عليها.

خطة البحث

المقدمة:

أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

إشكالية البحث وأسئلته.

أهداف البحث وحدوده.

منهجية البحث (التحليل النصي، الاستقراء، المقارنة).

المبحث الأول: مفهوم الخبر وحجيته عند الإمام الشافعي

المطلب الأول : تعريف الخبر وأنواعه عند الشافعي.

المطلب الثاني : موقفه من خبر الواحد وشروط الاحتجاج به.

المطلب الثالث : منزلة الخبر ضمن مصادر الاستدلال الشرعي.

المبحث الثاني: الخبر والعقل والرأي في منهج الشافعي

المطلب الأول : وظيفة العقل عند الشافعي وحدودها.

المطلب الثاني : تقديم الخبر على الرأي والقياس عند التعارض.

المطلب الثالث : ضوابط العمل بالقياس في ضوء النص.

المبحث الثالث: منهج الشافعي في الرد على مخالفيه

المطلب الأول : مناقشة شبهات رد خبر الواحد.

المطلب الثاني : الرد على مقدمي الرأي والقياس على الخبر.

المطلب الثالث : السمات الحِجاجية لمنهج الشافعي في الرسالة.

الخاتمة

أهم النتائج والتوصيات

المصادر والمراجع

المبحث الأول: مفهوم الخبر وحجيته عند الإمام الشافعي

يقوم المنهـج الأصولي عند الإمام الشافعي على تنظيم مصـادر الاستدلال وضبطها، ويعد كتاب الرسالة هو الصياغة العلمية الأولى لهذا المنهج، وقد أولى الشافعي مسألة (الخبر) وحجيته عناية فائقة؛ لترسيخ مكانة السنة النبوية كأصل تشريعي ومفسر للقرآن الكريم.

المطلب الأول: تعريف الخبر وأنواعه عند الشافعي:

المسألة الأولى: تعريف الخبر لغة واصطلاحًا:

الخبـر لغـة: قال في مقاييس اللغة: الخاء والباء والراء أصلان، فالأول: العلم، والثاني يدل على لين ورخاوة وغزر.

الخبر في الاصطلاح:

تعريف الخبر اصطلاحًا (عند الأصوليين): هو ما دخله الصدق والكذب لذاته.

وقولـه: (لذاته) يخرج الخبر الذي لا يحتمل الصـدق ولا يحتمل الكذب باعتبار المخبر به، فالأول لا يحتمل الصدق، كخبر مدعي الرسالة بعد الرسول ﷺ، والثاني وهو ما لا يحتمل الكذب، كخبر الله تعالى وخبر رسوله ﷺ الثابت عنه[1].

تعريف الخبر في اصطلاح المحدثين:

له ثلاثة آراء مشهورة:

١- مـرادف للحديث: أي أن الخبـر والحديث هما شيء واحد، كل ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير.

٢- مغايـر للحديـث: الحديث هو ما جاء عـن النبي ﷺ، أما الخبر فهو مـا جاء عن غيره، كالصحابة والتابعين، أو قصص الملوك والتاريخ، ومن هنا يقال لمن يشتغل بالتاريخ: الإخباري.

٣- أعم من الحديث، الحديث ما جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عنه وعن غيره[2].

المسألة الثانية: مفهوم الخبر عند الشافعي:

الخبـر عنـد الشافعي ينصرف بالدرجة الأولى إلى خبر رسول الله ﷺ، وهو قوله أو فعله أو تقريره، وقسمه من حيث الرواية والوصول إلينا إلى قسمين رئيسيين:

١- خبر العامة (الخبر المتواتر)

وهو الخبر الذي ينقله الكافة عن الكافة، بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب، مثل الصلوات

(١) الذخيرة، القرافي، ١/١١٨، شرح تنقيح الفصول، القرافي، ص٣٤٦.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، مطبعة سفير، الرياض، ص٣٥.

الخمس، وعدد الركعات، وصيام شهر رمضان.

وحكمه أنه يوجب العلم اليقيني الظاهر والباطن، ولا يسع أحدًا الشك فيه أو الجهل به.

٢- خبر الخاصة (خبر الواحد)

وهو الخبر الذي يرويه المنفرد عن المنفرد، أو العدد القليل الذي لا يبلغ حد التواتر، وليس المراد به ما يرويه الواحد فقط، وإن كان موضوع خبر الواحد في اللغة يقتضي وَحْدة المخبر، الذي ينافيه التثنية والجمع، ولكن وقع الاصطلاح به على كل ما لا يفيد القطع، شريطة اتصال السند إلى النبي ﷺ، وهو الميدان الذي خاض فيه الشافعي معاركه الأصولية لإثبات حجيته ضد الطوائف التي أنكرته[١].

المطلب الثالث: مرتبة الخبر وعلاقته بالقرآن عند الشافعي:

يرى الإمام الشافعي أن السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، وأنها وحي من عند الله تعالى؛ لقوله سبحانه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣-٤]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، لذلك جعل الشافعي الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ حجة يجب العمل بها، ولا يجوز رده إذا صح سنده.

وأيًّا كان الخبر فقد بين الله تعالى في كتابه أن فرض على خلقه طاعة رسوله، فقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢]، ولم يجعل لأحد عذرًا في مخالفة أمر عرفه من أوامره، فالناس جميعًا بحاجة ماسة إلى الرسول في شئون دينهم.

وأقام الله حجته على العباد بما دلهم عليه من سنن رسوله، والتي توضح المعاني والمقاصد التي أرادها الله بفرائضه في القرآن، ليعلم الجميع أن سنته إذا كانت سنة مبينة معنى ما أراد من مفروضه فيما فيه كتاب يتلونه، أو فيما ليس فيه نص كتب أخرى، فالحكم واحد لا يختلف، حكم الله هو حكم رسوله، وهو لازم للعباد في كل حال[٢].

ومما يؤكد ذلك ما قاله رسول الله ﷺ في حديث أبي رافع: «لا ألفيَنَّ أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»[٣].

وقال الشافعي رحمه الله: ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحدًا أُخبر عن رسول الله ﷺ إلا قبل خبره، وانتهى إليه، وأثبت ذلك سنة... وصنع ذلك الذين بعد التابعين، والذين

(١) انظر الرسالة ص ٣٥٧- ٣٥٩، ٣٧٠، وانظر البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي ٤/٢٥٥، تحقيق عمر سليمان الأشقر.

(٢) انظر كتاب الرسالة، ص١٠٤.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، برقم (٤٦٠٥)، والترمذي، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ، برقم (٢٦٦٣)، وابن ماجه في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، برقم (١٣).

لقيناهـم كلهم يثبت الأخبـار، ويجعلها سنة، يُحمد من تبعها، ويُعاب مـن خالفها، فمن فارق هذا المذهـب كان عندنا مفـارق سبيل أصحاب رسول الله ﷺ وأهل العلم بعدهم إلى اليوم، وكان من أهل الجهالة[1].

المطلب الثاني: موقفه من خبر الواحد وشروط الاحتجاج به

المسألة الأولى: موقفه من خبر الواحد

ساق الشافعي في (الرسالة) أدلة وافرة نقلية وعقلية لإثبات الحجية، منها:

- عـن عبد الله بن مسعود رضي الله عنـه، أن النبي ﷺ قال: «نضر الله عبدًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»[2].

فلمـا ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظهـا وأدائها امرءًا يؤديها، والمرء واحد، دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه.

- وعن أبي رافع رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا ألفيَنَّ أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما نهيت عنه أو أمرت به، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»[3].

وفـي هـذا الحديث تثبيت الخبر عن رسول الله ﷺ، وإعلامهم أنه لازم لهم إن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله.

- حديـث عبـد الله بن عمر رضي الله عنهما، قـال: بينا الناس بقباء فـي صلاة الصبح إذ جاءهـم آتٍ، فقـال: إن رسـول الله ﷺ قد أنـزل عليه الليلة قـرآن، وقد أمـر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة[4].

وأهل قباء أهل سابقة في الإسلام، وأهل فقه، ولم يكن لهم أن يتحولوا عن القبلة التي كانوا عليها بخبر واحد إلا وهم على علم بأن الحجة ثابتة بخبره، مع كونه من أهل الصدق، فلما تحولوا من فرض إلى فرض بخبر واحد، دل على أن العمل بخبره فرض، وإلا لأنكر عليهم رسول الله ﷺ بعد علمه بتحولهم عن قبلتهم التي كانوا عليها[5].

- وعـن أنس بن مالك رضـي الله عنه قال: كنت أسقي أبا طلحة وأبا عبيدة بن الجراح وأبي بـن كعب شرابًا من فضيخ وتمـر، فجاءهم آتٍ، فقال: إن الخمر قد حُرِّمت، فقال أبو طلحة: قم يا

(١) مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة، السيوطي، ص٧٣-٧٤.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٣٣٥٠)، وابن ماجه في سننه، المقدمة، باب من بلغ علمًا، برقم (٢٣٦).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، أبواب القبلة، باب ما جاء في القبلة، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة، برقم (٤٠٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، برقم (٥٢٦).

(٥) انظر الرسالة، ص٤٠٦-٤٠٨.

أنس إلى هذه الجرار فاكسرها، فقمت إلى مهراس لنا، فضربتها بأسفله حتى تكسرت[1].

إنهم قبلوا خبر واحد في تحريم الخمر، فأمر أبو طلحة وهو مالك الجرار بكسرها، ولم يقل أحد منهم: نحن على تحليلها حتى نلقى رسول الله ﷺ، مع قربه منا، أو يأتينا خبر عامة[2].

- وقد فرق النبي ﷺ عمالًا على نواحٍ، ولم يكن رسول الله ﷺ ليبعث إلا واحدًا الحجة قائمة بخبره على من بعثه إليه[3].

- وهكذا كانت كتب خلفائه بعده وعمالهم، وأجمع المسلمون عليه من أن يكون الخليفة واحدًا، والقاضي واحدًا، والأمير واحدًا، والإمام[4].

وبما أنه يجب على المسلمين طاعتهم، وتنفيذ أحكامهم وأوامرهم السياسية والشرعية، فإن هذا يقتضي بالضرورة قبول خبر الواحد في الرواية عن النبي ﷺ.

- وعن ابن جريج أن طاووسًا أخبره أنه سأل ابن عباس عن الركعتين بعد العصر، فنهاه عنهما، قال طاووس: فقلت له: ما أدعهما، فقال ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾[الأحزاب: ٣٦][5].

قال الشافعي: رأى ابن عباس الحجة قائمة على طاووس بخبره عن النبي ﷺ، ودلّه بتلاوة كتاب الله، على أن فرضًا عليه ألا تكون له الخيرة إذا قضى الله ورسوله أمرًا، وطاووس حينئذ إنما يعلم قضاء رسول الله ﷺ بخبر ابن عباس وحده، ولم يدفعه طاووس بأن يقول: هذا خبرك وحدك فلا أثبته عن النبي ﷺ؛ لأنه يمكن أن تنسى[6].

وقال الشافعي: ولم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذا السبيل[7].

وقال: ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة (خبر الواحد): أجمع المسلمون قديمًا وحديثًا على تثبيت خبر الواحد والانتهاء إليه، بأنه لم يُعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبَّته، جاز لي[8].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، برقم (٧٢٥٣)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، برقم (١٩٨٠).

(٢) انظر الرسالة، ص ٤٠٩-٤١٠.

(٣) الرسالة ص٤١٥.

(٤) الرسالة ص٤١٩.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك برقم (٣٧٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله برقم (٢٣٣٩).

(٦) الرسالة ص ٤٤٤.

(٧) الرسالة ص ٤٥٣.

(٨) الرسالة ص ٤٥٧.

وممـن نقل إجماعهـم: الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)[١]، وأبو الحسين البصـري (ت ٤٣٦هـ)[٢]، وابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)[٣] والباجي (ت ٤٧٤هـ)[٤]، والشيرازي (ت ٤٧٦هـ)[٥].

المسألة الثانية: شروط الاحتجاج بخبر الواحد

قال الإمام الشافعي: ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورًا:

١- أن يكـون مـن حدّث به ثقـة في دينه، معروفًا بالصدق في حديثـه، عاملًا بما يحدث به، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ.

٢- وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدث بـه علـى المعنى وهو غيـر عالم بما يحيل معناه لم يـدر لعله يحيل الحلال إلى الحـرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث.

٣- أن يكـون حافظًـا إن حدث من حفظه، حافظًا لكتابه إن حـدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم.

٤- بريًّا من أن يكون مدلسًا، يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ.

٥- ويكون هكذا مَن فوقَه ممن حدَّثه، حتى ينتهي بالحديث موصولًا إلى النبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه دونه؛ لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، أو مثبت على من حدَّث عنه، فلا يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت[٦].

من خلال ما سبق نبين أن الشروط التي ذكرت استكملت ما اشترطه جمهور علماء الحديث في قبول خبر الواحد، وهي اتصال السند، وعدالة الراوي، وضبطه التام، مع انتفاء الشذوذ والعلة، وقـد تعلق كل شرط من الشـروط السابق ذكرها بأحد هذه النقاط أو أكثـر، فمثلًا: الشرط الأول والثانـي والثالـث متعلقون بعدالة الراوي وضبطـه، والشرط الرابع متعلق بانتفـاء الشذوذ والعلة، والشرط الخامس متعلق باتصال السند[٧].

(١) التقريب والإرشاد، الباقلاني، ١٨٧/٣.

(٢) المعتمد، أبو الحسين البصري، ١٥٨/٢.

(٣) التمهيد، ابن عبد البر، ١٩٢/١.

(٤) الإشارة، الباجي، ص٢٣٦.

(٥) التبصرة، الشيرازي، ص٣١٥.

(٦) الرسالة، ص٣٧٠-٣٧٢.

(٧) مباحث علوم الحديث في كتاب الرسالة للشافعي، ساجدة رزق محمد عواودة، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، قسم أصول الدين (الحديث الشريف)، ص١٩٨.

المبحث الثاني: الخبر والعقل والرأي في منهج الشافعي

يمثل هذا المبحث النواة الصلبة في فكر الإمام الشافعي الأصولي، إذ يرتكز على ضبط العلاقة الجدلية بين النص الشرعي (الخبر) وبين الجهد البشري (العقل والرأي)، ولم يكن الشافعي ملغيًا للعقل، كما لم يكن مفرطًا في الرأي، بل وضع لكل منهما ميزانًا دقيقًا يحفظ للوحي حاكميته، وللعقل وظيفته الاستنباطية.

المطلب الأول: وظيفة العقل عند الشافعي وحدودها

احتل العقل عند الإمام الشافعي منزلة رفيعة بوصفه آلة الفهم والاستنباط، وبه يتحقق التكليف وتدرك دلالات النصوص، إلا أنه لم يمنحه سلطة الاستقلال بالتشريع أو معارضة الوحي، فالعقل عنده تابع للوحي، يهتدي به ويعمل في إطاره، ولا يجوز أن يتحول إلى حاكم على النصوص، أو معيار لقبولها وردها.

فبين الشافعي مراتب البيان الشرعي، وأنها أربعة أقسام:

القسم الأول: النص الصريح في القرآن الكريم: مثل فرض الصلاة والزكاة، وتحريم الزنا والخمر ولحم الخنزير.

القسم الثاني: البيان النبوي لمجمل القرآن: مثل مواقيت الصلاة، وعدد ركعاتها، ومقادير الزكاة.

القسم الثالث: السنة الاستقلالية مما لم يذكر في القرآن، وأوجب الله في القرآن طاعة رسول الله ﷺ.

القسم الرابع: الاجتهاد في أحكام لم ينص عليها القرآن ولا السنة صراحة، بل فرض الله على العباد أن يجتهدوا في البحث عنها واستنباطها، وجعل هذا الاجتهاد نوعًا من العبادة والابتلاء[1].

وقد قرر الشافعي أن الله تعالى أكمل الدين بالكتاب والسنة، وجعل فيهما البيان الكافي لما يحتاجه المكلفون، وأن وظيفة المجتهد هي البحث عن حكم الله في نصوص الوحي أولًا، فإن لم يجد نصًّا صريحًا انتقل إلى القياس الصحيح المبني على النص لا إلى مجرد الرأي.

قال الشافعي: ليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء حل ولا حرم إلا من جهة العلم، وجهة العلم الخبر في الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس.

وقال: والقياس ما طلب بالدلائل على موافقة الخبر المتقدم من الكتاب أو السنة.

وموافقته تكون من وجهين:

أحدهما: أن يكون الله أو رسوله حرم الشيء منصوصًا أو أحله لمعنى، فإذا وجدنا ما في

(١) الرسالة ص٢١-٢٢.

مثـل ذلك المعنى فيما لـم ينص فيه بعينه كتاب ولا سنة أحللناه أو حرمناه؛ لأنه في معنى الحلال أو الحرام.

الثاني: أن نجد الشيء يشبه الشيء منه، والشيء من غيره، ولا نجد شيئًا أقرب به شبهًا من أحدهما، فنلحقه بأولى الأشياء شبهًا به[1].

ولـم يكـن موقف الشافعي تقليلًا من شأن العقل، بل كان صيانة له من الانحراف، إذ رأى أن العقـل الصريح لا يتناقض مع النقل الصحيح، وأن التعارض المتوهم إنما ينشأ من ضعف الفهم، أو فسـاد القياس، أو عدم ثبـوت الخبر، ولهذا رفض جعل الاستحسان مصـدرًا مستقلًا للتشريع، وعد ذلك من القول على الله بغير علم، واشتهرت عنه عبارته: (من استحسن فقد شرع)[2]، وهي قاعدة تؤكد أن التشريع حق لله وحده، وأن دور العقل هو الاجتهاد المنضبط بالنصوص، لا إنشاء الأحكام ابتداءً.

وبذلك يتبين أن الإمام الشافعي أقام علاقة متوازنة بين العقل والنقل، فلم يُلغ دور العقل كما فعل بعض أهل الجمود الذين يكتفون بظواهر النصوص دون فقه عللها، ولم يرفعه فوق النص كما فعـل بعض أهل الـرأي، وإنما جعله وسيلة لفهم الوحي واستنباط أحكامه وفق الضوابط الشرعية، وهو المنهج الذي أسهم في حفظ التوازن بين النص والاجتهاد، وأصبح أساسًا للمدرسة الأصولية التي أرساها في الرسالة.

المطلب الثاني: تقديم الخبر على الرأي والقياس عند التعارض

يعـد تقديـم الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ على الرأي والقياس من أبرز الأصول التي قام عليها منهج الإمام الشافعي، بل هو من السمات المميزة لمدرسته الأصولية.

فقد قرر أن السنة النبوية متى ثبتت صحتها كانت حجة شرعية ملزمة، لا يجوز العدول عنها إلـى رأي مجتهـد أو قياس أو استحسان؛ لأن الرأي والقياس إنما شرعا لاستنباط حكم ما لا نص فيه، أما مع وجود النص فلا مجال للاجتهاد المخالف له.

وقد بنى الشافعي هذا الأصل على أن السنة وحي من الله تعالى، وأنها مبينة للقرآن وشارحة له، قال تعالـى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقـال سبحانه: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [المائـدة: ٩٢]، فهـذه النصوص تـدل علـى وجـوب امتثـال السنة استقلالًا، وعدم جواز معارضتها بالآراء والاجتهادات البتة[3].

وأن النبي ﷺ صوّب معاذًا رضي الله عنه في تقديمه السنة على الاجتهاد، حيث قال له: «بم

(١) الرسالة ص ٣٩-٤٠.

(٢) البحر المحيط، الزركشي ٦/٨٧.

(٣) كتاب الأم ٦/٢١٦.

تحكم؟». قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟». قال: بسنة رسول الله ﷺ. قال: «فإن لم تجد؟». قال: أجتهد رأيي[1]. فصوّبه في ذلك، وهو يقتضي تقديم الخبر على الاجتهاد والقياس مطلقًا.

ومن الأدلة أيضًا اتفاق الصحابة على ذلك، أي على تقديم الخبر على الاجتهاد، فإنهم إنما كانوا يصيرون إليه عند عدم النصوص، فإذا وجدوها تركوه إليها، كما رجع عمر رضي الله عنه في غُرّة الجنين إلى حديث حمل بن مالك[2].

الوجه الثالث: أن الخبر قول للمعصوم، بخلاف القياس فإنه اجتهاد المجتهد، وليس بمعصوم، فإذا تعارض قول المعصوم وقول من ليس بمعصوم، كان قول المعصوم أولى بالتقديم؛ لأن الخطأ فيه مأمون[3].

وقال الشافعي: ونحكم بالإجماع ثم القياس، وهو أضعف من هذا، ولكنها منزلة ضرورة؛ لأنه لا يحل القياس والخبر موجود، كما يكون التيمم طهارة في السفر عند الإعواز من الماء، ولا يكون طهارة إذا وجد الماء[4].

المطلب الثالث: ضوابط العمل بالقياس في ضوء النص

لم يرفض الإمام الشافعي القياس من حيث الأصل، بل كان أول من قرره تقريرًا أصوليًّا منضبطًا، وجعله دليلًا شرعيًّا معتبرًا بعد الكتاب والسنة والإجماع، غير أنه وضع له ضوابط دقيقة تمنع من التوسع فيه، أو اتخاذه وسيلة لمعارضة النصوص الشرعية، ومن ثم فإن القياس عنده ليس مصدرًا مستقلًّا للتشريع، وإنما هو وسيلة لاستخراج حكم المسائل التي لم يرد فيها نص خاص، اعتمادًا على الأحكام المنصوص عليها.

قال الشافعي: كل ما نزل بمسلم ففيه حكم لازم، أو على سبيل الحق فيه دلالة موجودة، وعليه إذا كان فيه بعينه حكم، وجب اتباعه، وإذا لم يكن فيه بعينه طُلب الدلالة على سبيل الحق فيه بالاجتهاد، والاجتهاد القياس[5].

وضوابط العمل بالقياس ذكرها الشافعي أيضًا في الرسالة فقال: ولم يجعل الله لأحد بعد رسول الله أن يقول إلا من جهة علم مضى قبله، وجهة العلم بعد الكتاب والسنة والإجماع والآثار ما وصفت من القياس عليها.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب اجتهاد الرأي في القضاء، برقم (٣٥٩٢)، والترمذي في سننه، أبواب الأحكام عن رسول الله ﷺ، برقم (١٣٢٧)، وقد صحح الحديث الخطيب البغدادي قائلًا: على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به، فوقفنا بذلك على صحته عندهم، انظر: الفقيه والمتفقه ١٨٩/١، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٨٨١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الديات، باب دية الجنين، برقم (٤٥٧٢)، والنسائي في سننه، برقم (٤٧٣٩)، وابن ماجه في سننه، كتاب الديات، باب دية الجنين، برقم (٢٦٤١).

(٣) انظر كتاب الأم ٢١٦/٦، روضة الناظر، ابن قدامة المقدسي ٢١٨/١، إرشاد الفحول، الشوكاني ٢٢٩/١.

(٤) الرسالة ص ٥٩٩-٦٠٠.

(٥) الرسالة ص ٤٧٧.

ولا يقيس إلا من جمع الآلة التي يقيس بها، وهي:

أولًا: العلم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ

١- العلم بأحكام كتاب الله (فرضه وأدبه، وناسخه ومنسوخه، وعامه وخاصه، وإرشاده).

٢- أن يستدل على ما احتمل التأويل منه بسنن رسول الله ﷺ، فإذا لم يجد سنة فبإجماع المسلمين، فإن لم يكن إجماع فبالقياس.

٣- أن يكون عالمًا بما مضى قبله من السنن، وأقاويل السلف وإجماع الناس واختلافهم، ولسان العرب.

ثانيًا: الأهلية العقلية والنفسية:

١- أن يكون صحيح العقل، ويفرق بين المشتبه، ولا يعجل بالقول به دون التثبت.

٢- الإنصاف والإنصات، فلا يمتنع من الاستماع ممن خالفه؛ لأنه قد يتنبه بالاستماع لترك الغفلة، ويزداد به تثبيتًا فيما اعتقده من الصواب.

٣- بذل الجهد في ذلك، والإنصاف من نفسه حتى يعرف من أين قال ما يقول وترك ما يترك.

٤- التجرد وعدم التعصب، فلا يكون بما قال أعنى منه بما خالفه، حتى يعرف فضل ما يصير إليه على ما يترك إن شاء الله[١].

من لا يحل له القياس:

١- العاقل غير العالم، فلا يحل له أن يقول بقياس، وذلك أنه لا يعرف ما يقيس عليه، كما لا يحل لفقيه عاقل أن يقول في ثمن درهم، ولا خبرة له بسوقه.

٢- الحافظ دون فقه وفهم، فمن كان عالمًا بما وصفنا بالحفظ لا بحقيقة المعرفة، فليس له أن يقول أيضًا بقياس؛ لأنه قد يذهب عليه عقل المعاني.

٣- ناقص العقل أو اللغة، لم يكن له أن يقيس من قبل نقص عقله عن الآلة التي يجوز بها القياس[٢].

يتضح مما سبق أن الإمام الشافعي لم يجعل القياس طريقًا مستقلًّا لإثبات الأحكام، وإنما قيده بضوابط علمية ومنهجية دقيقة، تبدأ باستفراغ النظر في الكتاب والسنة والإجماع قبل الانتقال إليه، ثم اشترط في القائم به الإحاطة بالنصوص الشرعية، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، ولسان العرب، وأقوال السلف، مع صحة العقل، والتثبت والإنصاف.

(١) المستصفى، الغزالي ٥/٤، البحر المحيط، الزركشي ١٩٩/٦.

(٢) انظر الرسالة ص ٥١٠-٥١١.

وتكشـف هذه الضوابط أن القياس عند الشافعي تابع للنص لا مقدم عليه، وأن وظيفته بيان حكم ما لا نص فيه، لا معارضة السنة أو ردها بالرأي، ومن ثم فإن هذه الشروط لم توضع لتنظيم الاجتهاد فحسب، بل جاءت أيضًا لحماية السنة النبوية من أن تعارض بالأقيسة الفاسدة أو الآراء المجـردة، وهـو ما ينسجم مع منهجه العام في تقرير حجية الخبـر أو إبطال تقديم العقل والرأي على الوحي.

المبحث الثالث: منهج الشافعي في الرد على مخالفيه

بعـد أن نقلنا تقرير الإمام الشافعي لحجية السنة، أو تحديد منزلة العقل والقياس وضوابط الاجتهاد.

ننتقـل إلى بيان مناقشاته للاتجاهات التي خالفت هذه الأصـول، سواء برد خبر الواحد، أو بتقديـم الرأي والقياس على النصـ، أو بالتشكيك في حجية السنة، وبيان منهجه الحجاجي الذي يجمع بين الاستدلال بالنصوص والبرهان العقلي، وإلزام الخصم بأصوله.

وقد كان هذا المنهج من أبرز أسباب نجاح الشافعي في ترسيخ مكانة السنة، وإرساء قواعد الاستدلال الأصولي.

المطلب الأول: شبهات رد خبر الواحد

نفـى الإمـام الشافعي وجود خـلاف معتبر بين فقهـاء المسلمين في أصـل الاحتجاج بخبر الواحد فقال: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد[1].

وهـذا يـدل على أن العمل بخبر الواحد كان منهجًا مستقرًّا عند أهل العلم، ولم يعرف عنهم رده إذا توافـرت شـروط قبوله، وإنما ظهـر إنكار حجية خبر الواحد عند بعض الفرق كالرافضة والمعتزلة، وأن الإمام الشافعي تصدى لهذه الشبهات في الرسالة وغيرها.

المسألة الأولى: أبرز شبهات منكري خبر الواحد:

١- الاستـدلال بالآيـات الناهية عن اتباع الظن، والزعم بأن خبـر الواحد لا يفيد العلم، فلا يحتج به.

٢- الاستدلال بقصة ذي اليدين ومواقف الصحابة في التثبت من الأخبار.

المسألة الثانية: منهج الإمام الشافعي في الرد على هذه الشبهات

الجواب عن الشبهة الأولى: وهي أن الأخذ بخبر الواحد هو عمل بالظن.

رد عليها الشافعي من خلال تقرير أن خبر العدل الثقة علم يجب العمل به، وأن الله ورسوله أوجبـا قبول خبر الثقة، فقال: ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورًا؛ منها: أن يكون من

(١) الرسالة ص ٤٥٧-٤٥٨.

حـدث به ثقة في دينــه، معروفًا بالصدق في حديثه، عاقلًا لما يحدث بــه، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع[١].

فهــذا النص يدل علــى أن الشافعي لا يجعــل كل خبر ظنًّا مذمومًا، وإنمــا يجعل خبر العدل الجامع لشروط القبول حجة شرعية.

وقــال أيضًــا: (أجمع المسلمون على أن مــن استبانت له سنة رســول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس)[٢].

وقــال كذلــك: (ليس لأحد أن يقــول في شيء حل ولا حــرم إلا من جهة العلــم، وجهة العلم: الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس)[٣].

وقال أيضًا: فأما ما كان من سنة من خبر الخاصة الذين قد يختلف فيه الخبر، فيكون الخبر محتملًا للتأويل، وجاء الخبر فيه من طريق الانفراد، فالحجة فيه عندي أن يلزم العالمين، حتى لا يكون لهم رد ما كان منصوصًا منه، كما يلزمهم أن يقبلوا شهادة العدول.

وليســ لــك إن كنت عالمًا أن تشك، كما ليس لك إلا أن تقضــي بشهادة الشهود العدول، وإن أمكن فيهم الغلط، ولكن تقضي بذلك على الظاهر من صدقهم، والله ولي ما غاب عنك منهم[٤].

وجه استدلال الشافعي من الكلام السابق في النقاط الآتية:

١- أن الآيات الناهية عن اتباع الظن لا تتناول خبر العدل الثقة؛ لأن الشارع أمر بقبوله.

٢- أن خبــر الواحــد المقبول يعد من العلــم الشرعي الذي يجب العمل بــه، وليس من الظن المذموم.

٣- أن السنة مصدر مستقل للتشريع، وقد أمر الله بطاعة الرسول مطلقًا، ومن طاعته قبول ما صح عنه.

٤- أن النبي ﷺ كان يبعث الآحاد إلى الأمصار لتعليم الناس، ولو لم يكن خبر الواحد حجة لما جاز ذلك.

٥- أن تجويــز الخطــأ لو كان مانعًــا من العمل، لمنع العمل بشهــادة الشهود العدول، وقد دل النص القرآني على وجوب الحكم بها، مع جواز الكذب والخطأ فيها، فكذلك خبر العدل عن رسول الله ﷺ.

(١) الرسالة ص ٣٧٠.

(٢) إعلام الموقعين، ابن القيم ٦١/١، إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، الفلاني، ص ١٠٣.

(٣) الرسالة ص ٣٩.

(٤) الرسالة ص ٤٦١.

الجواب عن الشبهة الثانية: الاستدلال بقصة ذي اليدين.

وهي أن النبي ﷺ صلى إحدى صلاتي العشي -الظهر أو العصر- ركعتين، ثم سلم، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد، فوضع يده عليها، وفيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فهابا أن يكلماه، وخرج سرعان الناس، فقالوا: أقصرت الصلاة؟ ورجل يدعوه النبي ﷺ ذو اليدين، فقال: أنسيت أم قصرت؟ فقال: «لم أنسَ ولم تُقصر». قال: بلى قد نسيت. فقال: «أكما يقول ذو اليدين؟». فقالوا: نعم. فتقدم فصلى ما ترك، ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه فكبر، ثم وضع رأسه فكبر، فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع رأسه وكبر[١].

فقالوا: إن النبي ﷺ لم يعمل بخبر ذي اليدين حتى سأل بقية الصحابة، ولو كان خبر الواحد حجة لقبله ابتداءً.

قالوا كذلك ورد عن عدد من الصحابة رد خبر الآحاد، فرد أبو بكر خبر المغيرة في ميراث الجدة، حتى انضم إليه خبر محمد بن مسلمة[٢].

ورد عمر خبر أبي موسى الأشعري في الاستئذان، حتى رواه معه أبو سعيد الخدري[٣]، كما رد حديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها نفقة ولا سكنى، وقال: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة[٤].

ورد علي خبر أبي سنان الأشجعي في المفوضة[٥]، وردت عائشة خبر ابن عمر[٦] في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه[٧].

قال الغزالي (ت ٥٠٥هـ): (وما ذكرتموه رد لأسباب عارضة تقتضي الرد، ولا تدل على بطلان الأصل، كما أن تركهم بعض نصوص القرآن والأخبار المتواترة لاطلاعهم على نسخها، أو فوات شرط الأمر، أو انقراض من كان الخطاب متعلقًا به[٨].

وأما توقف الرسول ﷺ عن قبول خبر ذي اليدين فيحتمل ثلاثة أمور:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب السهو، باب يكبر في سجدتي السهو، برقم (١٢٢٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، برقم (٥٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفرائض، باب في الجدة، برقم (٢٨٩٤)، والترمذي في سننه، أبواب الفرائض عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في ميراث الجدة، برقم (٢١٠٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الحجة على من قال، برقم (٧٣٥٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها، برقم (١٤٨٠).

(٥) المفوضة من عقد عليها زوجها دون ذكر مهر، والحديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقًا حتى مات، برقم (٢١١٦)، والترمذي في سننه، أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها، برقم (١١٤٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»، برقم (١٢٨٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، برقم (٩٢٩).

(٧) انظر المستصفى للغزالي ٢/٢١٣-٢١٦.

(٨) المصدر السابق ٢/٢٠٥.

أحدها: أنه جوز الوهم عليه؛ لكثرة الجمع، وبُعد انفراده بمعرفة ذلك مع غفلة الجميع.

الثانـي: أنـه وإن علم صدقه جاز أن يكون سبب توقفه أن يعلمهم وجوب التوقف في مثله، ولو لم يتوقف لصار التصديق مع سكوت الجماعة سنة ماضية، فحسم سبيل ذلك.

الثالـث: أنـه قال قولًا لو صدق لظهر أثـره في حق الجماعة واشتغلت ذمتهـم، فألحق بقبيل الشهادة، فلم يقبل فيه قول الواحد[1].

وأمـا توقـف الصحابة في قبول الأخبار حتـى يأتي من يشهد لها، قـال الشافعي: أن ذلك لا يكون إلا على أحد ثلاث معانٍ:

الأول: أن يحتاط فيكون، وإن كانت الحجة تثبت بخبر الواحد، فخبر اثنين أكثر، ولا يزيدها إلا ثبوتًا.

وقـد رأيـت ممن أثبت خبر الواحد من يطلب معه خبرًا ثانيًا، ويكون في يده السنة من رسول الله ﷺ مـن خمس وجوه، فيحدث بسادس فيكتبـه؛ لأن الأخبار كلما تواترت وتظاهرت كان أثبت للحجة، وأطيب لنفس السامع.

الثاني: يحتمل أن يكون لم يعرف المخبر، فيقف عن خبره، حتى يأتي مخبر يعرفه.

الثالث: يحتمل أن يكون المخبر له غير مقبول القول عنده، فيرد خبره، حتى يجد غيره ممن يقبل قوله[2].

ثـم مـا ذكره المخالف اعتراف بقبول خبر الآحاد؛ لأن شهادة محمد بن مسلمة مع المغيرة، وشهادة أبي سعيد مع أبي موسى لا تنقل الخبر عن كونه آحادًا؛ لأن خبر الاثنين خبر آحاد، وأن ما توقفوا فيه إنما كان لأمور اقتضت ذلك من وجود معارض أو فوات شرط، لا لعدم الاحتجاج بها في حينهـا، مع كونهم متفقين على العمل بها، بدليل قبولهم لها بعد الاستظهار؛ لأن تلك الأحاديث لم تخـرج بالاستظهار عن كونها آحادًا، ولذا قال عمر لأبي موسى: (إني لم أتهمك، ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ)[3].

وأمـا رد عمر لخبر فاطمـة بنت قيس، ورد عائشة لخبر ابن عمـر، ورد علي لخبر بروع بنت واشق فلأنه عارض القطعي عندهم، وليس لكونه خبر آحاد[4].

المطلب الثاني: الرد على مقدمي الرأي والقياس على الخبر

لـم يكن الإمام الشافعي معارضًا للرأي والاجتهاد مـن حيث الأصل، وإنما عارض تقديمهما

(١) المصدر السابق ٢/٢١٧.

(٢) الرسالة ص ٤٣٢-٤٣٤.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان، برقم (٥١٨٤).

(٤) انظر خبر الواحد وحجيته، أحمد الشنقيطي، ص ٢٥٧-٢٥٨.

على النصوص الشرعية، ورأى أن منشأ الانحراف في الاستدلال هو جعل الرأي حاكمًا على السنة، أو رد الأخبار الصحيحة بدعوى مخالفتها للقياس أو الاستحسان، ومن ثم سعى في (الرسالة) إلى ترتيب الأدلة الشرعية، فجعل الكتاب والسنة أصلًا، والقياس تابعًا لهما، لا متقدمًا عليهما، ولهذا أنكر الشافعي على من يقدم القياس على الخبر، وعد ذلك قلبًا لمراتب الأدلة؛ لأن القياس فرع، والفرع لا يجوز أن يعارض أصله، كما قرر أن السنة هي المرجع في بيان معاني القرآن، وأن القياس الصحيح إنما يبنى على النصوص، ويستمد حجيته منها، فلا يمكن أن يؤدي إلى إبطالها أو مخالفتها.

ولهذا كان يقرر أن المجتهد متى ثبت عنده الخبر الصحيح لم يجز له العدول عنه إلى رأي أو قياس[1]؛ لأن الاجتهاد إنما يكون فيما لا نص فيه.

وإجماع الصحابة على تقديم الخبر على القياس، فأبو بكر رضي الله عنه نقض حكمًا حكم فيه برأيه في مسألة ميراث الجدة لحديث سمعه من المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة[2]، وعمر رضي الله عنه أيضًا ترك رأية في دية الأصابع عندما حكم بتوزيع دية اليد على حسب منافعها، ترك رأيه هذا عندما بلغه حديث رسول الله ﷺ: «في كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل»[3]، وترك رأيه أيضًا في عدم توريث المرأة من دية زوجها، والحكم بالدية للعاقلة، للحديث الذي رواه الضحاك بن سفيان أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته[4].

قال الشافعي: وفي ذلك دلالتان:

إحداهما: قبول الخبر، والآخر: أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه، وإن لم يمض عمل من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا، ودلالة على أنه لو مضى أيضًا عمل من أحد من الأئمة، ثم وجد خبرًا عن النبي ﷺ يخالف عمله، لترك عمله لخبر رسول الله ﷺ، وأنه ليس لأحد مع رسول الله ﷺ أمر، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله ﷺ[5].

المطلب الثالث: السمات الحجاجية التي استخدمها الإمام الشافعي لتثبيت خبر الواحد

وهي سمات تعكس طريقته في بناء الحجة وإلزام الخصم، لا مجرد تقرير الأحكام، ويمكن عرضها على النحو الآتي:

(١) انظر الرسالة ص ٥٩٩-٦٠٠.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٧٩٨)، وأبو داود في سننه، كتاب الفرائض، باب في الجدة، برقم (٢٨٩٤) والترمذي في سننه، أبواب الفرائض عن رسول الله ﷺ برقم (٢١٠٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة، برقم (٢٧٢٤).

(٣) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، البوصيري، ١٩٧/٤.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٥٧٤٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الفرائض، باب في المرأة ترث من دية زوجها، برقم (٢٩٢٧).

(٥) انظر الرسالة ص ٤٢٣-٤٢٥.

أولًا: الانطلاق من المسلمات المشتركة مع الخصم

فلا يبدأ الشافعي بإثبات ما يختلف فيه مع خصمه، وإنما ينطلق من القضايا التي يسلم بها الخصم، مثل حجية القرآن والسنة المتواترة والإجماع، ثم يبني عليها نتائج تلزم الخصم بقبول خبر الواحد.

ثانيًا: الإلزام العقلي:

يعتمد الشافعي على بيان اللوازم المترتبة على قول الخصم، فيقرر أن رد خبر الواحد يؤدي إلى ضياع جانب كبير من السنة، ويؤدي إلى تعذر تطبيق كثير من أحكام القرآن، أو الخطأ في فهمها[١].

وما أدى إلى هذه النتائج الباطلة فهو باطل.

ثالثًا: الحجاج بالنقض الداخلي:

لا يكتفي الشافعي بمناقشة الدليل، بل يكشف تناقض الخصم مع أصوله، إذ يبين أن من ينكر خبر الواحد لا يستطيع عمليًّا إثبات الإجماع إلا بخبر الآحاد، فيصبح محتجًّا بما يبطله[٢].

رابعًا: إلزام الخصم بما يترتب على قوله:

يبني الشافعي كثيرًا من احتجاجه على افتراض صحة قول الخصم، ثم يبين ما يفضي إليه من المحال أو الفساد، فيثبت بذلك بطلان الأصل الذي انطلق منه الخصم.

خامسًا: القياس التمثيلي:

يقيس خبر الواحد على الشهادة في القضاء، فكلاهما يفيد الظن الراجح، وقد أوجب الشرع العمل بشهادة العدول، فكذلك يجب العمل بخبر الراوي العدل[٣].

سادسًا: الاحتجاج بالسنة النبوية العملية:

فيستدل بالأفعال العملية للنبي ﷺ، مثل إرسال الرسل والعمال فرادى، وتحويل القبلة، وتبليغ الأحكام بواسطة أفراد[٤].

سابعًا: الاحتجاج بالتاريخ والإجماع العملي:

فيستشهد باستمرار عمل الصحابة والتابعين ومن بعدهم على قبول أخبار الآحاد والعمل

(١) انظر الرسالة ص ٧٠-٧١.

(٢) جماع العلم ص ٢٦، دار الآثار.

(٣) الرسالة ص ٤٦١.

(٤) المصدر نفسه ص ٤٠٦-٤٠٧.

بها، فيجعل التواتر العملي مؤيدًا للحجة[1].

ثامنًا: بناء الحجة على ضوابط علمية:

فلم يجعل الشافعي خبر الواحد مقبولًا بإطلاق، بل وضع شروطًا دقيقة لقبوله؛ منها: العدالة، والصدق، والضبط، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأداء الحديث كما سمع، والسلامة من التدليس[2].

وهذه السمات تمثل أبرز معالم المنهج الحجاجي للإمام الشافعي في إثبات خبر الواحد، وتظهر أنه لم يعتمد مجرد النقل، بل بنى دفاعه على منظومة متكاملة من الحجج العقلية والشرعية والتاريخية والعملية، مع إلزام الخصم بما يلتزمه من مقدمات.

الخاتمة

بعد دراسة حجية الخبر عند الإمام الشافعي، وبيان منهجه في التعامل مع العقل والرأي والقياس، وتحليل طريقته في الرد على مخالفيه، يمكن استخلاص أهم النتائج الآتية:

أهم النتائج:

١- قرر الإمام الشافعي حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع.

٢- أثبت الشافعي حجية خبر الواحد إذا استوفى شروط القبول.

٣- لم يجعل الشافعي العقل معارضًا للوحي، وإنما جعله وسيلة لفهم النصوص واستنباط الأحكام منها.

٤- وضع الشافعي ضوابط دقيقة لممارسة القياس والاجتهاد.

٥- كشف منهج الشافعي في الرد على منكري خبر الواحد بالحجج العلمية المتدرجة.

٦- أسهم منهج الشافعي في حماية السنة من أن تكون خاضعة للأهواء والآراء المجردة.

٧- يمثل منهج الشافعي نموذجًا أصوليًّا متوازنًا في الجمع بين المحافظة على حجية النص وفتح باب الاجتهاد.

التوصيات:

١- العناية بإبراز منهج الإمام الشافعي في حجية السنة من خلال الرجوع إلى نصوصه الأصلية، ولا سيما كتاب الرسالة.

٢- الإفادة من الضوابط الأصولية التي قررها الشافعي في معالجة الإشكالات المعاصرة

(١) المصدر نفسه ص ٤٥٣.

(٢) الرسالة ص ٣٧٠-٣٧١. وانظر منهجية الإمام الشافعي الكلامية في تثبيت حجية خبر الواحد قراءة معرفية تاريخية، محمد الطاهر الميساوي، ص ١٨-٢٤.

المتعلقة بالعلاقة بين العقل والنص.

المصادر والمراجع

إتحـاف الخيرة المهـرة بزوائد المسانيد العشـرة، أبو العباس شهاب الديـن أحمد بن أبي بكـر بن إسماعيل بـن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري . دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م

إرشاد الفحول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار الكتبي ، الطبعة الأولى، ١٤١٣ه ١٩٩٢م .

الإشـارة، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت: ٤٧٤ هـ) الناشر: المطبعة التونسية نهج سوق البلاد.

إعـلام الموقعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابـن قيم الجوزية الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ.

إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار، صالح بن محمد بن نوح بن عبد الله العَمَري المعروف بالفُلَّاني المالكي (المتوفى: ١٢١٨هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت.

البحـر المحيـط في أصـول الفقه، المؤلف: أبـو عبد الله بدر الدين محمـد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ، تحقيق عمر سليمان الأشقر.

التبصـرة التبصـرة فـي أصول الفقـه، المؤلف: أبـو اسحـاق إبراهيم بن علـي بن يوسف الشيرازي، المحقق: د. محمد حسن هيتو، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.

التقريـب والإرشـاد، محمد بـن الطيب بن محمد بـن جعفر بن القاسـم، القاضي أبو بكر الباقلانـي المالكـي المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البـر بن عاصم النمـري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبـد الكبير البكـري، الناشر: وزارة عموم الأوقـاف والشؤون الإسلامية - المغـرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

جامـع بيـان العلم وفضله، أبـو عمر يوسف بن عبـد الله بن محمد بن عبـد البر بن عاصم النمـري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيـري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

جمـاع العلم، أبو عبـد الله محمد بن إدريـس الشافعي، الناشر: دار الأثـار، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

خبـر الواحد وحجيتـه، خبر الواحـد وحجيته، المؤلـف: أحمد بن محمود بـن عبد الوهاب الشنقيطـي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

الذخيـرة، أبـو العباس شهـاب الدين أحمد بـن إدريس بن عبـد الرحمن المالكـي الشهير بالقرافي ، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.

الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق أحمد شاكر ، دار الكتب العلمية - بيروت.

روضـة الناظر وجنة المناظر، المؤلـف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي.تحقيق عبدالكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض،الطبعة الرابعة ١٩٩٥

السلسلة الضعيفة، محمـد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، لصاحبها سعد بن عبدالرحمن الراشد - الرياض، الطبعة الأولى.

سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، دار الكتب العلمية، بيروت.

سنـن أبـي داود سليمـان بـن الأشعـث بن إسحـاق بن بشيـر بن شـداد بن عمـرو الأ زدي السجستاني، دار الصديق للنشر والتوزيع السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣٧.

سنـن الترمـذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحـاك الترمذي، دار الصديق السعودية، الطبعة الاولى ١٤٣٣.

سنـن النسائـي، أحمد بن شعيب بن علـي الخراساني، النسائـي، دار الفكر، بيروت الطبعة الاولى ١٣٤٨ شرح تنقيح الفصول، للقرافي.

صحيـح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخـاري الجعفي، دار ابن حزم الطبعة الأولى ١٤٣٠.

صحيـح مسلم، مسلـم بن الحجاج أبو الحسـن القشيري النيسابوري، طبـع رسالة ناشرون الطبعة الأولى ١٤٤٥.

كتاب الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي،دار المعرفة بيروت.

مباحـث علـوم الحديث في كتـاب الرسالـة للشافعي، ساجـدة رزق محمد عـواودة، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، قسم أصول الدين (الحديث الشريف).

المستدرك، للحاكم. أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بـن الحكم الضبي الطهمانـي النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيـروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠

المستصفـى، أبـو حامد محمد بن محمـد الغزالي، تحقيـق حمزة زهير حافـظ، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة.

مسنـد الإمـام أحمد. أبـو عبد الله أحمد بـن محمد بن حنبـل الشيبانـي، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون

إشـراف: د عبد الله بن عبد المحسـن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالـة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

المعتمـد، لأبـو الحسيـن البصري ،المحقـق: خليل الميـس، دار الكتب العلميـة – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣.

مفتـاح الجنة في الاعتصام بالسنة، جلال الدين السيوطي،مؤسسة الريان بيروت، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

منهجيـة الإمـام الشافعي الكلاميـة في تثبيت حجية خبـر الواحد قـراءة معرفية تاريخية، محمد الطاهر الميساوي.مجلة العلوم الإنسانية،جامعة البحرين،٢٠١٥.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، مطبعة سفير، الرياض.

أ.د. عفاف مكاوي محمد قيلي
أستاذ مشارك، جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، الرياض (سابقا)
أستاذ التفسير المشارك، أكاديمية الإمام البخاري الدولية

Associate Professor Afaf Makkawi Mohammed Gaily
Associate Professor, Prince Sattam bin Abdul-Aziz University, Riyadh (formerly)
Associate Professor of Interpretation, International Imam Al- Bukhari Academy
umaseeeel2002@gmail.com: Email

المؤتمر الدولي السادس بعنوان: جهود الإمام الشافعي في تعزيز حُجيّة السنة النبوية
تنظمه: أكاديمية الإمام البخاري الدولية
بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمينيسوتا
بلد انعقاده: لبنان

تقرير الإمام الشافعي أن القرآن أصل التشريع وأن السنة بيانٌ له

Imam Al-Shi'i's assertion that the Holy Quran serves as the foundation of legislation, and that the Prophetic Sunnah serves as its clarification

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-05

الملخص

يهـدف البحث إلى بيان تقرير الإمام الشافعي في أن القرآن الكريم هو الأصل في التشريع، وأن السُّنـة النبوية بيانٌ له، هذا التقرير الذي يمثل انتصارًا للسُّنة النبوية، وتثبيتًا لحُجيَّتها، وأنها هـي المبيِّنـة والمفسِّرة للقرآن الكريم، وقد بذَل في هذا جهـدًا عظيمًا، وألَّف مؤلفاتٍ عديدةً كان لها أثرٌ عميق في مناهج المتأخرين.

اعتمـد البحث على المنهـج الوصفيِّ الاستقرائي التحليلي، القائـم على استقراء النصوص ودراسة دلالتها من مصادرها الأساسية.

وقد خَلَص البحث إلى عدة نتائج؛ أبرزها:

١/ وضع الإمام الشافعي -بهذا التقرير- أساسًا علميًّا متينًا، قائمًا على التكامل بين النص والرواية في استنباط الأحكام الشرعية.

٢/ أسهَـم الإمام الشافعي -بتأسيسه لعلم أصول الفقـه- في وضع ضوابطَ منهجيةٍ دقيقة، كان لها أثرٌ واضح في الدراسات الشرعية والأصولية.

الكلمات المفتاحية: الإمام الشافعي - القرآن الكريم - السنة النبوية - التشريع.

Abstract

This thesis aims to elucidate Imam Al-Shafi'i's assertion that the Holy Quran serves as the foundation of legislation, and that the Prophetic Sunnah serves as its clarification, representing a triumph for the Prophetic Sunnah that affirms its authority and establishes it as the interpreter and clarifier of the Holy Quran. He exerted tremendous effort in this regard and authored numerous works that had a profound impact on the methodologies of later scholars.

The thesis employs a descriptive-analytical method, based on an inductive reading of texts and an examination of their implications in their primary sources.

The thesis concluded with several findings, the most prominent of which are:

1. Imam Al-Shafi'i's assertion established a solid scientific foundation for deriving Islamic rulings by integrating text and narrative.
2. Imam Al-Shafi'i, by establishing the science of jurisprudence principles, contributed to setting precise methodological controls, which had a significant impact on Sharia and jurisprudential studies.

Keywords: Imam Al-Shafi'i – Holy Quran – Prophetic Sunnah – Legislation.

المقدمة

إنَّ الحمـد لله، نحمدُه ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ به من شرور أنفُسنا وسيِّئات أعمالنا، من يَهد الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلِلْ فلا هاديَ له، وأشهد أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه ورسوله.

أمَّا بعدُ:

فـإنَّ موضـوع العلاقة بين القرآن الكريـم والسنة النبوية يُعدُّ مـن الموضوعات المهمة؛ لما لـه مـن دورٍ بارز في بناء المنهج التشريعي، وضبطِ طرق الاستـدلال عند الفقهاء، وينبع ذلك من كـون القرآنِ هـو المصدرَ الأول للتشريع، وهو الأساسَ الذي تُبنى عليه الأحكام؛ وأن السُّنة النبوية الشريفة بيانٌ له، وتفصيلٌ لمجمل أحكامه، وتقييدٌ لمطلقه، وتخصيصٌ لعامِّه.

ويُشكِّل تقريرُ الإمام الشافعي -أن القرآن أصل التشريع، وأن السنة بيانٌ له- محورًا أساسيًّا في مؤلفاته؛ حيث أقام أدلته النقلية والعقلية على تلازمهما في بناء الأحكام، أما الضوابط التي وضعها لتنظيم العلاقة بين الدلالة القطعية والظنية، وكشفه لطرق البيان النبويِّ للقرآن الكريم، فتُعدُّ من أقوى الشواهد على تأكيده أن السُّنة أصلٌ مهم من أصول التشريع، الأمر الذي جعله يتصدَّى للمنكرين لحُجيَّتها.

أ/ أهمية البحث:

١/ تكمن أهميَّة هذا البحث في تناوله لتقرير الإمام الشافعي الذي يمثل أساسًا مهمًّا لفهم أصول التشريع، وحماية السنة، وبيان مكانتها في التشريع؛ من خلال كونها بيانًا للقرآن الكريم. كما يمكن الاستفادة من منهج الشافعيِّ في معالجة القضايا المعاصرة المتعلقةِ بحُجِّية السُّنة.

٢/ يمكن أن يُسهِم هذا البحثُ في إثراء المحتوى العلمي للدراسات القرآنية والحديثية والأصولية.

ب/ أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى:

١/ بيان منهج الشافعي في تقريرِ العلاقة بين القرآن الكريم والسنة النبوية، وبيان أن القرآن هو الأصلُ في التشريع، وأن السنة بيانٌ له.

٢/ تتبّع صور بيان السنة للقرآن كما قررها الامام الشافعي، مع ابراز ضوابط هذا البيان وحدوده

٣/ إبراز دور الإمام الشافعي في ضبط منهج الاستدلال وتقعيد العلاقة بين النص القرآني والسنة النبوية.

ج/ مشكلة البحث:

السؤال الرئيس: ما منهج الإمام الشافعي في تقرير أن القرآن الكريم أصلُ التشريع، وأن السنة النبوية بيانٌ له؟

ويتفرع منه عددٌ من الأسئلة:

١/ ما الأسسُ التي اعتمد عليها الإمام الشافعي في تقريره أن القرآن هو أصل التشريع؟

٢/ كيف بيَّن الإمام الشافعي منزلة السُّنة وارتباطَها بالقرآن من حيث البيان؟ وما الأدلةُ التي اعتمدها في إثبات ذلك؟

د/أسباب اختيار موضوع البحث : تمثلت أسباب اختيار هذا الموضوع في:

١/المكانة العلمية للإمام الشافعي بوصفه المؤسس الحقيقي لعلم أصول الفقه وصاحب أول تأصيل لنظرية البيان

٢ / هذا البحث يوافق أحد محاور مؤتمر جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة.

٣/معرفة الموهبة التأصيلية للإمام الشافعي من خلال مؤلفاته.

هـ/ حدود البحث:

يقتصـر البحث على دراسة تقرير الإمـام الشافعي لأصليَّة القرآن في التشريع، وبيان السنة النبويـة لـه، بالتركيـز على تحليل النصوص الأصولية التـي وردَتْ في مؤلفاتـه ، دون التوسُّع في المباحث الأخرى.

و /منهج البحث:

المنهج المتبَع في البحث هو المنهج الوصفيُّ الاستقرائي التحليلي؛ من خلال جمعِ النصوص الأصوليـة المتعلقة بتقريـر الإمام الشافعي، وتحليلِ هذه النصوص؛ للكشف عن منهجه في ربط القرآن بالسنة، وتفسير الأدلة التي استند إليها في تقريره.

ز / الدراسات السابقة:

لا تتوفر دراساتٌ مستقلَّة عن هذا الموضوع ، ولكن هناك مؤلَّفات عديدة لها علاقةٌ به، ومن هذه المؤلفات:

١/ الفكر الأصولي عند الإمام الشافعي، د. شعيب محمد واني.

٢/ جهود الإمام الشافعي في الدفاع عن السنة النبوية، محمد عبد الكريم حسن.

٣/ الشافعي وتأسيس أصول الفقه، أحمد محمد الخطيب.

٤/ البيان في مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن أبي الخير العمراني.

٥/ أصـول البيان بين الإمام الشافعي والإمام الشاطبـي: التأسيس والتجديد، إدريس رويبة (دكتوراه).

إلَّا أنَّ مـا يميز هذا البحثَ هـو التركيز على تقرير الإمام الشافعـيِّ أن القرآن الكريم أصلُ التشريع، وأن السنة بيانٌ له، وإبراز جهوده في هذا المجال.

ح/ إجراءات البحث:

اتبعَت الباحثة مجموعةً من الإجراءات العلمية، تمثَّلتْ في جمع المادة العلمية من مصادرها الأصليـة، وفـي مقدمتها مؤلفـات الإمام الشافعي، ثـم تحليل النصوص ذات الصلـة بها، وتوثيق الآيـات القرآنية التي استدل بها ، إضافةً إلـى تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، و تتبُّـع الأدلة النقلية والعقلية التي استند إليها الإمـام الشافعيُّ في تقريره.، وصولًا إلى استخلاص النتائج.

خطة البحث: يتضمن هذا البحث: مقدمةً، ومبحثين ، وخاتمة.

المقدمــة: تضمَّنَــت أهميَّــة البحث، وأهدافــه، ومشكلة البحــث، وحدوده، وأسبــاب اختيار الموضوع، والمنهج المتَّبَع في البحث، والدراسات السابقة، وإجراءات البحث.

المبحث الأول: مكانة القرآن في التشريع عند الإمام الشافعي : وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: تعريف القرآن وبيان حُجيّته عند الإمام الشافعي

المطلب الثاني: تقرير الإمام الشافعي أن القرآن هو الأصل في التشريع.

المطلب الثالث: أثر أصليّة القرآن في منهج الاستدلال عند الإمام الشافعي .

المبحــث الثاني: تقرير الإمــام الشافعي أن السنة النبوية بيانٌ للقــرآن الكريم : وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: تعريف السنة وبيان حُجيّتها عند الإمام الشافعي.

المطلب الثاني:. : معنى البيان في اصطلاح الإمام الشافعي

المطلب الثالث: أنواع بيان السنة للقرآن عند الإمام الشافعي

الخاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مكانة القرآن في التشريع عند الإمام الشافعي

المطلب الأول: تعريف القرآن وبيان حُجيّته عند الإمام الشافعي:

١ / تعريف القرآن لغة واصطلاحًا:

أ/ القرآن في اللغة: قُرآنٌ في الأصل مَصدَرٌ، يقالُ: قَرَأَ يَقْرَأُ قِراءةً وقُرْآنًا، ثمَّ أُطلِقَ على المقروء، (وسُمِّي القُرآنُ قُرآنًا؛ لأنَّه يجمَعُ السُّوَرَ فيَضُمُّها، وكُلُّ شَيءٍ جَمَعْتَه فقد قرَأْتَه، وأصلُ (قرأ): يَدُلُّ على جَمعٍ واجْتِماعٍ)[١]

ب/ تعريف القرآن اصطلاحًا: هو اللفظ العربي المعجز، الموحى به إلى محمد ﷺ بواسطة جبريل عليه السلام، وهو المنقول بالتواتر، المكتوب في المصحف، المتعبد بتلاوته، المبدوء بسورة الفاتحة، والمختوم بسورة الناس.)[٢]..

يعدّ الإمام الشافعي -رحمه الله- من أبرز علماء الأصول الذين أسهموا في تأصيل منهج الاستدلال الشرعي، وقد كان له دور بارز في إثبات حُجيّة القرآن الكريم بوصفه الأصل الأول للتشريع وعليه تبنى الأدلة الشرعية الأخرى، وذلك لاشتماله على كافة أصول الأحكام إما نصا أو دلالة أو استنباطًا. ويظهر هذا التقرير بصورة جلية في مؤلفاته. قال الإمام الشافعي رحمه الله (فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيل الهدى فيها)[٣]. وهو بهذا يثبت حُجيّة الكتاب في فهم معاني وحقائق التشريع لهذا الدين؛ فيصرّح بوجوب الاكتفاء بهدي القرآن في معالجة النوازل الحادثة التي يلزم لها الحكم ولا يجوز العدول عنه أو معارضته برأي أو اجتهاد.

وليثبت الإمام الشافعي هذه الحُجيّة للقرآن الكريم ، أكّد أنه نزل بلسان العرب، واستند إلى كثير من الآيات القرآنية التي تدل على أن القرآن نزل باللسان العربي، ثم قال (فأقام حجته بأن كتابه عربي في كل آية ذكرناها، ثم أكد ذلك بأن نفى عنه -جل ثناؤه- كلَّ لسان غير لسان العرب في آيتين من كتابه.

فقال تبارك وتعالى: ﴿لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِىٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾ (النحل /١٠٣).

وقال: ﴿وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا أَعۡجَمِيًّا لَّقَالُواْ لَوۡلَا فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَأَعۡجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ﴾ (فصلت /٤٤)[٤]. وهو بإثباته لحجية القرآن فقد أرسى قاعدة أن أي استنباط فقهي يجب أن يمتد جذوره إلى

(١) انظر ابن فارس، مقاييس اللغة (٧٨/٥).

(٢) مصطفى ديب البغا: الواضح في علوم القرآن ص ١٥.

(٣) الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس : الرسالة، تحقيق أحمد شاكر ، ط١ /١٩٤٠م مكتبه الحلبي، مصر، ص/١٩.

(٤) الشافعي : الرسالة ٣٤/١.

النصـ القرآنـي. مما يمنع التناقض ويعزّز وضوح استنباط الأحكام. وقد أكّد الشاطبي توافقه مع الإمـام الشافعي في أن القرآن الكريم هو أصل التشريـع، وأن السنة النبوية تأتي في مرتبة البيان والتفصيـل لـه، حيث يرى الشاطبي أن القرآن الكريم تبيان لكل شيء، وأن السنة تفصّل ما أجمله القرآن، مؤكّداً دلالة القرآن على كافة الأحكام، سواء إجمالاً أو تفصيلاً)[1].

وخلاصـة القـول إن الإمام الشافعي قد قرّر حُجيّة القرآن الكريم بناء على أنه وحي ومرجعٌ أعلـى فـي استنباط الأحـكام وأن فهم دلالاته تقوم على إدراك لسان العـرب الذي نزل به. كما أن اشتراطـه أن لا يكون نسخ القـرآن إلا بالقرآن، يعدُ من أبرز تأكيده لهذه الحجيّة وعلو منزلته في البنـاء الأصولـي ، فلا يرُفع حكمه إلا بدليل في مرتبته مـن حيث الثبوت والقوة ، ومن هنا قرّر أن السنة -مع كونها وحيًا- لا تنسخ القرآن ، وإنما لها وظائف أخرى.

المطلب الثاني : تقرير الإمام الشافعي أن القرآن الكريم هو الأصل في التشريع

يعـدّ القـرآن الكريـم المصدر الأسمـى للتشريـع الإسلامي، وإليـه تنتهي أصـول الشريعة وفروعهـا، ومنه تستمـد الأدلة الشرعية قـوة حجيّتها وسلامـة استدلالها، إذ يمثّـل الإطار الكلي الجامع لأحكام الشريعة ومقاصدها.

يمثّل أصلية القرآن في التشريع الأساس الذي يقوم عليه منهج الإمام الشافعي في الاستدلال الفقهي، وقد اتخذ القرآن الكريم هذه الصفة من أنه قطعي الثبوت، إذ أنه ثبت بنقل متواتر يفيد الجزم والقطع بصحته، أما من حيث الدلالة فمنه ما هو قطعي الدلالة مثل آيات العقائد والأحكام الواضحـة التـي لا تحتـاج إلى بيـان، ومنه ما هو ظني الدلالـة مثل بعض الآيات التـي تحمل معانٍ متعـددة أو تحتمـل التأويل .وقد أبـان الإمام الشافعي فـي الرسالة أن القـرآن الكريم هو القطب الـذي يـدور عليه علم الشريعة، إذ به تُعرف أصولها وعليه يُبنـى استنباط أحكامها بقوله (الدليلُ علـى أن البيان في الفرائض المنصوصـة في كتاب الله من أحد هذه الوجوه: منها: ما أتى الكتاب على غاية البيان فيه، فلم يحتج مع التنزيل فيه إلى غيره)[2]. وفي سياق تقريره أن القرآن الكريم هـو أصل التشريـع استدل بقوله تعالـى ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ (النحل /٨٩). وقوله سبحانه ﴿الٓر ۚ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿١﴾﴾ (إبراهيـم /١). وقولـه: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ (الشـورى /٥٢) وقولـه ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ (النحـل /٤٤)، فأورد هـذه الآيات أدلة على أن كل حكـم يحتاجـه العباد، فهو موجود في القرآن الكريم، وأن بعض الأحكام قد بُيّنت في القرآن بيانًا

(١) أنظر: الشاطبي: الموافقات (٣/٣٣٣) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان دار ابن عفان الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.
(٢) الشافعي: الرسالة /٣٢.

كامـلاً لا يحتـاج إلى سواه ، فقـال (وَلَيْسَ يُؤْمَرُ أَحَـدٌ أَنْ يَحْكُمَ بِحَقٍّ إِلَّا وَقَدْ عَلِـمَ الْحَقَّ وَلَا يَكُونُ الْحَقُّ مَعْلُومًا إِلَّا عَنْ اللَّه نَصًّا أَوْ دَلَالَةً مِنْ اللَّه فَقَدْ جَعَلَ اللَّه الْحَقَّ فِي كِتَابِه ثُمَّ سُنَّة نَبِيِّه ﷺ فَلَيْسَ تَنْزِلُ بِأَحَد نَازِلَةٌ إِلَّا وَالْكِتَابُ يَدُلُّ عَلَيْهَا نَصًّا أَوْ جُمْلَةً.)[1]. ويدل قوله هذا على أن القرآن الكريم أصـل الأحـكام إما بدلالـة صريحة أو بدلالة إجماليـة يُستنبَط منها الحكم، ممـا يرسّخ مركزتيه فـي التشريـع. وقد أورد الإمـام الشافعي أمثلةً لأحكام جـاء بيانها تامًا في التنزيـل كحكم اللعان فاستشهـد بقوله سبحانه ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٩ ﴾ (النور /٦-٩). حيث بيّن القرآن طريقة اللعان وما يتعلّق به فلم يحتج الى زيادة بيان، وهو ما ذكره الإمـام الشافعـي)[2]. كما أورد نصًا آخـر بيّنا في القرآن الكريم وهو شهـر رمضان ، في قوله سبحانه ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝١٨٤ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ (البقرة ١٨٤-١٨٥).

قال الإمام لشافعي (فما علمتُ أحداً من أهل العلم بالحديث قَبْلنا تكلَّفَ أنْ يرْوِيَ عن النبي أنَّ الشهـر المفروض صومه شهرُ رمضان الذي بَيْن شعبان وشـوال، لمعرفتهم بشهر رمضان من الشهـور واكتفـاءً منهم بأن الله فَرَضَهُ...)[3]. فيبيّن أن النص قـد حدَد الشهر والمدة فكان بياناً كاملاً لا يحتاج إلى غيره.

وقـد ذكـر أبو زهرة أن الإمام الشافعـي إذا وجد للحكم بيانًا في القـرآن فإنه يثبّت الحكم، ومثّل لذلك بالصوم واللعان)[4]

المطلب الثالث : أثر أصلية القرآن في منهج الاستدلال عند الإمام الشافعي:

تترتـب على تقرير الإمام الشافعي لأصليـة القرآن في التشريع آثارٌ منهجية دقيقة تتمثّل في ضبط الاستدلال الفقهي أولاً، وترتيب الأدلة الشرعية، فليست أصلية القرآن تقريراً نظريًا مجردًا وإنما هي قاعدة ضابطة للاجتهاد وسائر الأدلة الشرعية.

وبمـا أن منهج الإمام الشافعـي الأصولي يقوم على الالتزام بالنصوص الشرعية وتقديمها علـى غيرهـا من وجـوه الرأي، فقد ظهر هـذا في ترتيبه للأدلـة الشرعية على هـذا النحو: فقال

(١) الشافعي : الأم ٣١٣/٧ في كتاب إبطال الاستحسان، دار المعرفة - بيروت بدون طبعة ، ١٩٩٠م.

(٢) أنظر: الرسالة/١٤٩.

(٣) الرسالة /١٥٧ .

(٤) أنظر: محمد أبو زهرة: الشافعي، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، ١٩٧٨م ، دار الفكر العربي ، ص ٢١٥-٢١٦ .

-رحمـه الله- (والعلم طبقات شتى: الأولى: الكتاب والسنة إذا ثبتـت. الثانية: الإجماع فيما ليس فيـه كتـاب ولا سنة. الثالثـة: أن يقول بعض أصحاب النبـي ﷺ ولا نعلم له مخالفًـا منهم. فرأيُ الصحابة خيرٌ من رأينا لأنفسنا.

الرابعة: اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في المسألة، فيأخذ من قول بعضهم ما يراه أقرب إلى الكتاب والسنة، أو يرجّحه قياس ولا يتجاوز أقوالهم إلى غيرها. الخامسة: القياس على بعض الطبقات، ولا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان، وإنما يؤخذ العلم من أعلى)[1]. وهو بهذا يضع السنة مع القرآن في مرتبة واحدة؛ وذلك لوظيفتها البيانية. كما يؤكد أنها وحي من الله. وأنها حُجّة ملزمة إذا ثبتت صحتها سواء كانت متواترة أو آحادًا.. وأحيانًا يجعلهما مرتَبَتَيْن؛ فالأولى: الكتاب، والثانية: السنة.

أمـا الدليـل الثاني عند الإمـام الشافعي فهو الإجمـاع فيما ليس فيه كتـاب ولا سنة ، بل هو اتفاق علماء المسلمين في عصر من العصور على حكم شرعي، ويعدّه دليلاً قطعيًا إذا ثبت تحققه ،واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥﴾ (النسـاء /١١٥). ومن قوله في تقرير هـذا الأصل علـى الترتيب المذكور: أن العلم إمـا اتباع للكتاب أو السنـة، أو أنه استنباط من قول السلف الذين لا يُعلم لهم مخالف)[2]

أمـا الدليل الثالث: قول الصحابي إذا لم يُعْلَم له مخالف . وهو حُجّة عنده إذا لم يوجد حل للمسألة من كتاب أو سنة)[3]. أما الدليل الرابع: : اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في المسألة، فيأخذ من قول بعضهم ما يراه أقرب إلى الكتاب والسنة، أو يرجّحه قياس، ولا يتجاوز أقوالهم إلى غيرها. وجعل الدليل الخامس هو القياس ، ويعمل به عند عدم وجود نص من القرآن أو السنة أو الإجماع، قد قرر الإمام الشافعي أن الفقيه حين لا يجد شيئاً من المصادر السابقة؛ فإن عليه أن يجتهـد في تعرُّف الحكم الشرعي. يقول في الرسالـة (كل ما نَزَل بمسلم ففيه حكْمٌ لازم، أو على سبيل الحق فيه دلالة موجودة، وعليه إذا كان فيه حُكْمٌ اتّباعُه، وإذا لم يكن فيه بعينه طَلَب الدلالة علـى سبيل الحق فيه بالاجتهاد. والاجتهاد القياس)[4]. وبذلك يتضح أن أصلية القرآن تنتج نسقًا هرميًا للأدلة يحول دون تقديم دليل فرعي على الأصل.

ولأصليـة القرآن في التشريع أثـرٌ واضحٌ في ضبط الاجتهاد ، فلا يُقبل اجتهاد يخالف نصًا قرآنيًـا ولا يُستنبَـط حكـم دون الرجوع إلى الأصل. وبذلـك أسّس الإمام الشافعـي منهجًا أصوليًا

(١) الأم (٧/ ٢٨٠)، دار المعرفة – بيروت بدون طبعة١٩٩٠م.

(٢)انظر: الأم (١/ ١٥٣).

(٣)أنظر المرجع السابق (٧/٢٦٥).

(٤)الرسالة /٤٧٦.

محكمًا يجعل القرآن منطلق الاستدلال ومنبع التشريع.

المبحث الثاني : تقرير الإمام الشافعي أن السنة النبوية بيانٌ للقرآن الكريم:

بعـد أن قرّر الإمام الشافعي أن القرآن الكريم هـو الأصل في التشريع، انتقل إلى بيان موقع السنة النبوية ووظيفتها التشريعية، مؤكّدًا أن السنة ليست مصدرًا منفصلاً عن القرآن، وإنما هي بيان له وتفسير لمعانيه وتفصيل لأحكامه.

المطلب الأول: تعريف السنة وبيان حُجيّتها عند الإمام الشافعي:

أ/ تعريف السنة لغة واصطلاحًا:

السنـة فـي اللغـة: هـي السِّيرَةُ، حَسَنَـةً كَانَـتْ أَو قَبيحـة[1]. قال الأزهري (هـي الطريقة المحمودة المستقيمة)[2]. أما تعريفها في الاصطلاح: فلها معان متعددة عند أهل كل مصطلح.

ويختلف مدلول السنة بين علماء الشريعة الإسلامية تبعًا لنوع العلم الذي يتناول تعريفها.

فقد كان تعريف السنة موضع اهتمام علوم الشريعة الإسلامية كعلم الحديث، وعلم الأصول. وعلـم الفقه. وقد ذكر الإمام الشوكانـي هذا الاختلاف عند تعريفها (فعند أَهْلِ الشَّرْعِ فَهِيَ: قَوْلُ النبي ﷺ وَفِعْلُهُ وَتَقْرِيرُهُ، وَتُطْلَقُ بِالْمَعْنَى الْعَامِّ عَلَى الْوَاجِبِ وَغَيْرِهِ فِي عُرْفِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْحَدِيثِ، وَأَمَّا فِي عُرْفِ أَهْلِ الْفِقْهِ فَإِنَّمَا يُطْلِقُونَهَا عَلَى مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَتُطْلَقُ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْبِدْعَةَ كَقَوْلِهِمْ: فُلَانٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ)[3]. والسنة عند الامـام الشافعي هي نص تشريعـي مرتبط بالوحي، غير مستقـل عن القرآن. والمتواترة منها قطعية الثبوت، وآحادها ظنية الثبوت في تفصيله. وقد تكون ظنية الدلالة لاحتمال النص لمعاني متعدّدة أو توقّف فهمه على الاجتهاد.

ب/ بيان حُجيّة السنة عند الإمام الشافعي:

سلك الإمام الشافعي منهجًا محدّدًا في إثبات حُجيّة السنة النبوية، فاستند إلى الآيات التي تثبت طاعة النبي ﷺ من حيث أنه المبلّغ للدين والمبيّن لأحكامه.

وإذا نظرنـا لأدلة الإمام الشافعي في هذا الجانب نجدها تنقسم إلى أربعة أقسام)[4]. أولاً: أثبـت وجوب طاعة النبي ﷺ فقـال (وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جـل ثنـاؤه أن جعله علمًا لدينه بما افترض مـن طاعته وحرم من معصيته وأبـان من فضيلته بما

(١) ابن منظور: لسان العرب (١٣ /٢٢٥)، ط٣ /١٤١٤هـ، دار صادر – بيروت.

(٢) محمد بن أحمد بن الأزهري: تهذيب اللغة (١٢/ ٢١٠) تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١/٢٠٠١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

(٣) الشوكاني: ارشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول (١ /٩٥)، دار الكتاب العربي الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

(٤) أنظر: بدران مسعود: الإمام الشافعي وحجية السنة من القرآن، دراسة تحليلية، مجلة بحوث كلية الآداب قطر، العدد٩٤، يوليو ٢٠١٣م ، ص ١٣٤.

قـرن من الإيمان برسولـه مع الإيمان بـه)[1]، واستدل بقولـه ﴿...فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ ...﴾ (النساء /١٧١)، وفي هذا الجانب كذلك يرى أن وجوب هذه الطاعة تنبع من اعتبار أن السنة وحيٌ من عند الله كما في قوله سبحانه ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (النجم ٣-٤) ولذلك تعدّ مصدراً أصيلاً في التشريع. وكذلك استدل في هذا الجانب بقوله ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُزَكِّيهِمۡۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ۝١٢٩﴾ (البقرة /١٢٩). وغيرها من الآيات التي ورد فيها لفظ (الحكمة)، فذهب إلى أن السنة هي الحكمة التي قرنها الله بالكتاب في كثير من الآيات، وأنه قول أهل العلم بالقرآن)[2]. وهو ما ذهب إليه الطبري، في أحد أقواله عن معناها بأن الحكمة هي السنة واستدل هنا بقول قتادة)[3]. ثانيًا : ذكر الإمام الشافعي أمر الله بطاعة النبي ﷺ، كما في قوله سبحانه ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ۝٨٠﴾ (النساء /٨٠)، وقوله سبحانه ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ۝٦٥﴾ (النساء /٦٥). ثالثًا: أمر الله بطاعة رسوله ﷺ منفردة واقترانها بطاعة الله، قال الإمام الشافعي (فرْض الله طاعةَ رسول الله مقرونةً بطاعة الله، ومذكورةً وحدها)[4]. واستدل بقوله سبحانه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾ (النساء /٥٩)، وذهب الآمدي أن الأمر بطاعة الرسول هنا للوجوب)[5]. وهو يعني وجوب متابعة النبي ﷺ والتأسي به.

وقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ۝٣٦﴾ (الأحزاب /٣٦). وقد بيّن ابن القيم -رحمه الله- أن الأمر الرباني بالرد إلى الله ورسوله دليل على أن الكتاب والسنة يشتملان على حكم كل شيء وأن هذا الرد من لوازم الإيمان)[6]. رابعا: شهادة الله تعالى لنبيه بالاتّباع ، قال الإمام الشافعي (ما أبان الله لخلْقه من فرضه على رسوله اتباعَ ما أَوْحَى إليه، وما شَهد له به من اتباع ما أُمِرَ به، ومِنْ هُداه، وأنه هاد لمن اتبعه)[7]. وأتى بما يثبت ذلك بقوله سبحانه ﴿ٱتَّبِعۡ مَآ أُوحِيَ

(١) الرسالة /٧٣.

(٢) أنظر: المرجع السابق / نفس الصفحة.

(٣) أنظر: الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق :أحمد محمد شاكر، ط١ ١٤٢٠ هـ ، مؤسسة الرسالة.

(٤) الرسالة /٧٩.

(٥) انظر: أبو الحسن سيد الدين الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام (١٧٦/١)، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان.

(٦) أنظر: ابن القيم: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤٠/١)، تحقيق: محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت ط١ /١٤١١هـ.

(٧) الرسالة /٨٥.

إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ (الانعام ١٠٦). وقوله ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾﴾ (الشورى: ٥٢).

وتتجلى مكانة السنة النبوية ومنزلتها العظيمة عند الامام الشافعي عند تقسيمه لأدلة الشرع إذ جعل في المرتبة الأولى الكتاب والسنة الثابتة ، فيضعهما في منزلة واحدة بل يعدهما أساس التشريع لأن سائر أنواع الاستدلال إنما تقوم عليهما. فقال (وأولى أن لا يشك عالم في لزومها وأن يعلم أن أحكام الله ثم أحكام الرسول لا تختلف وأنها تجري على مثال واحد)[١]

كما استدل الإمام الشافعي على حُجيّة السنة بسعة اللسان العربي مؤكدًا أن العربية واسعة الدلالات وغنية بالألفاظ وأن الإحاطة الكاملة بها لا تكون إلا لنبي ،غير أن معانيها لا تندثر إذ يبقى في الأمة من يعرفها)[٢]. وكما قرر أن حجيتها ثابتة بالقرآن نفسه أثبت كذلك أن الاجماع منعقد على أنه لا يجوز مخالفة سنة النبي ﷺ، كما أوجب اتباعها، وجعل أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم مرجعًا في فهم الدين، وأن ما ثبت في السنة كالذي ثبت في القرآن، لذا فإنه يرى ضرورة العمل بالسنة بمجرّد ثبوتها، وتقديمها على العقل والقياس.

ويؤكد على قبول خبر الواحد إذا تحقق شروط قبوله، وذلك لدوره في تشكيل الأحكام الفقهية. واستدل على تثبيت خبر الواحد بالحديث (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي قال: «نضَّر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرُبَّ حاملِ فقه غيرِ فقيه ورُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاثٌ لا يغل عليهن قلبُ مسلم: إخلاصُ العملِ لله، والنصيحةُ للمسلمين، ولزوم جماعتهم، فإنّ دعوتهم تحيط من ورائهم)[٣].

وقد اتخذ الإمام الشافعي مفهوم البيان أعظم دليل على حُجيّة السنة، مؤكدًا على العلاقة التكاملية بينها وبين القرآن. هذه العلاقة التي نبعت من طبيعة النص القرآني بوصفه الأصل في التشريع، وهي بجانب أنها مبينّة ومفصلة لما جاء في القرآن، فهي كذلك منفردة بالتشريع في مسائل لم يرد فيها نص قرآني من غير تعارض بينهما.

ولإثبات حُجية السنة يرى الإمام الشافعي أنها ليست ناسخة للقرآن وإنما هي تبع له ، ومبينة ومفسِّرةٌ لمجمله، وإنما ينسخ القرآن بالقرآن كما أبان الله ذلك[٤]. ويعدّ الإمام الشافعي ممثلاً لاتجاه قوي يمنع نسخ القرآن بالسنة، سواء كانت سنة متواترة أو أخبار آحاد. واستدل بقوله سبحانه ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ

(١) الرسالة / ١٧٣.

(٢) انظر الرسالة / ٣٤.

(٣) أبو بكر البيهقي: معرفة السنن والآثار (١٠٩/١) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي دار قتيبة دمشق - بيروت ط١ / ١٩٩١م.

(٤) أنظر الرسالة /١٠٦.

هَٰذَآ أَوۡ بَدِّلۡهُۚ قُلۡ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِ نَفۡسِيٓۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۖ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ﴿١٥﴾ (يونس /١٥).

وبهذا فقد قرر الإمام الشافعي حُجيّة السنة بناء على علاقتها بالقرآن الكريم بوصفها وحيًا مبيّنًا ومصدرًا تشريعيًا واجب الاتباع.

المطلب الثاني: معنى البيان في اصطلاح الإمام الشافعي:

بعد أن أثبت الإمام الشافعي حجية السنة وأقام الأدلة على وجوب طاعة النبي ﷺ انتقل إلى بيـان موضعها من القرآن ووظيفتها في البناء التشريعي، فعـرَف البيان بأنه: (اسم جامع لمعاني مجتمعة الأصول، متشعبة الفروع ...)[1]. مشيرًا بذلك إلى أن البيان ليس نوعًا واحدًا بل معاني دلالية واسعة تندرج تحتها صور متعددة يجمعها أصل واحد.

ويؤكد طبيعة هذا البيان بقوله (سُنَنُ رسول الله مع كتاب الله وجهان: أحَدُهما: نص كتاب، فَاتَّبَعَه رسول الله كما أنزل الله، والآخر: جملة، بَيَّنَ رسول الله فيه عن الله معنى ما أراد بالجملة، وأوضح كيف فرَضَها عامًّا أو خاصاً، وكيف أراد أن يأتي به العباد، وكلاهما اتبع فيه كتاب الله)[2]. فدلّ بذلك على أن السنة تدور مع القرآن بين اتباع للنص كما أنزل، وبيان لما أجمل فيه، وتفصيل لكيفية الامتثال له. مما يمهّد لعرض أنواع هذا البيان وتطبيقاته في منهجه الأصولي.

المطلب الثالث: أنواع بيان السنة النبوية للقرآن الكريم عند الإمام الشافعي:

وبعـد تحريـر معنى البيان عند الإمـام الشافعي وبيان دلالته في بنائـه الأصولي، لا بدّ من النظـر فـي صوره التطبيقية كما قررها في الرسالة، إذ يتجلّى البيان في أنماط متعّددة يتضح من خلالهـا موقـع السنة من القرآن وكيف جعلهـا الإمام الشافعي بيانا أصليا لـه (فجِمَاع ما أبان الله لخلقـه فـي كتابـه، مما تَعَبَّدَهم به، لما مضـى من حكمه جل ثناؤه: من وجـوه: فمنها ما أبانه لخلقـه نصًا مثـلُ جمُل فرائضه، في أن عليهم صلاةً وزكاةً وحجاً وصومـاً وأنه حرَّم الفواحش ... ومنـه: مـا أحكم فرضه بكتابه، وبيَّن كيف هو على لسان نبيـه، مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها وغيرهـا.... ومنـه: ما سَنَّ رسول الله ﷺ مما ليس لله فيه نصـ حكم ...ومنه ما فرض الله على خلقـه الاجتهاد في طلبه)[3]. فالسنة عند الإمـام الشافعي هي أعظم مراتب البيان بعد القرآن، ووظيفتها الأساسية هي تبيين مراد الله من خطابه، لكن مصطلح «البيان» لديه يظل مظلة تشمل النصـ القرآنـي، والسنة. والاجتهاد معاً. وقد بيّن الإمام الشافعـي أن السنة النبوية تؤدي وظيفة البيان للقرآن الكريم بوجوه متعددة، تابعة لاختلاف أساليب الخطاب القرآني في عرض الأحكام، فالقـرآن الكريـم قد يرد مجملاً أو عاماً أو مطلقًا، فتأتي السنة لتفصيله أو تخصيصه أو تقييده ،

(١) الرسالة /٢١.

(٢) الرسالة /٩٠.

(٣)الرسالة/٢١.

دون أن تخـرج عـن كونه أصل التشريع ، وذكر صور هذا البيان في -كتابه (الرسالة) وفصّله كما يلي:

البيـان الأول : قال الإمام الشافعي (ما أبانه لخلقه نصاً. مثلُ جمُل فرائضه، في أن عليهم صلاةً وزكاةً وحجاً وصوماً وأنه حرَّم الفواحش، ما ظهر منها، وما بطن، ونصِّ الزنا والخمر، وأكل الميتة والدم، ولحم الخنزير، وبيَّن لهم كيف فَرْضُ الوضوء، مع غير ذلك مما بين نصاً)[1]. وهذا النوع لا يحتاج إلى بيان.

استـدل الإمـام الشافعـي رحمـه الله بقولـه سبحانـه ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ...﴾ (البقـرة: ١٩٦). بيّن -رحمه الله- أن هذا النوع من الفرائض قد استوفى بيانه بالتنزيل، إذ حدّد العدد والصفة والبدل تحديدًا لا يفتقر إلى بيان من السنة ولا إلى اجتهاد.

وهـو بهذا المثال يقرر أن الخطاب القرآني تام الدلالة مما يعزّز أصلية القرآن في التشريع. قَالَ الشَّافعيُّ: (فَرْضُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ في كتَابه منْ وَجْهَيْن: أَحَدُهُمَا أَبَانَ فيه كَيْفَ فَرَضَ بَعْضَهَا حَتَّى اسْتَغْنَـى فيه بالتَّنْزيل عَنْ التَّأْويل وَعَنْ الْخَبَر، وَالْآخَرُ أَنَّـهُ أَحْكَمَ فَرْضَهُ بكتَابه وَبَيَّنَ كَيْفَ هيَ عَلَى لسَان نَبيِّه ﷺ)[2]..يرى الإمام الشافعي أن للقرآن والسنة دورين متكاملين في إثبات الأحكام : فإما أن يبيّن القرآن الحكم تفصيليًا فيغني عن السنة ، أو يكتفي بإثبات أصل الحكم ويبيّنه النبي ﷺ. وهذا ما ورد في البيان الذي يليه.

البيـان الثانـي: قال الشافعي (ومنه ما أحكم فرضـه بكتابه، وبيَّن كيف هو على لسان نبيه، مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها ،وغيرها..)[3]. واستدل بقوله سبحانه ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾ (المائدة /٦).

وقولـه سبحانـه ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ﴾ (النسـاء / ٤٣). وقوله ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ (النسـاء /١١). وقوله ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ (النسـاء /١٢). يقرر الإمـام الشافعي في البيان الثاني أن بعض الفرائض أحكم فرضها فـي القـرآن، وتولت السنة بيان كيفيتها وتفصيلها وتقييدهـا، ويتجلى ذلك في آية الوضوء فبيّن النبـي ﷺ صفته، وبيّن صفة الطهارة وكيفية الاستنجاء . وكما ذكر الشافعي كذلك عدد الصلاة

(١) الرسالة /٢١.

(٢) الأم (٣٠١/٧).

(٣) الرسالة /٢١.

والـزكاة وهـو من المجمـل الذي فصّلته السنـة ، ويظهر في آيات المواريث تقييـد السنة لإطلاق الوصيـة بالثلث، وقـد ذكر الإمام الشافعي إلى أن الوصايا قد حدّدتهـا السنة بالثلث وماتبقّى فهو لأهـل الميـراث)[1]. وهو قول النبـي ﷺ للصحابي سعد بـن أبي وقاص رضي الله عنـه (الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِير)[2]. وبهذا فقد تنوعت صور البيان في هذا النوع مع بقاء أصل الفرض قرآنيًا.

استدل الإمـام الشافعـي بقوله تعالـى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ (المائـدة/ ٣٨). عَـنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ: (تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا)[3]، فكان ذلك تقييدًا لمطلق النصاب وبيانًا لشرط إقامة الحد.

البيـان الثالث: استـدل الإمام الشافعـي بقوله تعالـى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ (النسـاء/ ١٠٣). وبقولـه: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ (البقـرة/٤٣)، وقولـه: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (البقرة/١٩٦). ثم قـال (ثم بيّن على لسان رسوله عدد ما فرض مـن الصلـوات، ومواقيتَها وسننها، وعددَ الزكاة ومواقيتَها، وكيف عمـلُ الحج والعمرة،)[4]. يبيّن الإمـام الشافعي في هذا النوع الأمـر الرباني بإقامة الصلاة دون بيـان كيفيتها وأوقاتها، والأمر بإيتـاء الزكاة دون تحديد أنصبتها ومقاديرها، و بالحج والعمرة دون تفصيل مناسكهما، فبيّنت السنـة كل ذلـك. وهو من المجمل الذي فصّلته السنة. يلاحظ أن الإمام الشافعي قد قسّم البيان إجمـالاً إلى أربعة أنواع ، ثـم فصّله إلى خمسة، فجعل البيان الثاني فـي التقسيم الإجمالي يشمل البيانيـن الثاني والثالث فـي التفصيل. فالبيان الثاني عند التفصيـل متعلق بما أحكم فرضه من الكتـاب وبيُنـت كيفيته على لسان النبي ﷺ، والبيان الثالث يدور فـي المعنى نفسه كما هو واضح في الأمثلة السابقة .

وهـذا النـوع من البيـان يبُرز بوضـوح أن السنـة ضرورة تشريعيـة لفهم الأحـكام القرآنية وتطبيقها، إذ لا يمكن الامتثال العملي للنص القرآني المجمل دون الرجوع الى السنة . حيث يتجسّد البيـان فـي الممارسـة العملية لا في الخطاب اللفظـي فحسب، ويكشف هذا عـن إدراك الشافعي لطبيعة التشريع بوصفه تشريعا عمليًا تطبيقيًا لا نظريًا مجردًا . وهو ما ذهب إليه الزركشي بقوله (وَكُلُّ فَرِيضَة فَرَضَهَا اللَّه تَعَالَى فِي كِتَابِه كَالْحَجِّ وَالصَّلَاة وَالزَّكَاة لَوْلَا بَيَانُ الرَّسُول مَا كُنَّا نَعْرِفُ كَيْـفَ نَأْتِيهَا، وَلَا كَانَ يُمْكِنُنَا أَدَاءُ شَيْء مِنْ الْعِبَـادَات، وَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ مِنْ الشَّرِيعَة بِهَذِهِ الْمَنْزِلَة كَانَتْ طَاعَتُهُ عَلَى الْحَقِيقَة طَاعَةً لِلَّهِ)[5].

(١) أنظر : الرسالة / ٦٤.

(٢) البخاري: صحيح البخاري (٣/٤) كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث، حديث رقم ٢٧٤٤.

(٣) أبو داود: سنن أبي داود (١٣٦/٤) ،كتاب الحدود: باب: مايقطع فيه السارق حديث رقم ٤٣٨٤.

(٤) الرسالة/٣١.

(٥) أبو عبد الله بدر الدين الزركشي: البحر المحيط في أصول الفقه (ج٦/٨)، ط١ /١٩٩٤م، دار الكتبي.

البيان الرابع : عندما أخبر الإمام الشافعي عن وجوه البيان في الفرائض المنصوصة في كتاب الله ذكرها : ما بيّنه عن سنة نبيه بلا نص قرآني)[1]. واحتج بقوله ﴿ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ (الأحزاب /٣٤). وهو استقلال السنة بالتشريع التي تعد من أهم القضايا التي أسهم الإمام الشافعي في تأصيلها، فيستند في هذا إلى وجوب طاعة النبي ﷺ من حيث أنه مبلّغ عن الله ومبيّن لكتابه . كما في الحديث عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ)[2].كما يبيّن أن ما يسنّه النبي ﷺ هو بأمر من الله فيقول وما سَنَّ رسول الله فيما ليس لله فيه حكمٌ، فبحُكْم الله سنّه. وكذلك أخبرنا الله في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ...﴾[2]. (الشورى ٥٢ -٥٣). ومن أبرز الأمثلة التي استدل بها الإمام الشافعي في هذا الباب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، إذ لم يرد فيه نص صريح في القرآن الكريم وإنما . ثبت ذلك بالسنة النبوية (عَنْ أَبِي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا)[4] وَلَيْسَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَخَالَتِهَا مِمَّا أَحَلَّ وَحَرَّمَ فِي الْكِتَابِ مَعْنًى، إِلَّا أَنَّا إِذَا. قَبِلْنَا تَحْرِيمَ الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَنِ اللَّهِ تَعَالَى قَبِلْنَاهُ بِمَا فَرَضَ مِنْ طَاعَتِه)[5]. أما حد الرجم فقد بيّنه النبي ﷺ بقوله (عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامت، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ)[6] وكذلك تحريمه ﷺ أكل لحوم الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع، (عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ)[7]. (أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ، قَالَ: «حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ)[8]. هذه الأحكام لم ترد في القران الكريم وإنما ثبتت بالسنة وأجمع الفقهاء على العمل به، فهذا يثبت أن السنة تنشئ حكمًا مستقلاً في الإنشاء لا في المصدر، كما أنه يمنع حصر السنة في البيان التفسيري، فجعل السنة مصدرًا يستند إليه في إثبات الحل والحرمة مما يؤكّد استقلالها في مقام الاستدلال.

(١) أنظر الرسالة /٣٢.

(٢) أبو داود : سنن أبي داود (٤/ ٢٠٠) ، كتاب السنة : باب في لزوم السنة ، حديث رقم (٤٦٠٤) ورواه الإمام احمد في المسند حديث رقم (١٧١٧٤) صحّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٤٦٠٤)، وفي صحيح الجامع الصغير (٢٦٤٣) ج٥١٦/١.

(٣) الرسالة /٨٨.

(٤)مسلم: صحيح مسلم (٢ /١٠٢٨)، كتاب: النكاح، باب: بَابُ تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ، حديث رقم ٤.

(٥)الأم : ج٥/٥.

(٦) مسلم : صحيح مسلم كتاب الحدود باب حد الزنا(٣/١٣١٦) حديث رقم ١٦٩.

(٧) مسلم : صحيح مسلم (٣ /١٥٣٣)، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنَ الْحَيَوَانِ، بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، حديث رقم ١٩٣٢.

(٨) مسلم: صحيح مسلم (٣ /١٥٣٨)، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنَ الْحَيَوَانِ، بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ لَحْمِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، حديث رقم ١٩٣٦.

البيـان الخامس: قال الإمـام الشافعي (ما فرض الله على خلقـه الاجتهادَ في طلبه، وابتلى طاعتهـم في الاجتهاد، كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم) واستدل بقوله ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ (البقرة /١٥٠).

ويذكـر أن الاجتهـاد هنا بمعنى القياس؛ لأنه فيه طلب الدليل على صـواب معرفة القبلة، والعَـدل، والمثل. ولابد من موافقته للكتاب أو السنـة)[١]. يقرّر الامام الشافعي في هذا النوع من البيـان أن من الأحكام مالم ينص على تفصيله بـل فُرض على المكلفين الاجتهاد في طلبه ابتلاء لطاعتهم، واستدل بالآية التي تدل على وجوب التوجه إلى القبلة غير أن تعيين جهتها عند الاشتباه موكول إلى الاجتهاد، الذي أصبح بمعناه القياسي داخلاً في وجوه البيان.هذه هي أنواع بيان السنة النبوية للقرآن الكريم كما ذكرها الإمام الشافعي في كتابه الرسالة. وقد علق الإمام الجويني على النصـ الـذي أورده الشافعي في أنواع البيان بأنه -رحمـه الله- كان يجعل ارتباط البيان بالقرآن الكريم في كل وجه، فاشترط في صفة المفتي إحاطته بالكتاب نصا واستنباطًا)[٢]

ومما يؤكـد تنوّع صور البيان عند الإمـام الشافعي بحثه لمسألة العمـوم والخصوص، حيث قـرّر أن السنة تخصص عموم القرآن، فيكون ذلك مـن وجوه بيانها له لا نوعًا زائدًا على التقسيم المتقدّم.

تخصيـص السنة لعموم القرآن: يأتي النص القرآني أحيانًا بصيغة العموم فتبيّن السنة أن هـذا العموم غير مراد على إطلاقـه وإنما يخصص ببعض الصور. اسـتدل الإمام الشافعي بقوله ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ...﴾ (النسـاء /١١). وقـوله سـبحانه ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ...﴾ (النساء /١٢).

قـال الإمـام الشافعي (فدلت سنة رسول الله على أنه إنما أريـد به بعض الوالدين والأزواج، دون بعضـ، وذلك أن يكون ديـن الوالدين والمولود والزوجين واحداً، ولا يكون الوارث منهما قاتلاً ولا مملـوكاً.)[٣]. فهذا مـن العام الذي خصّصته السنة: (عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لاَ يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ، وَلاَ الكَافِرُ المُسْلِمَ)[٤]. و (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: القَاتِلُ لاَ يَرِثُ.)[٥]. فخرج الكافر والقاتل من العموم.

(١) أنظر الرسالة /٣٤.

(٢) أنظر: عبد الملك بن عبد الله الجويني: البرهان في أصول الفقه (٤٠/١) تحقيق صلاح بن عويضة، ط١ /١٩٩٧م ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

(٣) الرسالة /٦٤.

(٤) البخاري: صحيح البخاري (١٥٦/٨) كتاب الفرائض: باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم/حديث رقم ٦٧٦٤.

(٥) الترمذي: سنن الترمذي (٤٣٥/٤): أبواب الفرائض، باب: ماجاء في إبطال ميراث القاتل، حديث رقم (٢١٠٩)، وفي سنن ابن ماجه حديث رقم (٢٧٣٥)، صحّحه الألباني في صحيح الترمذي (٢١٠٩)، وحسّنه ابن حجر العسقلاني في (هدية الرواة) (٢٣١/٣).

يؤكّد الإمام الشافعي أن هذا النوع من البيان يدل على أن فهم النصوص القرآنية لا يستقيم بمعزل عن السنة وأن الجمع بين الدليلين هو الطريق الصحيح للاستدلال.

وهو ما ذكره مناع القطان (الأحكام التي وردت في السنة. إما أحكام مقررة لأحكام القرآن أو أحكام مبينة لها أو أحكام سكت عنها القرآن، ولا تعدو السنة أن تكون واحدًا من هذه الأمور الثلاثة.)[1]

وبذلك تتكامل أصلية القرآن مع بيانية السنة في نسق تشريعي واحد لا انفصال فيه ولا تعارض.

الخاتمة

أولاً: النتائج: توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، من أهمها:

١/ استند الإمام الشافعي في تأصيل حُجيّة السنة إلى أدلّة قرآنية قطعية الثبوت، مؤكدًا على وجوب الاحتجاج بها.

٢/ أسهم الإمام الشافعي في ضبط الاستدلال الفقهي من خلال تقريره لأصلية القرآن وأن السنة النبوية هي الشارح الوحيد للأحكام القرآنية.

٣/ قرر الإمام الشافعي امتناع نسخ القرآن بالسنة، تأسيساً على قاعدته الأصولية: أن وظيفة السنة البيان والكشف لا الإبطال أو الإزالة.

٤/ أبرز البحث أن مفهوم البيان عند الإمام الشافعي يمثّل تفسيراً تشريعياً ينقل الأحكام القرآنية من حيّز الإجمال إلى حيّز الوضوح عبر صور البيان النبوي المتعدّدة.

ثانيا: التوصيات:

١/ الاستفادة من منهج الإمام الشافعي لتأصيل العلاقة بين القرآن والسنة في معالجة القضايا المعاصرة المتعلقة بحُجيّة السنة.

٢/ الاهتمام بإبراز معالم منهج الإمام الشافعي في التعامل مع النصوص الشرعية وتقعيد الاستدلال العلمي، والاستفادة منه في الدراسات الأصولية.

(١) مناع بن خليل القطان: تاريخ التشريع الإسلامي، ط٥ ١٤٢٢هـ، مكتبة وهبة، ص ٧٦.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي: الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان دار ابن عفان الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.

أبـو الحسن سيد الدين الآمـدي: الإحكام في أصول الأحكام، تحقيـق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق – لبنان.

أبو بكر البيهقي: معرفة السنن والآثار: تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة (دمشق – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

أبـو جعفـر الطبري : محمد بن جرير : جامع البيان في تأويـل القرآن، تحقيق :أحمد محمد شاكر ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ، مؤسسة الرسالة.

أبـو داود سليمان بـن الأشعث: سنن أبي داود المحقق : محمد محيـي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

أبـو عبد الله : محمد بـن ادريس الشافعي : الرسالة ، تحقيق أحمد شاكر ، الناشر :مكتبة الحلبي ،مصر ،ط١/ ١٩٤٠م.

أبو عبد الله: محمد بن ادريس الشافعي: الأم، دار المعرفة – بيروت بدون طبعة١٩٩٠

أبـو عبد الله :محمد بـن ادريس الشافعي :جماع العلم ، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م ، دار الأثار.

أبـو عبد الله بدر الديـن محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشـي : البحر المحيط في أصول الفقه ،: دار الكتبي الطبعة: الأولى، ١٩٩٤م.

احمـد بـن فارس : مقاييـس اللغة، تحقيق عبـد السلام محمد هـارون ، دار الفكر بيروت /١٩٧٩م.

عبـد الملك بن عبـد الله بن محمد الجويني: البرهان في أصول الفقه: المحقق: صلاح بن عويضة، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.

محمد أبو زهرة : الشافعي ، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، ١٩٧٨، دار الفكر العربي.

محمـد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين ،تحقيق: محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١.

محمد بن أحمد بن الأزهري: تهذيب اللغة، تحقيق : محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١/ ٢٠٠١م.

محمـد بـن علي الشوكاني : ارشاد الفحول إلي تحقيق الحق مـن علم الأصول ج١ /٩٥، دار

الكتاب العربي الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

محمـد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري، المحقـق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

محمـد بـن عيسى الترمـذي: سنن الترمـذي، المحقق: أحمـد محمد شاكـر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

محمد بن مكرم بن منظور: لسان العرب، الطبعة الثالثة /١٤١٤ هـ، دار صادر - بيروت.

مسلـم بـن الحجاج القشيري: صحيح مسلـم، المحقق: محمد فؤاد عبـد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

مصطفى ديب البغا: الواضح في علوم القرآن ط٢ ١٩٩٨م دار الكلم الطيب / دمشق.

مناع بن خليل القطان: تاريخ التشريع الإسلامي، مكتبة وهبة، الطبعة الخامسة /٢٠٠١م .

الدوريّات :

بـدران مسعود: الإمام الشافعي وحجية السنة من القرآن، دراسة تحليلية، مجلة بحوث كلية الآداب قطر، العدد/ ٩٤، يوليو ٢٠١٣م.

الدكتور يوسف ابن يعيش
دكتوراه في الحديث وعلومه

Dr. Youssef ibnyaich
Phd in Hadith and its Sciences

البريد الالكتروني: youssef.ibnyaich.80@gmail.com

الإمام الشافعي والتنظير الأصولي لفقه السنة النبوية في ضوء الرسالة

Imam al shafii and the Usuli Theorization of the Jurisprudence of the Prophetic Sunnah in Light of Risalah

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-06

مؤتمر المشاركة: جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة

ملخص البحث:

الحمد لله رب العالمين؛ خلق الإنسان، وكرمه بالعلم والبيان، وجعل سنة نبيه صلى الله عليه وسلم حجة يستضاء بها على مر الأزمان، أما بعد:

يعد التنظير الأصولي لحجية السنة النبوية من أدق، وأعمق الإسهامات المنهجية التي أسسها الأئمة الأوائل لضبط الاستدلال، وترشيد فهم النصوص، وتحديد طرق الاحتجاج بها.

وفي هذا السياق يروم البحث: إبراز الإسهام المنهجي للإمام الشافعي في التنظير الأصولي لفقه السنة النبوية، في ضوء كتاب الرسالة؛ من خلال تقعيد القواعد الضابطة للفهم، وبيان أثر ذلك في ترسيخ حجيتها وضبط مناهج فهمها والاستدلال بها. وبذلك انتقلت السنة من حيز التسليم العملي، إلى مجال التأصيل الاستدلالي المنظم.

الكلمات المفتاحية: الإمام الشافعي – حجية السنة – فقه السنة – التنظير الأصولي – رواية ودراية – فقه الحديث – صيانة الرواية – ترشيد الدراية.

Research Abstact

In the Name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful.

All praise is due to Allah, Lord of the Worlds, who created humankind,

honored them with knowledge and articulation, and made the Sunnah of His Prophet (peace and blessings be upon him) an authoritative source of guidance across all times and ages.

This study addresses the principles-based theorization of the authority of the Prophetic Sunnah as one of the most precise and profound methodological contributions established by early scholars to regulate legal reasoning, guide the understanding of texts, and define the methods of deriving proofs from them.

In this context, the research aims to highlight the methodological contribution of Imam al-Shafii in developing the foundational principles governing the jurisprudence of the Sunnah, in light of his seminal work al-Risalah. This is achieved through establishing regulating principles for proper understanding, clarifying the impact of these principles on affirming the authority of the Sunnah, and organizing the methods of its interpretation and legal inference.

Accordingly, the Sunnah moved from the sphere of practical acceptance to a structured, theory-based domain of legal and methodological reasoning.

Keywords: Imam al Shafii – Authority of the Sunnah – Jurisprudence of the Sunnah – Principles of Islamic Jurisprudence – Transmission and Comprehension – Hadith Studies – Preservation of Narration – Rationalization of Understanding.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين يقص الحق وهو خير الفاصلين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، ومن استن بسنته إلى يوم الدين. وبعد:

من نعم الله عز وجل العظمى أن قيض لسنة نبيه برجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه: حملوا رواءها رواية ودراية؛ فذبُّوا عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين. حتى بقيت صافية، نقية؛ كما أخرجت من مشكاة النبوة.

ويعد الإمام الشافعي(ت٢٠٤هـ) رحمة الله عليه من أعلام الأمة الذين كان لهم قصب السبق في صيانة السنة النبوية، وإرساء أسس التنظير المنهجي في فهمها.

لقد جاء مشروع الشافعي في سياق علمي، شهد تباينًا في التعامل مع السنة المشرفة: بين من غلب ظاهر الرواية، ومن توسع في الرأي حتى جاوز حدود النص. فكان عمله محاولة رائدة في جمع شتات المنهج، وبناء رؤية متكاملة؛ تعيد للسنة موقعها الفصيح، ومقصدها الصحيح.

ومن خلال كتاب الرسالة وضع الشافعي اللبنات الأولى للتنظير الأصولي لفقه السنة النبوية

المشرفة؛ فبين حجيتها، وأقام الأدلة على وجوب اتباعها، وحرر العلاقة بينها وبين القرآن الكريم، كما أصل لقواعد الفهم والاستدلال. وبذلك انتقل التعامل مع السنة من فهم السليقة، إلى فهم منضبط بقواعد، واستنباط مؤسس على أصول.

وعليه فإن دراسة التنظير الأصولي لفقه السنة عند الشافعي لا تمثل بحثًا في جانب تاريخي فحسب، بل هي استحضار لمنهج علمي أصيل؛ يسهم في ترشيد التعامل مع السنة النبوية في القديم والحديث، ويربط بين صحة الدليل وسلامة الفهم، ويعيد التوازن بين الرواية والدراية.

ولبلوغ الأهداف المسطرة بإذن الله عز وجل، كان لزامًا التعرض: لإشكالية هذا البحث، مبرزًا أهميته العلمية، ومبينًا أهدافه، ودوافع اختياره، ومنهجه، وخطته؛ قبل الشروع في بيان معالمه، وعرض قضاياه.

إشكالية البحث:

أما الإشكالية: تتمحور حول الكشف عن طبيعة التنظير الأصولي لفقه السنة عند الشافعي، وكيفية بنائه لقواعد الفهم والاستنباط من الحديث النبوي الشريف؛ وذلك في ضوء ما قرره في الرسالة. وعلى ضوء هذا يمكن القول كيف أسس الإمام الشافعي لتنظير أصولي لفقه السنة؛ يضبط منهج الفهم والاستنباط، وما حدود إسهام هذا التنظير في بناء رؤية منهجية متوازنة بين الرواية والدراية؟

أهمية البحث:

ومن هنا تنبع أهمية الموضوع من صلته الوثيقة بالإشكالية؛ إذ يعنى بالكشف عن منهج الشافعي في تقعيد معالم فقه السنة النبوية، بما يسهم في صيانة الرواية وترشيد الدراية، ومعالجة مظاهر الخلل في التعامل مع الحديث في القديم والحديث.

أهداف البحث:

وتهدف هذه الدراسة في ضوء ما سبق من إشكالية، وما تبين من أهمية، إلى: الكشف عن بعض معالم التنظير الأصولي لفقه السنة عند الشافعي، وبيان بعض أسسه وقواعده المنهجية، وإبراز أثره في ضبط عملية الفهم والاستنباط من الحديث النبوي.

أسباب اختياره:

وتبرز أسباب اختيار الموضوع في ارتباطه الوثيق بما سبق – الإشكالية، الأهمية، الأهداف – ومن كونه يلامس حاجة ملحة إلى إبراز الجهود التأسيسية التي قدمها الشافعي في التنظير الأصولي لفقه السنة النبوية؛ بما يسهم في فهم منهجه في الاستنباط، إعادة بناء الوعي المنهجي في التعامل مع الحديث النبوي.

منهج البحث:

وقـد اعتمـدت الدراسـة المنهـج الاستقرائـي، والتحليلي؛ وذلـك بتتبع نصوصـ الرسالة، واستنباط بعض القواعد المنهجية الكامنة فيها.

هيكل البحث:

أما هيكل هذا البحث فقد جاء منسجمًا- بفضل الله عز وجل- مع طبيعة الإشكالية، وأهمية الدراسة و أهدافها، وأسباب اختياره؛ حيث قسمته إلى: مبحثين، بعد المقدمة، وخاتمة.

أما المقدمة: فقد جاءت لتؤطر موضوع البحث.

والمبحـث الأول خصص: لبيان الإطار العام للتنظيـر الأصولي عند الإمام الشافعي. وقسم إلى مطلبين.

والمبحث الثاني: تناولت فيه تطبيقات التنظير الأصولي عند الشافعي. من خلال مطلبين.

أمـا الخاتمة: فقد جعلـت لعرض أهم النتائج التي توصل إليها البحـث، مع أهم التوصيات، ثـم فتح آفاق لما يمكن أن يستكمل به البحث مستقبـلاً. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتنجز المهمات.

المبحث الأول: الإطار العام للتنظير الأصولي عند الإمام الشافعي

يعـد الإمام الشافعي المؤسس الحقيقي لعلـم أصول الفقه بصيغته المنهجية المحكمة؛ وقد تجلى هذا المعنى بوضوح في كتابه الرسالة، الذي وضع فيه الإطار العام للتعامل مع السنة النبوية؛ رواية، ودراية.

ومـن أبـرز معالم هـذا الإطار العـام: تقرير مبـدأ وحدة المصـدر؛ حيث القـرآن، والسنة صـادران عن وحـي، وإن اختلفا في المرتبة، ثم بنـى على هذا الأصل وظيفـة السنة، وهي كونها: مصـدرًا بيانيًـا، وتشريعيًا. ومن ثم يتبين أن التنظير الأصولي عنـد الشافعي في باب السنة يقوم على دعامتين أساسيتين: السنة وحي، ومصدر بياني وتشريعي.

المطلب الأول: السنة وحي من عند الله

السنـة النبويـة وحي من عند الله عز وجل؛ وهذا التقرير يعد حجر الأساس في بناء حجيتها ، مصداقًـا لقوله تعالـى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾[1]. أي: ليس نطقه صادرًا عن هوى نفسه؛ بل يتبع ما أوحى الله إليه من الهدى والتقوى، في نفسه وفي غيره. فدل هذا على أن السنة وحي من الله لرسوله صلى الله عليه وسلم، وأنه معصوم فيما يخبر به عن الله تعالى وعن شرعه، لأن كلامه لا يصدر عن هوى، وإنما يصدر عن وحي يوحى[2].

وهـذا مـا قرر الإمام الشافعي من خـلال جملة من الأدلة، منها؛ قولـه تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ۝١٦٤ ﴾[3]. وقولـه: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ۝٣٤ ﴾[4].

قال الإمام الشافعي: «فذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة؛ فسمعت من أرضى من أهـل العلم بالقرآن يقول الحكمة سنة رسـول الله؛ لأن القرآن ذكر وأتبعته الحكمة، وذكر الله منه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة. فلم يجز الله والله أعلم أن يقال الحكمة هنا إلا سنة رسول الله، وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله وأن الله افترض طاعة رسوله، وحتم على الناس اتباع أمره؛ فـلا يجـوز أن يقال لقوله فرض إلا لكتاب الله ثم سنـة رسوله، لما وصفنا من أن الله جعل الإيمان برسوله مقرونًا بالإيمان به»[5].

(١) سورة النجم الآية: ٣و٤.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: الإمام السعدي - تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق - مؤسسة الرسالة - ط/١ - ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م - ص:٨١٨.

(٣) سورة آل عمران الآية: ١٦٤.

(٤) سورة الأحزاب الآية: ٣٤.

(٥) الرسالة - تحقيق: أحمد محمد شاكر - مصطفى البابي الحلبي وأولاد - مصر - ط/١ - ١٣٥٧ هـ/ ١٩٣٨م - ص:٧٨.

وبهذا التأسيس يقطع الشافعي الطريق على من زعم أن السنة مجرد رأي، أو تجربة بشرية؛ ويقرر أنها وحي ثانٍ: به يثبت الحكم وتقوم به الحجة.

المطلب الثاني: السنة مصدر بياني وتشريعي

بعد تقرير كون السنة وحيًا، ينتقل الشافعي إلى بيان وظيفتها في التشريع؛ إذ السنة قد تكون مبينة للكتاب، وقد تأتي بحكم جديد سكت عنه الكتاب فقال: « فجماع ما أبان الله لخلقه في كتابه مما تعبدهم به لما مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه(...): منه ما أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف هو على لسان نبيه مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه. ومنه ما سن رسول الله ﷺ مما ليس لله فيه نص حكم، وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله ﷺ والانتهاء إلى حكمه فمن قَبِل عن رسول الله فبفرض الله قَبِل»[1].

وبهذا رفع الشافعي السنة إلى مرتبة المصدر الإلهي، لا مجرد البيان البشري؛ وفي هذا دليل على حجيتها فقال: «لم أسمع أحدًا نسبه الناس، أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ، والتسليم لحكمه؛ بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله، أو سنة رسوله ﷺ، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله تعالى علينا، وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد، لا يختلف في أن الفرض، والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ»[2].

ودافع الشافعي عن حجية خبر الواحد؛ حيث عقد بابًا: تطرق فيه بشكل خاص إلى خبر الواحد وحجيته في إثبات الأحكام الشرعية؛ وفق شروط منها:

«أن يكون من حدث به ثقة في دينه معروفًا بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى حرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث حافظًا إذا حدث به من حفظه ،حافظًا لكتابه إذا حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم بريًا من أن يكون مدلسًا يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ،ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي أو إلى من انتهى به إليه دونه»[3]. واستدل على حجية خبر الواحد بجملة من الأدلة[4].

(١) الرسالة: المرجع نفسه – ص:٢٢.

(٢) الأم: للإمام الشافعي – دار الفكر – بيروت – ط/٣ – ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣م – ٢٨٧/٧.

(٣) الرسالة: المرجع السابق – ص:٣٧٠و٣٧١.

(٤) ينظر الرسالة – ص:٤٠١إلى٤٦١. أطال الشافعي في الحديث في تثبيت حجة خبر الواحد. وبهذا تبين الحق، ولا يعارضه إلا من سفه نفسه.

وبهـذا الفهم تصبح السنة شريكًا أصيلاً في بناء الحكم الشرعي، وهو ما أكده الشافعي في الرسالة؛ حيث بسط القول في وجوه دلالة السنة، وأقسامها.

ومـن خلال الركنين السابقين؛ يتبين أن الشافعـي أرسى دعائم منهج أصولي متكامل حمى السنة من الضياع، والتهميش، وربطها بالقرآن؛ ربطًا يحقق وحدة التشريع، وتكامله.

وإذا كان هـذا المبحث قد خُصص لبيان بعض الأسس الأصولية التـي قررها الشافعي في تثبيت مكانة السنة، وحجيتها، فإن ذلك يمهد للانتقال إلى مرحلة أعمق؛ تتعلق بكيفية التعامل مع السنة: فهمًا، واستنباطًا.

وعليـه تنتقل الدراسـة إلى بيـان الضوابط المنهجية التـي تضبط فهـم النصوص، وتوجه مسالـك الاستـدلال والاستنباط؛ تحقيقًا لمقاصـد الشريعة، وربطًا بين النصـ الشرعي، والواقع العملي.

المبحث الثاني:

ضبط الاستدلال وبناء قواعد الفهم (من صيانة الرواية إلى ترشيد الدراية)

يعـد الاستدلال الشرعـي أساس بنـاء الفقه الإسلامـي؛ إذ به تفهم النصوص، ويستخرج الحكم، والأحكام، وتربط الجزئيات بالكليات. غير أن المنهج لم يكن في بدايته مضبوطًا بقواعد دقيقـة جامعـة، بل كان موزعًا في ممارسات العلمـاء واجتهاداتهم، حتى قيض الله عز وجل للأمة مـن يؤصـل مناهجه، ويقعد قواعـده، ويضع له أطرًا تضبط مساره، وتحـد من الانحراف في فهم النصوص.

وفـي هـذا السياق يبرز الإمـام الشافعي؛ بوصفه أحـد أبرز المؤسسيـن لضبط الاستدلال، وتقعيـد الفهـم. وهذا مـا اصطلح عليه لاحقًـا: «أصول الفقه»؛ لمـا له من أثر فـي ترشيد الفهم، وصيانة السنة من الفهم المنحرف، أو الاستدلال غير المنضبط.

وعليه فإن هذا المبحث يسعى إلى الكشف عن بعض معالم هذا البناء الأصولي عند الشافعي، وأثره في فهم النصوص، والاستدلال بها، مع إبراز قيمتها في توجيه النظر الفقهي قديمًا وحديثًا.

وقبـل الحديـث عن بعـض المنطلقات المنهجيـة لفهم السنـة النبوية؛ فـإن المنهج العلمي يقتضـي الرجـوع إلى البيئة العلمية التي نشأ فيها الشافعي، لما لهـا من أثر بالغ في تشكيل رؤيته، وتوجيه نظره، وبلورة منهجه: في الفهم والاستدلال.

المطلب الأول: البيئة العلمية وأثرها في بلورة منهج الفهم عند الشافعي

الأفكار لا تنشأ من فراغ، والمناهج لا تتكون بمعزل عن السياقات العلمية التي تحتضنها؛ بل هي ثمرة تفاعل حي بين العالم، ومحيطه: أخذًا وردًا، تأثرًا وتأثيرًا.

ومن هنا فإن الوقوف على ملامح البيئة العلمية في عصر الشافعي يعد مدخلاً ضروريًا لفهم

اختياراته الأصولية، و القواعد التي بنى عليها منهجه في التعامل مع نصوص السنة.

جـاء الإمام الشافعي في زمن النضـج الفقهي: فكان الإمام أبو حنيفـة، وتلاميذه قد ملأوا العراق علمًا سارت به الركبان إلى الآفاق، وارتحل الناس إليه من كل فجّ عميق.

وفـي المدينة كان مالك إمام دار الهجرة، قـد علا ذكره، وانتشر علمه، وأخذ يُرسي قواعد منهـج جديـد ومذهب يغاير مذهب أهل العراق، وأخذت الدنيا تمـوج بالعلم حتى اتسعت مساحته وترامـت أطرافه فيما بين فلسطين، ومكة المكرمة، ومضـارب هذيل بالبادية، والمدينة المنورة، واليمن، ثم بغداد، ثم مكة، فمصر[1].

وفـي هذه الفترة احتدم الصراع بيـن المذاهب الإسلامية، بين أهـل الحديث وأهل الرأي، والمتأمل في كلام الإمام الحجوي(ت١٣٧٦هـ) يدرك ذلك حيث قال[2]:

«إذا تأمـل المتأمِّلُ فـي تاريخ حياة الشافعـي وعمله في الفقه وفلسفة فكـره، وجده صادف معركة هائلة واقعة بين العراق والحجاز في مسألة تقديم الرأي على السنة أو العكس، ووجد مذهب الحنفيـة آخذًا في الظهور (...)[3] ووجـد مذهب مالك وأنصار الحديث آخذًا في مزاحمته(...) فـي حـال أن معركة أخرى هائلة قائمـة بين المحدِّثيـن، وبين كل من المذهبيـن، يعيبون مذهب الحنفيـة بتـرك كثير مـن الأحاديث التي هي في نظـر المحدثين يجب العمل بهـا، ولا يحل تركها بالرأي.

ووجـد الشافعـي لأئمـة الحديـث الظهـور العظيـم، كأحمـد، وإسحاق(ت٢٣٨هـ)، وابـن المديني(ت٢٣٤هـ)، وابن معين(ت٢٣٣هـ) وابن مهدي (ت١٩٨هـ)، ونظرائهم، جمعوا السنة المتفرقـة فـي الأقطار، وأوعبوهـا جمعًا وحفظًـا ونقدًا(...)فتلطَّف الشافعي فـي انتحال طريقة تجمع الفكر العام أو فكر الجمهور على الأقل، فأسس أصلاً وهو الأخذ بالسنة مهما توفّرت شروط الأخذ بها.

فاختـرع الشافعـي طريقـة للجمع، والتوفيـق وتبيين كيفيـة استعمال المجتهد لـه، وقوانين الاستنباط منها، ومن الكتاب العزيز ليمكِّنه تخليص مذهبه وتأسيسه على أساس متين.

وأوجـب عليه القيام بهذا العمل دخول الدخيل في لسان العرب، وامتزاج اللغة بلغة الأعاجم وضعف المدارك عن فهم مقاصد الشريعة بسبب ذلك، وسهل له ذلك ما كان وقع قبله من تدوين علـوم اللسان وتمهيدها كالنحو والصرف، فبذلك تمكَّن من وضع قواعد تجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض».

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب: للإمام الجويني - تحقيق: د/ عبد العظيم محمود الدّيب - دار المنهاج - ط/١ ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م. - ص: ٩٨.

(٢) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي - دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان – ط/١ - ١٤١٦هـ/١٩٩٥م ٤٧٣/١.

(٣) إشارة إلى كلام محذوف.

يفهم من هذا أن الإمام الشافعي نشأ في بيئة علمية دقيقة تميزت بتعدد المذاهب، والمدارس الفكريـة . هـذا الواقع جعله يدرك أن العلم بالسنة النبوية لا يستقيم بمجرد الرواية، ولا يغني فيه الفهـم المجرد عن الضوابـط، فوضع لذلك قواعد، كانـت البذور الأولى لمـا يسمى بالمنطلقات المنهجية، أو قواعد فقه الحديث.

وهكـذا شكلت البيئة العلمية التي نشـأ فيها الشافعي المحفز الأساس لبروز فكره المنهجي، إذ دفعـه الصراع بين المذاهب إلى البحث عـن ميزان علمي يوفق بين طرفي الإفراط والتفريط، وهو ما تجلى في كتابه الرسالة.

المطلب الثاني: قواعد التفقه في السنة النبوية في ضوء الرسالة

الواقع الذي عاشه الشافعي جعله يدرك أن: كلاً من المدرستين تحمل جانبًا من الحق: أهل الحديث تمسكوا بالأثر وصيانة الرواية، وأهل الرأي عنوا بالتعليل والنظر؛ وكليهما كان بحاجة إلى منهج يضبط العلاقة بين النص والعقل، والدليل والاجتهاد.

فجـاء رحمه الله تعالى: ليؤسس منهجًا وسطًا يجمع بين دقة الرواية، وحكمة الدراية؛ فكان ثمـرة ناضجة لتفاعـل المدرستين لا خصمًا لهما، إذ استفاد من دقـة المحدثين في التثبت، ومن عمـق الفقهاء في التعليل. ليضع من خلال ذلك قواعد علمية تعلي من شأن النص النبوي، وترشد العقل إلى فهمه، ومن أبرز ما قرره:

أولاً: صحة الحديث أساس الاحتجاج به

أصـل الشافعي قاعدة مشهورة؛ مفادها: «إذا صح الحديث فهو مذهبي». فإذا ثبت الحديث وجـب العمل بـه، وفي ذلك طاعة الرسـول ﷺ، وأنها من طاعة الله عز وجـل، وأن الحديث بيان للكتاب[1].

ثانيًا: فهم الحديث في ضوء القرآن الكريم

مـن أبرز ما قـرره الشافعي فهـم الحديث في سياق الآيـات القرآنية؛ وقـد تجلى ذلك على سبيل المثال في مناقشته لحديث عائشة رضي الله عنها في: «التغليس بالصلاة» حيث قالت: «كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ، يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الْفَجْرِ، مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ»[2].

بهـذا الحديـث رجح الشافعي القـول بالتغليس، وأن المبـادرة بالصلاة فـي أول وقتها أليق بمعنـى المحافظة المأمور بهـا في القرآن؛ فقال: « قلت فحديث عائشـة أشبه بكتاب الله لأن الله

(١) الرسالة: المرجع السابق – ص: ٢٢ و٣١.

(٢) صحيح البخاري – تحقيق: جماعة من العلماء – دار طوق النجاة – بيروت – ١٤٢٢هـ. كتاب: الصلاة – باب: وقت الفجر – ٥٧٨.

يقـول: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾[1]، فإذا أحل الوقت فأولى المصلين بالمحافظة المقدم الصلاة»[2].

فعنـد تعدد الروايات، أو اختـلاف الظواهر؛ يرجح بما هو أقرب إلى أصول القرآن، وهذا ما فعله الشافعي. ومن تتبع كتابه الرسالة سيلحظ هذا المنهج.

ثالثًا: جمع الأحاديث الواردة في الباب الواحد

مـن قواعد التفقه التي اعتنى بها الإمام الشافعي: جمع الأحاديث الواردة في الباب الواحد؛ لأن الحديـث لا يفهم فهمًا صحيحًا حتى تجمع طرقـه، وتستوعب النصوص الواردة في موضوعه، ثم ينظر فيها نظرًا كليًا.

ومـن تطبيقات الشافعي على هذه القاعـدة، مسألة غسل الجمعة؛ إذ لم يقتصر على حديث الأمـر بالوجـوب، بـل جمع الروايات الـواردة في البـاب، فحمل الأمـر على الاختيـار، والأخلاق، والنظافة؛ جمعًا بين النصوص، ودفعًا للتعارض[3].

رابعًا: معرفة الناسخ والمنسوخ

ومن قواعد الفهم الصحيح: مراعاة الناسخ والمنسوخ في السنة النبوية، فلا يعمل بالحديث حتـى ينظـر في تاريخه، وتمييز ما بقي حكمـه وما نسخ؛ لأن العبرة ما استقـر عليه التشريع. قال الشافعي: «السنن الناسخة والمنسوخة مفرقة في مواضعها»[4].

ومـن أشهـر الأمثلة التي ذكرها، مسألة ادخار لحوم الأضاحـي. فذكر حديث: عائشة رضي الله عنهـا، و حديث: علي رضي الله عنه[5]، وحديـث أنس رضي الله عنه[6]. وقرر فقال: «وحديث عائشة من أبين ما يوجد في الناسخ، والمنسوخ من السنن»[7].

ولا يصـار إلى النسخ إلا عند تعـذر الجمع؛ لأن الأولى الجمع بين الأخبار. لذا قال الشافعي: « ولـزم أهـل العلم أن يمضوا الخبريـن على وجوههما، ما وجدوا لإمضائهمـا وجهًا، ولا يعدونهما مختلفيـن وهمـا يحتمـلان أن يمضيا وذلـك إذا أمكن فيهمـا أن يمضيا معًا، أو وجـد السبيل إلى إمضائهما، ولم يكن منهما واحد بأوجب من الآخر ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهًا يمضيان معًا؛ إنما المختلف ما لم يمضِ إلا بسقوط غيره: مثل أن يكون الحديثان في الشيء

(١) سورة البقرة الآية: ٢٣٨.
(٢) الرسالة – ص:٢٨٥.
(٣) ينظر الرسالة – ص: ٣٠٢ إلى ٣٠٦.
(٤) الرسالة – ص: ٢٣٥.
(٥) ينظر الرسالة – ص: ٢٣٦.
(٦) راجع الرسالة – ص: ٢٣٧.
(٧) الرسالة – ص: ٢٣٩.

الواحد هذا يحله وهذا يحرمه»[١].

إذن الشافعي يثبت النسخ في القرآن الكريم[٢]، والسنة النبوية[٣].

خامسًا: معرفة مختلف الحديث

يعد الشافعي من أوائل من نظر في هذه القاعدة؛ بل أفرده بالبحث في كتاب، سماه: «اختلاف الحديث». وقرر فيه أن الأحاديث الصحيحة لا تتعارض في الحقيقة، بل التعارض يكون في سوء الفهم. فقال: «لا يجوز لأحد مخالفة الحديث الثابت عن رسول الله، وليس ذلك لأحد، ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها لا أنه عمد خلافها، وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل[٤].

وقال: «لا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهًا يمضيان معًا[٥]، إنما المختلف ما لم يمضِ إلا بسقوط غيره مثل: أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه»[٦].

فلا وجود لحديثين مختلفين إلا ولهما مخرج، أو على أحدهما دلالة بأحد ما وصفت إما بموافقة كتاب، أو غيره من سنته أو بعض الدلائل[٧].

فإذا حصل التعارض حقيقة بين الأخبار، لم نذهب إلى واحد منهما دون غيره؛ إلا بسبب يدل على أن هذا الذي ذهبنا إليه أقوى من الذي تركنا[٨].

وهذه القاعدة لها أهميتها في صيانة السنة من: دعوى التعارض.

سادسًا: مراعاة العموم والخصوص

هذه من أهم قواعد الفهم الصحيح؛ إذ بها ينتقل المتفقه من ظاهر النص إلى مراد الشارع على وجه التحقيق. فيعمل بالخاص فيما دل عليه، ويبقى العام فيما عداه؛ تحقيقًا للتكامل بين الأدلة، وحفظًا للسنة.

ومن تطبيقات هذه القاعدة عند الشافعي: أحاديث النهي عن الصلاة بعد الصبح، وبعد العصر؛ إذ حملت على عمومها في غير ذوات الأسباب، وخص منها ما دل على جوازه؛ فصار

(١) الرسالة – ص: ٣٤٤ و ٣٤٥.

(٢) الرسالة: المرجع السابق– ص: ١٠٦.

(٣) الرسالة: المرجع نفسه – ص: ١٠٨.

(٤) الرسالة: المرجع نفسه – ص: ٢١٩.

(٥) ذكر الشافعي جملة من الأسباب التي تؤدي إلى اختلاف الروايات. ينظر الرسالة – ص: ٥٧٥.

(٦) الرسالة: المرجع نفسه – ص: ٣٤١و٣٤٢.

(٧) الرسالة: المرجع نفسه – ص: ٢١٦ و٢١٧.

(٨) الرسالة: المرجع نفسه – ص: ٢٨٤.

النهي عامًا مخصوصًا[١].

سابعًا: تقديم النقل على العقل

من أصول التفقه عند الشافعي: تقديم الخبر على الرأي، فلا يعدل عن الحديث الصحيح إلى القياس، أو الاجتهاد؛ لأن الخبر أصل، والرأي تابع، والعبرة بثبوت النص لا بمراتب الظن. فليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء حل، ولا حرم إلا من جهة العلم: وجهة العلم الخبر في الكتاب، أو السنة، أو الاجماع، أو القياس[٢].

ولا ينبغي لأحد أن ينتهي عن أمر فعله رسول الله ﷺ[٣].

وليس لأحد مع رسول الله ﷺ أمر، وأن طاعة الله في اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [٤].

قال الشافعي: «وأما أن نخالف حديثًا عن رسول الله ثابتًا عنه فأرجو أن لا يؤخذ ذلك علينا إن شاء الله وليس ذلك لأحد، ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها؛ لا أنه عمد خلافها، وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل»[٥].

ثامنًا: استعمال القياس

إلحاق فرع لم يرد فيه نص، بأصل ورد فيه نص؛ من قواعد فهم السنة عند الإمام الشافعي، على أن يبقى القياس تابعًا للخبر غير مقدم عليه، تحقيقًا لضبط الاجتهاد، وربطه بالوحي. قال الشافعي: «ليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء حلٌّ، ولا حرُم إلا من جهة العلم، وجهة العلم الخبر في الكتاب، أو السنة أو الاجماع أو القياس»[٦].

والقياس يطلب فيه الدليل على صواب القبلةِ والعَدلِ والمِثل. والقياس ما طُلب بالدلائل على موافقة الخبر المتقدم من الكتاب أو السنة[٧].

واشترط الشافعي لاستعمال القياس شروطًا، منها[٨]:

- العلم بما مضى قبله من السنن، وأقاويل السلف، وإجماع الناس، واختلافهم، ولسان العرب.

(١) ينظر الرسالة – ص: ٣١٦ إلى ٣٣٠.
(٢) الرسالة – ص: ٣٩. بتصرف.
(٣) الرسالة – ص: ٢٩٦.
(٤) الرسالة – ص:٤٢٥.
(٥) الرسالة – ص: ٢١٩.
(٦) الرسالة – ص: ٣٩ و٤٠.
(٧) الرسالة – ص: ٣٩ و٤٠.
(٨) الرسالة – ص: ٥١٠.

- سلامة العقل: حتى يفرق بين المشتبه، ولا يعجل بالقول به دون التثبيت.
- الاستماع إلى المخالف، والإنصاف: حتى يعرف من أين قال ما يقول، وترك ما يترك.

وبالجملة: لا يقيس إلا من جمع الآلة التي له القياس بها وهي العلم بأحكام كتاب الله وفرضه وأدبه وناسخه ومنسوخه وعامه وخاصه وإرشاده[١].

ومما ناقشه الشافعي قضية الاستحسان، فقال: «وإنما الاستحسان تلذذ، ولا يقول فيه إلا عالم بالأخبار عاقل للتشبيه عليها. وهذا يبين أن حرامًا على أحد أن يقول بالاستحسان إذا خالف الاستحسان الخبر والخبر من الكتاب والسنة»[٢].

تاسعًا: مراعاة الخلاف وترك التعصب المذهبي

من معالم التفقه في السنة النبوية عند الإمام الشافعي: ترك التعصب لمذهب، أو رأي، مع مراعاة اجتهادات العلماء؛ إذا كانت مبنية على دليل. إذ المدار عنده على صحة الدليل، لا على الانتصار للقول، وهذا يعكس سعة في الفهم، وأدبًا رفيعًا في الخلاف.

والناظر في كتاب الرسالة يجد فيه: «باب الاختلاف»؛ عُقد لا لذمه، بل لبيان سنيته، وأسبابه، وضوابط التعامل معه.

ولما سئل الشافعي عن اختلاف أهل العم قديمًا وحديثًا في بعض أمورهم فهل يسعهم ذلك. قال: «الاختلاف من وجهين أحدهما محرم، ولا أقول ذلك في الآخر. قال فما الاختلاف المحرم. قلت: كل ما أقام الله به الحجة في كتابه، أو على لسان نبيه منصوصًا بينًا لم يحل الاختلاف فيه لمن علمه. وما كان من ذلك يحتمل التأويل، ويدرك قياسًا فذهب المتأول، أو القايس إلى معنى يحتمله الخبر، أو القياس وإن خالفه فيه غيره، لم أقل إنه يضيق الخلاف في المنصوص».[٣]

(١) الرسالة – ص: ٥١٠.

(٢) الرسالة – ص: ٥٠٧. ٥٠٤.

(٣) للتوسع ينظر الرسالة – ص:٥٦٠. للتوسع في الموضوع راجع الرسالة – ص: ٥٦٠ إلى٦٠٠.

خاتمة:

في ختام هذه الوريقات يبين أن الإمام الشافعي:

نقل التعامل مع السنة النبوية من طور الممارسة الاجتهادية غير المنظرة إلى طور التأصيل المنهجي المنضبط.

كما استوعب سنة رسول الله ﷺ، ولا تعرف سنّة لرسول الله ﷺ، في الحلال والحرام لم يودعها الشافعي كتبه[1].

أسس منهجًا متكاملاً في فهم الحديث النبوي يضبط التعامل مع الحديث النبوي من حيث الثبوت، والدلالة معًا؛ فلم يقتصر على تقرير قواعد قبول الخبر ونقده، بل تعداها إلى وضع أصول منهجية للفهم والاستنباط، تعد اليوم أهم ما بني عليه فقه الحديث. خاصة إذا أضيف لها قواعد ضمنها كتابه: «اختلاف الحديث» الذي جاء متممًا للرسالة؛ حيث أبرز فيه أصلاً منهجيًا هو: أن الأحاديث الثابتة لا تعارض بينها.

فكان «اختلاف الحديث» بمثابة التطبيق العملي للمنطلقات المنهجية التي أصلها في الرسالة ومن ثم جاءت جهود الأئمة اللاحقين امتدادًا واعيًا لهذا البناء.

وإذا كان موضوع فهم السنة من أجل الأعمال التي يجب الاهتمام بها – خاصة في زمن الغيم والرؤيا عسيرة، والمناهج كثيرة – فلا بد من:

الاتجاه إلى الدراسات التي تعنى بضبط قواعد الفهم الصحيح؛ القواعد التي تصان بها السنة رواية، وترشد دراية.

العناية بدراسة تراث الإمام الشافعي، دراسة تحليلية معمقة؛ تتجه إلى استنباط المنطلقات المنهجية لفهم السنة النبوية.

قراءة كتب الشافعي، وعلى رأسها الرسالة؛ في ضوء قضايا العصر: لإبراز قدرتها على توجيه الفهم.

هذا ما كان من توفيق فمن الله، وما كان من سهو فمن نفسي؛ والله أسأل أن يعفو عني ويتقبل مني.

فرس المصادر والمراجع

الأم: للإمام الشافعي – دار الفكر – بيروت – ط/٣ – ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣م.

تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: الإمام السعدي – تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق – مؤسسة الرسالة – ط/١ – ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

(١) مناقب الشافعي: الإمام البيهقي – تحقيق: السيد أحمد صقر – مكتبة دار التراث – القاهرة – ط/١ – ١٣٩٠/– ١٩٧٠م – ٤٧٧/١.

الرسالــة: للإمام الشافعي – تحقيق: أحمد محمد شاكر – مصطفى البابي الحلبي – مصر – ط/١ – ١٣٥٧ هـ/ ١٩٣٨م.

صحيح الإمام البخاري – تحقيق: جماعة من العلماء – دار طوق النجاة – بيروت – ١٤٢٢هـ.

الفكــر الســامــي في تاريخ الفقه الإسلامــي – دار الكتب العلمية – بيــروت– لبنان – ط/١ – ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

مناقب الشافعي: الإمام البيهقي – تحقيق: السيد أحمد صقر – مكتبة دار التراث –القاهرة – ط/١ – ١٣٩٠/– ١٩٧٠م.

نهايــة المطلب في دراية المذهب: للإمام الجويني – تحقيق: د/ عبد العظيم محمود الدّيب – دار المنهاج – ط/١ ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

إعداد: د. خديجة محمد الظهوري
أستاذ الحديث المساعد بجامعة الشارقة

Dr.Khadija Mohamed Aldhuhoori
Professor assistant-University of Sharjah

kaldhuhoori@sharjah.ac.ae

منهج الجمع بين الأحاديث الفقهية عند الإمام الشافعي وأثره في تعظيم السنة النبوية من خلال كتابه اختلاف الحديث

The methodology of combining legal hadiths according to Imam al-Shafi›i and its impact on venerating the Prophetic Sunnah, as seen in his book Ikhtilaf al-Hadith

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-07

ملخص البحث

يتنـاول هذا البحث دراسة منهج الإمام الشافعي في الجمع بين الأحاديث، وأثر هذا المنهج في تعظيم السنة النبوية، من خلال كتابه « اختلاف الحديث».

وتكمن أهمية البحث في إبراز الأسلوب العلمي الرصين الذي اتبعه الإمام الشافعي للحفاظ علـى النصوص النبوية واستيعـاب التباين بينها، ممـا يعكس حرصه على تقديـم صورة متكاملة ومتوازنة للسنة النبوية.

وقـد اعتمدتُ في البحث المنهج الوصفي التحليلي، مـن خلال دراسة نماذج مختارة توضّح كيفية جمْع الإمام الشافعي للأحاديث المختلفة وعرضها بشكل متسق.

أظهـرت النتائج أن الإمام الشافعي كان حريصـاً على تقديم الجمع بين الأحاديث المتعلقة بالموضوع الواحد -إن كان الجمع ممكناً- وهو ما غلب على منهجه في دفع التعارض، ما يعكس فهم الإمام الشافعي العميق للسنة النبوية وأهمية الحفاظ على نصوصها ضمن إطار علمي متوازن.

الكلمـات المفتاحية: الإمـام الشافعـي، السنـة النبويـة، الجمـع بيـن الأحاديـث، تعظيم السنة، اختلاف الحديث.

Abstract

This research examines Imam al-Shafi'i's methodology in reconciling

hadiths and its impact on venerating the Prophetic Sunnah, as demonstrated in his book «Ikhtilaf al-Hadith»

The research's significance lies in highlighting the rigorous scholarly approach Imam al-Shafi'i employed to preserve prophetic texts and reconcile their apparent contradictions, reflecting his commitment to presenting a comprehensive and balanced picture of the Sunnah.

The research utilizes a descriptive-analytical methodology, examining selected examples that illustrate Imam al-Shafi'i's method of reconciling and presenting diverse hadiths in a coherent manner.

The findings reveal that Imam al-Shafi'i was keen on reconciling hadiths related to a single topic -whenever possible- a characteristic that dominated his approach to resolving apparent contradictions. This reflects Imam al-Shafi'i's profound understanding of the Prophetic Sunnah and the importance of preserving its texts within a balanced scholarly framework.

Keywords: Imam al-Shafi'i, Prophetic Sunnah, Reconciling Hadiths, Venerating the Sunnah, Ikhtilaf al-Hadith

مقدمة

الحمـد لله رب العالمين، والصلاة والسـلام على سيدنا محمد، المبعـوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد؛

فـإنَّ السنة النبوية تمثل المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وهي البيان العملي والقولي لما جاء في كتاب الله تعالى، وبها يتكامل البناء التشريعي، وتستقر معالم الفقه وأصوله.

وقـد أولى علماء الأمة عنايـةً فائقة بصيانة السنة من التحريف، وبيان وجوه الاستدلال بها، ودفع ما قد يُتوهم من التعارض بين نصوصها. وكان من أبرز أولئك الأئمة الذين أسهموا إسهامًا نوعيًـا في هـذا المجال الإمام محمد بن إدريـس الشافعي، الذي أسّس بمنهجـه الأصولي الدقيق رؤية متكاملة للتعامل مع النصوص الشرعية، وكان لكتابه اختلاف الحديث مكانةٌ خاصة في إبراز منهجه في الجمع بين الأحاديث ودفع التعارض عنها.

وتنبـع أهميـة هذا البحث من كونه يتناول جانبًا دقيقًا من منهـج الإمام الشافعي، يتمثل في آلياتـه العلمية في الجمـع بين بعض الأحاديـث الفقهية التي يظهر بينهـا التعارض، والكشف عن أثـر هذا المنهج فـي تعظيم السنة النبوية، وصيانتها من دعوى الاضطـراب أو التناقض. فالإمام الشافعـي لـم يكن فقيهاً مهمتـه الترجيح بين الأدلة فحسـب، بل كان مؤصِّـلاً لقواعد التعامل مع السنة، ومؤكدًا على حجيتها واستقلالها في التشريع.

أهمية البحث:

إبراز منهج الإمام الشافعي -رحمه الله- بوصفه أول من صنّف في هذا الفن -علم مختلف الحديث- في كتابه اختلاف الحديث.

بيـان أنَّ مسلـك الجمع بين الأحاديث هو الأصل عند الشافعـي، وهو ما يعكس تعظيم السنة النبوية وحفظها من التعطيل.

الحاجـة المعاصـرة إلى إعادة قراءة مناهج الأئمة في التعامل مـع السنة، في ظل الشبهات المثارة حول تعارض الأحاديث.

أسباب اختيار الموضوع:

- إبـراز جانب مهـم من منهج الإمـام الشافعي لم يُدرس بصورة كافية مـن زاوية تعظيم السنة.
- أهمية كتاب اختلاف الحديث بوصفه أول مصنّف مستقل في هذا العلم.
- الحاجة إلى إبراز قيمة منهج الجمع مقارنة بمسالك أخرى (كالنسخ والترجيح).
- خدمة السنة النبوية من خلال بيان دقة تعامل الأئمة مع النصوص المختلفة.

إشكالية البحث:

ما مدى التزام الشافعي بتقديم الجمع على غيره من المسالك؟

وكيف أسهم هذا المنهج في حفظ السنة وتعظيمها؟

الدراسات السابقة:

الدراسات حول منهج الشافعي رحمه الله في الجمع بين الأحاديث كثيرة، إلا أنَّ أغلبها ركّز على الجانب الإجرائي (كيف يجمع؟) والترتيب المنهجي (الجمع قبل الترجيح والنسخ) أمّا بحثي هدفـه تسليـط الضوء على الأثر القيمـي والمعرفي لمنهج الجمع بين الأحاديـث في تعظيم السنة النبوية.

منهج البحث:

اعتمـدت فـي البحث علـى المنهـج الاستقرائي بجمع بعض النصوص من كتـاب اختلاف الحديـث والمنهج التحليلي الاستنباطي في تحليل وبيان أثر مسلك الجمع بين الأحاديث في حفظ السنة النبوية الشريفة.

إجراءات البحث:

الترجمة للإمام الشافعي، من كتب التراجم.

التعريف بكتابه اختلاف الحديث.

استخراج بعض الأمثلة في الجمع بين الأحاديث.

بيان أثر هذه الأمثلة في تعظيم السنة النبوية.

توثيق الأقوال من المصادر الأصلية.

حدود البحث:

لا يدّعـي البحث استيعاب جميع مواضع التعارض في كتاب اختلاف الحديث، وإنما يقتصر على نماذج مختارة تمثل الاتجاهات المنهجية العامة في معالجة الإمام الشافعي للتعارض الظاهر بين الأحاديث.

خطة البحث

قسَّمت البحث إلى مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة؛

المطلب الأول : ترجمة موجزة للإمام الشافعي

المطلب الثاني: التعريف بكتاب اختلاف الحديث للشافعي

الأول: المقصود من تأليف الكتاب

الثاني: ترتيب الكتاب

الثالث: طريقة عرضه للقضايا

الرابع: طريقته في إيراد الحديث

الخامس: اهتمام العلماء بكتاب اختلاف الحديث

المطلب الثالث: مفهوم مختلف الحديث عند الشافعي بناء على مضمون الكتاب

المطلب الرابع: أثر منهج الجمع بين مختلف الحديث عند الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية

الخاتمة: أبرز النتائج والتوصيات

والله ولي التوفيق، وعليه التكلان

المطلب الأول: ترجمة موجزة للإمام الشافعي

هـو محمد بن إدريس الشافعي، ولد رحمه الله سنة مائة وخمسين للهجرة -وهو العام الذي توفّـي فيـه الإمام أبو حنيفة رحمـه الله- بغزّة يتيماً، فسافرت به أمّه إلـى مكّة، فنشأ في شعابها، وابتـدأ طلـب العلم فيها، فأخذ العلم عن جماعة من أهل العلم والفضل واللغة، ثمَّ رحلَ إلى مدينة النبي ﷺ، فلقيَ بها الإمام مالكاً رحمه الله (ت١٧٩هـ)، وأخذ عنه الفقه والحديث.

ثـم رحل إلـى دار السلام بغـداد، فلقي بها العلمـاءَ والفضلاءَ من كبار تلامـذة أبي حنيفة وغيرهم.

وقـد صنّف الشافعي جملـة وافرة من الكتب، ودوّنت عنه، ونشـرت، وهي ما عُرِفَ بعد ذلك بالمذهب القديم للشافعي.

ثـمَّ بعد ذلك وفـي أواخر حياته رحـلَ الشافعيُّ رحمـه الله إلى مصر، وتحلّـقَ حوله الطلبة يطلبون العلم واللغةَ والأدب، واشتهر منهم: البويطي (ت٢٣١هـ)، والمُزني (ت٢٦٤ه)، والربيع بن سليمان المرادي (ت٢٧٠هـ)، والربيع بن سليمانَ الأزدي الجيزي (ت٢٥٦هـ)، وغيرهم.

وغيّـرَ كثيـراً ممّا كان يذهبُ إليـه في بغداد سابقاً، وسمي هذا المذهـب بالجديد، ولعلَّ من أشهـر مصنّفاتـه بمصر: كتـاب الأم، والرسالة -النشـرة الأخيرة-، واختـلاف الحديث، وجماع العلم.

وسئل إسحاق بن راهويه (ت٢٣٨هـ) كيف وضع الشافعي هذه الكتب وكان عمره يسيراً؟ -لم يتجـاوز خمساً وخمسين- فقـال إسحاق: «جَمَعَ الله عقلَه لقلَّة عمـره»[١]. وعن إسحاق بن راهويه أيضاً أنه قال: «أخذ أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ) بيدي، وقال: تعال أذهب بك إلى من لم تر عيناك مثله، فذهب بي إلى الشافعي». توفّي رحمه الله بمصر سنة أربع ومائتين للهجرة[٢].

المطلب الثاني: التعريف بكتاب اختلاف الحديث للشافعي

سنتعرّف على كتاب اختلاف الحديث من خلال الأمور الآتية:

الأول: المقصود من تأليف الكتاب

لـم يبيِّن الإمام الشافعي القصد من تأليف كتابه هذا، لكن من خلال المسائل التي عرضها فـي كتابه يمكنني القول بأنّ المقصـود من تأليفه دفع التعارض عن الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض، ولم يقصد استيفاء الأحاديث بل ذكـر جملة منها، قال النووي: «ولم يقصد رحمه الله استيفاءً، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه»[٣]، وقال زين الدين العراقي: «أول من تكلم فيه -أي

(١) مناقب الشافعي للبيهقي ١/٢٥٩.

(٢) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي٢/٤٠٤-٤١١.

(٣) التقريب والتيسير للنووي ٩٠.

في مختلف الحديث- الإمام الشافعي في كتابه اختلاف الحديث، ذكر فيه جملة من ذلك يتنبه بها على طريق الجمع، ولم يقصد استيفاء ذلك»[١].

هذا وقد اختلف العلماء هل هذا الكتاب جزء من كتابه الأم، أم ألّفه الشافعي مستقلًّا، ذهب ابن كثير[٢] وزين الدين العراقي وغيره إلى الأول[٣]، أي أنّه لم يفرده بالتأليف وإنّما هو جزء من كتاب الأمّ، بينما رجّح أحمد شاكر[٤] بأنّه كتاب مستقلّ، أفرده الشافعي بالتأليف، واستدلّ بأنّ ابن نديم ذكره في فهرسته، وكذلك البيهقي[٥] ذكره ضمن مؤلّفات الشافعي، وهو أعلم الناس بالشافعي، ونقل ابن حجر في كتابه توالي التأسيس في معالي محمد بن إدريس[٦] كلام البيهقي، ولم يخالفه، والله أعلم.

الثاني: ترتيب الكتاب

بدأ الإمام الشافعي كتابه بمقدّمة طويلة، تعرّض لذكر أمور مهمّة، ألخّصها فيما يأتي:

حجّية السنة ومنزلتها من القرآن، من تقييد مطلقه، وتخصيص عمومه، وتبيين مجمله، وذكر وجوهاً أخرى.

ثم تكلّم عن حجّية أخبار الآحاد، واستقلالها بالحجّية، مع ذكر الأدلّة[٧].

ثم تكلّم عن أهمية اللغة في فهم القرآن والسنة، وعدم جواز تأويل الخبر إلّا على ما تحتمله لغة العرب.

ثم تكلّم عن النسخ، وكيفية معرفة الناسخ والمنسوخ.

ثم في ختام هذه المقدّمة تعرّض لذكر منهجه في دفع التعارض بوضع قواعد، يمكن تلخيصها في: الجمع بين الحديثين إن أمكن، وإلا فالنسخ إن عُلِم المتأخّر منهما، ثم الترجيح إن لم يعلم التأريخ[٨].

ثم شرع في مقصود كتابه، وقد عقد تسعة وسبعين بابًا، أورد في كلّ منها الأحاديث التي

(١) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي ٢/ ١٠٨.

(٢) اختصار علوم الحديث لابن كثير ٢٦٩.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٠٨. وينظر: فتح المغيث للسخاوي ٣/٤٧١.

(٤) الباعث الحثيث لأحمد شاكر ١٦٩.

(٥) مناقب الشافعي ١/٢٤٦.

(٦) توالي التأسيس ١٥٤.

(٧) قال رحمه الله: «فَرَأَيْنَا الدَّلَالَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَبُولِ خَبَرِ الْوَاحِدِ عَنْهُ، فَلَزِمَنَا وَاللهِ أَعْلَمُ أَنْ نَقْبَلَ خَبَرَهُ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ» اختلاف الحديث مطبوع بآخر: كتاب «الأم»، ٨/٥٨٨.

(٨) اختلاف الحديث ٨/٥٨٧-٥٩٨، ومختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين لأسامة خياط، ٣٣٧-٣٤٠، ومختلف الحديث عند الإمام أحمد ٧٠، والموازنة بين منهجي الشافعي وابن قتيبة ٧٦-٧٩.

ظاهرهـا التعارض، بـدأ بكتاب: «باب الاختلاف مـن جهة المباح»[١]، وختم الكتـاب بباب: «باب المختلفـات التـي عليها دلالة»[٢]، والناظر في عناوين الأبواب يـرى أنّ عناوين الأبواب غلب عليها الطابـع الفقهـي، مثل: باب بيع الرجل على بيع أخيه، وبيع الحاضـر للبادي، و...، وهذا في معظم أبـواب الكتاب، وقد عنون لبعض الأبـواب بعبارات أصولية، كما هو في أوّل باب من أبواب الكتاب، ولـم يراع ترتيبًـا فقهيًّا معيَّنًا بين أبواب كتابه[٣]، وقد يرى بعض الباحثين أنّ الكتاب مرتّب حسب المنهـج العلمي في أنواع الاختلاف الواقع بيـن الأحاديث، فذكر أوّلًا أمثلة لما يكون الاختلاف فيه يدلّ على الإباحة، ثم مثَّل للنسخ، ثم أمثلة أخرى لاختلاف التنوع وهكذا[٤].

وأورد الحديـث المتعارضـ مـع حديث آخر، ولـم يتعرّضـ للتعارض بين الحديـث والقرآن والإجماع والقياس والعقل وغيرها من الأدلة.

واقتصـر على دفع التعارض بين الأحاديث الفقهية في أبـواب العبادات وأبواب المعاملات، ولم يتعرّض لأبواب العقائد أو الآداب، وغيرها[٥].

هذا هو الهيكل العام لكتاب اختلاف الحديث، يبقى طريقته في عرض القضايا في كلّ باب، وهذا ما سأتحدّث عنه في النقطة الآتية.

الثالث: طريقة عرضه للقضايا

يمكن تلخيص منهج الشافعي في عرضه للقضايا في كلّ باب في النقاط الآتية:

يترجـم للبـاب بما يناسـب الأحاديث التـي يوردها، فمثلًا يعنـون بقوله: «بـاب القراءة في الصلاة»، ثم يسرد الأحاديث الواردة في الموضوع بأسانيده غالبًا، وينتقد الحديث عند الحاجة[٦].

فـي بعض الأبواب يبدأ بالآيات القرآنية الواردة في الموضوع، ويبيّن وجه الدلالة منها، ومن الأمثلة عليه: (باب القصر والإتمام في السفر في الخوف وغير الخوف)[٧].

ثم يبدأ بإزالة التعارض بين الأحاديث، وسيأتي منهجه في المبحث الثالث.

فـي بعض الأبواب يذكر بعض المسائل التي اختلـف العلماء فيها، ويذكـر أدلّة المخالفين ويناقشهـا بمنهـج علمي دقيق، فيبدأ كلامـه بقوله: «فخالفنا بعض أهل ناحيتنـا فقال: ...»[٨]، أو

(١) اختلاف الحديث ٥٩٩/٨.

(٢) المصدر نفسه ٦٢٨/٨.

(٣) مختلف الحديث عند الإمام أحمد ٧٢، والموازنة بين منهجي الشافعي وابن قتيبة ٧٩-٨٠.

(٤) مختلف الحديث عند الإمام أحمد ٧٢.

(٥) المصدر نفسه ٧٢.

(٦) اختلاف الحديث ٦٠٠/٨.

(٧) اختلاف الحديث ٦٠٢/٨.

(٨) اختلاف الحديث ٦١٦/٨.

«وخالفنا بعض الناس فقال: ...»[1]، أو نحو هذه العبارات[2].

الرابع: طريقته في إيراد الحديث

إنَّ الشافعي رحمه الله محدّث وفقيه، وهذا المنهج واضح في كتبه جميعاً سواء في رواية الحديث بالأسانيد، أو نقدها وتعليلها، وكذلك في كتاب اختلاف الحديث، يسرد الأحاديث في كلّ باب بأسانيدها، وهذا في أغلب الأبواب، وقد ذكر في مواضع الحديث دون ذكر سنده، ويعتني بإيراد الشواهد في كثير من الأبواب، كما يعتني بنقد الأحاديث ويتكلّم عليه عند الحاجة إلى ذلك، ويورد الأحاديث الضعيفة، ويروي الحديث بالمعنى[3]، ويشتمل الكتاب على أحاديث كثيرة، يمكن تصنيفها فيما يأتي:

بلغ عدد الأحاديث المرفوعة التي رواها في كتابه: (٣٣٦) ثلاثمائة وستةً وثلاثين حديثًا، منها (٣٠) ثلاثون حديثًا في المقدمة، و(٣٠٦) ثلاثمائة وستة أحاديث في أبواب الكتاب.

وقد بلغ عدد الأحاديث المسندة في الكتاب: (٢٣٨) مائتين وثمانية وثلاثين حديثًا، منه: حديث واحد في المقدمة، و(٢٣٧) مائتان وسبعةَ وثلاثين في أبواب الكتاب.

أما الأحاديث المجردة من الأسانيد فقد بلغت (٩٨) ثمانيةً وتسعين حديثًا، منها (٢٩) تسعة وعشرون في المقدمة، و(٦٩) تسعة وستون في أبواب الكتاب[4].

فائدة: هذا الكتاب من رواية الربيع بن سليمان المرادي تلميذ الإمام الشافعي، ولهذا نرى في الكتاب أنّه يبدأ سند الحديث بقوله: أخبرنا الشافعي، أو نحو هذه الصيغة.

الخامس: اهتمام العلماء بكتاب اختلاف الحديث

سبق أنّ منزلة هذا الكتاب عظيمة عند العلماء، فقد أقرّ كثير من العلماء بأفضلية السبق له في هذا المجال، كما سبق نصوص بعضهم، وكلّ من ألّف في علوم الحديث عند ذكره لمختلف الحديث أشار إلى كتابه هذا، وأنّه من أوّل من ألّف في هذا الفنّ[5]، وتظهر أهمية الكتاب ومنزلته عندما نرى اعتماد العلماء عليه في دفع التعارض الظاهري بين الأحاديث، فقلّما نجد كتابًا من الشروح الحديثية شرح حديثًا من الأحاديث التي أوردها الشافعي في كتابه هذا إلّا وقد نقل كلام الشافعي، وسلك مسلكه في دفع التعارض.

(١) اختلاف الحديث ٦١١/٨.

(٢) مختلف الحديث بين المحدثين والفقهاء ٣٤٠-٣٤١، ومختلف الحديث عند الإمام أحمد ٧١-٧٢، والموازنة بين منهجي الشافعي وابن قتيبة ٧٩-٨٠.

(٣) مختلف الحديث عند الإمام أحمد ٧١.

(٤) الموازنة بين منهجي الشافعي وابن قتيبة ٨١.

(٥) ينظر: التقريب والتيسير للنووي ٩٠، واختصار علوم الحديث لابن كثير، ٢٦٩، وشرح التبصرة والتذكرة للعراقي ٢/ ١٠٨. وفتح المغيث للسخاوي ٤٧١/٣.

المطلب الثالث: مفهوم مختلف الحديث عند الشافعي بناء على مضمون الكتاب

سبق في المبحث الثاني أنّ الشافعي رحمه الله اقتصر في كتابه على التعارض بين الحديثين، ولـم يتعرّض للتعارض بين الحديـث والقرآن والإجماع والقياس والعقـل وغيرها من الأدلة، وهذا المفهـوم هـو ما استقرّ عليـه مفهوم «مختلف الحديث» عنـد المتأخّريـن، أي أنّ مختلف الحديث خاصٌّ بالتعارض بين حديث مع حديث أو أحاديث أخرى.

وأسباب التعارض الظاهري بين الأحاديث تدور حول ثلاثة محاور رئيسة، وهي:

الأول: أسباب الاختلاف التي تعود إلى قصور في إدراك دلالات الألفاظ

والنقاط التي تعود إلى هذا السبب يمكن عدّها في الأمور الآتية، وهي:

الاختـلاف باعتبار العموم والخصوص، الاختلاف فـي دلالات الإطلاق والتقييد، الاشتراك فـي الأسماء، اختلاف دلالة الأمر في الحديث بين الوجوب والندب والإباحة، اختلاف دلالة النهي في الحديث بين التحريم والكراهة.

قال الشافعي: «ورسول الله عربي اللسان والدار، فقد يقول القول عاماً يريد به العام، وعاماً يريد به الخاص»[1].

وقال أيضًا: «ويَسُنّ بلفظ مَخْرَجُه عامٌّ جملةً بتحريم شيء أو بتحليله، ويَسُنّ في غيره خلاف الجملة، فيُستدل على أنّه لم يُرِد بما حَرّم ما أحلّ، ولا بما أَحَلَّ ما حَرَّم»[2].

الثاني: اختلاف الحالين (تباين الأحوال) اللذين ورد فيهما الحديثان

قـد يقـول النبي عليه الصلاة والسلام قولاً في حالة ويقول قـولاً آخر في حالة أخرى، ويظنّ أنّ بينهمـا تعارضاً، قال الشافعي: «ويَسُنُّ في الشيء سنـةً وفيما يخالفه أخرى، فلا يُخَلِّص بعضُ السامعين بين اختلاف الحالين اللَّتَيْن سَنَّ فيهما»[3].

الثالث: أسباب الاختلاف التي تعود إلى الراوي

كالاختـلاف بسبب إيجـاز بعض الرواة وتفصيـل بعضهم، أو عدم علم الـراوي بسبب ورود الحديـث، أو الجهـل بالنسخ، وكذلـك إخبار الصحابي بما رآه من حـال النبي وعدم اطّلاعه على أحواله الأخرى.

قال الشافعي: «ويُسأل -أي النبيّ- عن الشيء فيجيب على قدر المسألة، ويؤدِّي عنه المخبِر عنـه الخبرَ مُتَقَصِّـى، والخبرَ مختصرًا، فيأتي ببعض معناه دون بعض»[4]. وقال أيضاً: «ويحدِّث

(١) الرسالة ٢١٣.
(٢) الرسالة ٢١٤.
(٣) الرسالة ٢١٤.
(٤) الرسالة ٢١٣.

عنه الرجل الحديثَ قد أدرك جوابَه ولم يُدرك المسألةَ فيَدُلَّه على حقيقة الجواب، بمعرفته السببَ الذي يَخْرُج عليه الجواب»[1]. ومما قاله: «ويَسُنُّ -أي النبي- السنة ثم يَنسخها بسنته، ولم يَدَعْ أنْ يُبَيِّن كلَّما نَسخ من سنّته بسنّته، ولكن ربما ذَهَب على الذي سَمع من رسول الله بعضُ علم الناسخ أو علم المنسوخ، فحَفِظ أحدهما دون الذي سَمع من رسول الله الآخر، وليس يَذهب ذلكَ على عامّتهم، حتى لا يكونَ فيهم موجوداً إذا طُلِب»[2].

ومسالك دفع التعارض بين الأحاديث عند الشافعي كما ذهب جمهور العلماء في دفع التعارض بين الحديثين وهي: الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح، ثم التوقّف، حيث اتفق منهج الشافعي والجمهور في ترتيب مسالك دفع التعارض، وسأقتصر على منهجه في الجمع في النقاط الآتية:

الشافعي رحمه الله جعل الجمع والتوفيق بين الحديثين، أوَّلَ ما يُلجأ إليه في دفع التعارض، فقال: «كلّما احتمل حديثان أن يُستعملا مَعًا استعملا معًا، ولم يُعطّل واحدٌ منهما الآخر»[3].

والجمع أكثر ما استعمله في دفع التعارض بين الحديثين، قال الشافعي رحمه الله : ولا يُنْسَب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهاً يمضَيَان معاً، إنما المختلف ما لم يُمْضَ إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه»[4].

وأكتفي هنا بذكر ثلاثة أمثلة:

أولها: حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعاً: «إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا»[5]، وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «لقد ارتقيتُ يومًا على ظهر بيت لنا، فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين، مستقبلًا بيت المقدس لحاجته»[6].

جمع الشافعي بين هذين الحديثين بحمل حديث ابن عمر على كونه في المنازل وحديث أبي أيوب في الصحراء، فقال: «كان القوم عَرباً، إنما عامة مذاهبهم في الصحاري، وكثير من مذاهبهم لا حش فيها يسترهم، فكان الذاهب لحاجته إذا استقبل القبلة، أو استدبرها، استقبل المصلى بفرجه، أو استدبره، ولم يكن عليهم ضرورة في أن يشرقوا أو يغربوا، فأمروا بذلك، وكانت

(١) الرسالة ٢١٣.

(٢) الرسالة ٢١٥.

(٣) اختلاف الحديث ٥٩٨/٨.

(٤) الرسالة ٣٤٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة - باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام ،(٣٩٤)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، (٢٦٤).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء - باب من تبرز على لبنتين، (١٤٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة -باب الاستطابة (٢٦٦).

البيوت مخالفة للصحراء، فإذا كان بين أظهرها كان من فيه مستتراً لا يراه إلا من دخل أو أشرف عليه، وكانت المذاهب بين المنازل متضايقة لا يمكن من التحرف فيها ما يمكن في الصحراء، فلما ذكر ابن عمر ما رأى من رسول الله من استقباله بيت المقدس، وهو حينئذ مستدبر الكعبة، دل على أنه إنما نهى عن استقبال الكعبة واستدبارها في الصحراء دون المنازل»[1].

ثانيها: ما ذكره في باب الاختلاف من جهة المباح، حيث روى بأسانيده ما ورد في عدد مرّات غسل الأعضاء في الوضوء: والتي فيها: غَسلُ الأعضاء مرّة مرّة، ومرّتين مرّتين، وثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: «ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث: مختلف مطلقاً... ولكن يقال: أقل ما يُجْزِي من الوضوء مرة، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاث»[2].

ثالثها: ما ورد من اختلاف الرواة في أداء ألفاظ التشهّد الواردة عن رسول الله ﷺ، فيُتَوَهَّم وقوع الاختلاف والتعارض فيما بينها؛ قال الشافعي رحمه الله: «فهي مشتبهة متقاربة واحتمل أن تكون كلها ثابتة، وأن يكون رسول الله يعلم الجماعة والمنفردين التشهد فيحفظ أحدهم على لفظ ويحفظ الآخر على لفظ يخالفه لا يختلفان في معنى أنه إنما يريد به تعظيم الله -جل ثناؤه وذكره- والتشهد والصلاة على النبي فيقر النبي كلاً على ما حفظ وإن زاد بعضهم كلمة على بعض أو لفظها بغير لفظة لأنه ذكر»[3].

المطلب الرابع:

أثر منهج الجمع بين مختلف الحديث عند الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية.

يُعَدُّ منهجُ الجمعِ بين مختلفِ الحديثِ عند الإمام الشافعي علامةً فارقةً في تاريخ التأصيل العلمي للسُّنّة النبوية، إذ ارتقى به من مستوى الدفاع الجزئي عن بعض الروايات إلى بناء نسق أصولي متكامل يُعلي من مكانة الحديث، ويصونه من دعاوى التعارض والاضطراب.

فقد أدرك الشافعي أنّ ظاهر الاختلاف بين الأحاديث ليس طعنًا في حجيتها، بل هو ميدان للاجتهاد، تتجلّى فيه دقةُ النظر، وسَعةُ الفهم، واستحضارُ السياقات. ومن هنا كان منهجه في الجمع والترجيح والنسخ تأسيسًا لوعي علمي جديد يُحسن التعامل مع النصوص، ويمنحها انسجامًا وتناغماً يكشف عن وحدة المصدر وتكامل التشريع.

وفي كتابه اختلاف الحديث أكّد الشافعي أنّ السُّنّة وحيٌ من الله تعالى، وأنها بيانٌ للقرآن الكريم، فلا يُتصوّر أن يقع بينها تعارضٌ حقيقيٌّ يُفضي إلى إسقاط حجيتها. وإذا بدا التعارض، فالواجبُ أوّلًا هو الجمعُ ما أمكن، لأن إعمالَ الدليلين أولى من إهمال أحدهما. وبهذا المبدأ رسّخ

(١) اختلاف الحديث ٨/٦٩٤.

(٢) اختلاف الحديث ٨/٥٩٩.

(٣) اختلاف الحديث ٨/٦٠٠.

الشافعـي قيمةً منهجيةً عظيمة: أن النصّيـن الصادرين عن النبي ﷺ لا يتناقضان في الحقيقة، وإنمـا تتفاوت أفهامُ الناظرين فيهما. فـكان أثرُ ذلك أن تحوّل (مختلف الحديث) من بابٍ يُستغلُّ للطعن في السُّنّة إلى علم قائم بذاته، يبرهن على مرونتها وسَعتها.

وقد أسهم هذا المنهج في تعظيم السُنَة من جهاتٍ عدّة:

أولها: تثبيتُ حجيتها في مواجهة التيارات التي أنكرت بعض الأخبار أو قدّمت القياس عليها دون ضابـط. فالجمـع بين الأحاديث يُظهـر أن السُّنّة ليسـت نصوصًا متفرقـةً متعارضة، بل هي منظومةٌ متكاملة تُفسّر بعضُها بعضًا.

وثانيهـا: توسيـعُ أفق الفقه الإسلامـي؛ إذ إن إعمال النصوص جميعًا يُثمـر ثراءً تشريعيًّا، ويكشف عن تعدد الدلالات المشروعة، مما يرسّخ سَعة الشريعة وصلاحيتها لكل زمان.

وثالثهـا: ترسيـخ الانضباط العلمي؛ فقـد وضع الشافعي ضوابطَ دقيقـة للجمع، فلا يُصار إليـه إلا مـع تحقق شروطه، ولا يُلجأ إلى النسخ أو الترجيح إلا عنـد تعذُّره، وبذلك حمى السُّنّة من التوظيف الانتقائي أو الفهم المجتزأ.

وخلاصـة القـول: إن منهج الجمع بين مختلـف الحديث عند الإمام الشافعي لم يكن مجرد معالجـة فنية لإشكاليات نصية، بـل كان مشروعاً علميًّا لتعظيم السُّنّـة وتأكيد مرجعيتها، وإبراز انسجامهـا وكمالها. وبهذا المنهج تحوّلت مظانُّ الإشكال إلى مساحات للتأمل والتكامل والاقتراب بين المسلمين، وغدت السُّنّة في ضوء ذلك أكثرَ رسوخاً في وجدان الأمة وعقلها العلمي.

الخاتمة:

الحمد الله على الختام، وأذكر هنا أبرز النتائج التي توصل إليها هذا البحث:

كتاب الشافعي يقتصر على مختلف الحديث لا مشكل الحديث.

قـول الشافعـي بحجّيّةِ خبرِ الآحـاد اعتمد فيه على أدلّـةٍ من السنّةِ النبويـةِ وفعل الصحابة والتابعين

قبول الشافعي خبر الآحاد الثقة أسهم في جمع كثير من الأحاديث المختلفة ظاهرياً.

جعـل الشافعي رحمه الله الجمـع والتوفيق بين الحديثين أوَّلَ ما يُلجأ إليه في دفع التعارض، والجمع أكثر ما استعمله في دفع التعارض بين الحديثين.

منهـج الجمع بيـن الأحاديث عند الإمام الشافعي أسهم في صيانـة السنة من الترجيح غير المنضبط بين أحاديثها المتعارضة ظاهراً.

تقديم مسلك الجمع بين الأحاديث عزز الثقة بالسنة النبوية وأثبت انسجامها التشريعي.

التوصيات:

- الاستفادة من منهج الجمع في التقريب بين المذاهب الفقهية بإبراز أنّ كثيراً من الخلاف مرده إلى اختلاف في فهم الجمع لا في أصل النص.

- دراسة أثر قبول خبر الآحاد عند الشافعي في توسيع دائرة الجمع، وربطه بمسائل الاحتجاج والاستدلال.

هذا؛ وصلّى الله على سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع:

الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للشيخ أحمد شاكر، دار الآثار بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: أبي بكر أحمد بن علي ، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

التقريب والتيسير لمعرفة السنن البشير والنذير للنووي: أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي ببيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

توالي التأسيس في معالي محمد بن إدريس، للعسقلاني أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية -بيروت، ١٩٨٦م.

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه للبخاري: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، ط١، ١٤٢٢هـ.

اختصار علوم الحديث لابن كثير: أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي ، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار الميمان بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م.

اختلاف الحديث للشافعي : محمد بن إدريس ، مطبوع بآخر: كتاب «الأم» للشافعي، دار الفكر - بيروت، ط٢، ١٩٨٣م.

الرسالة للشافعي: محمد بن إدريس، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط١، الناشر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر، ١٩٣٨ م. ودار الكتب العلمية ببيروت.

شرح التبصرة والتذكرة للعراقي: زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين،تحقيق ماهر ياسين الفحل وعبد اللطيف الهميم، دار الكتب العلمية ببيروت، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي: شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن، تحقيق د.عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير ود.محمد بن عبد اللهبن فهيد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج بالرياض، ط٢، ١٤٢٨هـ/(٢٠٠٧م).

مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين لأسامة خياط، دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠١م .

مختلف الحديث عند الإمام أحمد (جمعاً ودراسة) ، د. عبدالله بن فوزان بن صالح الفوزان، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٨ هـ.

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ببيروت.

مناقب الشافعي للبيهقي: أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي، تحقيق السيد أحمد الصقر، مكتبة دار التراث بالقاهرة، ط١، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.

الموازنة بين منهجي الإمامين الشافعي وابن قتيبة من خلال كتابيهما «اختلاف الحديث» و « تأويل مختلف الحديث»، محمود صدقي، إشراف: نافذ حسين، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية – غزة، ٢٠٠١م.

المحور الثالث:

جهود الإمام الشافعي
في تعظيم السنة النبوية

الباحث: الدكتور رضوان علي حسين العجل
استاذ مشارك – جامعة الجنان

Researcher: Associate Professor Dr.Radwan Ali Hussein Al-Ajal
AL Jinan University
Radwanejel@gmail.com

جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية

Imam al-Shafi'i's Efforts in Venerating the Prophetic Sunnah

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-08

المؤتمر الدولي السادس بعنوان
جهود الامام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية
تنظيم أكاد يمية الإمام البخاري الدولية
بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا

ملخص البحث:

يتنــاول هــذا البحث جهــود الإمام الشافعــي في تعظيم السنــة النبوية وتقريــر حجيتها في التشريــع الإسلامي، حيث يعد من أبرز الأئمة الذين أسهموا في ترسيخ مكانة السنة والدفاع عنها في مواجهة من أنكرها أو شكك في حجيتها .ويهدف البحث إلى بيان الأسس العلمية التي اعتمدها الإمــام الشافعــي قي إثبــات حجية السنة، من خلال تحليــل نصوصه وأقوالــه، ولا سيما في كتابه الرسالة .

وقــد اعتمد البحث على المنهج التحليلي والاستقرائي، من خلال تتبع أقوال الإمام الشافعي واستقــراء أدلته من القرآن الكريم والسنة النبويــة، إضافة إلى عرض أبرز شبهات منكري السنة والــرد عليهــا وفق منهجه .كما تناول البحــث علاقة السنة بالقرآن من حيــث البيان والتخصيص والتقييد، وبين مكانة السنة في التشريع الإسلامي عند الإمام الشافعي.

وتوصــل البحــث إلى أن الإمــام الشافعي كان له دور محــوري في تأصيل علــم أصول الفقه، وفــي تثبيت حجية السنة النبوية باعتبارها مصدرًا مستقلاً للتشريع، وأن منهجه العلمي أسهم في حماية السنة من الطعن والتشكيك، مما جعله بحق ناصر السنة وإمامًا في الدفاع عنها.

الكلمات المفتاحية: الإمـام الشافعي، السنة النبوية، حجية السنة، أصول السنة، التشريع الإسلامي.

Abstract:

This study examines the efforts of Imam Al-Shafi'i in emphasizing the significance of the prophetic Sunnah and establishing its authority as a fundamental source of Islamic Legislation.Imam Al-Shafi'i is regarded as one of the most influential scholars who firmly defended the Sunnah against those who denied or questioned its authenticity and authority.

The research aims to highlight the methodological foundations employed by Imam Al-Shafi,i in proving the authority of the Sunnah through an analytical and inductive approach.This is achieved by examining his statements and evidences، particularly in his renowned work Al-Risalah.The study also explores the relationship between the Qur'an and the Sunnah in terms of clarification specification and restriction.

Furthermore، the research discusses the arguments of those who denied the Sunnah and presents Imam Al-Shafi'i's responses to them. The study concludes that Imam Al-Shafi'i played a pivotal role in the development of the principles of Islamic jurisprudence (Usul al-Fiqh) and in firmly establishing the Sunnah as an independent and authoritative source of legislation. His scholarly contributions significantly strengthened the status of the Sunnah and protected it from criticism and denial.

Keywords: Imam Al-Shafi'i، Sunnah، Authority of Sunnah, Usul al-Fiqh, Islamic Law.

المقدمة:

الحمـد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشـرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين .أما بعد:

فـإن السنة النبوية تمثل المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وهـي المبينة له، والمفصلـة لأحكامه، والموضحة لمعانيه .وقد تعرضـت السنة عبر العصور إلى شبهـات من قبل بعض الفرق التـي أنكرت حجيتها أو قللت من شأنها، ممـا استدعى قيام العلماء بالتصدي لهذه الشبهات وبيان مكانة السنة في التشريع الإسلامي .

ويعـد الإمام الشافعـي من أبرز الأئمة الذيـن كان لهم دور عظيم في نصـرة السنة النبوية وتعظيـم شأنها .ومن أبـرز هؤلاء العلماء الذين كان لهم دور عظيم في إرساء مكانة السنة النبوية والدفـاع عنهـا الإمام محمـد إدريس الشافعي، الذي يعـد من أوائل من أصلوا علـم أصول الفقه،

ووضعوا قواعد الاستدلال بالسنة، وردوا على شبهات منكريها .

وقـد جاء هذا البحث لبيان جهود الإمام الشافعي فـي تعظيم السنة النبوية، وإبراز مكانتها في منهجه العلمي، حيث لم يكتف بمجرد الأخذ بها، بل دافع عنها، وبين حجيتها، وقرر استقلالها بالتشريع، ورد على المخالفين بأسلوب علمي رصين قائم على الدليل والنقل والعقل.

وقـد اتبعت في هذا البحث المنهـج الوصفي التحليلي و الاستقرائـي، بالإضافة إلى المنهج المقارن، من خلال تتبع نصوص الإمام الشافعي في كتبه، وعلى رأسها كتاب «الرسالة»، وتحليلها، واستنباط معالم منهجه في تعظيم السنة .

وسيقسـم البحـث إلى ثلاثة فصـول، الفصل الأول يتحـدث عن التعريف بالسنـة النبوية ، والفصـل الثاني يتحدث عن جهود الإمام الشافعي في التأصيـل والاستدلال، بالإضافة إلى تقرير حجية السنة النبوية ، أما الفصل الثالث فركز على جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة والدفـاع عنهـا وموقفه من خبـر الآحاد . ولكل من هـذه الفصول مباحث ومطالـب تعالج جوانب الموضوع المختلفة، وصولاً إلى خاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.

أهميـة البحـث: وتكمن أهمية هـذا الموضوع في كونه يبرز جانبًا مهمـاً من جوانب التراث الإسلامـي، ويكشـف عن الأسس التي قام عليها علم الحديث وأصـول الفقه، كما يسهم في تعزيز الثقة بالسنة النبوية كمصدر أصيل من مصادر التشريع الإسلامي.

أهداف البحث: يسعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف العلمية، من أبرزها:

١- إبراز مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي من خلال منهج الإمام الشافعي.

٢- بيان جهود الإمام الشافعي في تأصيل حجية السنة والدفاع عنها.

٣- تحليل منهج الإمام الشافعي الأصولي في الاستدلال بالسنة وربطها بالقرآن الكريم.

٤- التعرف على موقفه من القضايا الحديثية مثل خبر الآحاد وحجيته.

٥- إبراز أثر الشافعي في تأسيس علم أصول الفقه وخدمة السنة النبوية.

أسباب اختيار الموضوع

أهميـة السنة النبوية في التشريع الإسلامـي: إذ تُعدّ المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن الكريم، وفهمها الصحيح أساس لاستقامة الأحكام الشرعية.

مكانـة الإمـام الشافعي العلميـة : يُعدّ الإمام الشافعي من أبرز الأئمـة الذين أصلوا لحجية السنة،ودافعوا عنها بمنهج علمي رصين.

الـرد علـى الشبهات حول السنـة النبوية : في ظل ظهور من يشكك فـي حجية السنة،تبرز الحاجة إلى إبراز جهود العلماء،وعلى رأسهم الشافعي،في الدفاع عنها.

إبراز الدور التأصيلي للإمام الشافعي: حيث وضع قواعد علمية في التعامل مع السنة،خاصة في كتابه الرسالة، الذي يُعد من أوائل كتب أصول الفقه.

خدمة الدراسات الشرعية: من خلال تقديم دراسة علمية تسهم في فهم منهج الشافعي في تعظيم السنة النبوية وربطه بالواقع المعاصر.

إشكالية البحث: تتمحور إشكالية البحث حول بيان مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي من خلال جهود الإمام محمد بن إدريس الشافعي، وذلك في ظل ظهور اتجاهات قديمة وحديثة شككت في حجية السنة أو حاولت التقليل من شأنها .ومن هنا تنبثق الإشكالية الرئيسة في التساؤل الآتي:

كيف أسهم الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية وتقرير حجيتها، وما المنهج الذي اعتمده في الرد على منكريها وتثبيت مكانتها في التشريع الإسلامي ؟

ما مفهوم السنة النبوية عند الإمام الشافعي ؟

ما الأدلة التي اعتمدها في إثبات حجية السنة؟

كيف بيَن علاقة السنة بالقرآن الكريم ؟

ما موقفه من خبر الآحاد، وكيف دافع عنه ؟

ما أبرز شبهات منكري السنة، وكيف رد عليها ؟

فرضيات البحث:

إن الإمام الشافعي أسهم إسهامًا جوهريًا في تأصيل حجية السنة النبوية وذلك من خلال أدلته النقلية والعقلية.

إن منهج الشافعي في تعظيم السنة قائم على قواعد علمية دقيقة تشمل التثبت من الرواية، وفهم الدلالة، والجمع بين النصوص.

لقد تصدى الشافعي بوضوح لمنكري السنة وأثبت بطلان شبهاتهم من خلال مناقشات علمية.

كما أن كتاب «الرسالة» يمثل نقلة نوعية في علم الفقه خاصة في باب حجية السنة وعلاقتها بالقرآن.

إن دراسة جهود الشافعي تُسهم في معالجة الإشكالات حول السنة وتدعم مكانتها في التشريع الإسلامي.

الدراسات السابقة:

أهمية الدراسات السابقة: تعد الدراسات السابقة ركيزة أساسية علمية تسهم في:

- بيان ما تناوله الباحثون حول الموضوع - وتحديد جوانب الاتفاق والاختلاف
- وإبراز الفجوة العلمية التي يسعى البحث إلى سدها.

دراسة: جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة[١]

تناولت هذه الدراسة موقف الإمام الشافعي من حجية السنة، وبيّنت أدلته من القرآن والسنة والعقل، مع التركيز على كتابه الرسالة.

ملاحظة: ركّزت على الجانب الأصولي، ولم تُفصّل في جهوده التطبيقية في تعظيم السنة.

دراسة: السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي[٢]

تناولت هذه الدراسة مكانة السنة كمصدر للتشريع، وأشارت إلى دور الإمام الشافعي في تثبيت حجيتها. ملاحظة: جاءت عامة ولم تُفرد دراسة مستقلة لجهود الشافعي.

دراسة: منهج الإمام الشافعي في الاستدلال بالسنة[٣]

ركّزت على قواعد الاستدلال عند الشافعي، مثل قبول خبر الآحاد وشروطه.

ملاحظة: اهتمت بالمنهج الأصولي أكثر من الجانب الدفاعي عن السنة.

دراسة: ردود الإمام الشافعي على منكري السنة[٤]

تناولت مواقف الشافعي في الرد على الفرق التي أنكرت حجية السنة.

ملاحظة: ركّزت على جانب الردود، دون جمع شامل لجهوده في تعظيم السنة.

التعليق على الدراسات السابقة

من خلال استعراض الدراسات السابقة، يتبيّن: أنها تناولت جوانب متفرقة من جهود الإمام الشافعي - غلب عليها الطابع الأصولي النظري - لم تجمع بين التأصيل، والدفاع، والتطبيق العملي في موضوع واحد.

ما يميز هذا البحث

يتميّز هذا البحث بأنه: يجمع جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة بشكل شامل.

(١) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي، القاهرة، ص١٩ - ٢٥ ، ط١، ١٩٤٠ م.

(٢) عبد الغني عبد الخالق، حجية السنة، دار الوفاء، المنصورة، ص ٢٠، ط١، ١٩٨٦م. - مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع، المكتب الاسلامي، بيروت، ص٩-١٥ ، ط٣، ١٩٨٢م.

(٣) محمد بن ادريس الشافعي ، الأم ، دار المعرفة ، بيروت ، ج١ ، ص٥-٢٠، ١٩٩٠ م ؛ ابن القيم الجوزية ، أعلام الموقعين عن رب العالمين ، دار الجيل ، بيروت ، المجلد الثاني ،ص٣٠٠-٤٥٠ ، ١٩٧٣ م .

(٤) جلال الدين السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ص(....حسب الطبعة) ١٩٨٧ م .- محمد أبو شبهة، مكتبة السنة، القاهرة، ١٩٨٩ م .

ويربط بين الجانب النظري والتطبيقي.

يبرز دوره في مواجهة منكري السنة وتقرير حجيتها.

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث على مجموعة من المناهج العلمية التي تتناسب مع طبيعة الموضوع وهي:

المنهج الاستقرائي: من خلال تتبع نصوص الإمام الشافعي في مؤلفاته، وخاصة كتاب «الرسالة»، وجمع أقواله المتعلقة بالسنة النبوية .

المنهج الوصفي التحليلي: في عرض آرائه وأقواله كما وردت في مصادرها الأصلية، مع توثيقها توثيقًا علميًا. وذلك بتحليل نصوص الإمام الشافعي، وبيان دلالاتها، واستنباط القواعد الأصولية التي اعتمدها في تعظيم السنة.

المنهج المقارن (عند الحاجة): بمقارنة بعض آرائه مع آراء غيره من العلماء، أو مع شبهات منكري السنة، لإبراز قوة منهجه .

تقسيمات الموضوع:

تضمن مقدمة منهجية، ثم الفصل الأول الذي تحدث فيه عن مفهوم السنة النبوية ومكانتها عند الإمام الشافعي، والفصل الثاني شرح فيه موقف الإمام الشافعي في الاستدلال وتأصيل حجية السنة النبوية، ثم الفصل الثالث الذي تضمن جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة والدفاع عنها وتعظيمها .ثم احتوى البحث على خاتمة وتوصيات والفهارس العامة .

الفصل الأول: التعريف بالسنة النبوية ومكانتها عند الإمام الشافعي

المبحث الأول: تعريف السنة النبوية

المطلب الأول: تعريف السنة لغة

السنــة في اللغة العربية تطلق على معان متعددة، من أبرزها: الطريقة والسيرة، سواء كانت حسنة أم سيئة . قال ابن منظور[١]: «السنة: الطريقة، محمودة كانت أو مذمومة».

كمــا تطلق السنــة على العادة المتبعة، ومنه قولهم: «سن فلان سنــة حسنة»، أي اتبع طريقًا محمــودًا يقتــدى به .وهذا المعنى اللغــوي يعد أساسًا لفهم المعنى الاصطلاحــي للسنة في العلوم الشرعية[٢].

المطلب الثاني: تعريف السنة اصطلاحًا

اختلف تعريف السنة باختلاف العلوم الشرعية، وذلك على النحو التالي :

١- عنــد المحدثيــن: تعرف السنة بأنهــا: كل ما نقل عن النبي صل الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خُلُقية[٣].

٢- عنــد الأصوليــين: هــي ما صدر عــن النبي ﷺ من قول أو فعــل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي[٤].

٣- عنــد الفقهــاء: تطلق السنة على ما يثاب فاعله ولا يعاقــب تاركه[٥]، أي بمعنى المندوب ويلاحــظ ان تعريــف الأصوليين الأقرب لموضوع هــذا البحث، لأنه يركز علــى الجانب التشريعي للسنة النبوية.

المبحث الثاني: مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي وعلاقته بالقرآن الكريم

المطلب الأول: السنة مصدر من مصادر التشريع

تعــد السنــة النبويــة المصدر الثانــي للتشريع الإسلامي بعــد القرآن الكريــم، وقد دل على ذلــك نصوص كثيرة مــن القــرآن، منها قولــه تعالــى[٦]: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ

(١) ابن منظور ،لسان العرب، مادة (س ن ن)، دار صادر، بيروت ، ج١٣، ص، (٢٢٥-٢٢٦).

(٢) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مادة (س ن ن) دار الكتب العلمية، بيروت، ج١، ص. (٣٠٧)، وفيه: «سن فلان سنة حسنة اذا ابتدأ طريقة يقتدى بها في الخير».

(٣) ابن الصلاح ، هو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الشهرزوري ،الملقب : تقي الدين ، المعروف بابن الصلاح ، مقدمة علوم الحديث، دار الفكر، دمشق ، ص ، ١٩ ط غير مذكورة.

(٤) الآمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، دارالصميعي،الرياض ، ج١، ص (١٦٩-١٧٠).

(٥) الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي ،ج٤ ، ص (١٤-١٥).

(٦) القرآن الكريم، سورة الحشر: ٧.

عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾. وقـد أجمع العلماء على حجية السنة ووجـوب العمل بها، وأنها وحي من الله فقالوا: «الوحي ينقسم الى قسمين: قرآن، وسنة»[١].

المطلب الثاني:

علاقـة السنة بالقـرآن الكريم ترتبـط السنة بالقـرآن الكريم ارتباطًا وثيقًـا، وقد بين العلماء أن علاقتها به تقوم على عدة أوجه، من أهمها:

١- البيـان والتفسيـر: حيـث تقـوم السنـة بتوضيح ما أُجمل فـي القرآن، مثـل بيان كيفية الصلاة والزكاة[٢].

٢- التخصيـص: أي تخصيـص العام الوارد في القرآن، كقولـه تعالى في السرقة ، فجاءت السنة فبينت شروط القطع[٣].

٣- التقييد: وذلك بتقييد المطلق في القرآن، كأحكام الرقاب في الكفارات[٤].

٤ - الاستقلال بالتشريع: حيث تاتي السنة بأحكام لم تذكر في القرآن، مثل تحريم الجمع بين المرأة وعمتها[٥].

وهذا يبين أن السنة ليست تابعة للقرآن فقط، بل شريك له في بيان الأحكام

خلاصة الفصل الأول:

يتضـح من خلال هذا الفصل أن السنة النبوية تحتـل مكانة عظيمة في التشريع الإسلامي، وأن الإمـام الشافعـي كان لـه دور بارز في تأصيل هـذه المكانة، من خلال تعريفـه الدقيق للسنة، وبيانه لعلاقاتها بالقرآن ، مما جعله من أعظم من خدم السنة النبوية في تاريخ الإسلام.

(١) ابن حزم، علي بن أحمد ، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق : أحمد شاكر ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ج١ ، ص ٩.
(٢) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، دار التراث ص١٩ .مصدر سابق.
(٣) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، دار الآفاق الجديدة . مصدر سابق ، ص، ٤٥.
(٤) الزركشي، البحر المحيط ، مصدر سابق ، ص ٢٥.
(٥) الشافعي، الرسالة، ص الشافعي، الرسالة، ص ٧٨ المصدر نفسه.

الفصل الثاني:

جهود الإمام الشافعي في التأصيل والاستدلال (تقرير) حجية السنة النبوية

المبحث الأول: تأصيل حجية السنة في القرآن الكريم

المطلب الأول: الاستدلال بالقرآن على وجوب اتباع السنة

اعتمد الإمام محمد بن إدريس الشافعي في تقرير حجية السنة على القرآن الكريم، فاستدل بآيات كثيرة تأمر بطاعة النبي ﷺ، وتوجب الأخذ بقوله والعمل بسنته، مما يدل على أن السنة حجة شرعية ملزمة. وأن أبرز هذه الآيات قوله تعالى[1]: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. حيث جعل الله طاعة الرسول مطلقة غير مقيدة، وهو دليل واضح على وجوب اتباع سنته[2]. كما استدل بقوله تعالى[3]: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾، فبين أن طاعة النبي ﷺ هي من طاعة الله، وهذا يدل على أن السنة ليست أمرًا زائدًا، بل هي جزء من الوحي الذي يجب الالتزام به[4].

المطلب الثاني: اعتبار السنة وحيًا من الله تعالى

قرر الإمام محمد بن إدريس الشافعي أن السنة النبوية وحي من الله تعالى، وإن لم تكن متلوة كالقرآن الكريم، واستدل على ذلك بقوله تعالى[5]: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾، فبين أن ما يصدر عن النبي ﷺ، في مقام التشريع إنما هو بوحي من الله، وليس اجتهادًا بشريًا محضًا[6]. كما أوضح أن السنة تأتي مبينة للقرآن، ولا يمكن أن تكون كذلك إلا إذا كانت وحيًا، لأن البيان لا يكون إلا من مصدر معصوم، وهوما يؤكد حجيتها واستقلالها في التشريع[7].

المبحث الثاني: تقرير حجية السنة بالإجماع والعقل

المطلب الأول: الاستدلال بالإجماع

استدل الإمام محمد بن إدريس الشافعي على حجية السنة بإجماع الصحابة والتابعين، حيث لم يعرف عن أحد منهم رد السنة، أو أنكر العمل بها، بل كانوا يرجعون إلى أحاديث النبي

(١) القرآن الكريم، سورة الحشر: ٧.

(٢) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، مصدر سابق، ص ١٩.

(٣) القرآن الكريم ،سورة النساء :٨٠.

(٤) الشافعي، الرسالة تحقيق أحمد شاكر، مصدر سابق ، ص ٧٣.

(٥) القرآن الكريم، سورة النجم: ٣-٤.

(٦) الشافعي، الرسالة تحقيق أحمد شاكر ، مصدر سابق ص ٧٨.

(٧) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين . مصدر سابقٌ، ص ٣٠٠.

ﷺ، فـي استنباط الأحـكام، ويقدمونها على آرائهـم واجتهاداتهم[1]. وقد بيـن أن هذا الإجماع العملـي يعـد دليلاً قويًا على حجية السنة[2]، لأن اتفاقهم مـع قرب عهدهم بالنبي ﷺ، يدل على وضوح هذا الأصل عندهم، وعدم وجود خلاف معتبر فيه.

المطلب الثاني: الاستدلال بالعقل

لـم يقتصـر الإمام الشافعي على الأدلة النقلية، بل استخـدم الأدلة العقلية في تقرير حجية السنـة، حيـث بين أن الاقتصار على القرآن الكريم دون السنـة يؤدي إلى تعطيل كثير من الأحكام الشرعية، لأن القرآن جاء بأحكام مجملة تحتاج إلى بيان .

فالصـلاة -علـى سبيل المثال- وردت في القـرآن مجملة، ولم تبيـن هيئاتها وعدد ركعاتها إلا فـي السنة، وكذلك الـزكاة والحج وغيرهما من العبادات، مما يدل على أن السنة ضرورة لفهم الشريعة[3].

وبذلـك قـرر أن إنكار السنة يؤدي إلى خلل كبير في تطبيـق الإسلام[4]، وهو ما يثبت بالعقل قبل النقل بطلان هذا القول .

خلاصة الفصل الثاني

يتبيـن مـن خلال هذا الفصـل أن الإمام الشافعـي قد بذل جهودًا عظيمة فـي تقرير حجية السنـة النبويـة، حيث اعتمد على الأدلـة القرآنية و والإجماع، والعقل، كمـا دافع عن خبر الآحاد، ووضـع شروطًـا دقيقة لقبوله، ممـا أسهم في ترسيخ مكانـة السنة كمصـدر أساسي من مصادر التشريع الإسلامي.

(١) الشافعي، الرسالة، مصدر نفسه ص ٤٥٧.

(٢) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام .مصدر سابق ، ص ٤٢٣.

(٣) الشافعي، الرسالة ، مصدر سابق. ٧٧.

(٤) ابن القيم، إعلام الموقعين . مصدر سابق . ٤٣.

الفصل الثالث:

جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة والدفاع عنها وموقفه من خبر الآحاد

المبحث الأول: تقرير حجية السنة وتعظيمها والدفاع عنها

المطلب الأول : تقرير حجية السنة وتعظيمها

يعـد الإمام محمد بن إدريـس الشافعي من أبرز العلماء الذين عظموا السنة النبوية، ورفعوا من شأنها، ودافعوا عنها بقوة .

وقد صرح بمكانتها بقوله: «كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن»[1] مما يدل على أن السنة عنده مرتبطة بالوحي

كمـا كان يرى أن السنة حجة مستقلة يجب الأخذ بها، حتى لو لم يرد نصها في القرآن، وهو ما شكل نقلة نوعية في علم أصول الفقه .

ويعتبـر كتاب الرسالة للإمـام الشافعي من أوائـل المؤلفات التي وضعـت أصول الاستدلال بالسنـة، حيـث قرر فيه أن السنة النبوية وحي من الله تعالـى، وأنها حجة يجب العمل بها كالقرآن الكريم.

وقـد استدل الشافعي على ذلك بآيـات عديدة منها قوله تعالى[2]: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾، مبينًا أن السنة بيان للقرآن ومكملة له.

كما أكد أن طاعة النبي ﷺ واجبة بنص القرآن، وأن مخالفة السنة مخالفة صريحة لأمر الله تعالـى، وهذا يـدل على مكانة السنة التشريعيـة[3]. وبين الشافعي أن السنـة تأتي على ثلاثة أوجه: موافقة للقرآن -مبينة له- منشئة لحكم جديد[4].

المطلب الثاني: تأسيسه لحجية السنة

يعد الإمام الشافعي أول من نظر بشكل منهجي لحجية السنة، حيث وضع القواعد الأصولية التي تثبت وجوب اتباعها .

فقد استدل على حجية السنة بالقرآن الكريم، والإجماع، والعقل، ورد على منكريها بأسلوب علمـي متيـن. ومن أبرز ما قـرره: أن السنة وحي من الله تعالى .وأن خبـر الآحاد حجة إذا توفرت فيه شروط القبول .

(١) الشافعي، الرسالة ، المصدر نفسه ، ص ٧٨.

(٢) القرآن الكريم، سورة النجم، (الآيات ٣-٤).

(٣) الشافعي، الرسالة، القاهرة، مصدر سابق ، ص ١٩-٢٥.

(٤) المرجع نفسه، ص٩١-٩٥.

وقـد عرضـ هذه القواعد بشـكل مفصل في كتابـه «الرسالة»[1]، الذي يعد مـن أوائل كتب أصول الفقه.

المطلب الثالث: رد الإمام الشافعي على منكري السنة ودفاعه عنها

واجـه الإمام الشافعي فِرَقًـا أنكرت حجية السنة أو شككت بها، فقـام بالرد عليهم بالحجج القوية.

كما دافع عن خبر الآحاد، وبين أنه حجة في الأحكام إذا ثبتت صحته[2]، وهو ما قبله جمهور العلماء بعده.

وتصدى الإمام الشافعي لمن أنكر حجية السنة أو شكك فيها، وناقشهم بأسلوب علمي قائم على الدليل العقلي والنقلي .فقد بين أن إنكار السنة يؤدي إلى تعطيل كثير من أحكام الشريعة، مثل تفاصيل الصلاة والزكاة، التي لم ترد مفصلة في القرآن الكريم .

وأكـد أن مـا ورد في السنة فـي الحقيقة ورد في القرآن ؛ لأن القـرآن نفسه أمر باتباع النبي ﷺ، كما في قوله تعالى[3]: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾.

وقد ناقش الشافعي شبهاتهم، مثل الاكتفاء بالقرآن،، ورد عليهم بأن القرآن يحتاج إلى بيان، وهذا البيان هو السنة[4].

(١) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر ، المصدر نفسه ،ص، ٧٧.

(٢) ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن سعد الزرعي، اللقب: شمس الدين ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الجيل، بيروت، ج٤ ، ص ٢٤٤ الشهرة : ابن قيم الجوزية (نسبة إلى والده الذي كان قيمًا على المدرسة الجوزية ، دمشق) .

(٣) القرآن، الكريم ، سورة الحشر الآية رقم ٧.

(٤) (الشافعي، الرسالة، مصدر سابق ، ص٣٩٩-٤١٠؛ ابوبكر البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، مناقب الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت ،ج ١، ص٤٦٩)

المبحث الثاني: موقف الإمام الشافعي من خبر الآحاد وتطبيقاته العملية في تعظيم السنة

المطلب الأول:
منهجه في قبول الأخبار (خبر الآحاد) تطبيقاته العملية في تعظيم السنة

أولاً: منهجه في قبول الأخبار (خبر الآحاد)

اهتم الإمام الشافعي بتأصيل قواعد قبول الحديث، وخاصة خبر الآحاد، حيث قرر حجيته بشروط محددة منها: عدالة الراوي – ضبطه – اتصال السند – عدم الشذوذ والعلة.

وبيـن أن خبـر الآحاد إذا توفـرت فيه هذه الشـروط فإنه يفيد العمل، ويجـب الأخذ به في الأحكام الشرعية .كما رد على من رفض خبر الآحاد بحجة أنه لا يفيد اليقين، موضحًا أن الشريعة تقبل غلبة الظن في كثير من الأحكام[١].

ثانيًا: تطبيقاته العملية في تعظيم السنة

لـم يقتصـر الإمام الشافعي على الجانب النظري، بل طبق ذلـك عمليًا في فقهه، حيث كان يقدم الحديث الصحيح على الرأي، ويترك اجتهاده إذا ثبت له الحديث .

ومـن أقوالـه المشهورة[٢]: «اذا صح الحديـث فهو مذهبي»، وهذا يدل علـى تعظيمه للسنة وتقديمها على كل اعتبار. كما كان يحرص على تتبع الأحاديث والعمل بها، حتى لو خالفت اجتهاده السابق، مما يدل على إخلاصه للحق.

المطلب الثاني: إثبات حجية خبر الآحاد وشروط قبوله

أولاً: إثبات حجية خبر الآحاد

يعـد من أبرز جهـود الإمام محمد بـن إدريس الشافعـي تقريره لحجية خبـر الآحاد، حيث ذهـب إلـى أن الحديث إذا صح سنده وتوافرت فيه شروط القبول، فإنه يكون حجة يجب العمل بها فـي الأحـكام الشرعية[٣]. وقد خالف بذلك بعض الفرق التي أنكـرت العمل بخبر الآحاد، وبين أن الصحابة أنفسهم كانوا يعملون به، ويحتجون به في مسائل كثيرة، مما يدل على قبوله عندهم[٤].

ثانيًا: شروط قبول خبر الآحاد

لـم يكتف الإمـام الشافعي بإثبات حجية خبر الآحاد، بل وضـع شروطًا دقيقة لقبوله، منها: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم وعدم مخالفة الحديث لما هو أقوى منه .

وهـذه الشروط تظهر دقة منهجـه وحرصه على التثبت في نقل السنة، مما يعكس توازنًا بين

(١) الشافعي، الرسالة مصدر سابق ، ص ٣٦٩- ٣٧٢ وابن الصلاح، علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، مصدر سابق ، ص ٢٧ .

(٢) الشافعي ، الأم ، مصدر سابق ، ج٧، ص ،٢٨٠.

(٣) الشافعي، الرسالة،ص ٤٠١.

(٤) ابن القيم، إعلام الموقعين ، مصدر سابق، ص ٤٥.

قبول الأخبار والعمل بها، وبين التحقق من صحتها[1]. وقد أصبح هذا المنهج أساسًا لعلم مصطلح الحديث، واعتمده العلماء من بعده في نقد الروايات وتمييز الصحيح من الضعيف[2].

خلاصة الفصل الثالث:

يتضح من خلال هذا الفصل أن الإمام الشافعي قام بدور محوري في تثبيت حجية السنة النبوية، وذلك من خلال: التأصيل العلمي في كتاب الرسالة -الرد على منكري السنة- وضع قواعد قبول الحديث - التطبيق العملي في فقهه.

وبذلك يعد الشافعي من أبرز الأئمة الذين حفظ الله بهم السنة النبوية وبينوا حجيتها في التشريع الإسلامي. كما برز موقفه من خبر الآحاد من خلال شروط وإثبات حجية خبر الآحاد.

الخاتمة:

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد ،فقد تناول هذا البحث جهود الإمام الشافعي رحمه الله في تعظيم السنة النبوية، وبيان مكانتها في التشريع الاسلامي، وقد تبين من خلال الدراسة أن الإمام الشافعي كان من أبرز الأئمة الذين دافعوا عن السنة النبوية وأرسوا قواعد الاحتجاج بها، وردوا على منكريها وشبهاتهم. وقد ظهر جليًا أن الشافعي لم يكتف بمجرد الدفاع النظري، بل أسس منهجًا علميًا دقيقًا في التعامل مع السنة، من خلال: تقرير حجية السنة استقلالاً - بيان علاقتها بالقرآن الكريم من حيث البيان والتخصيص والتقييد -وضع أصول الاستدلال بها في كتابه «الرسالة» - الرد العلمي على الفرق التي أنكرت حجية السنة أو شككت فيها.

كما تبين أن جهود الإمام الشافعي كان لها أثر بالغ في تثبيت مكانة السنة في نفوس العلماء، وأسهمت في بناء علم أصول الفقه، مما جعله بحق ناصر السنة وإمامًا من أئمة الإسلام الكبار.

وفي الختام، فإن دراسة جهود الإمام الشافعي في هذا المجال تعد ضرورة علمية، لما فيها من تأصيل لمنهج التعامل مع السنة، وحماية لها من الشبهات القديمة والمعاصرة.

(١) الشافعي، الرسالة ، المصدر نفسه ص٤٠٢.

(٢) ابن الصلاح، مقدمة علوم الحديث، مصدر سابق ص٤٤.

التوصيات:

في ضوء ما توصل إليه البحث من نتائج، يمكن تقديم التوصيات التالية:

١- الاهتمام بدراسة تراث الإمام الشافعي، وخاصة كتاب «الرسالة»، لما يحتويه من تأصيل عظيم في حجية السنة.

٢- تعزيـز الوعي بأهمية السنة النبوية في التشريع الإسلامـي، وربطها بالقرآن الكريم في المناهج التعليمية.

٣- الرد على الشبهات المعاصرة التي تثار حول السنة، بالاستفادة من منهج الإمام الشافعي في الاستدلال والنقاش.

٤- تشجيع البحوث العلمية التي تتناول جهود الأئمة في الدفاع عن السنة النبوية.

٥- إدخال مقررات متخصصة في الجامعات تعنى بعلم أصول الفقه ومنهج الشافعي فيه.

٦- الاهتمام بتحقيق كتب الشافعي ونشرها بصورة علمية دقيقة تخدم الباحثين.

فهرس المصادر والمراجع

اولاً: المصادر :

١- القرآن الكريم

٢- الشافعـي، محمـد بن ادريس، الرسالـة، تحقيق: احمد شاكر، مكتبـة الحلبي ، القاهرة ط١، ١٩٤٠ م .

٣- الشافعي، محمد بن ادريس، الأم، دار المعرفة، بيروت، ج١ ،١٩٩٠م .

ثانيًا: المراجع

١- ابـن قيم الجوزية، محمد بن ابي بكر بن ايوب بـن سعد الزرعي، الملقب بشمس الدين، (نسبـة الـى والده الـذي كان قيما علـى المدرسـة الجوزية دمشـق) ، اعـلام الموقعين عن رب العالمين، دار الجيل ، بيروت ، ج٤ ، تاريخ الطبع غير مذكور .

٢- ابـن منظـور ، لسـان العرب ، مادة (سـ ن ن) دار صادر ، بيـروت ، ج١٣ ، الطبعة غير مذكورة.

٣- ابـن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، الملقب : تقي الدين، المعروف بابن الصلاح، مقدمة علوم الحديث، دار الفكر، دمشق ط غير مذكورة.

٤- ابـن حزم، علي بن احمـد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق : احمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة ، بيروت، ج١، ط غير مذكورة .

٥ - ابـو بكـر البيهقي ، احمـد بن الحسين بنعلي بـن موسى ، مناقب الشافعـي ، دار الكتب

العلمية ، بيروت ، ج١ ، ط غير مذكورة .

٦ – السباعـي، مصطفـى، السنة ومكانتها فـي التشريع ، المكتـب الاسلامي، بيروت، ط٣، ١٩٨٩ م.

٧– السيوطي، جلال الدين، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٨٧.

٨– الفيومـي ، احمـد بن محمد ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، مادة (س ن ن) ، دار المكتبة العلمية، بيروت ، ج١ ، الطبعة غير مذكورة.

٩ – الآمـدي، علي بن احمد ، الإحكام فـي أصول ألأحكام ، تحقيق : عبدالرزاق عفيفي ، دار الصميعي ، الرياض، ج١ ، الطبعة غير مذكورة.

١٠– الزركشي، محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ج٤ ، دمشق، طبعة غير مذكورة.

اعداد: سهاد تحسين الياس دولة
باحثة دكتوراة

Prepared by: Doleh Suhad Tahseen Elias
PhD Researcher

Std1169@gmail.com

جهود الإمام الشافعي في الردّ على منكري السُّنّة وإثبات حجيتها

«Efforts of Imam al-Shafi'i in Refuting Sunnah-Deniers and Establishing its Authority»

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-09

المؤتمر الدولي السادس
جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية
برعاية سماحة مفتي الجمهورية اللبنانية
الشيخ القاضي عبد اللطيف دريان حفظه الله

ملخص

الحمدُ للهِ الذي جعلَ سُنّةَ نبيّه -ﷺ- بيانًا لكتابه، والصلاةُ والسلام على من أُمرنا باتباعه واقتفاء أثره، وبعد: تتناول هذه الدراسة قضية حجية السنة النبوية في ظل تصاعد الاتجاهات الفكرية المعاصرة التي تنكر أو تُضعف مكانتها التشريعية، وما نتج عن ذلك من اضطراب في فهم النصوص وانحراف في منهج الاستدلال. وتتمثّل مشكلة البحث في انتشار شبهات منكري السنة القائمة على دعوى «الاكتفاء بالقرآن» أو التشكيك في ثبوت الرواية، مما يبرز الحاجة إلى معالجة علمية رصينة. ويهدف البحث إلى بيان تلك الشبهات ونقضها، بالاستناد إلى منهج الإمام الشافعي؛ بوصفه المؤسس الأول للتقعيد العلمي لحجية السنة، والموضح لقواعد قبول الخبر ونقده. وتعتمد الدراسة المنهج التحليلي التأصيلي، مع استجلاء آليات الرد على منكري السنة وفق الأصول التي قررها الشافعي.

الكلمات المفتاحية: حجية السنة النبوية – الإمام الشافعي – منكرو السنة – أصول الفقه – الشبهات المعاصرة.

Abstract

All praise is due to Allah, who made His Prophet›s Sunnah an explanation of His Book.

This study examines the authority of the Prophetic Sunnah amidst contemporary trends that deny or undermine its legislative status. The research addresses the misconceptions of «Sunnah-deniers» who claim the «Sufficiency of the Quran» or doubt Hadith authenticity. It aims to refute these claims by relying on Imam al-Shafi'i›s methodology as the pioneer of the systematic grounding of the Sunnah›s authority. The study adopts an analytical-foundational approach to elucidate the mechanisms of responding to these misconceptions according to the principles established by al-Shafi'i.

Keywords: Authority of Sunnah – Imam al-Shafi'i – Sunnah Deniers – Usul al-Fiqh – Contemporary Misconceptions.

المقدمة

الحمدُ للهِ الذي أنزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً، وجعل السُّنّة النبوية بياناً وتفصيلاً لما أجمله الكتاب تبياناً، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ القائل: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه[1]»، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان.

أما بعد؛ تُعدُّ السُّنّة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، والركيزة الأساسية لفهم مقاصد الشرع وتطبيق أحكامه؛ إذ لا يستقيم فهم النصوص القرآنية ولا يكتمل امتثالها دون ما جاء به رسول الله ﷺ من بيان وتوضيح. ورغم هذه المكانة المركزية، فقد شهد التاريخ الإسلامي قديمًا وحديثًا دعوات شككت في حجية السُّنّة، زاعمةً اكتفاء الأمة بالقرآن الكريم وحده، وهو ما عُرف بتيار «منكري السُّنّة». إن هذه الدعوات لا تمسُّ فرعاً فقهياً فحسب، بل تهدد أصل الدين وقاعدة الطاعة والاتباع، مما يفتح الباب أمام الفوضى التشريعية والتأويلات المنفلتة.

وفي خضم هذه التحديات، برزت العبقرية الأصولية للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، الذي شيّد صرحاً علمياً منيعاً لحماية السنة النبوية، وصاغ في مؤلفاته –وعلى رأسها «الرسالة» و«جماع العلم»– منهجاً محكماً يجمع بين الدليل النقلي والبرهان العقلي، مؤسساً بذلك لعلم أصول الفقه كمنهجٍ منضبط لحفظ السُّنّة وضمان حجيتها.

(١) أبو داود ،سليمان بن الاشعث، سنن ابي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٤)، دار الرسالة العالمية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ،(١٣/٧). وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح.

أولاً: أهمية البحث: تتجلى أهمية هذا البحث في إبراز السبق التاريخي والمنهجي للإمام الشافعي في الذود عن السُّنّة، وجمع الشبهات التي أثيرت حولها قديماً وحديثاً لبيان تهافتها أمام القواعد الأصولية، وتقديم هذه الردود برؤية علمية معاصرة تلبي احتياجات الباحثين في مواجهة التيارات المشككة.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

الحاجة الملحة لإعادة تفعيل الحجج الأصولية في وجه الموجات المعاصرة لإنكار السُّنّة.

مركزية منهج الإمام الشافعي كونه أول من واجه هذه التيارات بمنطقية علمية شاملة.

ندرة الدراسات التي تزاوج بين العرض التحليلي للشبهات المعاصرة وبين الردود الشافعية المباشرة عليها في إطار واحد.

ثالثاً: إشكالية البحث: تتمحور إشكالية البحث في السؤال الرئيس الآتي: ما هي معالم منهج الإمام الشافعي في الردّ على منكري السُّنّة، وكيف ساهمت قواعده الأصولية في ترسيخ حجيتها أمام الشبهات؟ وينبثق عن هذا السؤال تساؤلات حول طبيعة الشبهات المثارة، والأدلة الشرعية والعقلية التي اعتمدها الشافعي، وآثار هذا الإنكار على بنية التشريع الإسلامي.

رابعاً: الدراسات السابقة: تنوعت الجهود العلمية بين تناول حجية السُّنّة عموماً أو دراسة فقه الشافعي، إلا أن هذا البحث يسعى للتميز بالربط المباشر بين «الشبهة» و«المعالجة الشافعية»، مع إسقاط ذلك على الطرح المعاصر لمنكري السنة.

خامساً: منهج البحث: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في عرض الشبهات وتفكيكها، والمنهج الاستقرائي في تتبع الأدلة من مظانّها في كتب الإمام الشافعي، والمنهج النقدي في تقييم الحجج ومقارنتها بالواقع المعاصر.

سادساً: خطة البحث:

انتظم البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول: الإطار النظري حول منكري السُّنّة.

المطلب الأول: تعريف منكري السُّنّة.

المطلب الثاني: الجذور التاريخية والفكرية لإنكار السُّنّة مع أبرز الأمثلة.

المطلب الثالثك «منهجية التفسير عند منكري السنة (القراءة المعاصرة)»

تجريد النص من سياقه/ تحميل اللفظ ما لا يحتمل/ ادعاء تاريخية النص.

المبحث الثاني: الأدلة الشرعية والعلمية على حجية السُّنّة.

المطلب الأول: الأدلة من القرآن (آيات الطاعة، البيان، والتحاكم).

المطلب الثاني: الأدلة من السُّنّة النبوية.

المطلب الثالث: إجماع السلف وأقوال الأئمة في حجية السُّنّة.

المطلب الرابع: جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السُّنّة (منهجه في الرسالة، الجمع بين الدليل النقلي والعقلي، تأسيسه لأصول الاستدلال).

المبحث الثالث: الردّ التفصيلي على شبهات منكري السُّنّة وآثار إنكارها

المطلب الأول: الردّ على شبهة الاكتفاء بالقرآن (تحليل شرعي ومنطقي).

المطلب الثاني: الردّ على شبهات الرواية

- اختلاف الأحاديث /• خبر الآحاد / • دعوى الوضع والتحريف.

المطلب الثالث: آثار إنكار السُّنّة على العقيدة والتشريع.

المطلب الرابع: نماذج تطبيقية توضح استحالة العمل بالقرآن دون السُّنّة.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: الإطار النظري حول منكري السُّنّة

يُعدُّ المبحث المتعلق بمُنكري السنة النبوية مدخلاً استراتيجياً لتفكيك أحد أعنف التيارات الفكريــة التي شهدها التاريخ الإسلامي؛ نظراً لما ينطوي عليه من مساسٍ مباشرٍ بأصول التشريع ومنظومة الوحي. ويرمي هذا المبحث إلى استجلاء حقيقة هذا المسلك، وتتبع جذوره التاريخية، ورصد مظاهر الانحراف فيه، مع بيان ارتداداته العميقة على البنية الشرعية والفكرية للأمة

المطلب الأول: تعريف منكري السُّنّة

يطلق مصطلح منكــري السُّنّة أو القرآنيين على جماعات أو أفراد يزعمون الاكتفاء بالقرآن الكريــم وحده، ويرفضون السنّــة النبوية جملةً وتفصيــلاً بوصفها مصدراً للتشريــع. وهذا التيار قديم النشأة، وقد حذّر منه النبي ﷺ بقوله: «يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِه، يُحَدَّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَـزَّ وَجَلَّ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ»[1]

يتشعب هذا الاتجاه إلى مسارات متباينة في ظاهرها، متحدة في مآلاتها؛ فبين مناد بإسقاط السنــة جملة وتفصيــلاً، وبين مقتصرٍ على المتواتر منها، أو مكتــفٍ بالجانب التطبيقي (الفعلي) دون التشريــع القولــي. إلا أن هذه التقديرات -علــى اختلاف منطلقاتها- تفضي فــي النهاية إلى نتيجةٍ حتمية واحدة، وهي تقويض أركان الشريعة عبر تعطيل السواد الأعظم من السنة النبوية.

المطلب الثاني: الجذور التاريخية والفكرية لإنكار السُّنّة مع أبرز الأمثلة

لــم تكن ظاهرة إنكار السنة النبوية وليدة العصــر الحديث، بل تمتد جذورها التاريخية إلى بواكير القرن الأول الهجري؛ إذ بدأت تلوح في الأفق بعض التوجهات التي حاولت الاستغناء بالقرآن الكريم عن السنة النبوية الشريفة كمرجع تشريعي مستقل، وقد نبع هذا التوجه ابتداءً من قصورٍ في إدراك المنزلة التشريعية للسنة النبوية وحجيتها في بيان الأحكام القرآنيّة وتفصيلها.[2]،كما يتبين ذلك مما يلي:

كمــا جرى فــي مجلس تحديث لعمران بن حصيــن رضي الله عنه، «بَيْنَمَا عِمْرَانُ بْـنُ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، عَـنْ سُنَّــةِ نَبِيِّنَا ﷺ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا نُجَيْد، حَدَّثَنَا بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: «أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، أَكُنْتَ مُحَدِّثِي عَنِ الصَّلَاةِ وَمَا فِيهَا وَحُدُودِهَا؟ أَكُنْتَ مُحَدِّثِي عَنِ الزَّكَاةِ فِي الذَّهَبِ وَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَأَصْنَافِ الْمَالِ؟ وَلَكِنْ قَدْ شَهِدْتُ وَغِبْتَ أَنْتَ» ، ثُمَّ قَالَ: «فَرَضَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِــي الــزَّكَاةِ كَذَا وَكَذَا» وَقَالَ الرَّجُلُ: أَحْيَيْتَنِي أَحْيَاكَ اللَّهُ. قَــالَ الْحَسَنُ: فَمَا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ حَتَّى

(١) ابن ماجة. محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ). سنن ابن ماجة،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.كتاب الايمان.باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ. رقم ١٢(٦/١). وهو حديث صحيح.

(٢) .أنظر:الغروي. سيد عبد الماجد. انكار السنة تاريخه وطرقه ودوافعه. معهد الدراسات الحديث. ص٤١.

صَارَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمُسْلِمِينَ!»[١]

في العصر الحديث: نشأت في الهند أواخر القرن التاسع عشر على يد عبد الله جكرالوي[٢] تأثراً بالمناهج العقلية الغربية، ثم انتقلت لمصر عام ١٩٠٦ عبر مقال محمد توفيق صدقي[٣] «الإسلام هو القرآن وحده» بمجلة المنار.

المطلب الثالث: «منهجية التفسير عند منكري السنة (القراءة المعاصرة)»

تجريد النص من سياقه/ تحميل اللفظ ما لا يحتمل/ ادعاء تاريخية النص

يعتمد منكرو السنة في عصرنا الحالي على طرق محددة لتفسير القرآن بعيداً عن هدي الرسول ﷺ، وهذه الطرق تتلخص في ثلاث ركائز:

١- تجريد النص من سياقه (فصل الآية عن سبب نزولها):

يتعاملون مع آيات القرآن وكأنها نصوص لغوية عامة لا علاقة لها بالزمان أو المكان الذي نزلت فيه. وهم بذلك يتجاهلون «أسباب النزول» والشرح العملي الذي قدمه الرسول ﷺ لأصحابه، لكي يستطيعوا إعطاء الآية معاني جديدة تناسب أهواءهم.[٤]

٢- تحميل اللفظ ما لا يحتمل (تغيير معاني الكلمات الشرعية): يقومون بترك المعاني المعروفة للعبادات (مثل الصلاة والحج والزكاة) التي علمنا إياها الرسول ﷺ، ويبحثون عن معانٍ لغوية قديمة ومهجورة للكلمات ليصرفوا الناس عن الأحكام الشرعية. فمثلاً، يزعمون أن «الصلاة» هي مجرد دعاء قلبي وليست ركوعاً وسجوداً كما فعل الرسول ﷺ.[٥]

٣- ادعاء «تاريخية النص» (القول بأن الأحكام كانت لزمان قديم فقط) يدعي هؤلاء أن أحكام القرآن والسنة كانت خاصة فقط بالمجتمع الذي عاش فيه الرسول ﷺ والجيل الأول من الصحابة، وأنها لا تصلح لزماننا هذا. وبناءً عليه، يطالبون بترك الأحكام الشرعية الواضحة بدعوى أن «الزمن تغير»، مما يؤدي في النهاية[٦] .

(١) الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين،كتاب العلم، رقم٣٧٢، دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: ١. ١٤١١ – ١٩٩٠ (١/ ١٩٢). «وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.»

(٢) عبد الله جكرالوي: وُلد في باكستان عام ١٨٣٠، وتُوفِّي عام ١٩١٤، ويُعَد أبرز أعلام هذا النسق العقائدي؛ إذ إنه أسَّس في عام ١٩٠٢ الحركة القرآنية. حوار الثقافات. https://url-shortener.me/51KM

(٣) محمد توفيق صدقي (١٨٨١–١٩٢٠) طبيب وباحث ومفكر مصري، يعتبر من أوائل القرآنيين في القرن العشرين. https:// ar.wikipedia.org/wiki

(٤) أنظر: محمد شحرور. الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة، دار الساقي – بيروت – ط١. ١٩٩٠م، ص ٤٥–٥٢. وينظر أيضاً: عبد المجيد الشرفي، الإسلام بين الرسالة والتاريخ، دار الطليعة – بيروت – ط١، ٢٠٠١م، ص ٦.

(٥) انظر: صدقي، محمد توفيق، مقال: الإسلام هو القرآن وحده، مجلة المنار، القاهرة ١٩٠٦م،المجلد التاسع.(٥١٥/٧) وينظر: إبراهيم فوزي، تدوين السنة، دار رياض الريس – لندن – ط١، ١٩٩٤م، ص ١٨–٢٥.

(٦) أنظر: نصر حامد أبو زيد، مفهوم النص: دراسة في علوم القرآن، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط٣، ١٩٩٦م، ص ٩٣–١١٠. وينظر أيضاً: محمد أركون، تاريخية الفكر العربي الإسلامي، مركز الإنماء القومي، بيروت، ط٢، ١٩٩٦م، ص ١٥٤

المبحث الثاني: الأدلة الشرعية والعلمية على حجية السُنّة

المطلب الأول: الأدلة من القرآن الكريم (آيات الطاعة، والبيان، والتحاكم)

أقام القرآن الكريم الحجةَ القاطعة والبرهان الساطع على وجوب اتباع سنة رسول الله ﷺ، مكرساً منزلتها كقرينةٍ للكتاب في التشريع ومصدرٍ أصيلٍ للأحكام؛ ويمكن استقراءُ هذه الأدلة القطعية وتصنيفها ضمن ثلاثة محاور رئيسة:

١- آيات الأمر بطاعة الرسول ﷺ طاعةً مطلقة: قرن الله -سبحانه وتعالى- طاعته بطاعة رسوله ﷺ في أكثر من ثلاثين موضعاً، بل جعل طاعة الرسول ﷺ هي عين طاعة الله -تعالى- في قوله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠). وهذا يدل على أن كل ما يصدر عن الرسول ﷺ من أمر ونهي هو وحي يجب اتباعه، وليس مجرد رأي بشري يمكن الاستغناء عنه.[١]

٢- آيات بيان الرسول ﷺ للقرآن (مقام التبيين): نص القرآن الكريم على أن وظيفة الرسول ﷺ ليست «إيصال» النص فقط، بل «بيانه» وتوضيحه، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ﴾ (النحل: ٤٤). فالسنة هي التوضيح العملي والقولي لمراد الله -تعالى-، ومن أنكر السنة فقد عطل قدرة الناس على فهم القرآن كما أراده الله.[٢]

٣- آيات وجوب التحاكم إلى الرسول ﷺ عند النزاع: جعل الله الإيمان مشروطاً بالرضا بحكم الرسول ﷺ والتسليم له، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ٦٥﴾ (النساء: ٦٥). وهذا التحاكم لا يقتصر على حياته فحسب، بل هو تحاكم إلى سنته بعد وفاته بإجماع العلماء.[٣]

المطلب الثاني: الأدلة من السُنّة النبوية

«لم يترك رسول الله ﷺ الأمةَ عرضةً لرياح الفتن التي قد تضرب أصول التشريع، بل استشرف بنور النبوة محاولات التشكيك في مكانة السنة؛ فوردت عنه أحاديث صريحة وقاطعة تقرر أن ما ينطق به هو وحيٌ إلهيٌ وتشريعٌ ملزم، ومن أصول تلك البينات النبوية:

١- التحذير النبوي الصريح من «القرآنيين»: أخبر ﷺ بوحي من ربه عن ظهور أقلام وألسنة تدعو للاكتفاء بالقرآن وترك السنة، فقال»: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم

(١) انظر: الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٩٤٠م، ص(٧٣-٧٦).

(٢) انظر: السيوطي، جلال الدين، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٣، ١٩٧٩م،ص (٣٤-٣٨).

(٣) انظر أبو داود، سليمان بن الاشعث، سنن ابي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٤)، دار الرسالة العالمية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ،(١٣/٧). ابن كثير، إسماعيل بن عمر،تفسير القرآن العظيم، دار طيبة، المدينة المنورة، ط٢، ١٩٩٩م، ج٢(٣٤٨-٣٥٠) .

فيــه من حرام فحرمــوه».[1] وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة، حيث وصــف حال هؤلاء المنكرين بدقة قبل ظهورهم بقرون.

٢- الأمـر باتبـاع سنتـه وسنـة الخلفـاء من بعـده: أكد الرسـول ﷺ علـى أن النجاة من الاختــلاف والفرقة تكمن في التمسك بهديه، كما فــي حديث العرباض بن سارية»: فعليكم بسنتي وسنــة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ[2] فلو لم تكن السنة حجة واجبة الاتباع لما جعلها ﷺ طوق نجاة من الاختلاف.

٣- النهي عن التفريق بين الكتاب والسنة في التشريع: بين الرسول ﷺ أن ما يحرمه هو بمنزلــة مــا يحرمه الله -تعالى- في كتابه، فقــال: «ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله»[3] وهذا يقطع الطريق على من يحاولون حصر الحرام والحلال فيما نص عليه القرآن صراحة فقط.

المطلب الثالث: إجماع السلف وأقوال الأئمة في حجية السُّنّة.

«انعقــد إجماع سلف الأمــة وأئمتها على تلازم الكتــاب والسنة في التشريــع، باعتبار السنة البيان النبوي الشارح والضروري لمراد الله -تعالى- في كتابه؛ وقد تواترت آثارهم في تقرير هذا الأصل الأصيل، ومن أبرز مواقفهم المحفوظة في ذلك:

١- الصحابة الكرام: أجمعوا عملياً على تقديم حكم الرسول ﷺ على آرائهم واجتهاداتهم في كل نازلة.[4]

٢- الإمــام أبــو حنيفة: قال الإمام الفقيــه النعمان بن ثابت الكوفــي (ت ١٥٠هـ): «إذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ فعلى الرأس والعين».[5]

٣- الإمام مالك: قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ): «السنة سفينة نوح، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق».[6]

٤- الإمام أحمد: قال إمام أهل السنة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ): «من

(١) أبو داود ،سليمان بن الاشعث، سنن ابي داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٤)، دار الرسالة العالمية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ،(١٣/٧). وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(٢) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع. رقم (٢٦٧٦)، تحقيق:بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت،ط ١، ١٩٩٦م(٤٠٨/٤).وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

(٣) ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.كتاب المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، رقم (١٢)، (٦/١). وهو حديث صحيح.

(٤) انظر: القرطبي، يوسف بن عبد الله بن محمد (ت ٤٦٣هـ)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي - السعودية، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م، (١١٨٥/٢).

(٥) الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م،(٢٢٤/٦).

(٦) . أنظر: السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ص ٥٤. مرجع سابق.

ردَّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة».[1]

المطلب الرابع: جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السُنّة

يتبـوأ الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) مكانةً ريادية في تاريخ الفقـه الإسلامي؛ لكونه أول من قعّـد نظريةً منهجيةً متكاملـة لإثبات حجية السنة النبوية وتأصيل منزلتهـا في كتابه (الرسالة)، وقد اتسم جهده التأصيلي بملامح منهجية فريدة، نبرزها في الآتي:

١- منهجـه فـي كتاب «الرسالة»: انفرد الشافعي بوضع منهج استدلالي لم يسبقه إليه أحد، حيث جعل السنة شقيقة القرآن في التشريع، ويقول في ذلك نصاً: «كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن.[2]» فالسنة عنده ليست مجرد نصوص، بل هي وحيٌ مبين لمراد الله.

٢- الجمـع بيـن الدليـل النقلي والعقلـي: لم يكتفِ الشافعـي بسرد الآيـات والأحاديث، بل استخـدم المنطق العقلي لإقناع الخصوم، فأوضـح أن العقل يقتضي استحالة تنفيذ أوامر القرآن المجملـة (كالصلاة) دون الرجوع لبيان الرسول ﷺ ويقـول موضحاً هذا التلازم: «ولا تُقبل عن رسول الله إلا بسنة، فإن لم تكن فيه سنة فبما جعل الله لرسوله من أن يسنَّه.»[3]

٣- تأسيسه لأصول الاستدلال: وضع الشافعي القواعد الكلية التي تضبط فهم السنة، ومن أهمهـا قاعدة «البيان»، حيث قسّم طرق البيان الإلهي إلى مراتب، جاعلاً بيان الرسول ﷺ جزءاً أصيـلاً من بيان الوحي، ويقول»: «والبيان اسم جامـع لمعانٍ مجتمعة الأصول، متفرقة الفروع.»[4] وبذلك أسس لعلم أصول الفقه الذي يحمي السنة من التأويلات الفاسدة.

٤- إبطـال التعارض المتوهـم: من أعظم جهوده تأسيس قاعدة أن السنة لا تعارض القرآن أبـداً، بـل هي تابعة له، ويقول فـي ذلك: «سنة رسول الله لا تخالف كتـاب الله، بل تتبع كتاب الله، مبينـة عن الله معنى مـا أراد.»[5] وبهذا أرسى الإمام الشافعي دعائم منهـج أصولي متكامل، لم يكتـفِ فيه بإثبـات حجية السنة النبوية فحسب، بل جعلها جزءاً بنيويـاً لا ينفصم عن بنية الوحي الإلهـي؛ ليظل جهده في (الرسالة) حائط الصد المنيع الـذي حمى السنة من التأويلات العابثة، ورسم المعالم الدقيقة للاحتجاج بها عبر العصور.

(١) انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ)، مناقب الإمام أحمد، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، ص ١٨٢.

(٢) الشافعي ،محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م، ص ٣٢.

(٣) الشافعي ، الرسالة، ص ١٠٤. مرجع سابق.

(٤) الشافعي ، الرسالة، ص ٢١.

(٥) الشافعي، الرسالة، ص٢١٤.

المبحث الثالث: الردّ التفصيلي على شبهات منكري السُّنّة وآثار إنكارها

المطلب الأول: الردّ على شبهة الاكتفاء بالقرآن (تحليل شرعي ومنطقي).

دحض الإمام الشافعي دعوى الاكتفاء بالقرآن الكريم ببيان تلازم الوحيين عَقلاً ونَقلاً، مُثبتاً أن تمام العمل بالكتاب لا يتحقق إلا باتباع بيان الرسول ﷺ في السُّنّة، حيث يقول في كتابه الرسالة:

«وضع الله رسوله من دينه وفرْضه وكتابه، الموضعَ الذي أبان -جل ثناؤه- أنه جعله عَلَمًا لدينه، بما افترض من طاعته، وحرَّم من معصيته، وأبان من فضيلته، بما قَرَن من الإيمان برسوله مع الإيمان به، فقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ (النور٦٢).

فجعل كمال ابتداء الإيمان، الذي ما سواه تَبَع له: الإيمانَ بالله ورسوله»[1].

ويرى الشافعي في معرض رده على دعاة الاكتفاء بالقرآن؛ أن الحكمة الإلهية لم تنزل الكتاب وتترك الخلق دون هادٍ أو دليل، بل جعل الرسول ﷺ بمثابة المرجع المعياري والدليل المرشد؛ فمن رغب في إدراك كنه (الدين) أو (الفرض) أو (الكتاب)، فلا سبيل له إلا التوجه نحو (العَلَم) الذي نصبه الله هادياً، إذ إن فصل العَلَم عن الطريق يفضي بالضرورة إلى التيه والضياع[2].

المطلب الثاني: الردّ على شبهات الرواية

لم تقف هجمات منكري السنة عند حدود التشكيك في أصل الحجية، بل نَفذت إلى التشكيك في (طرق الوصول) والطعن في ثبوت الرواية؛ رامين من وراء ذلك إلى تقويض الثقة بالمنقول النبوي عبر إثارة شبهات انتقائية. ويروم هذا المطلب تفكيك أبرز تلك الشبهات والرد عليها بلسان الدليل الأثري والمنطق الأصولي، وذلك عبر المحاور الآتي:

- خبر الآحاد / • اختلاف الأحاديث / • دعوى الوضع والتحريف

١. حجيّة خبر الواحد (إبطال دعوى الظنية): أقام الشافعي صرحاً استدلالياً متيناً لإثبات أن خبر الواحد الثقة يوجب العلم والعمل معاً، مفنداً دعاوى منكري السُّنّة الذين زعموا عدم كفايته في التشريع؛ حيث تتبع بدقة تاريخية ممارسات الصحابة والتابعين ليبرهن أن الأمة أجمعت عملياً على قبول بلاغ الفرد الواحد عن الرسول ﷺ في أمور مصيرية كالقبلة والفرائض والحدود. ولم يكتفِ الشافعي بتقرير الحجية، بل تصدى ببراعة لشبهة استدلال البعض بمطالبة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لشاهد ثانٍ في بعض الروايات؛ فأوضح أن مسلك عمر لم يكن طعناً في أصل «خبر الواحد»، وإنما هو من باب الاحتياط والاستيثاق؛ فالحجة تثبت بالواحد شرعاً،

(١) الشافعي، الرسالة، ص٧٣.

(٢) انظر: الشافعي، الرسالة، (٧٣-٧٦)

لكنهـا بالاثنين تزداد ثبوتاً وطمأنينة لنفس السامع، مؤكداً أن الأخبار كلما تواترت وتظاهرت كان ذلك «أثبت للحجة وأطيب لنفس السامع» دون أن ينفي ذلك وجوب العمل بالخبر المنفرد إذا صحَّ اتصاله. كما استدل بإرسال الرسول ﷺ لآحاد الصحابة (كأبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل) إلـى الأمصـار لتعليم الناس، معتبراً ذلك أقوى دليل شرعي علـى أن خبر الواحد هو الوسيلة التي اختارها الوحي لإقامة الحجة وتبليغ الرسالة، وبغير ذلك يتعطل جُلُّ الأحكام الشرعية العملية[1].

٢- منهجيـة دفـع التعارض (علم مختلـف الحديث): وضع الشافعي قاعـدة أصولية كبرى مفادها أن نصوص الرسول ﷺ معصومة من التناقض الحقيقي، وأن ما يتوهمه البعض «اختلافاً» هـو في الحقيقـة قصور في إدراك وجوه البيان؛ فقد يكون أحـد الحديثين عاماً والآخر مخصصاً لـه، أو أن أحدهما نسخ الآخر في زمن لاحق، أو أنهما وردا في حالتين مختلفتين لكل منهما حكمه الخاص. وقد فصّـل الشافعي في «الرسالة» طرق الجمـع بين الأحاديث، مؤكـداً أن السُنّة وحدة واحـدة يفسر بعضهـا بعضاً، ولا يجوز ضرب بعضها ببعض؛ فالأصل هـو إعمال النصين معاً متى أمكـن الجمـع، لأن إعمال الدليل أولى من إهماله. وبذلك رد على مـن اتهموا السنة بالاضطراب، مبينـاً أن «التعارض الظاهري» يـزول بمجرد إعمال القواعـد العلمية المنضبطـة التي تميز بين المطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ، مما يحفظ للسنة هيبتها واتساقها التشريعي.[2]

٣- صيانـة السنة مـن الوضع (المنهج النقـدي وضوابط الرواية): واجـه الشافعي شبهة التحريف والوضع بتأسيس «ميزان الناقد» الذي صار لاحقاً حجر الزاوية في علم الجرح والتعديل؛ حيـث لـم يقبل الحديث لمجرد نسبتـه إلى الرسول ﷺ، بل وضع شروطـاً صارمة في ناقل الخبر (الـراوي) تضمـن سلامة النص وصحة نسبتـه. فاشترط أن يكون الراوي ثقة فـي دينه، معروفاً بالصـدق، ضابطـاً لما يروي بحيث لا يتغير لفظ الحديث بتغير حاله، عالماً بما يحيل المعاني من الألفاظ، وأن يكون حديثه متصلاً بغير انقطاع حتى ينتهي إلى الرسول ﷺ. وبذلك أثبت الشافعي أن السنـة ليسـت «مرويات مرسلة» لا ضابط لها، بل هي علم محكـم يُنخل بالعدالة والضبط، وأن دعوى «التحريف» تسقط أمام هذا التوثيق الصارم الذي يميز بيقين بين كلام النبوة وبين ما دُسَّ عليه، مما يقطع الطريق على كل مشكك في ثبوت الرواية.[3]

المطلب الثالث: آثار إنكار السُنّة على العقيدة والتشريع

إنّ المتأمل في مآلات دعوات إنكار السنة يدركُ أنها لا تقفُ عند حدود الجدل «النصي»، بل تتجـاوز ذلك لتحدث خللاً بنيوياً يطالُ جوهر العقيـدة وأصول التشريع؛ إذ إن عزل الوحي النبوي عـن حياة الأمة يفضي بالضـرورة إلى تقويض أركان الإسلام وتفتيـت مرجعيته الحاكمة. ويمكن

(١) انظر، الشافعي، الرسالة، ص(٤٠١-٤٥٣).

(٢) انظر:الشافعي، الرسالة، ص(٢١١-٢٢٤).

(٣) انظر:الشافعي، الرسالة، ص(٣٦٩ – ٣٧٣).

رصدُ هذه الآثار الخطيرة وتجلياتها عبر المحاور الآتية:

أولاً: أثر إنكار السنة على العبادات (إسقاط الفرائض)

إنَّ القرآن الكريم جاء بأصول العبادات مجملاً، وتركت السنة بيان هيئاتها وشروطها ومواقيتها. فبإنكار السنة تصبح الصلاة مجرد «دعاء» بلا ركوع ولا سجود ولا عدد، والزكاة «صدقة» بلا نُصب ولا مقادير، مما يحيل الدين إلى طقوس هلامية لا ضابط لها.

يقول الإمام الشافعي موضحاً هذه التلازمية: «فبيَّن رسول الله ﷺ عن الله: كيف فرض الصلاة؟ ومواقيتها، وأين يجهر فيها بالقراءة؟ وأين يسكت؟ وعدد الركعات في كل صلاة.. فما سنَّ رسول الله في هذا، وغيره؛ فهو مما نزل به الكتاب جملة.»[1]

ثانياً: أثر إنكار السنة على فهم القرآن (فتح باب التأويل العبثي)

السنة هي «القيد العلمي» الذي يمنع العقول من الانفلات في فهم القرآن؛ فهي التي خصصت العام وقيدت المطلق. وبغيابها، يصبح القرآن عُرضة للتلاعب اللغوي والتفسيرات الباطنية التي تُخرج النص عن مقصوده الذي أراده الله وبلغه رسوله ﷺ.

يؤكد الشافعي أن السنة هي مفتاح الفهم الصحيح بقوله»: فكان ما سَنَّ رسول الله ﷺ فيما ليس لله فيه حكمٌ، فبحُكْم الله سنَّه. وكذلك أخبرنا الله في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسْتَقِيمٖ ۝٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ...﴾ الشورى (٥٢-٥٣). وقد سن رسول الله مع كتاب الله، وسنَّ فيما ليس فيه بعَيْنه نصُّ كتاب». وكل ما سن فقد ألزمنا الله اتباعه، وجعل في اتباعه طاعته، وفي العُنُود عن اتباعها معصيتَه التي لم يعذر بها خَلْقاً، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مَخْرجاً، لما وصفتُ، وما قال رسول الله[2]».

ثالثاً: الأثر العقائدي (عزل شخصية الرسول ﷺ عن الرسالة)

يؤدي هذا الفكر إلى تحويل النبي ﷺ إلى مجرد «مُبلّغ صامت» انتهت مهمته بوفاته، وهذا يصادم صريح القرآن الذي جعل طاعته ممتدة وقائمة. كما أن إنكار السنة يهدم «الغيبيات»؛ فمعظم تفاصيل عذاب القبر والشفاعة والحوض لم ترد إلا في السنة الصحيحة، وبإنكارها ينهدم جزء أصيل من التصور الإيماني.

يقرر الشافعي تلازم الإيمانين بقوله: «فجعل كمال ابتداء الإيمان، الذي ما سواه تَبَع له: الإيمانَ بالله ورسوله. فلو آمن عبد به، ولم يؤمن برسوله: لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً، حتى يؤمن برسوله معه. وهكذا سَنَّ رسولُ الله في كل من امتحنه للإيمان[3]».

(١) انظر: الشافعي، الرسالة، ص (١٧٦).

(٢) الشافعي، الرسالة، ص٨٨.

(٣) الشافعي، الرسالة ، ص٧٣.

المطلب الرابع: نماذج تطبيقية توضح استحالة العمل بالقرآن دون السُنّة

لكـي يتضح وهن دعوى «الاكتفاء بالقرآن»، وضع الإمـام الشافعي ومحققو أهل العلم نماذج عملية تثبت أن القرآن الكريم جاء بـ «أصول الشرائع»، بينما تُركت «هندسة التنفيذ» لبيان الرسول ﷺ، ومن هذه النماذج:

١- نمـوذج الصـلاة (هيئةً وعَدداً): أمر الله عز وجل في محكـم تنزيله بـ «إقامة الصلاة»، لكننا لو فتشنا القرآن كله لن نجد جواباً لأسئلة بديهية: كم عدد الركعات؟ وماذا نقرأ فيها؟ وكيف يكـون الركوع والسجـود؟ إن استيعاب هذه التفاصيل لا يمكن إلا من خـلال قوله ﷺ: «صلوا كما رأيتمونـي أصلي»[(١)]؛ فبإنكار السنة ينهدم الركن الثاني من أركان الإسلام وتصبح الصلاة عبادة مجهولة الكيفية.

٢- نمـوذج الزكاة (أنصبـةً ومقادير): أمر القـرآن الكريم بإيتاء الـزكاة مجملاً، لكنه لم يحـدد «النصـاب» ولا المقدار الواجـب إخراجه. فجاء بيان الرسول ﷺ ليحـدد بدقة نسبة «ربع العُشـر» (٢,٥٪) على عروض التجـارة والذهب والفضة. وبدون هـذا التفصيل النبوي، يستحيل تطبيـق الركن الثالث من أركان الإسلام؛ إذ سيجهل المسلم متى تجب الزكاة في ماله وكم يخرج منها، مما يحول الفريضة المنضبطة إلى مجرد صدقة تقديرية تضيع معها حقوق الفقراء..

٣- نمـوذج تفصيـل أحكام البيـوع والمعاملات: أحـل الله «البيع» وحرم «الربـا» في القرآن بصفـة عامـة، لكن السنـة هي التي وضعـت «الخارطة التفصيليـة» لهذه القاعـدة؛ فبينت البيوع المنهـي عنهـا (كبيع الغرر، وبيع مـا لا يملك الإنسان)، وفصلت أنواع الربـا. وبدون هذه النماذج التطبيقيـة النبوية، يعم الفسـاد في المعاملات المالية، ويصبح النص القرآني عرضة لتأويلات التجار وأصحاب المصالح.

٤- نمـوذج المواريـث والوصية: رغم أن القرآن فصّل المواريث تفصيلاً دقيقاً، إلا أن السنة جـاءت بضوابـط حاكمة لا يستقيـم الإرث بدونها؛ مثل قاعدة «لا وصية لـوارث»[(٢)]، وقاعدة «ليس للقاتـل مـن الميراث شـيء».[(٣)] فلو أخذنا بظاهر القـرآن وحده دون هذه القيـود النبوية، لاختلت منظومة العدالة الاجتماعية والقانونية في توزيع التركات.

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (الشهير بصحيح البخاري)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة، رقم الحديث: (٦٣١، دار طوق النجاة - بيروت - ط١، ١٤٢٢هـ، (١/١٢٨).

(٢) ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، (٢/ ٩٠٥)، رقم (٢٧١٣)، وهو حديث صحيح.

(٣) المرجع السابق، كتاب الديات، باب القاتل لا يرث، (٢/ ٨٨٣)، رقم (٢٦٤٥)، وهو حديث صحيح.

خاتمة البحث

الحمـد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعـد.. فبعد هذه الرحلة العلمية في رحاب الدفاع عن سنة رسول الله ﷺ، ومنهج الإمام الشافعي الأصولي، نخلص إلى النتائج الكلية الآتية:

أولاً: تـلازم الوحيين؛ إن السنة النبوية هي القسيم الثاني للوحي، والبيان النبوي المعصوم الـذي لا يستقيـم فهم القرآن ولا العمل به إلا من خلالـه. وقد أثبتت الدراسة أن من حاول الفصل بينهما فقد هدم أصلين عظيمين: كمال الشريعة، ووجوب اتباع رسول الله ﷺ.

ثانيـاً: عبقريـة المنهج الأصولي؛ تجلت قـوة الإمام الشافعي في وضعه لـ «ميزان الناقد»؛ حيـث استطاع بمنهجيته في «الرسالة» أن يحفـظ للسنة هيبتها، ويفند شبهات الطاعنين في خبر الواحد، مبيناً أن التوثيق العلمي الدقيق هو الحاكم على الرواية، لا الأهواء ولا الظنون.

ثالثـاً: الاستحالـة التطبيقيـة للإنـكار؛ تبين مـن خلال النمـاذج التطبيقية فـي العبادات والمعامـلات أن إنـكار السنة هو تعطيل عملي للديـن؛ فبدونها تصبح الصـلاة مجهولة، والزكاة مبهمة، والشريعة هيكلاً بلا روح، مما يفتح الباب للتأويلات العبثية التي تخرج الدين عن مقصده.

رابعاً: تهافت الشبهات المعاصرة؛ إن الشبهات المثارة حول السنة قديماً وحديثاً تفتقر إلى الأمانـة العلمية والدليل التاريخي، وقد أثبت البحث أن القواعد التي وضعها المتقدمون من علماء الأمة كفيلة برد كل دخيل وحماية بيضة الدين من تحريف الغالين.

ثانياً: التوصيات

بناءً على ما خلص إليه البحث من نتائج، تتقدم الباحثة بالتوصيات الآتية:

١- تأصيـل المنهـج الأصولـي: توصي الباحثة بضـرورة إدراج مادة «حجيـة السنة» كمساق مستقل ورئيس في الكليات الشرعية، مع التركيز على منهج الإمام الشافعي في الرد على الشبهات المعاصرة.

٢- تجديـد الخطـاب الدفاعـي: العمل علـى صياغة ردود علميـة معاصرة تفـكك «شبهات الرواية» بلغة تناسب الجيل الجديد، وتستخدم الأدوات الرقمية الحديثة لنشر الوعي بمكانة حبيب الله ﷺ.

٣- الدراسـات البينية: تحفيز الباحثين على إجراء دراسات تجمع بين علوم الحديث وعلوم المنطـق واللسانيات، لتعزيز الحصانة الفكرية ضد التيارات التي تحاول عزل النص القرآني عن بيانه النبوي.

٤- الموسوعـات الجامعـة: التوصيـة بإنشـاء «منصة رقميـة عالمية» تجمع جهـود العلماء السابقين والمعاصرين في تقرير حجية السنة، لتكون مرجعاً معيارياً يسهل الوصول إليه.

وختاما، فهذا جهدُ المقلِّ وبضاعةُ المسترشد، فإن كنتُ قد أصبتُ فذلك من فضل الله ومنِّه

وتوفيقه، وما كان فيه من خلل أو زلل فمن نفسي ومن الشيطان، واللهُ ورسوله منه براء. وأسأل الله العلي القدير أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، ونافعاً لطلبة العلم، وزاداً لي يوم لقاء رسول الله ﷺ على الحوض..

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع:

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: المصادر والمراجع العربية

أبو داود، سليمان بن الأشعث. سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. دار الرسالة العالمية.

أبو زيد، نصر حامد. مفهوم النص: دراسة في علوم القرآن. المركز الثقافي العربي، بيروت، ط٣، ١٩٩٦م.

أركون، محمد. تاريخية الفكر العربي الإسلامي. مركز الإنماء القومي، بيروت، ط٢، ١٩٩٦م.

الأندلسي، علي بن أحمد بن حزم. الإحكام في أصول الأحكام. دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٩٨٠م.

البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المشهور بصحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

الترمذي، محمد بن عيسى. سنن الترمذي. تحقيق: بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. مناقب الإمام أحمد. تحقيق: د. عبد الله التركي. دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٩٨٨م.

الحاكم، محمد بن عبد الله. المستدرك على الصحيحين. دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.

السيوطي، جلال الدين. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة. الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط٣، ١٩٧٩م.

الشافعي، محمد بن إدريس. الرسالة. تحقيق: أحمد محمد شاكر. مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٩٤٠م.

شحرور، محمد. الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة. دار الساقي، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.

الشرفي، عبد المجيد. الإسلام بين الرسالة والتاريخ. دار الطليعة، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

صدقـي، محمد توفيق. «الإسلام هو القرآن وحده» (مقال). مجلة المنار، القاهرة، المجلد التاسع، ١٩٠٦م.

الغروي، سيد عبد الماجد. إنكار السنة: تاريخه وطرقه ودوافعه. معهد الدراسات الحديثة.

فوزي، إبراهيم. تدوين السنة. دار رياض الريس، لندن، ط١، ١٩٩٤م.

القرطبي، يوسف بن عبد الله (ابن عبد البر). جامع بيان العلم وفضله. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٩٩٤م.

ابـن كثير، إسماعيـل بن عمر. تفسيـر القرآن العظيـم. دار طيبة، المدينـة المنورة، ط٢، ١٩٩٩م.

ابـن ماجة، محمد بن يزيد القزويني. سنن ابن ماجة. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية.

ثالثا: المواقع الإلكترونية والموسوعات

حـوار الثقافات: مادة عـن «عبد الله جكرالوي»، مسترجع مـن: [https://url-shortener.me/51KM].

ويكيبيديا: مادة عن «محمد توفيق صدقـي»، مسترجع من: [https://ar.wikipedia.org/wiki].

إعداد: أ. د. جمال شاكر عبد الله
أستاذ الفقه – جامعة زايد – الإمارات العربية المتحدة
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – قسم دراسات العالم الإسلامي

Professor Jamal Shaker Abdullah
Professor of Islamic Jurisprudence – Zayed University – United Arab Emirates
College of Humanities and Social Sciences - Department of Islamic World Studies

Jamal.Abdullah@zu.ac.ae

جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية
الردّ على منكري السنة النبوية

Efforts of Imam al-Shafi'i in Upholding the Prophetic Sunnah Refutation of Those Who Denied the Prophetic Sunnah

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-10

ملخص

يهدف هذا البحث إلى إبراز الجهود العلمية والمنهجية التي قدّمها الإمام الشافعي في تثبيت حجّية السنة النبوية والرد على الاتجاهات التي أنكرتها في القرن الثاني الهجري، وهو عصر شهد بدايات الانحراف عن السنة وظهور نزعات عقلانية متطرفة. اعتمد البحث منهجاً تحليلياً استقرائياً من خلال تتبّع نصوص الشافعي في كتبه الأصولية الكبرى، مثل الرسالة والأم واختلاف الحديث، وما نقله عنه المحدّثون.

وتناول البحث محاور رئيسة أبرزها: تحليل البيئة الفكرية التي أسهمت في ظهور شبهات منكري السنة، وبيان منهج الشافعي في إثبات حجّيتها من القرآن عبر تقسيمه للبيان وتفسيره للحكمة واستدلاله بآيات الطاعة، وتثبيت حجّية خبر الواحد بالأدلة الشرعية والعقلية، وبيان إجماع السلف على العمل به، إضافة إلى ردوده على القرآنيين الأوائل والمعتزلة وأهل الرأي، ووضعه القواعد الأصولية لدفع التعارض الموهوم بين الأحاديث، مثل الجمع والنسخ والترجيح.

وتوصل البحث إلى أن الشافعي أسّس مشروعاً علمياً لحماية السنة، وأن حجّيتها ثابتة بالقرآن، وأن ردّ خبر الواحد يؤدي إلى تعطيل كثير من الأحكام، وأن منهجه في معالجة التعارض أصبح أساساً لعلم مختلف الحديث. كما بيّن أن الشبهات المعاصرة حول السنة ليست جديدة، بل هي تكرار لشبهات قديمة ردّ عليها الشافعي بوضوح. ويوصي البحث بإحياء منهجه في تدريس

أصول الفقه لما يمثله من تأسيس علمي رصين يحفظ للسنة مكانتها التشريعية.

الكلمات المفتاحية: حجّية السنّة، الشافعي، خبر الواحد، منكرو السنة، علم مختلف الحديث.

Abstract

This study aims to highlight the scholarly and methodological efforts of Imam alShafi'i in establishing the authoritative status of the Prophetic Sunnah and refuting the intellectual trends that denied it during the second Islamic century-a period marked by the early emergence of deviations from the Sunnah and the rise of extreme rationalist tendencies. The research adopts an analytical–inductive approach by tracing alShafi'i's arguments across his major foundational works, such as alRisalah, alUmm, and Ikhtilaf alHadith, in addition to the reports transmitted by hadith scholars.

The study examines several key themes, including an analysis of the intellectual environment that contributed to the rise of doubts about the Sunnah; alShafi'i's method of affirming its authority through the Qur'an by classifying types of prophetic explanation, interpreting the concept of Hikmah, and citing verses commanding obedience to the Prophet; his establishment of the authority of solitary reports (khabar alwahid) through both textual and rational proofs; and his demonstration of the consensus of early scholars on acting upon them. The research also explores his refutations of early Quranists, Mu'tazilites, and Ahl alRa'y, as well as his formulation of foundational principles for resolving perceived contradictions between hadiths, such as reconciliation, abrogation, and preference.

The study concludes that alShafi'i laid the foundations of a comprehensive scholarly project to safeguard the Sunnah; that its authority is firmly grounded in the Qur'an; that rejecting solitary reports would lead to the suspension of numerous legal rulings; and that his approach to resolving hadith contradictions became the basis for the later discipline of Mukhtalif alHadith. The research further demonstrates that contemporary objections to the Sunnah are not new but rather a repetition of earlier doubts that alShafi'i had already addressed with clarity. It recommends reviving his methodological framework in teaching usul alfiqh, given its robust scholarly foundations that preserve the Sunnah's legislative status.

Keywords: Authority of the Sunnah, alShafi'i, solitary report, Sunnah deniers, Mukhtalif alHadith.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أمّا بعد:

فـإنّ السنة النبوية المطهّرة تمثّل المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وهي البيان العملي للوحي، والمفسّر لأحكامه، والمكمّل لمقاصده، وقد تعرّضت السنة منذ العصور الأولى لمحاولات التشكيك والطعن، سواء عبر ردّ بعض الأحاديث، أو إنكار حجّيتها، أو تقديم الرأي والعقل عليها، أو الدعوة إلى الاكتفاء بالقرآن دونها.

وفي خضم هذا الاضطراب الفكري، برز الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) بوصفه أحد أبرز العلماء الذين نهضوا لحماية السنة، فأعاد لها مكانتها التشريعية، ووضع الأسس الأصولية التي صارت لاحقاً عماد علم أصول الفقه.

مشكلة البحث:

يتناول هـذا البحث المنهجية المحكمة التي اعتمدها الإمام الشافعي في إثبات حجّية السنة، وبيان كيفية ردّه على منكريها، وتأسيسه لقواعد أصولية أصبحت أساساً للمدرسة الأصولية الإسلامية.

أهمية البحث:

إبـراز الـدور المحـوري للإمام الشافعي في تثبيـت حجّية السنة وحمايتهـا. - كشف الجذور التاريخية للشبهات التي يثيرها منكرو السنة المعاصرون. - بيان أن الشافعي قد واجه هذه الشبهات وردّ عليهـا بمنهـج علمي رصين. - إظهار تميّز منهج الشافعي في الجمع بين الدليل النقلي والتحليل العقلي.

الدراسات السابقة:

تناولـت عدد مـن الدراسات والكتب قضية حجّية السنة النبوية ومنهـج الإمام الشافعي فيها، ويمكن إجمال أبرزها في المحاور الآتية:

أولًا: دراسـات عامـة في حجّية السنة ومكانتها التشريعيـة: مثل كتاب «السنة ومكانتها في التشريـع الإسلامـي» لمصطفـى السباعي، وكتب الدفاع عـن السنة كمؤلف محمـد أبو شهبة، وهي دراسـات ركّـزت على تقرير حجّية السنة من حيث الأصل، والردّ علـى الشبهات المثارة حولها، دون تخصيص الإمام الشافعي محوراً رئيساً للدراسة.

ثانيًـا: دراسـات عن الإمـام الشافعي ومنهجـه الأصولي: مثل كتاب «الإمـام الشافعي: حياته وعصـره وآراؤه وفقهـه» لمحمد أبو زهـرة، وهي تُبرز دور الشافعي في تقعيـد الأصول، لكنها تتناول جهوده في تعظيم السنة ضمن سياق عام لأصول الفقه، لا في دراسة مستقلة متخصصة في الرد على منكري السنة.

ثالثًا: دراسات في السنة وعلوم الحديث واختلاف الفقهاء: مثل «السنة قبل التدوين» لعجاج الخطيب، و«أثر الحديث الشريف في اختلاف الفقهاء» لمحمد عوامة، وهي دراسات تُعنى بتاريخ السنة وعلومها وأثرها في الفقه، وتعرض أحياناً لكتاب «اختلاف الحديث» للشافعي، لكنها لا تبني على مشروع الشافعي المتكامل في مواجهة منكري السنة بوصفه محوراً رئيساً.

رابعًا: دراسات معاصرة في كيفية التعامل مع السنة والرد على القرآنيين: مثل «كيف نتعامل مع السنة النبوية» ليوسف القرضاوي، و«المدخل إلى دراسة السنة النبوية» لمحمد بلتاجي، وهي تعالج الشبهات الحديثة حول السنة، وتناقش القرآنيين والاتجاهات العقلانية المعاصرة، لكنها لا تربط هذه الشبهات ربطاً منهجياً مباشراً بجهود الإمام الشافعي في القرن الثاني الهجري.

تميّز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في أمور من أهمها:

١- التركيز على مشروع الإمام الشافعي بوصفه وحدة علمية متكاملة لحماية السنة: فالبحث لا يكتفي بعرض بعض أقواله في الأصول، بل يتتبّع جهوده في كتبه الكبرى: «الرسالة» و«الأم» و«اختلاف الحديث»، وما نقله عنه المحدّثون، في سياق واحد يبرز أنه أسّس مشروعاً علمياً لحماية السنة، وأن حجّيتها ثابتة بالقرآن، وأن منهجه في معالجة التعارض أصبح أساساً لعلم مختلف الحديث.

٢- الربط بين البيئة الفكرية في القرن الثاني الهجري والشبهات المعاصرة: حيث يتناول البحث تحليل البيئة الفكرية التي أسهمت في ظهور شبهات منكري السنة، ثم يبيّن أن الشبهات المعاصرة حول السنة ليست جديدة، بل هي تكرار لشبهات قديمة ردّ عليها الشافعي بوضوح، وبذلك يجمع بين البعد التاريخي والبعد النقدي المعاصر في آن واحد.

٣- اعتماد منهج تحليلي استقرائي مباشر على نصوص الشافعي الأصلية: فقد نصّ البحث على أنه اعتمد منهجاً تحليلياً استقرائياً من خلال تتبّع نصوص الشافعي في كتبه الأصولية الكبرى، مثل «الرسالة» و«الأم» و«اختلاف الحديث»، وما نقله عنه المحدّثون، مع إعادة صياغة هذه النصوص في إطار أصولي منهجي يبرز البناء الداخلي لحججه في إثبات حجّية السنة وخبر الواحد ودفع التعارض الموهوم بين الأحاديث.

٤- إبراز البعد الأصولي في ردّ الشافعي على الطوائف المنكرة للسنة: إذ لا يكتفي البحث بسرد الردود، بل يبيّن كيف تحوّلت هذه الردود إلى قواعد أصولية في باب البيان، وخبر الواحد، والعلاقة بين العقل والنقل، وقواعد الجمع والنسخ والترجيح، مما يجعل الدراسة أقرب إلى قراءة أصولية معمّقة لمشروع الشافعي في تعظيم السنة، لا مجرد عرض تاريخي أو دفاع عام عن السنة.

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث منهجاً علمياً مركّباً يجمع بين أكثر من أداة من أدوات البحث الشرعي

والأصولي، ويمكن تلخيصه في النقاط الآتية:

١- المنهج التحليلي الاستقرائي: كما نصّ البحث في ملخصه على أنه «اعتمد البحث منهجاً تحليلياً استقرائياً من خلال تتبّع نصوص الشافعي في كتبه الأصولية الكبرى، مثل الرسالة والأم واختلاف الحديث، وما نقله عنه المحدّثون»، حيث قام الباحث باستقراء نصوص الإمام الشافعي المتعلقة بحجّية السنة وخبر الواحد والتعارض بين الأحاديث، ثم تحليلها تحليلاً أصولياً يكشف عن البناء المنهجي الكامن فيها.

٢- المنهج التاريخي الوصفي في دراسة السياق الفكري: تناول البحث في التمهيد «تحليل البيئة الفكرية التي أسهمت في ظهور شبهات منكري السنة»، من خلال وصف العصر الذي عاش فيه الشافعي، وبيان أثر حركة الترجمة، وظهور القرآنيين الأوائل والمعتزلة وأهل الكلام وأهل الرأي، ثم ربط هذا السياق التاريخي بجهود الشافعي في إعادة بناء العلاقة بين القرآن والسنة.

٣- المنهج المقارن في عرض مواقف الطوائف المخالفة: اعتمد البحث المقارنة بين منهج الشافعي وبين مواقف الطوائف المنكرة للسنة أو لخبر الواحد، من القرآنيين والمعتزلة وأهل الرأي، من خلال عرض شبهاتهم ثم بيان ردود الشافعي عليها، وإظهار الفروق المنهجية بينه وبينهم في باب حجّية السنة والعقل والنقل والاستدلال الشرعي.

٤- الاعتماد على المصادر الأصلية والمراجع المساندة: جعل البحث من كتب الإمام الشافعي (الرسالة، الأم، اختلاف الحديث) مصادر أصلية، إضافة إلى المراجع المعاصرة في حجّية السنة وأصول الفقه وعلوم الحديث، مما وفّر قاعدة نصية واسعة للتحليل والاستقراء.

خطة البحث:

جاء البحث في مقدمة وتمهيد وأربعة مطالب: منهج الشافعي في إثبات حجّية السنة من القرآن، وجهوده في تثبيت حجّية خبر الواحد، وردوده الأصولية على الطوائف المنكرة للسنة، والقواعد الأصولية التي وضعها لدفع التعارض الموهوم بين الأحاديث، ثم خُتمت بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات، وبذلك جاء البناء المنهجي منسجماً مع أهداف البحث ومشكلته.

والله أسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، موجبة لرضوانه العميم.

تمهيد

العصر الذي عاش فيه الشافعي وبواكير الانحراف عن السنة

شهـد القرن الثاني الهجري - وهو العصر الذي عاش فيه الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) - مرحلة مفصليـة في تاريخ العلـوم الإسلامية، اتسمت بازدهـار علمي واسع شمل تدويـن الحديث، وتقعيد الفقـه، وتأسيس المدارس العلمية في الحجـاز والعراق ومصر، وازدهار حركـة الترجمة التي أدخلت إلى البيئة الإسلامية أنماطاً جديدة من التفكير الفلسفي والمنطقي. وقد أسهم هذا الحراك العلمي في إثراء المعرفة الإسلامية، لكنه في الوقت نفسه فتح الباب أمام ظهور اتجاهات فكرية حاولت إعادة تشكيل العلاقة بين النص الشرعي والعقل، مما أدى إلى بروز إشكالات عميقة في فهم السنة النبوية ومكانتها التشريعية[١].

ففـي هذا العصر ظهـرت طوائف متعددة شكّلـت تحدياً حقيقياً لمفهـوم حجّية السنة، من أبرزهـا: القرآنيـون الأوائل الذين زعموا الاكتفاء بالقرآن، والمعتزلـة الذين أنكر كثير منهم خبر الواحـد بدعـوى أنه لا يفيد العلم، وأهل الكلام الذين قدّموا العقل على النقل في مسائل الاعتقاد، وأهـل الرأي الذيـن توسّعوا في القياس والاستحسان حتى قدّموهما أحياناً على الحديث. وقد أدت هـذه الاتجاهات إلى اضطراب فكري واسع، وإلى ظهور شبهات تتعلق بمصادر التشريع، وبخاصة السنة النبوية التي هي البيان العملي للوحي الإلهي[٢].

وفـي خضم هـذا المشهد الفكري المعقّد، بـرز الإمام الشافعي بوصفه أحـد أعظم العلماء الذيـن تصدّوا لهذه الانحرافـات، فكان مشروعه العلمي قائماً على إعادة بناء العلاقة بين القرآن والسنـة، وتأسيـس منهج أصولي محكـم يضبط عملية الاستـدلال الشرعي. وقـد سجّل الشافعي جهـوده هذه في كتبه الكبرى، وعلى رأسها الرسالـة والأم وجماع العلم، حيث عرض مناظراته مع منكـري السنـة، وأقام الأدلة المحكمة على حجّيتها، وأثبت أنهـا أصل مستقل من أصول التشريع، وأن ردّها يؤدي إلى تعطيل الشريعة نفسها[٣].

ويمثّـل هذا التمهيد مدخلاً ضرورياً لفهم السيـاق التاريخي والفكري الذي تشكّل فيه منهج الشافعـي، ويكشـف عن طبيعة التحديـات التي واجهها، ويبـرز أهمية مشروعه فـي حماية السنة وترسيخ قواعد علم أصول الفقه، وهو ما يتناوله هذا البحث بالتحليل والدراسة.

(١) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، دار الجيل، ص ١٢.

(٢) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، دار الكتب العلمية، ص ١٥.

(٣) الشافعي، الأم، دار المعرفة، ج٧، ص ٢٧٣ (باب جماع العلم).

المطلب الأول

منهج الإمام الشافعي في إثبات حجّية السنة النبوية من القرآن الكريم

يُعـدّ هذا المطلب من أهم المباحث في مشروع الإمـام الشافعي العلمي، إذ اعتمد في كتابه الرسالة منهجاً استدلالياً محكماً لإثبات أن السنة وحيٌ من الله، وأن حجّيتها ثابتة بالقرآن نفسه. وقـد أدرك الشافعي أن أقوى طريقة لإلـزام منكري السنة هي الاحتجاج عليهم بما يعظّمونه، وهو القرآن الكريم[١].

أولاً: تأسيس مفهوم «البيان» في القرآن الكريم:

ابتكـر الشافعي في الرسالة تقسيمه الشهير للبيان، وهو من أعظم ما أبدعه العقل الأصولي الإسلامي. فقد قسّم البيان الإلهي إلى أربعة أنواع: بيان القرآن بنفسه، بيان القرآن بالسنة، بيان السنة للقرآن بزيادة حكم، وبيان السنة المستقلة[٢].

وقـد جعل الشافعي هـذا التقسيم أساساً لإثبات أن السنة ليسـت تابعة للقرآن فقط، بل هي وحيٌ مستقل في التشريع.

ثانياً: الاستدلال بالآيات التي تقرن طاعة الرسول بطاعة الله

استقرأ الشافعي عشرات الآيات التي تجعل طاعة الرسول ﷺ جزءاً من طاعة الله، مثل: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (سـورة النسـاء: ٨٠)، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ (سورة الحشر: ٧)، ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ (سورة النساء: ٥٩).

وبيّـن أن هـذه الآيات تـدل على أن طاعة الرسـول مطلقة، لا تتوقف على وجـود نص قرآني يوافقها[٣].

كما أكّد أن القرآن لم يكرر الأمر بطاعة الرسول عبثاً، بل لإثبات استقلال السنة بالتشريع.

ثالثاً: تفسير الشافعي لمفهوم «الحكمة» في القرآن

استدل الشافعـي بقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ﴾ (سـورة البقرة: ١٢٩)، وقوله سبحانه: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِ﴾ (سورة الأحزاب: ٣٤).

ونقل عن أهل العلم قولهم: «الحكمة هي سنة رسول الله ﷺ.»[٤].

وبيّن أن اقتران الحكمة بالكتاب يدل على أنها شيء آخر غير القرآن، وأنها منزلة من عند الله.

(١) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، دار التراث، ص ١٩–٢٠.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ٥١–٥٣.

(٣) الشافعي، الرسالة، ص ٧٢–٧٥.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٧٨.

رابعاً: السنة مبيّنة لمجمل القرآن

أثبت الشافعي أن القرآن جاء بأحكام مجملة لا يمكن تطبيقها إلا بالسنة، مثل:

١. الصلاة: حيث لم يبيّن القرآن عدد الركعات ولا صفتها، وإنما بيّنتها السنة[١].

٢. الزكاة: حيث لم يرد في القرآن تحديد الأنصبة ولا الأموال التي تجب فيها الزكاة، وإنما جاءت السنة بذلك[٢].

٣. الحج: قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (سورة البقرة: ١٩٦)، لكن تفاصيل المناسك كلها جاءت بالسنة[٣].

وبذلك أثبت الشافعي أن إنكار السنة يؤدي إلى تعطيل القرآن نفسه.

خامساً: السنة وحيٌ من الله بنص القرآن

استدل الشافعي بقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ (سورة النجم: ٣-٤)، وقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (سورة النحل: ٤٤).

وبيّن أن البيان النبوي جزء من الوحي، وأن وظيفة النبي ﷺ ليست مجرد التلاوة، بل البيان والتشريع[٤].

سادساً: إلزام منكري السنة بالقرآن نفسه

كان الشافعي بارعاً في إلزام خصومه بما يعترفون به، فكان يقول لهم:

«أخبروني عن الصلاة والزكاة والحج... من أين علمتم تفاصيلها؟»

فإذا قالوا: من القرآن، كذبوا، وإذا قالوا: من السنة، لزمهم قبولها[٥].

سابعاً: منهج الشافعي اللغوي في فهم النصوص

اعتمد الشافعي على اللغة العربية في فهم النصوص، وبيّن أنّ الأمر يشمل أمر الرسول ﷺ، والنهي يشمل نهيه، العموم يشمل سنته، والبيان لا يتم إلا بسنته.

وقال: «لا يُعرف تفسير كتاب الله إلا بلسان العرب، ولا يُعرف لسان العرب إلا بالسنة.»[٦].

(١) الشافعي، الأم، دار المعرفة، ج١، ص ٩٣.

(٢) الشافعي، الأم، ج٢، ص ٣٥.

(٣) الشافعي، الأم، ج٢، ص ١٦٨.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٨٩–٩٠.

(٥) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣ (باب جماع العلم).

(٦) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠.

المطلب الثاني

جهود الإمام الشافعي في تثبيت حجّية خبر الواحد ودحض شبهات منكريه

يُعـدّ هذا المطلب من أهم المباحث التي خاض فيهـا الإمام الشافعي، إذ كان عصره يشهد جـدلاً واسعـاً حول خبر الواحد، وهـو الحديث الذي يرويه عدد لا يبلغ حـدّ التواتر، وقد أثار بعض المتكلمين والمعتزلة شبهات حول قبوله، زاعمين أنه لا يفيد العلم، وأنه لا يُبنى عليه حكم شرعي؛ فتصـدى الشافعـي لهـذه الشبهات بمنهج علمـي دقيق، جمع بيـن الاستدلال الشرعـي، والتحليل التاريخي، والبرهان العقلي[١].

وقـد أفرد الشافعي في كتـاب الرسالة فصولاً مطوّلة لإثبات حجّيـة خبر الواحد، حتى صار هذا الباب من أعظم ما كتبه، وأصبح أساساً لكل من جاء بعده من علماء الأصول والحديث[٢].

أولاً: تعريف خبر الواحد ومكانته في التشريع

عرّف الشافعي خبر الواحد بأنه:

«مـا رواه الواحد عـن الواحد، ولم يبلغ حدّ التواتر، وكان راويه عـدلاً ضابطاً» كما نقل عنه البيهقي[٣].

وبيّن أن هذا النوع من الأخبار هو الغالب على السنة النبوية، وأن معظم الأحكام العملية في الشريعة ثبتت بأخبار آحاد، مما يدل على أن الأمة تلقتها بالقبول[٤].

كمـا أكـد أن الصحابة والتابعين ومن بعدهم عملوا بخبر الواحـد في العقائد والأحكام دون تفريق، وأن هذا هو إجماع الأمة العملي[٥].

ثانياً: الأدلة الشرعية على حجّية خبر الواحد

١. عمل النبي ﷺ بخبر الواحد

استدل الشافعي بأن النبي ﷺ كان يرسل آحاد الصحابة إلى البلدان ليعلّموا الناس الدين، مثـل: إرسـال معاذ بن جبل إلى اليمن، إرسال أبي موسى الأشعري، وإرسال علي بن أبي طالب إلى اليمن، وقد قبل الناس خبر الواحد الذي ينقله هؤلاء دون مطالبة بتواتر[٦].

(١) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، ص ٣٧١.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ٣٩٩–٤٢٠.

(٣) البيهقي، مناقب الشافعي، ج١، ص ٤٦٩.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٣.

(٥) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣.

(٦) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠١.

٢. عمل الصحابة بخبر الواحد

أورد الشافعي أمثلة عديدة، منها:

رجوع عمر بن الخطاب عن رأيه في الاستئذان لما أخبره أبو موسى بحديث الاستئذان ثلاثاً، وقبول الصحابة لخبر فاطمة بنت قيس في عدم النفقة للمطلقة البائن، وقبولهم لخبر ابن عمر في تحويل القبلة.

وهذه الأمثلة تدل على إجماع الصحابة العملي على قبول خبر الواحد[١].

٣. نصوص القرآن الدالة على قبول خبر الواحد

استدل الشافعي بآيات عديدة، منها: قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ (سورة الحجرات: ٦).

قال: لو كان خبر الواحد لا يُقبل، لما كان للآية معنى، إذ أمر الله بالتثبت من خبر الفاسق، مما يدل على قبول خبر العدل[٢].

وقوله تعالى: ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ﴾ (سورة التوبة: ١٢٢).

قال الشافعي: الإنذار هنا يكون بخبر الواحد، وقد أوجب الله قبوله[٣].

ثالثاً: الشروط التي وضعها الشافعي لقبول خبر الواحد:

لم يكن الشافعي يقبل كل خبر، بل وضع شروطاً صارمة، منها:

١. العدالة: أن يكون الراوي معروفاً بالصدق، بعيداً عن الكذب والفسق[٤].

٢. الضبط: أن يكون حافظاً لما يروي، ضابطاً للفظ والمعنى[٥].

٣. اتصال السند: أن يكون الحديث متصلاً بلا انقطاع[٦].

٤. عدم الشذوذ والعلة: ألا يخالف الراوي من هو أوثق منه، وألا يكون في الحديث علة خفية[٧].

بهذه الشروط سدّ الشافعي الباب أمام من زعم أن قبول خبر الواحد يؤدي إلى دخول الكذب في الدين.

(١) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص ٥٥.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٢.

(٣) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٣.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٣٧٠.

(٥) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ٨٨.

(٦) الشافعي، الرسالة، ص ٣٧٢.

(٧) الخطيب البغدادي، الكفاية، ص ٩٢.

رابعاً: رد الشافعي على شبهات منكري خبر الواحد

الشبهة الأولى: خبر الواحد لا يفيد العلم

رد الشافعي بأن العلم نوعان: علم يقين: وهو ما كان متواتراً، وعلم عمل: وهو ما تقوم به الحجة ويجب العمل به، وهو خبر الواحد الثقة، وبيّن أن الشريعة بُنيت على العلم العملي في كثير من الأحكام[١].

الشبهة الثانية: لا يُبنى على خبر الواحد عقيدة

قال الشافعي: «لم يفرق الصحابة بين العقائد والأحكام في قبول خبر الواحد» كما نقل عنه البيهقي[٢].

الشبهة الثالثة: احتمال الخطأ في خبر الواحد

رد الشافعي بأن احتمال الخطأ موجود في الاجتهاد العقلي أيضاً، وأن الشريعة لا تُبنى على الاحتمالات، وأن اشتراط العدالة والضبط يرفع احتمال الخطأ إلى حدّ نادر لا يُلتفت إليه[٣].

خامساً: منهج الشافعي العقلي في إثبات حجّية خبر الواحد

كان الشافعي بارعاً في الاستدلال العقلي، ومن حججه:

١. لو لم يُقبل خبر الواحد لتعطلت الشريعة

لأن معظم السنة آحاد، وردّها يعني تعطيل: الصلاة، والزكاة، والحج، والحدود، والمعاملات[٤].

٢. لو كان خبر الواحد غير حجة لبيّنه النبي ﷺ، إذ لا يجوز أن يترك الأمة في ضلال[٥].

٣. لو كان خبر الواحد غير حجة لما أرسل النبي ﷺ آحاد الصحابة، ولمَا قبل الصحابة أخبار بعضهم[٦].

سادساً: أثر منهج الشافعي في العلماء بعده

أصبح منهج الشافعي في قبول خبر الواحد أساساً لعلم الحديث، واعتمده: البخاري ومسلم والترمذي وابن خزيمة وابن حبان وابن تيمية وابن القيم.

وقد أصبح قوله: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» شعاراً لأهل السنة والجماعة[٧].

(١) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٤.

(٢) البيهقي، مناقب الشافعي، ج١، ص ٤٧٢.

(٣) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٥.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٦.

(٥) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣.

(٦) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠١.

(٧) البيهقي، مناقب الشافعي، ج٢، ص ١٤٥.

المطلب الثالث

ردود الإمام الشافعي الأصولية على الطوائف المنكرة للسنة

يُعدّ هذا المطلب من أهم المباحث في مشروع الإمام الشافعي العلمي، إذ واجه فيه التيارات الفكريـة التي ظهرت في عصـره، والتي حاولت التشكيك في السنة النبوية أو التقليل من حجّيتها. وقد تميز الشافعي في هذا الباب بمنهجية أصولية دقيقة، جمعت بين الاستدلال القرآني، والتحليل اللغوي، والبرهان العقلي، والمناظرة المباشرة[١].

وقـد سجّل الشافعي هذه الردود في كتبه الكبرى، وعلـى رأسها الرسالة والأم وجماع العلم، وهي نصوص تُعدّ من أعظم ما كُتب في الدفاع عن السنة[٢].

أولاً: الطوائف التي واجهها الشافعي

١. منكرو السنة بالكلية (القرآنيون الأوائل)

وهـم الذيـن زعموا أن القرآن كافٍ، وأنه لا حاجة للسنـة، وأن النبي ﷺ لا يُتبع إلا فيما ورد في القرآن فقط. وقد واجههم الشافعي مواجهة مباشرة في كتاب جماع العلم[٣].

٢. منكرو خبر الواحد

وهـم الذين قبلوا المتواتر فقـط وردّوا الآحاد، بدعوى أنها تفيد الظـن ولا يُبنى عليها حكم شرعي[٤].

٣. أهل الكلام (المعتزلة)

الذين قدّموا العقل على النقل، وزعموا أن بعض الأحاديث تخالف العقل[٥].

٤. أهل الرأي المتوسّعون في القياس

الذين قدّموا القياس والاستحسان على الحديث إذا خالف اجتهادهم[٦].

ثانياً: منهج الشافعي في الرد على منكري السنة بالكلية

كان الشافعي شديداً في الرد على هذه الطائفة، لأنها تهدم أساس التشريع.

١. إلزامهم بالقرآن نفسه

كان يقول لهم:»أخبروني عن الصلاة والزكاة والحج... من أين علمتم تفاصيلها؟»

(١) البيهقي، مناقب الشافعي، ج١، ص ٤٥.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ١٩.

(٣) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣ (باب جماع العلم).

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٣٧١.

(٥) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص ١٢.

(٦) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ١٥.

فإذا قالوا: من القرآن، كذبوا، وإذا قالوا: من السنة، لزمهم قبولها[١].

٢. بيان أن القرآن نفسه يأمر باتباع السنة

استدل الشافعي بآيات كثيرة، منها: «وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا»، «من يطع الرسول فقد أطاع الله»، «وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول»

وبيّن أن هذه الآيات لا معنى لها إذا لم تكن السنة حجة[٢].

٣. بيان أن السنة وحيٌ من الله

استدل بقوله تعالى: «وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى»، «لتبين للناس ما نزل إليهم» فجعل البيان النبوي جزءاً من الوحي[٣].

ثالثاً: رد الشافعي على منكري خبر الواحد

١. بيان أن عمل الصحابة قائم على خبر الواحد

أورد الشافعي عشرات الأمثلة على قبول الصحابة لخبر الواحد[٤].

٢. بيان أن ردّ خبر الواحد يؤدي إلى تعطيل الشريعة؛ لأن معظم السنة آحاد، وردّها يعني تعطيل الصلاة والزكاة والحج والحدود والمعاملات[٥].

٣. بيان أن خبر الواحد يفيد العلم العملي الواجب

وهو العلم الذي تُبنى عليه الأحكام، وقد عمل به السلف جميعاً[٦].

رابعاً: رد الشافعي على أهل الكلام (المعتزلة)

كان الشافعي من أشد العلماء مواجهة للمتكلمين، وقد قال عبارته الشهيرة:

«حكمي في أهل الكلام أن يُضربوا بالجريد والنعال...»[٧].

١. بيان أن العقل تابع للنقل وليس حاكماً عليه

قال الشافعي: «العقل لا يستقل بمعرفة الحلال والحرام، وإنما وظيفته فهم النص»[٨].

٢. بيان أن السنة لا تأتي بما يحيله العقل، بل تأتي بما قد تحار فيه العقول، لا بما يستحيل عقلاً[٩].

(١) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ٧٢–٧٥.

(٣) الشافعي، الرسالة، ص ٨٩–٩٠.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠١–٤٠٣.

(٥) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٦.

(٦) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠٤.

(٧) البيهقي، مناقب الشافعي، ج١، ص ٤٦٩.

(٨) الشافعي، الرسالة، ص ٤٠.

(٩) الشافعي، الرسالة، ص ٩٠.

٣. بيان أن تقديم العقل على النص يؤدي إلى الفوضى

لأن العقول تختلف، ولو كان العقل هو الحاكم، لاختلفت الشريعة باختلاف العقول[١].

خامساً: رد الشافعي على أهل الرأي والاستحسان

كان الشافعي شديداً في إنكار الاستحسان، وقال عبارته المشهورة: «من استحسن فقد شرّع.»[٢].

وبيّن أن القياس الصحيح مقبول، أما الاستحسان المبني على الذوق فهو باطل، وأن تقديم الرأي على الحديث خطأ منهجي، وقد ألّف كتاباً كاملاً بعنوان «إبطال الاستحسان».[٣].

سادساً: مناظرات الشافعي مع منكري السنة

سجّل الشافعي في الأم مناظراته مع منكري السنة، ومنها: مناظرته الشهيرة مع رجل ينكر الأخبار قال له الشافعي: «هل تجد في كتاب الله أن صلاة الظهر أربع ركعات؟» «هل تجد فيه أن الجهر في المغرب دون الظهر؟»

فلما عجز الرجل، قال له الشافعي: «إنك بتركك السنة خرجت من كتاب الله»[٤].

هذه المناظرات تُعدّ من أعظم ما كُتب في الدفاع عن السنة.

سابعاً: أثر ردود الشافعي في الفكر الإسلامي

أثمرت جهود الشافعي نتائج عظيمة، منها:

١. تأسيس علم أصول الفقه

٢. ضبط العلاقة بين العقل والنقل

٣. حماية السنة من التحريف

٤. إسقاط شبهات المتكلمين

٥. وضع قواعد قبول الحديث

وقد أصبح الشافعي بحق «ناصر السنة»[٥].

(١) الشافعي، الرسالة، ص ٩٢.

(٢) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٣١٨.

(٣) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٣١٩.

(٤) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣.

(٥) البيهقي، مناقب الشافعي، ج٢، ص ١٤٥.

المطلب الرابع:

القواعد الأصولية التي وضعها الإمام الشافعي لدفع التعارض الموهوم بين الأحاديث

يُعـدّ هذا المطلـب من أهم ما تميّز به الإمام الشافعي، إذ واجـه خصوماً حاولوا الطعن في السنـة من خلال الادعاء بوجـود تعارض بين الأحاديـث النبوية. وقـد أدرك الشافعي أن معالجة هـذا الباب تحتاج إلى منهج علمي صارم، يضبط التعامـل مع النصوص، ويمنع التسرّع في دعوى التعارض؛ ولذلك ألّف كتابه الفريد «اختلاف الحديـث»، الذي يُعدّ أول مصنف منهجي في تاريخ الإسلام يعالج قضية التعارض الظاهري بين الأحاديث[١].

وقد وضع الشافعي في هذا الكتاب وفي الرسالة والأم قواعد أصولية محكمة، أصبحت لاحقاً أساساً لعلم «مختلف الحديث» و«أصول الفقه»[٢].

أولاً: الأصل عند الشافعي أن السنة لا تتعارض

أسّس الشافعي قاعدة ذهبية مفادها:

«لا يوجد حديثان صحيحان عن رسول الله ﷺ يتعارضان تعارضاً حقيقياً».

وبيّـن أن ما يظهر مـن التعارض إنما هو تعارض ظاهري، سببه اختلاف السياق أو الحال أو المخاطَب أو الزمن[٣].

وبذلك وضع الشافعي قاعدة تمنع التسرّع في ردّ الأحاديث.

ثانياً: قاعدة الجمع بين الأحاديث مقدّمة على الترجيح

يُعـدّ الجمع بيـن النصوص عند الشافعي هو الطريق الأول فـي معالجة التعارض الظاهري. وقد قال: «إذا أمكن حمل الحديثين على معنى واحد، لم يجز ترك أحدهما»[٤].

أمثلة على الجمع عند الشافعي:

١. أحاديـث قصـر الرسـول ﷺ للصلاة في السفـر وإتمامه لـه: فقد جمـع الشافعي بين الأحاديث بأن الأصل في السفر هو القصر، وأن الإتمام جائز وليس بواجب[٥].

٢. أحاديـث تـدلّ على صوم النبي ﷺ في السفر وأخرى تدلّ على فطره: فقد جمع الشافعي بينهما أن الفطر والصوم كلاهما جائز، وأن الأفضل يختلف باختلاف حال الشخص[٦].

(١) الشافعي، اختلاف الحديث، ضمن الأم، دار المعرفة، ج٧، ص ٢٧٣.

(٢) الشافعي، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، ص ٥١–٥٣.

(٣) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٤.

(٤) الشافعي، الرسالة، ص ٧٢.

(٥) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٥.

(٦) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٦.

٣. أحاديث تثبت رفع اليدين عند الركوع والرفع منه، وأخرى تدلّ على عدم الرفع إلا عند تكبيرة الإحرام: فقد جمع بينها بأنّ الرفع سنة ثابتة، وتركه جائز ولا يُبطل الصلاة[١].

ثالثاً: قاعدة النسخ عند تعذّر الجمع

إذا تعذّر الجمع بين الحديثين، وكان التاريخ معروفاً، لجأ الشافعي إلى النسخ. وقد وضع ضوابط دقيقة للنسخ، منها:

١. أن يكون التعارض حقيقياً

٢. أن يكون التاريخ ثابتاً

٣. ألا يمكن الجمع بأي وجه

٤. ألا يكون أحد الحديثين ضعيفاً[٢].

أمثلة على النسخ عند الشافعي:

١. نسخ الوضوء مما مست النار، فحديث ترك الوضوء ناسخ لحديث الأمر به[٣].

٢. نسخ النهي عن ادخار لحوم الأضاحي، فقد ثبت النسخ بنص صريح[٤].

٣. نسخ تحريم زيارة القبور، فالإذن ناسخ للنهي[٥].

رابعاً: قاعدة الترجيح عند تعذّر الجمع والنسخ

إذا تعذّر الجمع والنسخ، لجأ الشافعي إلى الترجيح، ووضع لذلك معايير دقيقة، منها:

١. ترجيح الأوثق رواية[٦].

٢. ترجيح الأكثر ملازمة للنبي ﷺ، مثل تقديم رواية عائشة في أحكام النساء[٧].

٣. ترجيح ما وافق القرآن[٨].

٤. ترجيح ما وافق عمل الصحابة[٩].

(١) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٧.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ٨٩.

(٣) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٥.

(٤) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٨.

(٥) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٧٦.

(٦) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص ٩٢.

(٧) الشافعي، الأم، ج١، ص ٩٣.

(٨) الشافعي، الرسالة، ص ٩٠.

(٩) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٢٧٣.

٥. ترجيح ما وافق القواعد العامة للشريعة، مثل قاعدة رفع الحرج[١].

خامساً: قاعدة حمل العام على الخاص

من أهم قواعد الشافعي في دفع التعارض: «العام يُخصّص بالخاص» [٢].

مثال: حديث: «فيما سقت السماء العشر»[٣] عام، وحديث: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»[٤] خاص.

فخصّص الشافعي العام بالخاص[٥].

سادساً: قاعدة حمل المطلق على المقيّد

إذا ورد نص مطلق وآخر مقيّد، حمل الشافعي المطلق على المقيّد[٦].

مثال: حديث قطع يد السارق مطلق، وحديث: «لا قطع إلا في ربع دينار»[٧] مقيّد، فقيّد الشافعي المطلق بالمقيّد[٨].

سابعاً: قاعدة اختلاف الأحوال

بيّن الشافعي أن بعض الأحاديث تختلف باختلاف حال النبي ﷺ، وحال المخاطَب، وحال الزمان، وحال المكان[٩]، مثال: أحاديث رفع اليدين في الصلاة، حيث فعل النبي ﷺ ذلك في أحوال وتركه في أحوال[١٠].

ثامناً: قاعدة اختلاف التنوع

وهي من أعظم قواعد الشافعي، وتعني أن اختلاف صفة العبادة لا يعني التعارض، بل هو تنوّع مشروع[١١].

(١) الشاطبي، الموافقات، ج٤، ص ١٩٤.

(٢) الشافعي، الرسالة، ص ١٠٢.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقي الأرض من غير كلفة، حديث رقم ١٤٨٣، ورواه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب المؤن في الزكاة، حديث رقم ٩٨١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقي الأرض من غير كلفة، حديث رقم ١٤٤٧، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب المؤن في الزكاة، حديث رقم ٩٧٩.

(٥) الشافعي، الأم، ج٢، ص ٣٥.

(٦) الشافعي، الرسالة، ص ١٠٣.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحدود، باب لا يقطع السارق إلا في ربع دينار فصاعداً، حديث رقم ٦٧٨٩، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب القطع في ربع دينار فصاعداً، حديث رقم ١٦٨٤.

(٨) الشافعي، الأم، ج٧، ص ٣١٨.

(٩) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٨٠.

(١٠) الشافعي، الأم، ج١، ص ٩٣.

(١١) الشافعي، اختلاف الحديث، ج٧، ص ٢٨١.

أمثلة: صيغ التشهد، صيغ الأذان، صيغ الاستفتاح، صيغ الدعاء في الصلاة.

وقد قال الشافعي: «كل ما صحّ عن رسول الله ﷺ فهو سنة، ولا يُنكر بعضه ببعض»[1].

تاسعاً: أثر قواعد الشافعي في علم الحديث والأصول

أثمرت قواعد الشافعي نتائج عظيمة:

أولًا: تأسيس علم «مختلف الحديث»

ثانيًا: ضبط منهج التعامل مع النصوص

ثالثًا: منع التسرّع في دعوى التعارض

رابعًا: حماية السنة من الطعن

وقد سار على منهج الإمام الشافعي في ذلك عدد من العلماء: كابن خزيمة، وابن حبان، وابن تيمية، وابن القيم، والشاطبي، والنووي، وابن حجر رحمهم الله[2].

الخاتمة

يتبيّن من خلال هذا البحث أن الإمام الشافعي قدّم مشروعاً علمياً متكاملاً لحماية السنة النبوية وإرساء قواعد منهجية راسخة في التعامل مع النصوص، في مرحلة تاريخية شهدت اضطراباً فكرياً وظهور اتجاهات حاولت التشكيك في حجّيتها. وقد كشف تتبّع نصوصه في الرسالة والأم وجماع العلم عن منهج دقيق يجمع بين الاستدلال القرآني والتحليل اللغوي والبرهان العقلي، مما جعله المؤسس الحقيقي للمنظومة الأصولية التي اعتمدتها الأمة في فهم الوحيين.

وأظهر البحث أن الشافعي لم يكتفِ بإثبات حجّية السنة من خلال النصوص، بل بنى منظومة متكاملة لمعالجة الإشكالات التي أثارها منكروها، سواء في باب خبر الواحد أو في دعوى التعارض بين الأحاديث، واضعاً بذلك الأسس الأولى لعلم مختلف الحديث، ومؤكداً أن السنة وحيٌ مكمّل للقرآن، وأن تعطيلها يؤدي بالضرورة إلى تعطيل الشريعة نفسها. كما بيّن البحث أن منهجه في الجمع والترجيح والنسخ وحمل المطلق على المقيّد والعام على الخاص أصبح لاحقاً قاعدة العمل عند المحدّثين والأصوليين.

وتبرز القيمة العلمية لهذا البحث في إظهار أن الشبهات المثارة اليوم حول السنة ليست جديدة، بل هي تكرار لشبهات قديمة واجهها الشافعي وردّ عليها بمنهجية رصينة، مما يدل على صلاحية منهجه في مواجهة الطروحات المعاصرة التي تحاول إعادة إنتاج الخطاب القرآنياني أو العقلاني المتطرّف. ومن هنا تتأكد الحاجة إلى إحياء منهجه في تدريس أصول الفقه، وإعادة

(١) الشافعي، الرسالة، ص ١٠٤.

(٢) البيهقي، مناقب الشافعي، ج٢، ص ١٤٥.

قراءة كتبه الأصولية بوصفها نماذج تأسيسية تجمع بين قوة الدليل وعمق التحليل.

وختاماً، فإن جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة لم تكن مجرد ردود على خصوم عصره، بل كانت مشروعاً علمياً متكاملاً لحفظ الوحي، وضبط مناهج الاستدلال، وترسيخ قواعد الفهم الصحيح للنصوص. وهذا ما يجعل دراسته ضرورة علمية متجددة، ويجعل منهجه إطاراً صالحاً لبناء خطاب علمي رصين في مواجهة الشبهات القديمة والمعاصرة على حدّ سواء.

وقد أظهر البحث أن الشافعي اعتمد في مشروعه الإصلاحي على عدة محاور رئيسة:

أولاً: تأسيس حجّية السنة من القرآن نفسه

استطاع الشافعي أن يثبت، من خلال استقراء عشرات الآيات، أن طاعة الرسول ﷺ جزء من طاعة الله، وأن السنة وحيٌ منزل، وأن القرآن أحال إليها في بيان كثير من الأحكام.

وبذلك أسقط الشبهة الكبرى لمنكري السنة، الذين زعموا الاكتفاء بالقرآن.

ثانياً: تثبيت حجّية خبر الواحد

بيّن الشافعي أنّ خبر الواحد الثقة حجة في الشرع، وأن الصحابة والتابعين عملوا به دون تفريق بين العقائد والأحكام، وأن ردّه يؤدي إلى تعطيل معظم الشريعة.

وقد وضع شروطاً دقيقة لقبوله، مما جعل منهجه أساساً لعلم الحديث.

ثالثاً: الرد على أهل الكلام وأهل الرأي

واجه الشافعي المتكلمين الذين قدّموا العقل على النص، فبيّن أن العقل تابع للنقل، وأن السنة لا تأتي بما يحيله العقل، بل بما قد تحار فيه العقول.

كما واجه أهل الرأي الذين توسعوا في القياس والاستحسان، فأسّس قواعد تمنع تقديم الرأي على الحديث.

رابعاً: وضع قواعد معالجة التعارض الظاهري بين الأحاديث

كان كتابه اختلاف الحديث نقلة نوعية في هذا الباب، حيث وضع قواعد الجمع، والنسخ، والترجيح، وحمل العام على الخاص، والمطلق على المقيّد، وبيّن أن اختلاف الأحاديث غالباً اختلاف تنوّع لا اختلاف تضاد.

وبذلك سدّ الباب أمام من زعم وجود تناقض في السنة.

أهم نتائج البحث:

١. إن الإمام الشافعي هو المؤسس الحقيقي لعلم أصول الفقه، وقد وضع قواعده لحماية السنة من العبث والتأويل الباطل.

٢. السنة النبوية ثابتة الحجّية بالقرآن نفسه، ولا يمكن فهم القرآن ولا تطبيقه دون السنة.

٣. خبـر الواحد الثقة حجة شرعية، وقد أجمع الصحابة على العمل به، ولا يمكن ردّه إلا بردّ الشريعة كلها.

٤. الـردود التي قدّمها الشافعي على منكري السنـة لا تزال صالحة إلى اليوم، لأن الشبهات الحديثة ليست إلا تكراراً لشبهات قديمة.

٥. قواعـد الشافعي في دفع التعارض الظاهري بين الأحاديث أصبحت أساساً لعلم «مختلف الحديث» ولمنهج المحدثين والفقهاء بعده.

٦. أثبـت البحث أن الشافعـي كان حارساً للوحيين، وأن جهوده كانـت سبباً في حفظ السنة من الضياع.

توصيات البحث:

١. ضـرورة تدريس كتب الشافعي الأصولية، وخاصـة الرسالة وجماع العلم، لطلبة العلم في الجامعات والمعاهد الشرعية.

٢. إعادة إحياء منهج الشافعي في الرد على الشبهات الحديثة، خصوصاً شبهات القرآنيين والحداثيين.

٣. تشجيـع الدراسـات الأكاديميـة التـي تربـط بيـن منهـج الشافعـي ومناهـج المحدثين المتأخرين.

٤. إعداد شروح معاصرة لكتب الشافعي تسهّل على الباحثين فهم منهجه الأصولي العميق.

المصادر والمراجع

أولًا: القرآن الكريم.

ثانيًا: مصادر الإمام الشافعي

الرسالـة – محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكـر، الناشر: دار التراث – مصر، ط١: ١٣٥٨هـ

الأم – محمـد بـن إدريس الشافعـي، الناشـر: دار المعرفة – بيروت، الطبعـة: الأولى، سنة النشر: ١٣٩٣هـ.

اختـلاف الحديـث – الشافعي، مطبوع ضمـن الأم، دار المعرفة – بيـروت، الطبعة: الأولى: ١٣٩٣هـ

ثالثاً: كتب التراث المساندة

مناقـب الشافعي – أحمد بـن الحسين البيهقي، تحقيق: أحمد صقر، الناشر: دار التراث – مصر: ١٣٩٠هـ.

الكفايـة في علـم الرواية – أحمد بن علـي الخطيب البغدادي، النـاشـر: دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ.

تأويـل مختلـف الحديث – عبد الله بـن مسلم ابن قتيبة، النـاشـر: دار الجيل – بيروت، سنة النشر: ١٩٧٢م.

إعـلام الموقعيـن – ابن قيم الجوزيـة، تحقيق: بشار عـواد معروف، النـاشـر: دار الجيل – بيروت: ١٩٩١م.

فتـح الباري شرح صحيح البخاري – ابن حجر العسقلانـي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، بدون تاريخ.

شرح صحيح مسلم – النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ

ثالثاً: المراجع المعاصرة

السنـة ومكانتها في التشريع الإسلامي – مصطفـى السباعي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت،١٩٦٠م.

حجية السنة – عبد الغني عبد الخالق، الناشر: المعهد العالمي للفكر الإسلامي – القاهرة، ١٩٨٩م.

الإمـام الشافعـي: حياتـه وعصـره وآراؤه وفقهـه – محمد أبو زهـرة، دار الفكـر العربي – القاهرة، ١٩٧٨م.

أصول الفقه – محمد الخضري، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – القاهرة، بدون تاريخ.

الوجيـز في أصـول الفقه – عبـد الكريم زيدان، النـاشـر: مؤسسة الرسالـة – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٧م

أصـول الفقه الإسلامي – محمد مصطفـى شلبي، الناشر: دار النهضة العربية – القاهرة،: ١٩٨١م

المدخـل إلـى دراسة السنة النبويـة – محمد بلتاجي، الناشر: دار السـلام – القاهرة، سنة النشر: ٢٠٠٥م.

كيـف نتعامل مع السنـة النبوية – يوسف القرضاوي، النـاشـر: دار الشروق – القاهرة، سنة النشر: ١٩٩٠م.

السنـة قبـل التدوين – محمد عجـاج الخطيب، النـاشـر: دار الفكر – بيـروت، سنة النشر: ١٩٨١م.

تيـارات الفكـر الإسلامـي – محمد عمـارة، الناشر: دار الشـروق – القاهـرة، سنة النشر: ١٩٩٨م.

رابعاً: دراسات وبحوث مساندة

لمحات في أصول الحديث - محمد لطفي الصباغ، الناشر: دار القلم - دمشق، سنة النشر: ١٩٩٠م.

أثـر الحديـث الشريف في اختلاف الفقهـاء - محمد عوامة، الناشـر: دار المنهاج - جدة: ٢٠٠٨م.

دفاع عن السنة - محمد أبو شهبة، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، سنة النشر: ١٩٨٩م.

إعداد: أ. د. محمد عبد الرزاق الرعود – الأردن
أستاذ الحديث الشريف وعلومه جامعة البلقاء التطبيقية الأردن

Professor Dr. Muhammad Abdul-Razzaq Al-Raoud
Professor of islamic Education, faculty of hadith, balkaa university
tafilah2003@yahoo.com

جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية

Efforts of imam al - shafi'i in upholding the prophetic sunnah

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-11

مقدم للمؤتمر الدولي السادس بعنوان
(جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية)
برعاية سماحة مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ القاضي عبد اللطيف دريان
والذي تنظمه أكاديمية الإمام البخاري الدولية، بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
والمنوي عقده بتاريخ ٦-٨/ ١١/ ٢٠٢٦م.

ملخص

السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وقد حظيت باهتمام جُل أهل العلم، لا سيما علماء الحديث الشريف وعلومه، وعل رأسهم الإمام الكبير محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى ، فلقد كانت له صولات وجولات في الدفاع عن السنة وتعظيمها ، والرد على منكري حجيتها وثبوتها ، كما لا يخفى على المهتمين بهذا الشأن ما للإمام الشافعي رحمه الله تعالى من دور كبير في الانتصار للسنة وتقديمها على الرأي والقياس ، يبدو ذلك في ضوء التطبيق العملي لتعظيم السنة النبوية في المذهب الشافعي .

الكلمات المفتاحية : جهود، الشافعي، السنة النبوية .

Abstract

The Prophetic Sunnah is the second source of Islamic legislation. It has garnered the attention of the vast majority of scholars-particularly those specializing in Hadith and its associated sciences-foremost among them the eminent Imam Muhammad ibn Idris al-Shafi'i (may Allah have mercy on him). He played a pivotal role in defending and upholding the Sunnah, refuting

those who denied its authority and authenticity. Furthermore, those versed in this field are well aware of Imam al-Shafi'i's significant contribution to championing the Sunnah and prioritizing it over personal opinion (*ra'y*) and analogical reasoning (*qiyas*); this is evident in the practical application of honoring the Prophetic Sunnah within the Shafi'i doctrine.

Keywords: efforts - Al-Shafi'i - the Prophetic Sunnah.

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على ، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعينوبعد فلقد تكفل الله تعالى بحفظ كتابه الكريم ، وما السنة النبوية إلا تبع للقرآن الكريم ومبينة له ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل ٤٤)، وقد قيض الله سبحانه وتعالى لدينه علماء ذادوا عن حياضه، ونفوا عنه تحريف الجاهلين ، وانتحال المبطلين، كالإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى، الذي كان موسوعة علمية شاملة لعلوم الشريعة والإسلام، إذ نال من ثناء كل من عرفه وصحبه ولازمه، مدحًا وثناءً طال عبقريته في كل العلوم ، فهو موسوعة بحق، جمع علوم الكتاب والسنة، وكلام الصحابة وآثارهم، وكلام أهل العلم، وكلام العرب من نحو ولغة وشعر، مالم يجتمع لغيره ، ملأ طباق الأرض علمًا وفقهًا واجتهادًا، والتف حوله آلاف طلبة العلم من مختلف البلاد، حاز محبة الجميع ، واعترفوا بإمامته لما كان يتمتع به من علم ثرّ غزير، ونطق وذكاء عجيب، وعقلية لماحة نافذة إلى جوهر الحقائق ، قال الإمام أحمد: «إن الله يقيّض للناس في رأس كلّ مائة من يعلمهم السنن وينفي عن رسول الله ﷺ الكذب، قال : فنظرنا فإذا في رأس المائة عمر بن عبدالعزيز، وفي رأس المائتين الشافعي»[١]. وقال الإمام أحمد أيضا: «كان الشافعي كالشمس للدنيا، وكالعافية للبدن»[٢].

بهذا الوصف يدلل الإمام أحمد على عموم نفع الشافعي بعلمه وأدبه وخيره للبشرية جمعاء. وقد تفوق رحمه الله على نفسه وحظوظها، وشهوة الظهور والمباهاة ، فأثبت على الدوام أنه صاحب مدرسة في الأخلاق، والتعامل مع الآخرين، فهذا يونس الصدفي يقول: «ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يومًا في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني فأخذ بيدي ثم قال: يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخوانًا وإن لم نتفق في مسألة»[٣]. والذي يبدو لي هنا أن الشافعي في هذه المناظرة كان هو المنتصر، فلم يُبد تطاولاً ولا تكبرًا على أخيه، بل جاءه بما يشعره بالأخوة

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي ، ٤٦/٥، وحلية الأولياء، أبو نعيم ، ٩٧/٩-٩٨ ، وتوالي التأسيس، ابن حجر العسقلاني ، ٤٨/١، وأما ما ذكره الإمام أحمد فهو مقتبس من حديث أبي هريرة يرفعه: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كلّ مائة سنة من يجدد لها دينها»، حديث صحيح أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة ١٠٩/٤، حديث رقم ٤٢٩١، والطبراني في المعجم الأوسط ٣٢٣/٦، حديث رقم ٦٥٢٧، والحاكم في المستدرك ، كتاب الفتن والملاحم ، ٥٦٧/٤ ، حديث رقم ٨٥٩٢ .

(٢) سير اعلام النبلاء ، الذهبي ، ٤٥/٥ .

(٣) المرجع السابق ، ١٦/٥ .

فـي الديـن، ويتضح من كلامه رحمه الله سعة صدره، وقبول الـرأي والرأي الآخر، واحترام وجهة النظـر المخالفة، فهكذا هـو الرقي الإنسانـي والإعلامي في العلاقة مع الآخريـن، وعدم نبذهم ومصادرة رأيهم، والانتصار دائمًا للذات. وبالمقابل رأينا يونس قد أنصف الشافعي وذكره بأعقل النـاس فـي الوقـت الذي كان يتمنـى أن تكون نتيجة المناظـرة قد رجحت لكفته، لكـن أهل العلم هـذا ديدنهـم، وهـذه أخلاقهم التي ورثوهـا من سيد المرسليـن محمد بن عبـد الله عليه أفضل الصـلاة وأتم التسليم. من هنا جاءت هـذه الدراسة العلمية حول جهود الشافعي في تعزيز حجية السنـة النبوية ، لأهمية هذا الموضوع الذي يُعد ركيـزة أساسية ساهمت كثيرًا في حماية التشريع الإسلامي من التحريف والاختلاف، وأكدت بما لا يقبل الشك تقرير حجية السنة النبوية كمصدر ثـان مستقل بعد القرآن الكريم، وتنظيم العلاقة بين الكتاب والسنة على أساس أنها مبيّنة للقرآن في صورة من التكامل والاستقلال التشريعي لكل منهما دون تضارب أو خلاف.

أما أسباب اختيار هذا الموضوع فيمكن إجمالها فيما يلي :

أن الامام الشافعي رحمه الله تعالى من أول من كتب في تعظيم حجية السنة ، والعمل بحديث الآحاد، فهي ريادة مبكرة من هذا الإمام الكبير.

مواجهة الشافعي لأولئك المشككين في حجية السنة النبوية ، والرد عليهم بالأدلة والبراهين القاطعة.

مـا تمتع به الشافعي من عبقرية فذة في التوفيق بيـن النصوص المتعارضة والترجيح بينها وفق قواعد حديثية ولغوية وإسنادية ، بأسلوب مبدع وموفق .

وضع دراسة علمية منهجية عن موقف الشافعي من حجية السنة النبوية ، وقبول خبر الآحاد وغيرهـا ، بين يدي طلبة العلم المعاصرين ، وكشف عظمة هـذا الإمام ، ورفد المكتبة الإسلامية بمثل هذه الدراسات.

وأما عن إشكالية البحث فتكمن في الإجابة عن هذه الأسئلة:

ما مفهوم السنة عند المحدثين والفقهاء والأصوليين ؟؟

ما هي جوانب تعظيم الإمام الشافعي للسنة النبوية ؟؟

ما هو المقصود بمنكري السنة ؟ وكيف تصدى لهم الشافعي ؟؟

ما موقف الشافعي من حجية الحديث الشريف ؟؟؟

ما هي جوانب التطبيق العملي لتعظيم السنة النبوية عند الشافعي ؟؟؟

وامـا عن الدراسـات السابقة لموضوع هذه الدراسة أو قريـب منها، فهناك دراسات عديدة ومتنوعة لا مجال لذكرها جميعًا، أذكر منها ما يلي:

كتـاب مسألة الاحتجـاج بالشافعي، الخطيب البغـدادي، تحقيق خليل مـلا خاطر، المكتبة

الأثرية، الباكستان.

بحث مكانة السنة عند الإمام الشافعي ، وجهوده في حفظها ، للباحثين : إبراهيم احمد الكرد، ومحمد زياد السحار، قدم لمؤتمر «الإمام الشافعي» الذي عقد في رحاب جامعة الأقصى /كلية الآداب والعلوم الإنسانية، بتاريخ ٦-٨ /٥ عام ٢٠١٢ م .

الشافعي، حياته وعصره، آراؤه الفقهية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ١٩٨٧م.

الإمام الشافعي وحجية السنة من القرآن، دراسة تحليلية، د. بدران مسعود بن الحسن، منشور في مجلة بحوث / كلية الآداب /جامعة قطر، عدد ٩٤ /٢٠١٦م .

تأصيل الإمام الشافعي لحجية السنة النبوية وثبوتها، نجم الدين قادر الزنكي، نشر في مجلة إسلامية المعرفة، الجامعة الإسلامية بماليزيا ، عدد٦١/٢٠١٠م .

هذا وكان لي شرف المشاركة إن شاء الله تعالى ، في المؤتمر الدولي السادس: «جهود الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة النبوية، وقد ارتأيت الكتابة في المحور الثالث منهك «جهود الإمام الشافعي في تعظيم السنة النبوية». وقد اشتملت الدراسة على مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: واشتملت على تقديم بسيط حول مكانة الشافعي، وثناء العلماء عليه، وأهمية دراسة هذا الموضوع، وأسباب اختياره، وإشكالية البحث والدراسات السابقة لهذا الموضوع، وخطة البحث.

المبحث الأول: الإمام الشافعي ، ومكانته الحديثية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف بالإمام الشافعي .

المطلب الثاني : تعريف السنة لغة واصطلاحًا .

المطلب الثالث: تعريف السنة عند الإمام الشافعي .

المبحث الثاني: جهود الإمام الشافعي في الرد على منكري السنة النبوية ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعظيم الإمام الشافعي للسنة النبوية.

المطلب الثاني: المقصود بمنكري السنة.

المطلب الثالث: رد الإمام الشافعي على منكري السنة والطاعنين فيها.

المبحث الثالث: موقف الإمام الشافعي من حجية الحديث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حجية حديث الآحاد عند الإمام الشافعي.

المطلب الثاني: موقف الإمام الشافعي من الحديث المرسل.

المبحث الرابع: التطبيق العملي لتعظيم السنة النبوية في المذهب الشافعي.

الخاتمة : وفيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

المبحث الأول: الإمام الشافعي ومكانته الحديثية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الإمام الشافعي:

هـو محمـد بن إدريس بن العباس بن عثمان - تابعي - بن شافع - من صغار الصحابة - بن السائـب - صحابـي - بن عبيد بن عبد بن يزيد بن هشام بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، أبو عبدالله القرشي الشافعي المكي .

ولـد في غزة في فلسطين سنة ١٥٠ هـ، قـال ابن عبدالحكيم: قال لي الشافعي: «ولدت بغزة سنـة خمسيـن ومائة، وقال مرة: عسقـلان، فلما أتى عليّ سنتان حملتني أمـي إلى مكة»[١]. وقال: «كنت يتيمًا في حجر أمي، ولم يكن معها ما تعطي المعلم، وكان المعلم قد رضي مني أن أخلفه إذا قـام، فلما ختمت القرآن دخلت المسجد، فكنت أجالس العلمـاء، وأحفظ الحديث أو المسألة»[٢]، وقـال عبـدالله بن أحمد، قال أبي قـال الشافعي : أنا قرأت على مالـك، وكان يعجبه قراءتي، قال أبـي: لأنه كان فصيحًـا»[٣]، وقال الشافعي: «تمنيت من الدنيا شيئيـن: العلم والرمي، فأما الرمي فإني أصيب عشرة من عشرة، والعلم فما ترون»[٤]. توفي رحمه الله في مدينة الفسطاط في مصر سنة ٢٠٤ هـ»[٥].

المطلب الثاني: تعريف السنّة لغة واصطلاحًا: وفيه مسألتان:

المسألـة الأولـى: تعريـف السنـة لغـة : من سـنّ الشـيء إذا أرسله، وهو جريـان الشيء واطراده في سهولة، تقول: سننت الماء على وجهي أسنّه سنًّا، إذا أرسلته إرسالاً»[٦]. وقيل: السنّة: الطريقة والسيرة»[٧].

المسألـة الثانيـة: تعريـف السنّة اصطلاحًـا: يختلف تعريف السنّـة اصطلاحًا باختلاف اصطلاح أهل التعريف:

عند المحدثين: هي ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية أو سيرة سواء قبل البعثة أو بعدها «[٨] .

(١) انظر سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٥/١٠، وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي ، ٧١/٢، وما بعدها. وباب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم الرازي ، ص ١٧ وما بعدها.

(٢) آداب الشافعي ومناقبه، ابن ابي حاتم ، ص ٢٠ .

(٣) المرجع السابق، ص ٢٣. وسير أعلام النبلاء، ١٠/١٠.

(٤) المرجع السابق، ص ٢٤. وسير أعلام النبلاء، مرجع سابق .

(٥) توالي التأسيس، ابن حجر، ص ١٣.

(٦) مقاييس اللغة، ابن فارس ، ٦٠/٣.

(٧) النهاية، ابن الأثير ، ٤٠٩/٢.

(٨) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الدمشقي، ص٣، واليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر، ابن حجر ، ١٩٣/٢ .

عند الأصوليين: ما جاء عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير « كما تطلق السنّة في مقابل البدعة»[١].

عند الفقهاء: ما ثبت طلبه بدليل شرعي من غير افتراض ولا وجوب «[٢] .

المسألة الثالثة: تعريف السنّة عند الإمام الشافعي: هي: ما صدر عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وانها وحي من الله سبحانه وتعالى، ومثيل للقرآن الكريم في حجيتها التشريعية، واعتبرها هي الحكمة المذكورة في القرآن الكريم»[٣]. قال الشافعي: «إن الله تعالى جعل الإيمان برسوله مقرونًا بالإيمان به، فسنة رسوله مبيّنة عن الله معنى ما أراد دليله خاصه وعامه، ولم يجعل الله هذا لأحد من خلقه غير رسوله ﷺ»[٤]

المسألة الرابعة : مكانة الإمام الشافعي الحديثية :

لقد حظي الإمام الشافعي رحمه الله بمكانة مرموقة جدًا في علم الحديث حتى أطلق عليه «ناصر الحديث»[٥]، وجمع بين قوة الرأي ودقة الرواية، فهو بحق يُعد مجددًا في علوم السنّة. كما أن الإمام الشافعي من أوائل أهل العلم الذين صنفوا في علوم الحديث ومصطلحه، نجد ذلك في كتابه الرسالة في عدة مواقع منه، وفي مصنفات أخرى كذلك[٦].

وقد أجاد الشافعي رحمه الله إذ وضع بعض أصول الحديث التي رواها عنه أهل العلم من بعده ، كقوله مثلاً: «إنما يدل على غلط المحدث أن يخالفه غيره ممن هو أحفظ منه أو أكثر منه»[٧]. ومما يؤكد أن الإمام الشافعي ثبت حافظ فقد روى الموطأ عن مالك، وفي ذلك يقول الإمام أحمد رحمه الله: «كنت سمعت الموطأ من بضعة عشر نفسًا من حفاظ أصحاب مالك، فأعدته على الشافعي لأني وجدته أقومهم به»[٨]. كما أن كتاب الأم للشافعي يُعد موسوعة هائلة اشتملت على العديد من العلوم التي من بينها الحديث الشريف، فقد حوى بين دفتيه أحاديث وآثار زادت على الأربعة آلاف حديث»[٩]. ومما يدل على علو كعب الشافعي في الحديث وعلومه شهادة

(١) الموافقات، الشاطبي، ٣/٤ .

(٢) إرشاد الفحول، الشوكاني، ص٣٣ .

(٣) المقصود بالحكمة هنا: ما ذكر في قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِ ﴾ (الأحزاب: ٣٤)، وانظر الرسالة، الشافعي ، ص٧٨ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) انظر المرجع السابق، المقدمة، ومناقب الشافعي، البيهقي، ٤٧٢/١ .

(٦) انظر مثلا كتاب شرح التبصرة والتذكرة، العراقي ، ٢٠٩/١ ، و٣٩/٢ ، ٣١٧ .

(٧) كتاب الأم، الشافعي، ٢٠٩/٧، وانظر بحث: مكانة السنّة عند الإمام الشافعي وجهوده في حفظها، ص٤١٩ وما بعدها، أ. إبراهيم الكرد، ومحمد السحار، الجامعة الإسلامية ، غزة .

(٨) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، الخليلي ، ٢٣١/١ ، والكامل ، ابن عدي ، ١١٦/١ .

(٩) انظر بحث : مكانة السنّة ، مرجع سابق .

بعض الأئمة وأهل العلم له بذلك ، فهذا محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله يقول : «إن تكلم أصحاب الحديث يومًا فبلسان الشافعي ، يعني لما وضع من كتبه»[١]. وقال الحسن بن محمد الزعفران: «كان أصحاب الحديث رقودًا فأيقظهم الشافعي فتيقظوا»[٢]، وقال الإمام أحمد بن حنبل :«لولا الشافعي ما عرفنا فقه الحديث»[٣]. هذا الواقع للإمام الشافعي لا يختلف فيه اثنان، فهو شمس لا تدانى في هذا العلم وغيره من العلوم، ولذا أفرد الإمام البيهقي بابًا سماه «ما يستدل به على معرفة الشافعي رحمه الله بالحديث ، وفيه أبواب : باب ما يستدل به على معرفته بالأسامي والأنساب والتواريخ ، وباب ما يستدل به على معرفة الشافعي بالجرح والتعديل»[٤].

المبحث الثاني:

جهود الإمام الشافعي في الرد على منكري السنّة النبوية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : تعظيم الإمام الشافعي للسنّة النبوية :

معلوم بما لا يدع مجالاً للشك أن الأئمة الأربعة كانوا جميعًا يعظمون السنّة النبوية ولا يقدمون عليها شيئًا من رأي أو قياس أو اجتهاد، ومن هؤلاء الأئمة الإمام الشافعي، حيث تواترت أقواله الدالة على تعظيمه للسنّة وضرورة متابعتها ، وخوفه وفزعه من مخالفة السنّ الثابتة عن رسول الله ﷺ، ومن هذه الأدلة ما يلي:

١- عن الربيع بن سليمان: «سمعت الشافعي وسأله رجل عن مسألة، فقال: يُروى عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا، فقال له السائل: يا أبا عبدالله أتقول هذا ؟؟ فارتعد الشافعي واصفر وحال لونه، وقال: ويحك !! أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني، إذا رويت عن رسول الله ﷺ شيئًا لم أقل به ؟! نعم على الرأس والعينين، على الراس والعينين »[٥] .

٢- قال الربيع : سمعت الشافعي يقول: ما من أحد إلا وتذهب عليه سنّة لرسول الله ﷺ، وتعزب عنه فمهما قلت من قول، أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي، قال : وجعل يردد هذا الكلام»[٦]. فيتضح من ذلك تعظيمه للسنّة وتقديمها على قوله، والتزامه بما ثبت عن رسول الله ﷺ وتكراره ذلك يدل على ما قلناه.

٣- عن أبي ثور قال : سمت الشافعي يقول: «كل حديث عن النبي ﷺ فهو قولي، وإن لم

(١) تهذيب الأسماء واللغات ، النووي ، ١/٥٠ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) الاحتجاج بالشافعي، الخطيب البغدادي، ص ٨٦ .

(٤) انظر كتاب: مناقب الإمام الشافعي، الرازي ، ص ٤٨٦-٥٥٠ .

(٥) أثر صحيح أخرجه البيهقي في كتاب: مناقب الشافعي ، باب ما يستدل به على حسن اعتقاد الشافعي في متابعة السنة ومجانبة البدعة، ١/٥٤٧، وانظر حلية الأولياء، الأصفهاني ، ٩/١٠٦ .

(٦) أثر صحيح، أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي، ١/٤٧٥ ، مرجع سابق، نفس الباب .

تسمعوه مني»[١].

٤- قال الإمام أحمد : «قال لي محمد بن إدريس الشافعي: يا أبا عبدالله أنت اعلم بالأخبار الصحاح منا ، فإذا كان خبر صحيح فأعلمنا، حتى أذهب إليه، كوفيًا كان أو بصريًا أو شاميًا»[٢]

٥- قال الحميدي: «روى الشافعي يومًا حديثًا، فقلت: أتأخذ به ؟ فقال: رأيتني خرجت من كنيسة، أو علي زنار[٣]، حتى إذا سمعت عن رسول الله ﷺ حديثًا لا أقول به ؟ [٤] .

في ضوء هذه النصوص والآثار تبين لنا جليًا كم هو الشافعي رحمه الله محبًا للسنّة، متمسكًا فيها، مدافعًا عنها، حريصًا على إتيانها والابتعاد عن الرأي المفضي إلى الخلاف، كيف لا وهو القائل: إذا صح الحديث فهو مذهبي»[٥]. والقائل: «عليكم بأصحاب الحديث، فإنهم أكثر الناس صوابًا»[٦]

المطلب الثاني: المقصود بمنكري السنّة:

هم تيار يدعون الاكتفاء بالقرآن الكريم ، وإنكار السنّة النبوية باعتبارها اجتهادا من الرسول ﷺ، ولا علاقة لها بالوحي»، وقيل : هم جماعة أو فرد يكتفون بالرجوع إلى القرآن الكريم فقط، وينكرون السنّة النبوية كلية، وهو تيار له جذور وتاريخ منذ العهد النبوي.... وهم تيار هامشي وفردي ولم يكن مذهبًا أو مدرسة عامة، وأن بعض الحداثيين أو العلمانيين يتبنون هذا التيار، وأن القرآنيين يتمسكون ظاهرًا بالقرآن في حين يتمسكون باطنًا بإنكار القرآن، وأن هدفهم هو القضاء على الشريعة الإسلامية ، لأن من ينكر السنّة ينكر البيان»[٧].

وتكاد تكون فرقة الخوارج هم أول من تبنى هذا الفكر المنحرف، وقد أشار إليهم الرسول ﷺ بقوله: «يوشك الرجل متكئًا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله ﷻ، ما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله»[٨] .

(١) أثر صحيح، أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، ٣٨٩/٥١ ، حديث رقم ٦٠٧١ .

(٢) أثر صحيح، أخرجه البيهقي في مناقب الشافعي، ٤٧٦/١ ، مرجع سابق ، نفس الباب. والذهبي في سير أعلام النبلاء، ٣٢/١٠.

(٣) الزنار هو البل الذي يربط في الوسط علامة لأهل الكتاب.

(٤) أثر صحيح، اخرجه أبونعيم في الحلية، الاصفهاني، ١٠٦/٩ ، باب الإمام الشافعي، وانظر سير أعلام النبلاء ، الذهبي، ٣٥/١٠.

(٥) هذه المقول مشهورة عن الشافعي ، أخرجها جمع من أهل الحديث ، منهم : الإمام البغوي في التهذيب في فقه الإمام الشافعي ، مقدمة التحقيق ، ص٦٧ ، والسبكي في معنى قول الإمام المطلبي : إذا صح الحديث فهو مذهبي ، ص ٨٥ ، وقال : وهو قول مشهور عنه، لم يختلف الناس في أنه قاله .وانظر المجموع للنووي ٦٣/١.

(٦) أثر صحيح، أخرجه أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله ، ٢٦/٣، حديث رقم ٣٩٥.

(٧) انظر: موقع الجزيرة، تاريخ ٢٠٢٣/٣/١٥، الدكتور محمد سالم أبو عاصي، عميد كلية الدراسات العليا بجامعة الأزهر سابقا.

(٨) حديث صحيح ، أخرجه الإمام احمد في مسنده ٤٢٩/٢٨، حديث رقم ١٧١٩٤ عن المقدام بن معد يكرب، وأبو داود في سننه، كتاب السنّة، باب في لوزم السنّة، ٢٠٠/٤، حديث رقم ٤٦٠٤، والترمذي في سننه، أبوب العلم ، ٤٠٠/٤، حديث رقم ٢٦٦٤، وقال: هذا حديث حسن ، وابن ماجه في سننه، باب تعظيم حديث رسوا الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، المقدمة، حديث رقم ١٢.

المطلب الثالث : رد الإمام الشافعي على منكري السنّة النبوية ، والطاعنين فيها :

رأينا في المطلب السابق أن إنكار السنّة جاء مبكرًا مع بدايات الدعوة الإسلامية، واستمر حتى اليوم، وقد أثار الطاعنون والمشككون ومنكرو السنّة قديمًا شبهات عديدة حول ذلك، وكيف رد عليهم الشافعي ردًا علميًا مقرونًا بالأدلة من الكتاب والسنّة، أوضحها في المسائل التالية:

المسألة الأولى: شككوا في حجية الخبر المتواتر، وأنه لا يكون أصلاً حجة ، ولا يمكن أن يقع العلم به بوجه من الوجوه ، لأن رواة الخبر يمكن أن يجتمعوا على اختراعه قلوا أو كثروا ، ولأن الخطأ والوهم وارد على آحادهم فكذلك جميعهم «[1] .

والشافعي هنا أجاد في الرد عليهم مطولاً في مصنفاته وسجالاته ، ومنها قوله: قال [2]: وإذا قمتم على أن تقبلوا أخبارهم وفيهم ما ذكرت من أمركم بقبول أخبارهم وما حجتكم فيه على من ردها ؟؟ قال : لا أقبل منها شيئًا إذا كان يمكن فيهم الوهم ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله كما أشهد بكتابه الذي لا يسع أحدًا الشك في حرف منه ، أو يجوز أن يقوم شيء مقام الإحاطة ، وليس بها ؟ ، فقلت : [3] له من علم اللسان الذي به كتاب الله، وأحكام الله دلّه علمه بهما على قبول أخبار الصادقين عن رسول الله ﷺ، والفرق بين ما دل رسول الله ﷺ على الفرق بينه من أحكام الله وعُلم بذلك مكان رسول الله ﷺ اذ كنت لم تشاهد خبر الخاصة وخبر العامةثم قال بعد ذلك : ولو كان بعض أصحابنا قال: إن الله تعالى أمر بالتسليم لحكم رسول الله ﷺ، وحكمته إنما هو من أنزله لكان من لم يسلم له أن ينسب إلى التسليم لحكم رسول الله ﷺ، قلت : لقد فرض الله عز وجل علينا اتباع أمره فقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ٧) ، قال : إنه لبيّن في التنزيل أن علينا فرضًا أن نأخذ الذي أمرنا به ، وننتهي عما نهانا رسول الله ﷺ. قال : قلت والفرض علينا وعلى من هو قبلنا، ومن بعدنا واحد. قال: نعم، فقلت : فإن كان ذلك علينا فرضًا في اتباع أمر رسول الله ﷺ، أنحيط أنه إذا فرض الله علينا شيئًا فقد دلنا على الأمر الذي يؤخذ به فرضه ؟؟»[4]. وأطال كثيرًا في الرد والاستدلال، ومن أراد الاستزادة فلينظر مصادرها كما تمت الإشارة اليه في الهامش.

المسألة الثانية : التشكيك بخبر الواحد، وأنه ليس حجة في الدين ، فلا يوجب العلم ولا العمل، وأنه يحتمل الصدق والكذب، فلا يجوز العمل به. وقد أطنب الإمام الشافعي في الرد على هؤلاء، فقال: قال لي قائل: أحدُد لي أقلَ ما تقوم به الحجة على أهل العلم حتى يثبت عليهم خبر الخاصة ؟؟ فقلت: خبر الواحد عن الواحد حتى ينتهي به إلى النبي ﷺ أو ما انتهى به إليه دونه،

(١) انظر أصول السرخي ، ٢٨٤/١ ، ومكانة السنّة عند الإمام الشافعي وجهوده في حفظها ص ٤٢٤ ، مرجع سابق

(٢) يشير الشافعي إلى أحد منكري حجية الخبر المتواتر .

(٣) المقصود: الشافعي، وأينما وردت هنا فهو المقصود .

(٤) كتاب الأم للشافعي ، كتاب جماع العلم ، ٢٨٧/٧ وما بعدها ، وانظر : جماع العلم له ، ص٤ وما بعدها .

ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورًا ...-وذكر شروطًا يعرفها أهل العلم- إلى أن قال: ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي ﷺ. أو إلى من انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه ، ومثبت على من حدث عنه فلا يستغني كل واحد منهم عما وصفت». وبعد ذلك قال الشافعي : فإن قال قائل : اذكر الحجة في تثبيت خبر الواحد بنص خبر أو دلالة فيه أو إجماع «ثم ساق أدلة منها: حديث النبي ﷺ: «نضر الله عبدًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها، وأداها فربّ حامل فقه غير فقيه، وربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه ...» [1] . قال الشافعي بعد ذكر الحديث : فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرءاً يؤديها ، والأمرؤ واحد، دلّ على أنه لا يأمر أن يؤدى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه لأنه إنما يؤدي عنه حلال وحرام يجتنب ، وحدّ يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا « [2] .

المسألة الثالثة: مسألة النسخ [3] : التي أنكرها فريق ، وقالوا بعدم الجواز، فقد ردّ عليهم الشافعي كذلك بإسهاب، فقد عرض رؤيته في مسألة النسخ عرضًا منهجيًا محكمًا فبين حقيقته، وشرح أسبابه وأحكامه، وأوضح القواعد التي بنى عليها رؤيته في هذا الإطار، قال الشافعي : وأنزل عليهم الكتاب تبيانًا لكل شيء وهدى ورحمة، وفرض فيهم فرائض أثبتها وأخرى نسخها رحمة لخلقه بالتخفيف عنهم وبالتوسعة عليهم زيادة في ما ابتدأهم به من نعمة، وأثابهم على الانتهاء على ما أثبت عليهم جنته، والنجاة من عذابه فعمتهم رحمته فيما أثبت ونسخ فله الحمد على نعمته، وأبان الله لهم أنه إنما نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب وأن السنّة لا ناسخة للكتاب، وإنما هي تبع للكتاب يمثل ما نزل نصاً ، ومفسرة معنى ما أنزل الله منه جملاً. وساق الشافعي أدلة تبين نسخ القرآن بالقرآن لا بالسنّة ، فقال : وفي قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلۡقَآيِٕ نَفۡسِيٓ﴾ (يونس: ١٥) ، بيان ما وصفت من أنه لا ينسخ كتاب الله إلا بكتابه، كما كان المبتديء بفرضه فهم المزيل المثبت لما شاء منه جل ثناؤه ، ولا يكون ذلك لأحد من خلقه «وكذلك قال: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ (الرعد: ٣٩) ، وقد قال بعض أهل العلم في هذه الآية: والله أعلم دلالة على أن الله جعل لرسوله ﷺ أن يقول من تلقاء نفسه بتوفيقه فيما لم ينزل فيه كتابًا . وفي كتاب الله دلالة عليه، قال تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآ﴾ (البقرة ، ١٠٦) . فأخبر الله أن نسخ القرآن وتأخير إنزاله لا يكون إلا بقرآن مثله، ثم قال: وهكذا سنّة رسول الله لا ينسخها إلا سنّة رسول الله ﷺ» [4] .

(١) حديث صحيح، أخرجه الترمذي في سننه من حديث عبدالله بن مسعود ، أبواب العلم عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ٣٩٥/٤، حديث رقم ٢٦٥٨ وقال حديث صحيح ، ومن حديث جبير.

(٢) الرسالة، الشافعي، ص٤٠٥ وما بدها ، باب خبر الواحد .

(٣) النسخ اصطلاحًا: رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه «انظر: روضة الناظر وجنة المناظر، عبدالله بن احمد بن قدامه ، ٢١٩/١، وشرح مختصر أصول الفقه، الخزاعي ، ١٢٨/٣ .

(٤) انظر كتاب الرسالة للشافعي، ص ١٠٦ وما بعدها، فقد أسهب الشافعي في إيراد الأدلة والشواهد على ذلك، وانظر أيضًا

المبحث الثالث: موقف الإمام الشافعي من حجية الحديث، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حجية حديث الآحاد عند الإمام الشافعي:

سبق بحث هـذا الموضوع قريبًا باختصار، وهنا أتوسع نوعًا ما لتسليط الضوء بشكل أوضح وأدلة أكثر:

مـا يـراه الإمام الشافعي أن خبر الآحـاد حجة شرعية يجب العمل بهـا، إذا صح السند إلى النبـي ﷺ، وقـد ساق في كتابه الرسالة بابًا خاصًا لخبر الواحـد[1]. وبين فيه شروط صحة خبر الآحاد، قائلاً: ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورًا: منها: أن يكون من حدّث به ثقة في دينه، معروف بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدّث به، عالمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى حرام ، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث، حافظ إذا حدّث به من حفظه، حافظًا لكتابه إذا حدّث من كتابه، إذا شرِك أهل الحفظ في حديث وافقه حديثهم بريّا من أن يكون مدلسًا يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ.

هذه جملة ما اشترط الشافعي كي تقوم الحجة بخبر الخاصة «الآحاد»، فهل من شروط أدق وأعظم من هذه الشروط لقبول الخبر، هذا ما يؤكد حرص الشافعي على صحة الخبر، وعدم قبول أي رواية لا تتحقق فيها هذه الشروط، أذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

حديث عبدالله بن مسعود الذي سبق قريبًا في المطلب الثالث «نضر الله امرءاً ..»[2] .

عـن عطاء بن يسـار: أن رجلا قبّل امرأته وهـو صائم فوجد من ذلك وجـداً شديداً فأرسل امرأته تسأل عن ذلك ، فدخلت على أم سلمة ، أم المؤمنين ، فأخبرتها ،

فقالـت أم سلمـة إن رسول الله ﷺ يقبّل وهـو صائم، فرجعت المرأة إلـى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً وقال: لسنا مثل رسول الله ﷺ، يحل الله لرسوله ما شاء، فرجعت المرأة إلى أم سلمـة فوجدت رسول الله ﷺ عندها، فقال رسول الله ﷺ ما بال هذه المرأة؟ فأخبرته أم سلمة فقـال: ألا أخبرتيهـا أني أفعل ذلـك؟؟؟ [3] . قال الشافعي في ذكر قول النبـي ﷺ: ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك «دلالة على أن خبر أم سلمة عنه مما يجوز قبوله لأنه لا يأمرها بأن تخبر عن النبي

الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، الماوردي ، ٧٨/١٦ وما بعدها.

(١) الرسالة، الشافعي، ص ٣٩٦ وما بعدها.

(٢) انظر المبحث الثاني / المطلب الثالث من هذا البحث، وهو حديث صحيح. أخرجه أحمد في المسند برقم ١٦٧٣٨، وابن ماجه في سننه ، كتاب المناسك ، باب الخطبة يوم النحر ، ١٠١٥/٢ ، حديث رقم ٣٠٥٦.

(٣) أخرجه الشافعي في الرسالة من طريق مالك، باب الحجة في تثبيت خبر الواحد، ص ٤٠١، حديث رقم ١١٠٩، وهو عنده مرسل عن عطاء بن يسار، لكن وصله أحمد في مسنده عن عطار عن رجل من الأنصار، ٤٣٤/٥، بإسناد صحيح، وأصله في الصحيحين من حديث أم سلمة رضي الله عنها، أنظر فتح الباري ١٣١/٤-١٣٢.

ﷺ إلا وفي خبرها ما تكون الحجة بمن أخبرته ، وهكذا خبر امرأته إن كانت من أهل الصدق عنده»[١].

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بينما الناس بقباء في صلاة الصبح اذ أتاهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه قرآن وقد أمر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشأم فاستداروا إلى الكعبة»[٢]. قال الشافعي عقبه: لم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجة، ولم يلقوا رسول الله ﷺ ولم يسمعوا ما أنزل الله تعالى عليه في تحويل القبلة فيكونون مستقبلين كتاب الله وسنّة نبيه سماعًا من رسول الله ﷺ، ولا بخبر عامة، وانتقلوا بخبر واحد إذا كان عندهم من أهل الصدق، ولم يكونوا ليفعلوه إن شاء الله بخبر إلا عن علم بأن الحجة تثبت بمثله إذا كان من أهل الصدق»[٣] .

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أسقي أبا طلحة وأبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب شراباً من فضيخ[٤] وتمر، فجاءهم آت فقال : إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة : قم يا أنس إلى هذه الجرار فاكسرها»[٥] ، قال الشافعي : لم يقل

هو ولا هم ولا واحد منهم: نحن على تحليلها حتى نلقى رسول الله ﷺ مع قربه منا، أو يأتينا خبر عامة، وذلك أنهم لا يهريقون حلالاً إهراقه سرف وليسوا من أهله، والحال في أنهم لا يدعون أخبار رسول الله ﷺ ما فعلوا ولا يدع لو كان قبلوا من خبر الواحد ليس لهم أن ينهاهم عن قبوله»[٦]. هذه بعض الأدلة التي ساقها الإمام الشافعي للتدليل على حجة الخبر الواحد، وقد ورد عشرات الأدلة لا مجال لذكرها هنا.

المطلب الثاني: موقف الإمام الشافعي من الحديث المرسل: وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تعريف الحديث المرسل: أولاً: لغة: تقول أرسل الشيء: أي أطلقه وأهمله، وحديث مرسل: إذا كان غير متصل الإسناد، وجمعه مراسيل»[٧].

ثانيًا: اصطلاحًا: هو : «أن يقول التابعي قال رسول الله ﷺ «أي ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي، فيقول التابعي : قال رسول الله ﷺ»[٨].

(١) الرسالة، الشافعي، ص ٤٠١، مرجه سابق.

(٢) أخرجه الشافعي في الرسالة، باب الحجة في تثبيت خبر الواحد، ص ٤٠٦، رقم ١١١٣ بإسناد صحيح.

(٣) الرسالة، ص ٤٠٦، مرجع سابق.

(٤) الفضيخ هو: شراب يتخذ من البسر المفضوخ أي المشدوخ، النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٥٣/٣، مادة فضخ.

(٥) حديث صحيح، أخرجه الشافعي في الرسالة، رقم ١١٢٠، وأصله في الصحيحين.

(٦) الرسالة، الشافعي، ص ٤٠٩-٤١٠، مرجع سابق.

(٧) لسان العرب، ابن منظور ٢٨٥/١١ باب اللام /فصل الراء.

(٨) الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث ، ابن كثير ، ص ٤٧-٤٨ .

المسألة الثانية: موقف الإمام الشافعي من الحديث المرسل:

الـكلام حـول الحديث المرسل وحجيته ومعنـاه ، فيه وجهات نظر كثيرة بيـن أهل العلم، لا يعنينـا بحـث هذا الأمر هنا، والذي يعنينا هو: ما مفهوم الحديث المرسل عند الشافعي، والناظر لذلـك يجـد الشافعي قد فصّـل في هذا الأمـر وقال: «فمن شاهـد أصحاب رسـول الله ﷺ من التابعيـن فحدث حديثًا منقطعًا عـن النبي ﷺ اعتبر عليه بأمور: منها أن ينظر إلى ما أرسل من الحديـث فـإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه، وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل مـا يفـرد به مـن ذلك، ويعتبر عليه بأن ينظر هـل يوافقه مرسل غيره من قبـل العلم عنه من غير رجالـه الذين قبل عنهم ، فإن وجـد ذلك كانت دلالة يقوي به مرسله وهي أضعف من الأولى . وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض أصحاب رسول الله ﷺ قولاً له[1]، فإن وجد يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ كانـت هـذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسلـه إلا عن أصل يصح إن شاء الله تعالى . وكذلك إن وجـد عـوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي ﷺ، ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوبًا عن الرواية عنه فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه. ثم قال بعد ذلك فيمَا يتعلق بمن بعد كبار التابعين: «فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله ﷺ فلا أعلمن منهم واحدًا يقبل مرسله لأمور: أحدها انهم أشـد تجاوزًا فيمن يـروون عنهم، والآخر أنهم يوجد عليهم الدلائل فيمـا أرسلوا بضعف مخرجه، والآخر كثرة الإحالة كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه»[2].

نخلص من ذلك إلى أن الشافعي رحمه الله لا يقبل إلا مرسل كبار التابعين بالشروط التالية:

أن يشاركه غيره من الحفاظ المأمونين.

أن يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم عنه من غير رجال الأول.

أن يوافق رواية بعض الصحابة موقوفًا عليه.

أن يفتي بمعناه بعض أهل العلم.

أن لا يسمي مجهولاً أو مرغوبًا عنه في روايته.

وأمـا من سواهم من صغار التابعين فيرد الشافعي روايتهـم ولا يقبلها، وعلل ذلك بالتجاوز وضعف المخرج وحصول الوهم. ومن أمثلة ما روى الشافعي من مراسيل كبار التابعين، ما أخرجه عـن مالـك عن زيد بن أسلم عن ابن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان»[3].

(١) أي للصحابي نفسه

(٢) الرسالة، الشافعي، ص٤٦٢ – ٤٦٧، بالأرقام من ١٢٦٤-١٢٧٧، وانظر الباعث الحثيث، ابن كثير ص ٤٨ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، باب بيع الحيوان، ٦٥٥/٢، حديث رقم ٦٤، ومن طريقه الشافعي في مختصر المزني، كتاب البيوع،

ثم قال بعد ذلك : وإرسال ابن المسيب عندنا حسن .

المبحث الرابع : التطبيق العملي لتعظيم السنّة النبوية عند الشافعي :

اتضح في مباحث هذه الدراسة ما يؤكد جوانب التطبيق العملي لتعظيم السنّة النبوية عند الشافعي، وأجمل هنا بنقاط ما تم الإشارة إليه في ثنايا هذه الدراسة ، وذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول : محبته للنبي ﷺ وكيف عبّر عنها :

قال الشافعي : فصلى الله على نبينا كلما ذكره الذاكرون ،وغفل عن ذكره الغافلون ، وصلى عليه في الأولين والآخرين أفضل وأكثر وأزكى ما صلى على أحد من خلقه ، وزكانا وإياكم بالصلاة عليه أفضل ما زكى أحد من أمته بصلاته عليه والسلام عليه ورحمة الله وبركاته ، وجزاه الله عنا أفضل ما جزى مرسلاً عمن أرسل إليه، فإنه أنقذنا به من الهلكة وجعلنا في خير أمة أخرجت للناس، دائنين بدينه الذي ارتضى واصطفى به ملائكته ومن أنعم عليه من خلقه ، فلم تمس بنا نعمة ظهرت ولا بطنت نلنا بها حظاً في دين ودنيا، أو دفع بها عنا مكروه فيهما وفي واحد منهما إلا ومحمد ﷺ سببها، القائد إلى خيرها والهادي إلى رشدها، الذائد عند الهلكة، وموارد السوء»[1].

فمن يعظم شخصا بهذا الإطراء والمدح والثناء كيف لا يعظم سنته وهديه ﷺ، وهذا ما يتضح في المطالب الآتية.

المطلب الثاني: تقديم الشافعي للنص الصريح على أي قول أو رأي:

أنكر الشافعي على من قدّم الرأي على النص الصريح، وهاجمهم بوضوح في كلامه ومصنفاته، وما يثبت ذلك ما أورده عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: إياكم والرأي فإن الله عز وجل رد على الملائكة الرأي وقال: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾، وقال لنبيه ﷺ ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ (النساء: ١٠٥)، ولم يقل بما رأيت»[2].
قال الشافعي: «كل مسألة تكلمت فيها، وصح الخبر فيها عن النبي ﷺ عند أهل الفقه بخلاف ما قلت فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي»[3]. ومثل هذه النصوص متواتر عن الشافعي رحمه الله، مما يدلل بما لا شك فيه حبه للسنّة ونصرته لها وتطبيقه لها على أرض الواقع.

باب بيع اللحم بالحيوان ، ٤١٧/١، حديث رقم ١٠٤١، وأبو داود في المراسيل، كتاب الطهارة ، في المفلس ، ص ١٦٦، حديث رقم ١٧٨، والحاكم في المستدرك، كتاب البيوع ، ٤١/٢، حديث رقم ٢٢٥٢ .

(١) الرسالة، الشافعي، ص ١٦-١٧، فقرة ٣٩-٤٠.

(٢) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية، اختصار محمد بن محمد البعلي، شمس الدين، ٥٤٤/١، والأثر أخرجه الهروي في ذم الكلام ١١٧/٢، حديث رقم ٢٦٧، والمقصود برد الله تعالى الرأي على الملائكة، هو ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗۖ قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحۡنُ نُسَبِّحُ بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٣٠﴾ (البقرة:٣٠).

(٣) ذكره ابن حجر في توالي التأسيس ١٤٥/١، قائلا: أخرجه البيهقي من طريق أحمد بن علي بن عيسى بن ماهان، قال: سمعت الربيع يقول: سمعت الشافعي يقول ...»

المطلب الثالث: عند الشافعي السنّة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع، والمبيّنة للقرآن:

يرى الشافعي أن السنّة الصحيحة من حيث التشريع هي والقرآن سواء، لكنها تأتي في المرتبة الثانية كأصل من أصول التشريع، ولذا جاء في الحاوي: فصل: «المصدر الثاني: السنّة» ثم قال: وأما الأصل الثاني من أصول الشرع فهو سنّة رسول الله ﷺ لأن الله تعالى ختم برسوله النبوة، وكمّل به الشريعة، وجعل الله تعالى بيان ما أخفاه من مجمل أو متشابه، وإظهار ما يشرعه من أحكام ومصالح، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، ولما جعله بهذا المنزلة أوجب على الناس طاعته في قبول ما شرعه لهم وامتثال ما يأمرهم به وينهاهم عنه، فقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحشر: ١٧)[1] وقد أسهب الشافعي في الرسالة بيان وجوب طاعة الرسول ﷺ بما يتعذر إيراد ما ذكره هنا، فلينظر مكانه[2].

المطلب الرابع: وجوب اتباع خبر الواحد:

سبق في هذه الدراسة في المبحث الثالث الحديث عن خبر الواحد، وموقف الشافعي منه، وأن خبر الآحاد عنده حجة ثابتة إذا كان صحيحًا، بما يغني تكرار الحديث فيه مرة أخرى.

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث توصلت إلى النتائج التالية:

إثبات حجية السنّة النبوية، وأنها مصدر مستقل ومتكاملة مع القرآن الكريم.

بتأليف كتاب الرسالة للشافعي تبين أنه أسس أصول الحديث الشريف، ووضع قواعد وأسس لقبول الحديث أو رده، وفق رؤية أصولية حديثية قلّ نظيرها.

انبرى الشافعي للرد على الطاعنين في السنّة والمشككين في حجيتها بالأدلة والبراهين.

إثبات حجية خبر الآحاد، وأنه واجب العمل به في الأحكام.

تبين مدى موسوعية الشافعي، وأنه مورد عذب كثير الزحام لا يُمل منه على الإطلاق

أجاد الشافعي في التطبيق العملي لتعظيم السنّة النبوية.

(١) الحاوي الكبير، الماوردي، ١٦/٨٥.

(٢) الرسالة، الشافعي، ص٧٣ وما بعدها، باب فرض الله في كتابه اتباع سنة نبيه، فقرة ٢٣٦ وما بعدها، وانظر كتاب جماع العلم، الشافعي، وكتاب الأم، ٢/١٩٢ وما بعدها.

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

آداب الشافعي ومناقبه، عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١/٢٠٠٣.

الاحتجاج بالشافعي، أحمد بن علي الخطيب البغدادي ،تحقيق خليل إبراهيم ملا خاطر ، المكتبة الأثرية، باكستان.

إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، محمد بن علي الشوكاني ، مطبعة السعادة، مصر ط١/١٣٢٧هـ .

الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، أبو يعلى الخليلي ، تحقيق محمد سعيد ادريس، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط١/١٤٠٩ه .

أصول السرخي ، محمد بن احمد بن أبي سهل السرخي ،تحقيق أبو الوفا الأفغاني ، دار المعرفة، بيروت .

الأم، محمد بن إدريس الشافعي ،دار الفكر ، بيروت ، ط٢/١٩٨٣ .

الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث ، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ،تحقيق احمد محمد شاكر ، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط٢ .

تاريخ مدينة دمشق ، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي/ ابن عساكر ، تحقيق محب الدين العمروي، دار الفكر ، ط ١٩٩٥.

تهذيب الأسماء واللغات، محيي الدين يحيي بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

التهذيب في فقه الامام الشافعي، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/١٩٩٧

توالي التأسيس بمعالي بن ادريس، احمد بن حجر العسقلاني ، تحقيق عبدالله محمد الكندري ، دار ابن حزم ، ط١/٢٠٠٨.

توجيه النظر إلى أصول الأثر ، طاهر بن صالح الدمشقي ، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب ، ط١/١٩٩٥.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، أبو نعيم احمد بن عبدالله الاصفهاني ، مطبعة السعادة ، مصر، ط١/١٩٧٤.

الرسالة، محمد بن ادريس الشافعي، تحقيق احمد محمد شاكر، نشر مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر ، ط١/١٩٣٨.

روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل ، عبدالله بن

قدامه، عناية شعبان إسماعيل، مؤسسة الريان للطباعة، ط٢/٢٠٠٢

ذم الـكلام وأهله، أبو إسماعيل الهروي ، تحقيـق عبدالرحمن بن عبدالعزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١/١٩٩٦-٢٠٠٢.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، ط١/١٩٩٦.

سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار احياء التراث العربي، البابي الحلبي.

سنـن أبـي داود، سليمان بن الاشعث السجستاني، تحقيق محمـد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية ، بيروت.

سيـر اعـلام النبلاء ، محمد بـن احمد بن عثمـان الذهبـي، تحقيق حسين اسـد، شعييب الارناؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط٣/١٩٨٥.

شـرح التبصـرة والتذكرة، عبد الرحيم بن الحسين العراقـي، تحقيق عبد اللطيف الهميم، وماهر فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/٢٠٠٢.

شـرح مختصر أصول الفقه، أبو بكر بن زايـد الجراعي الحنبلي، تحقيق عبد العزيز محمد عيسى ورفاقه، لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، ط١/٢٠١٢.

طبقـات الشافعيـة الكبرى، تاج الدين عبـد الوهاب بن تقي الديـن السبكي، تحقيق محمود الطناحي، دار هجر للطباعة والنشر، ط٢/١٤١٣هـ.

الكامـل في ضعفـاء الرجال، ابن عدي الجرجانـي، تحقيق عادل أحمد عبـد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/١٩٩٧.

كتاب جماع العلم، محمد بن إدريس الشافعي، دار الأثار، ط١/٢٠٠٢.

لسان العرب، محمد بن مكرم الأفريقي، دار صادر، بيروت، ط٣/١٤١٤هـ.

المجمـوع شـرح المهذب، محيي الدين بـن شرف النووي، صححه لجنة مـن العلماء، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، ط١٣٤٤-١٣٤٧.

مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، شمس الدين الجوزية، اختصار محمد البعلي، تحقيق السيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط١/٢٠٠١.

مختصر المزني، إسماعيل بن يحيى المزني، تخريج عبد الله شرف الدين الداغستاني، دار مدارج النشر، الرياض، ط١/٢٠١٩.

المراسيـل، سليمـان بن الأشعث السجستانـي، أبو داود، تحقيق شعيـب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١/١٤٠٨ه.

مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١/ ٢٠٠١.

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، دار الحرمين، القاهرة ١٩٩٥.

معجم تهذيب اللغة، محمد الأزهري، تحقيق د. رياض قاسم، دار المعرفة ، بيروت.

معجم مقاييس اللغة، احمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، نشر مكتبة الباب الحلبي، مصر، ط٢/ ١٩٧٢، دار الجليل ودار الفكر، بيروت.

معنى قول الإمام المطلبي، اذا صح الحديث فهو مذهبي، علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق كيلاني محمد خليفة، مؤسسة قرطبة.

مكانة السنة عند الأمام الشافعي، وجهوده في حفظها، بحث من إعداد أ. إبراهيم الكرد ومحمد السحار، الجامعة الإسلامية غزة.

مناقب الإمام الشافعي، فخر الدين الرازي، تحقيق د. أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط١/ ١٩٨٦.

مناقب الإمام الشافعي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١/ ١٩٧٠.

منهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة، د .محمد عبد الوهاب العقيل، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط١/ ١٩٩٨.

الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١/ ١٩٩٧.

موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٥.

النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية بيروت، ١٩٧٩.

وفيات الأعيان ١٦٣/٤، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن فلكان البرمكي، تحقيق احسان عباس، دار صادر، بيروت.

اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر، ابن حجر، عبد الرؤوف بن زين العابدين ثم المناوي، تحقيق المرتضى الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط١/ ١٩٩٩.

أ.د. محمَّد فؤاد ضاهر
الأستاذ الدكتور في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة الجنان، طرابلس – لبنان

Professor Dr. Mohammad Fouad Daher
Professor at the Faculty of Sharia and Islamic Studies, Jinan University, Tripoli- Lebanon
Gmail: mohamad.daher@jinan.edu.lb

المنطلقات الإبستمولوجية وأساليب الإقناع البلاغي عند الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة ومواجهة منكريها

Epistemological Foundations and Rhetorical Persuasive Strategies in Imam al-Shafii's Establishment of the Authoritativeness of the Sunnah and His Confrontation of Its Deniers

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-12

الملخَّص:

يتناول هذا البحثُ دورَ الشافعيِّ في تقرير حُجيَّة السنَّة النبويَّة، من خلال مقاربة تحليليَّة تجمع بين الكشف عن الأُسس الإبستمولوجيَّة التي قام عليها تصوُّره لمصادر المعرفة الشرعيَّة، وتحليل الأساليب البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها في الدفاع عن حجيَّة السنَّة والردِّ على المخالفين في الاحتجاج بها. ويسعى البحثُ إلى إبراز البنية المعرفيَّة التي شكَّلت فهمَ الشافعيِّ للعَلاقة بين القرآن الكريم والسنَّة النبويَّة، وبيان صلتها بالآليَّات الحجاجيَّة التي وظَّفها في بناء حججه وإقناع مخاطبيه في سياق الجدل العلميِّ في القرون الإسلاميَّة الأولى.

اعتمد البحث المنهج التحليليَّ القائم على دراسة نصوص الشافعيِّ، ولا سيَّما في كتابه «الرسالة»، من خلال الجمع بين التحليل الإبستمولوجيِّ للبناء المعرفيِّ والتحليل البلاغيِّ لخطابه الحجاجيِّ. وتوصَّلت الدراسة إلى أنَّ دفاع الشافعيِّ عن السنَّة لم يكن مجرَّد ردٍّ جدليٍّ على المخالفين، بل مثَّل مشروعًا معرفيًّا متكاملًا لتأسيس نظريَّة في مصادر التلقِّي وأصول الاستدلال، وأنَّ الأسلوب البلاغيَّ الذي اعتمده أدَّى وظيفةً حجاجيَّة واعية أسهمت في تقوية حجَّته وترسيخ حجيَّة السنَّة في منظومة الاستدلال الشرعيِّ.

كما أظهرت النتائجُ أنَّ التفاعل بين البنية الإبستمولوجيَّة والخطاب البلاغيِّ الحجاجيِّ شكَّل عنصرًا محوريًّا في تثبيت مكانة السنَّة بوصفها مصدرًا أصيلًا للتشريع، وأسهم في تشكُّل علم أصول الفقه وتطوُّر النظر الأصوليِّ في التراث الإسلاميِّ.

الكلمات المفتاحيَّة:

الشافعيُّ، حُجِّيَّة السنَّــة، المنطلَقات الإبستمولوجيَّة، الحجاج البلاغيُّ، أصول الفقه، أصول الحديث.

Abstract:

This study examines the role of al-Shafii in affirming the authoritative status of the Prophetic Sunnah through an analytical approach that integrates two complementary perspectives: the epistemological foundations underlying his conception of the sources of Islamic legal knowledge, and the rhetorical and argumentative strategies he employed in defending the authority of the Sunnah and responding to those who questioned its evidentiary status.

The study aims to uncover the epistemic structure that shaped al-Shafii's understanding of the relationship between the Quran and the Sunnah, and to clarify how this structure is connected to the persuasive mechanisms he utilized in constructing his arguments within the context of early Islamic scholarly debates.

Adopting an analytical methodology based primarily on the examination of al-Shafii's writings -particularly his seminal work al-Risalah- the research combines epistemological analysis with rhetorical examination of his argumentative discourse. The study concludes that al-Shafii's defense of the Sunnah was not merely a polemical response to his opponents; rather, it constituted a comprehensive intellectual project aimed at articulating a theory of the sources of legal authority and the principles of legal reasoning. His rhetorical style functioned as a deliberate argumentative instrument that strengthened the authority of the Sunnah and reinforced its position within the framework of Islamic legal reasoning.

The findings further demonstrate that the interaction between epistemological structure and rhetorical argumentation played a central role in consolidating the authority of the Sunnah as a foundational source of Islamic law, and significantly contributed to the formation of Islamic legal theory in the classical tradition.

Keywords:

Al-Shafii, authority of the Sunnah, epistemological foundations, rhetorical argumentation, usul al-fiqh, hadith methodology.

المقدِّمة

شهـدت العلـومُ الإسلاميَّة في مراحلها الأُولى تفاعلاتٍ معرفيَّـةً واسعة حول طبيعة مصادر التشريع ومنهج الاستدلال بها، ولا سيَّما في ما يتَّصل بمكانة السنَّة النبويَّة ضمن منظومة المعرفة الشرعيَّـة. مثَّلت السنَّةُ منذ عهد الصحابة والتابعين المرجـعَ البيانيَّ والتطبيقيَّ للوحي القرآنيِّ، غيـرَ أنَّ تطوُّر النقاشات العلميَّـة في القرنين الثاني والثالث الهجريين أفضى إلى بروز إشكالاتٍ منهجيَّـةً وكلاميَّـة حول حـدود الاحتجاج بها، وطبيعـة العَلاقة بينها وبين القـرآن الكريم، ومدى استقلالها في التشريع، إضافةً إلى إشكاليَّات تتعلَّق بقيمة الأخبار المنقولة، ولا سيَّما خبر الآحاد، في بناء الأحكام الشرعيَّة.

فـي خضمِّ هـذه التحوُّلات الفكريَّة والمعرفيَّـة، برز الشافعيُّ واحدًا من أبـرز العلماء الذين اضطلعـوا بمهمَّة إعـادة بناء الإطار المنهجيِّ لمصـادر المعرفة والاستـدلال. إذ سعى إلى تقعيد أصول الاستنباط، وتحديد مراتب الأدلَّة، وتقرير مكانة السنَّة كمصدرٍ أصيلٍ من مصادر التشريع، من خلال منظومة أصوليَّة متماسكة تؤكِّد وحدةَ الوحي وتكامل نصوصه في بيان الأحكام. ولم يكن هـذا الجهد مجرَّد معالجـة جزئيَّة لمسألة أصوليَّـة أو حديثيَّة، بل مثَّل مشروعًـا معرفيًّا متكاملًا أسهم في تشكيل البنية النظريَّة لعلم أصول الفقه.

غيـر أنَّ خصوصيَّة مشـروع الشافعيِّ لا تكمن في تأصيله المعرفـيِّ فحسب، بل تتجلَّى أيضًا فـي الطريقـة التي عرض بها أفكارَه وبنى بهـا حُججه؛ إذ امتاز خطابُه بوضـوح العبارة، والتدرُّج فـي الاستدلال، واعتماد أساليـب حجاجيَّة وبلاغيَّة قادرة على تفكيـك الشبهات وإلزام المخالف بالحجَّـة. ومن ثَمَّ فإنَّ دراسة تقريـر الشافعيِّ لحجيَّة السنَّة لا تكتمل بالنظـر إلى البناء الأصوليِّ وحـده، بل تستدعي كذلك تحليلَ البنية البلاغيَّة لخطابه العلميِّ، لما لذلك من أثر في قوَّة الإقناع وانتشار أفكاره في الدرس الأصوليِّ اللاحق.

مـن هـذا المنطلق، بـرزت الحاجة إلى قـراءة مشروع الشافعـيِّ، في تقرير حجيَّـة السنَّة، قراءةً تجمع بين التحليل الإبستمولوجيِّ الذي يكشف الأُسسَ المعرفيَّة لمنهجه، والتحليل البلاغيِّ الحجاجـيِّ الـذي يُبرز الآليـات الخطابيَّةَ التي اعتمدها فـي بناء الحجَّة وإقنـاع المخالفين. وهو مـا يسعـى هذا البحث إلى معالجته من خـلال دراسة نصوص الشافعـيِّ وتحليلها في ضوء هذين البُعدين المتكاملين.

أ- أهمِّيَّة البحث:

تناول البحثُ قضيَّةً مركزيَّةً في علم أصول الفقه، هي حجيَّةُ السنَّة النبويَّة وموقعها المعرفيُّ، مـن خلال تحليـل مشروع الشافعيِّ بوصفه مرحلةً تأسيسيَّةً فـي ضبط مصادر الاستدلال وتحديد العَلاقـة بين الكتاب والسنَّة. كما قـدَّم قراءةً إبستمولوجيَّةً كشفت أُسسَ ترتيب مصادر المعرفة ومراتـب الاحتجاج عنده، بما يعمِّق فهـمَ البناء المعرفيِّ للأصول. وأبرز البُعد البلاغيَّ الحجاجيَّ

في خطابه، مبيِّنًا تكاملَ التحليل المعرفيِّ والبلاغيِّ في دراسة التراث الأصوليِّ وآفاق تطويره.

ب- أهداف البحث:

سعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف العلميَّة المتَّصلة بأسئلة الإشكاليَّة وفرضيَّاتها، من أبرزها:

١. تحليل الأسس الإبستمولوجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في بناء منظومته المعرفيَّة لمصادر التشريع.

٢. بيان دور مبدأ وحدة الوحي في تأسيس حجيَّة السنَّة وتحديد موقعها في منظومة المعرفة عند الشافعيِّ.

٣. توضيح تصوُّر الشافعيِّ لوظيفة السنَّة في التشريع بين البيان والتأسيس، وأثر ذلك في بناء النظريَّة الأصوليَّة.

٤. الكشف عن الأساليب البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في خطاب تقرير حجيَّة السنَّة ومواجهة المخالفين.

ج- إشكاليَّة البحث:

تمحورت إشكاليَّةُ هذا البحث حولَ سؤاله الرئيس: كيف أسَّس الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة النبويَّة ضمن بنائه الإبستمولوجيِّ لمصادر المعرفة؟ وما الأدواتُ البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها في تقرير هذه الحجيَّة والدفاع عنها؟ وتفرَّعت عن هذا السؤال المركزيِّ مجموعةٌ من الأسئلة، هي:

١- ما المنطلَقاتُ الإبستمولوجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في بناء تصوُّره لمصادر المعرفة الشرعيَّة وترتيب مراتب الاحتجاج بها؟

٢- كيف قرَّر الشافعيُّ مبدأ وحدة الوحي وجعلَه أساسًا لإثبات حجيَّة السنَّة ومكانتها في منظومة التشريع الإسلاميِّ؟

٣- كيف تصوَّر الشافعيُّ وظيفةَ السنَّة في التشريع بين كونها بيانًا للقرآن واستقلالها بتأسيس الأحكام الشرعيَّة؟

٤- ما أبرزُ الأساليب البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في تقرير حجيَّة السنَّة والردِّ على المخالفين؟

د- فرضيَّات البحث:

انطلق البحثُ من مجموعة فرضيَّات مرتبطة بأسئلة الإشكاليَّة، وهي:

١- بنى الشافعيُّ تصوُّرَه لحجيَّة السنَّة على منظومة إبستمولوجيَّة متكاملة، تحدِّد مصادرَ المعرفة الشرعيَّة ومراتب الاحتجاج بينها.

٢- أسَّس الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة على مبدأ وحدة الوحي؛ باعتبار السنَّةِ وحيًا غيرَ متلوٍّ مُكمِّلًا للقرآن ومبيِّنًا له.

٣- يفترض البحث أنَّ الشافعيَّ قد صاغ تصوُّرًا لوظيفة السنَّة في التشريع يقوم على مستويين: البيان والتأسيس.

٤- يقوم خطابُ الشافعيِّ في تقرير حجيَّة السنَّة على بنية بلاغيَّة حجاجيَّة واضحة، تجمع بين قوَّة الدليل وسلاسة العرض والإلزام العقليِّ للمخالف.

هـ- الدراسات السابقة وتقويمها:

أظهرت الدراساتُ المعاصرة حول حجيَّة السنَّة ومنهج الشافعيِّ تركيزًا غالبًا على الجانبين الأُصوليِّ أو الحديثيِّ، دون الجمع بين التحليل الإبستمولوجيِّ والبلاغيِّ الحجاجيِّ. فقد أبرزت دراسةُ أنور ورفيقه منهجَ الشافعيِّ في إثبات خبر الآحاد، لكنَّها لم تتعمَّق في أسسه المعرفيَّة أو خطابه البلاغيِّ. كما تناولت دراسة البزيعي دورَ الشافعيِّ التأسيسي في الأصول من منظورٍ تاريخيٍّ عامٍّ دون تخصيص كاف لقضيَّة حجيَّة السنَّة، أو تحليل أساليب الإقناع. أمَّا دراسة الزنكي فقد عرضت ملامحَ النظريَّة الأُصوليَّة لحجيَّة السنَّة، لكنَّها بقيت وصفيَّةً ولم تتعمَّق إبستمولوجيًّا أو بلاغيًّا. وبوجه عامٍّ، تفتقر هذه الدراساتُ إلى مقاربة تكامليَّة تجمع بين تحليل البنية المعرفيَّة والخطاب الحجاجيِّ. لذلك يسعى هذا البحث إلى سدِّ هذا الفراغ عبر قراءة أشملَ لمشروع الشافعيِّ، تكشف عن أُسسه المعرفيَّة وآليَّاته البلاغيَّة في تقرير حجيَّة السنَّة.

و- منهج البحث:

اعتمد البحثُ على مناهجَ متعدِّدة، أبرزها الاستقرائيُّ بتتبُّع نصوص الشافعيِّ حول حجيَّة السنَّة، والتحليليُّ للكشف عن أُسسه المعرفيَّة وعَلاقته بين القرآن والسنَّة. كما وظَّف المنهجَ البلاغيَّ الحجاجيَّ لدراسة أساليب الإقناع في خطابه، إضافةً إلى المنهج الوصفيِّ لبيان ملامح مشروعه وأثره في الأصول.

ز- خطَّة البحث:

اختُطَّ البحث في مقدِّمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة. عرضت المقدِّمةُ الإشكاليَّةَ وأهداف الدراسة وأهميَّتها ومنهجها والدراسات السابقة. وتناول التمهيدُ المفاهيمَ الأساسيَّة، خاصَّةً الإبستمولوجيا والأسلوب البلاغيَّ وعَلاقتهما بتحليل الخطاب الأصوليِّ. ثمَّ ناقش المبحثُ الأوَّل مكانةَ السنَّة عند الشافعيِّ في ضوء مبدأ وحدة الوحي وتحليل أسلوبه في تقريرها، بينما تناول الثاني تصوُّرَه لوظائف السنَّة واستقلالها التشريعيَّ مع دراسة أدواته البلاغيَّة. أمَّا الثالث فركَّز على منهجه في إثبات خبر الآحاد والردِّ على المنكرين وأثر ذلك في الفكر الأصوليِّ. وخُتم البحثُ بعرض النتائج والتوصيات والمراجع.

ح- جِدَّة البحث وأصالته:

تمثَّلت جدَّةُ البحث في تقديمه قراءةً مركَّبة لمشروع الشافعيِّ في حجيَّة السنَّة، جمعت بين التحليل الإبستمولوجيِّ والبلاغيِّ الحجاجيِّ. إذ كشف البُعد الإبستمولوجيُّ عن أُسس بناء المعرفة وترتيب الأدلَّة، بينما أبرز البُعد البلاغيُّ آليَّات الإقناع والجدل في خطابه. وعلى خلاف الدراسات السابقة التي اقتصرت على المنظور الأصوليِّ أو الحديثيِّ، ركَّز البحثُ على التفاعل بين البنية المعرفيَّة والأساليب الحجاجيَّة. وبذلك يسعى إلى تقديم فهمٍ أعمقَ لطبيعة الخطاب الأصوليِّ عند الشافعيِّ في مرحلته التأسيسيَّة.

التمهيد

عتبة مفاهيميَّة

أ- تعريف الإبستمولوجيا وآليَّة توظيفها في البحث:

الإبستمولوجيا (Epistemology) مصطلح فلسفيٌّ يبحث «في أصل المعرفة وبنيتها ومناهجها ومصداقيَّتها»[1]. عرَّفها مجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة بأنَّها «دراسة نقديَّة لمبادئ العلوم المختلفة وفروضها ونتائجها. وتهدف إلى تحديد أصلها المنطقيِّ وقيمتها الموضوعيَّة»[2]. إذًا، الإبستمولوجيا مدخلٌ لنظريَّة المعرفة وصناعة البرهان، تُعنى بدراسة مصادر المعرفة، وطبيعتها، وحدودها، ومعايير صحَّتها، والآليَّات التي يُتوصَّل بها إلى اليقين أو الظنِّ أو غلبته.

استُخدم مفهومُ الإبستمولوجيا في الدراسات الإسلاميَّة المعاصرة بوصفه أداةَ تحليل منهجيَّة للكشف عن البنية المعرفيَّة الحاكمة للاجتهاد والاستدلال والتعليل، دون تبنِّي الإطار الفلسفيِّ الغربيِّ تبنِّيًا كاملًا. وذلك من خلال دراسة مصادر المعرفة الشرعيَّة، ومراتب الاحتجاج، وقيمة الخبر، وعَلاقة العقل بالنقل. ثمَّ يتجلَّى التوظيفُ الإبستمولوجيُّ في هذا البحث من خلال تحليل تصوُّر الشافعيِّ لمصادر المعرفة الشرعيَّة، وبيان موقع السنَّة في سُلَّم الاحتجاج، ثمَّ دراسة موقفه من خبر الآحاد وشروط قبوله، وإبراز العَلاقة بين النصِّ والعقل في استنباط الحكم. بذلك، فالحديثُ عن حجيَّة السنَّة مسألةٌ معرفيَّة، تتَّصل بالفكر الأصوليِّ في كيفيَّة استنباط الأحكام، وابتناء هذه على المقاصد والعلل، ثمَّ إجراؤها عمليًّا، في ضوء استجلاب اليقين أو غلبة الظنِّ. ويؤكِّد ابنُ حرز الله أنَّ «ضبط الأداء التشريعيِّ للمقصد، في أصول الفقه الشافعيِّ، عملٌ في غاية المنهجيَّة»[3].

واستعمل هذا المفهومُ في البحث استعمالًا إجرائيًّا، يُقصَد به دراسةُ الأُسس المعرفيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في تقرير حجِّيَّة السنَّة، من حيث مصادرُ المعرفة الشرعيَّة، ومراتبُها، وقيمة خبر الواحد، ومنهج الفهم والاستدلال، دون تنزيل تصوُّرات فلسفيَّة أجنبيَّة بحمولاتها النظريَّة على النصِّ.

ب- تعريف الأسلوب البلاغيِّ وتوظيفه في البحث:

الأسلوب البلاغيُّ عبارة عن مجموع الوسائل التعبيريَّة والحجاجيَّة، الشفاهيَّة أو الكتابيَّة، المعتمَدة في عرض الأفكار وترتيب الحجج، بما يشمل اختيارَ الألفاظ وبناء الجملة، والتدرُّج في الاستدلال، واستعمال وسائل الإقناع العقليِّ والبيانيِّ، بما يحقِّق التأثيرَ في المتلقِّي وإفهامه

(١) وهبة. المعجم الفلسفي. ص ١٢، مادة: إبستمولوجيا.

(٢) مجمع اللغة العربية. المعجم الفلسفي. ص ١. صليبا. المعجم الفلسفي. ٣٢/١، مادة: إبستمولوجيا.

(٣) ابن حرز الله. الإمام الشافعي وتجديد علم أصول الفقه. ص ٢٣٢.

المقصـود. وقد توسَّعت الدراسـات البلاغيَّة الحديثة في النظر إلى علوم البلاغة، باعتبارها أداةً فاعلـة في توجيه الفهم وبناء الإقناع والإفهـام، تتجاوز حدودَ التزيين والتنميق اللفظيِّ[١]. وهو ما ينسجم مع تحليل خطاب الشافعيِّ والتحوُّل من نظريَّة المعرفة المجرَّدة إلى نظريَّة الإقناع. ازدان أسلـوبُ الشافعيِّ بعناصر متقدِّمـة كالفصاحة، وسلامة التركيب، والوضـوح والبُعد عن التعقيد، والإيجـاز، واعتماد الحوار، والافتراض الجدليِّ. إنَّ هذه الخصائص جعلت خطابَ الشافعيِّ قريبًا مـن الأفهام، قويَّ التأثير والإفهـام، مناسبًا لمخاطبة المخالفين. وقد تفطَّن العلماءُ قبلُ إلى هذه المزايـا، فأشادوا بإمامته في اللُّغة؛ كالربيع بن سليمان المرادِيِّ (ت٢٧٠هـ)[٢]، ونصَّ أحمدُ على حجيَّـة لغته[٣]، وأطبق أهلُ النحو على استقامة لسانه[٤]، وأشاد بلغته اللغويُّ أبو منصور الأزهريُّ (ت٣٧٠هـ)[٥]. وفـي سياقٍ ثانٍ، شهد عمالقـةُ الفقه والدراية أنَّهم ما كانوا يـدرون ما الكتابُ ولا السنَّة ولا الإجماع حتى سمعوا الشافعيَّ[٦].

وإذ يلتقـي المنهج الأصوليُ بالتفكير البلاغيِّ، بحسب تقريرات الآمديِّ (ت٦٣١هـ)، لتوقُّف معرفة الدلالات اللفظيَّة على معرفة موضوعاتها، من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، والإطـلاق والتقييـد، والحـذف والإضمار، والمنطـوق والمفهـوم، والاقتضاء والإشـارة، والتنبيه والإيمـاء، إلـخ[٧]، فقد أعرب البلاغيُّـون عن الرابطة الوثيقـة من بين علمي الأصـول والمعاني، بحسـب ما أفاده البهـاء السبكيُّ (ت٧٧٣هـ)، انطلاقًا من كون الخبر والإنشـاء في علم المعاني مـن أبـرز المواضيع التي يتناولها علمُ الأصول. فكلُّ ما يطرحـه الأصوليون من مسائل تتعلَّق بكون الأمر للوجوب، أو النهي للتحريم، وكذلك قضايا الأخبار، والإجمال والتفصيل، إضافة إلى مسألة الترجيح، جميعها تتقاطع في جوهرها مع موضوعات علم المعاني[٨].

ويُقصَـد بالأسلوب البلاغـيِّ في هذا البحث: دراسـةُ البِنية الحجاجيَّـة والتعبيريَّة لخطاب الشافعـيِّ فـي تقريـر حجِّيَّة السنَّـة، من خـلال فصاحتـه اللغويَّة ووضـوح العبـارة، وتدرُّجه في الاستـدلال، واعتماده الحوارَ والإلـزام العقليَّ. وهو ما يندرج ضمن البلاغـة الإقناعيَّة لا البلاغة الفنِّيَّة.

(١) ينظر: العمري. البلاغة الجديدة بين التخييل والتداول. ص ٣٥ وما بعدها.

(٢) ابن أبي حاتم الرازي. آداب الشافعي ومناقبه. ص ١٠٢. البيهقي. مناقب الشافعي. ٤٩/٢.

(٣) البيهقي. مناقب الشافعي. ٤٢/٢.

(٤) البيهقي. مناقب الشافعي. ٢٦٧/٢.

(٥) الأزهري. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي. ص ١٧.

(٦) ابن أبي حاتم. آداب الشافعي ومناقبه. ص ٤٣. البيهقي. مناقب الشافعي. ٣٦٨/١، ٢٦٦/٢.

(٧) الآمدي. الإحكام في أصول الأحكام. ٢١/١-٢٢.

(٨) بهاء الدين السبكي. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح. ١ /٤٧-٤٨.

ج- التكامل بين الإبستمولوجيا والبلاغة في البحث:

امتـاز هذا البحـثُ بخاصيَّة الوصل بيـن المضمون المعرفـيِّ وطريقة عرضـه، ويقوم على الجمـع بيـن التحليل الإبستمولوجـيِّ والدراسـة البلاغيَّة، وانطلق مـن نظريَّـة أنَّ الإبستمولوجيا تبيِّـن (ما الـذي يعتقده الشافعيُّ؟)، و(لمـاذا؟)، وتكشف البلاغةُ (كيف عبَّـر الشافعيُّ عن هذا المعنـى وأقنع به غيـرَه؟)؛ ذلك أنَّ تقريـرَ حجِّيَّة السنَّة عنـد الشافعيِّ انتهض علـى بناء معرفيٍّ ومنهجـيٍّ دقيق، مصحـوب بأسلوب بيانيٍّ واضح ومُقنِـع، أسهم تاليًا في ترسيـخ تلك الحُجِّيَّة في الوعـي الجمعـيِّ للأُمَّة. وقد أكَّد أستاذ البلاغـة والنقد المشارك أبو العـلا الحمزاويُّ عميقَ هذا التكامل عند الشافعيِّ في كتابه «الرسالة»، ولا سيَّما في بحثه المبتكَر حول البيان ومراتبه، منوِّهًا بعظيم صداه عند البيانيين. ومشيدًا ببحثه حول طرائق العرب في خطابها ودلالتها على المعاني، الـذي ترك أثره في البحث البيانـيِّ لبعض فنونه وتشكُّلها فيما بعد فـي صورتها الاصطلاحيَّة[1]. وخلص الجابريُّ إلى أنَّ الشافعيَّ أسَّس لنظريَّة أصوليَّة بيانيَّة تُعنى بتقعيد أصول التفكير وتحديد منطلقاتـه وآليَّاتـه، بقدْر عنايتها بدراسة أنماط الألفاظ والتراكيـب اللغويَّة من حيث دلالتُها على المعاني، الأمر الذي جعلها تُشكِّل أحدَ المكوِّنات الرئيسة للنظام المعرفيِّ البيانيِّ[2].

المبحث الأوَّل:

مبدأ وحدة الوحي ومكانة السنَّة في البناء المعرفيِّ عند الشافعيِّ

اهتمام الشافعيِّ بالسنَّة في مشروعه الأصوليِّ:

تناول الشافعيُّ الفكرَ الأصوليَّ في غير ما كتاب، ذكرها الزركشيُّ (ت٧٩٤هـ)[3] جملةً وهي: «أحـكام القرآن»، و«اختلاف الحديث» الذي قعَّد فيـه القواعد المتَّبعة في دفع التعارض المظنون، وبوَّبـه تبويبًا فقهيًّا، و«إبطال الاستحسان»، و«جماع العلم» الـذي ردَّ فيه على منكري الأخبار جملةً ورافضـي الاحتجاج بخبر الواحـد، و«القياس»، ومواضع متفرِّقة من «الأم» في فروع الفقه. وأهمُّها «الرسالـة» أوَّلُ مصنَّف في أصول الفقه، الذي تجلَّى فيه بوضوح اهتمامُ الشافعيِّ بالسنَّة؛ إذ أفرد لهـا عددًا مـن الأبواب التي تناول فيها مكانتهـا في التشريع وطُرق الاستـدلال بها. فذكر في باب البيـان الرابع أنَّ السنَّة تأتـي مبيِّنةً للقرآن وموضِّحة لمعانيه، كما تنـاول مسألةَ تخصيص السنَّة لعمـوم القرآن، وبيَّن أنَّ طاعة الرسول ﷺ هي في حقيقتها طاعةٌ لله تعالى. ثمَّ تعرَّض في حديثه عـن الناسـخ والمنسوخ لمسألـة العَلاقة بين القرآن والسنَّـة في النسخ، فقـرَّر أنَّ القرآن لا ينسخُ السنَّـةَ، وبيَّـن في المقابل أنَّ السنَّة تـدلُّ على منسوخ القرآن. كما عقد بابًـا للكلام على العلل في الأحاديث، وأكَّد عدمَ وجود تعارضٍ حقيقيٍّ بين الأحاديث النبويَّة، وما يبدو من تعارضٍ هو تعارضٌ

(١) أبو العلا الحمزاوي. من جذور التفكير البلاغي في رسالة الشافعي- قراءة وتحليل. ص ٢٤٧.

(٢) الجابري. بنية العقل العربي. ص ٢٤.

(٣) الزركشي. البحر المحيط في أصول الفقه. ١/٧، ١٠.

ظاهريٌّ يمكن تدفعه ببعض تأمُّل عن طريق الجمع والترجيح أو النسخ. وتناول مسألة خبر الواحد، مبيِّنًا حجيَّته ومكانته في الاستدلال.

تقرير وحدة الوحي أساسًا إبستمولوجيًّا لحجيَّة السنَّة:

حصر الشافعيُّ استمدادَ المعرفة الشرعيَّة في أصلين هما «الاتِّباع، والاستنباط»[١]، و«على العالِم أن لا يقول إلَّا من جهة العلم»[٢]، فقال: «المطلوب لا يكون أبدًا إلَّا على عينٍ قائمة تُطلَب بدلالة يُقصد بها إليها، أو تشبيه على عين قائمة»[٣]، وجهةُ العلم بموجب هذا التقعيد الكتابُ والسنَّةُ والإجماعُ والآثارُ، والقياس عليها[٤]. «ومن استجاز أن يحكم أو يفتي بلا خبر لازم ولا قياس عليه؛ كان محجوجًا»[٥]. في ضوء ذلك، قرَّر الشافعيُّ الوحدةَ الموضوعيَّة للشريعة الإسلاميَّة، على أساس من الوحدة المصدريَّة لها. وفرَّع عليها أنَّ السنَّة وحيٌ من الله لازمة الاتِّباع بمنزلة كتاب الله، إلَّا أنَّها غيرُ متلوَّة وهي الحكمة[٦]. وقال: «وما فرض رسولُ الله ﷺ شيئًا قط إلَّا بوحي؛ فمن الوحي ما يُتلى، ومنه ما يكون وحيًا إلى رسول الله ﷺ فيَستنُّ به»[٧]. ويقول أيضًا: «ليسَ لأحد أبدًا أن يقول في شيء: حَلَّ أو حُرِّم، إلَّا من جهة العلم. وجهةُ العلم: الخبر في الكتاب أو السنة، أو الإجماع، أو القياس»[٨]. لقد تأسَّس موقفُ الشافعيِّ هنا على جملة من المبادئ المعرفيَّة على الوجه الآتي:

وحدة المصدر المعرفيِّ؛ فالسنَّةُ ليست نتاجًا تاريخيًّا أو اجتهادًا بشريًّا، بل وحيٌ إلهيٌّ غيرُ متلوٍّ، ما يجعلها في المرتبة المعرفيَّة نفسها من حيث الاحتجاجُ، وإن اختلفت من حيث الصياغة، «ولا يجوزُ لعالِم أن يدعَ قولَ النبيِّ ﷺ لقول أحدٍ سواه»[٩].

إبطال الثنائيَّة الضدِّيَّة بين القرآن والسنَّة؛ فليست الثانية بقسيم للأوَّل، بل هي عدله ومبيِّنتُه وهو مفتقرٌ إليها، ودلالتُها موجِّهة لظاهره[١٠]. يواجه الشافعيُّ التصوُّرَ الذي يفصل بين القرآن كمصدرٍ يقينيٍّ، والسنَّة كمصدرٍ ظنيٍّ غيرِ ملزِم. ويعيد ترتيبَ مصادر المعرفة الشرعيَّة ضمن نسق واحد منضبط.

(١) الشافعي. الأم. ١/١٧٩.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٥٠٧.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٥٠٣-٥٠٤.

(٤) الشافعي. الرسالة. ص ٥٠٨. ولطالما كرَّر هذه العبارة في كتابه «لأم» في غير ما مورد، ينظر: ٣/٦٠، ٦٦، ٢٠٥، ٤/٢٧٠، ٥/١٨٢، ٦/١٥٤، ٧/٢٠٥، ٢٣٣، إبطال الاستحسان. ٧/٣١٣-٣١٤.

(٥) الشافعي. الأم. كتاب إبطال الاستحسان، ٧/٣١٥.

(٦) الشافعي. الرسالة. ص ٧٨، ٩١-٩٣. الأم. كتاب جماع العلم، ٧/٢٨٨.

(٧) الشافعي. الأم. كتاب إبطال الاستحسان، ٧/٣١٤.

(٨) الشافعي. الرسالة. ص ٣٩.

(٩) الشافعي. الأم. ١/١٧٧، ٧/٢٧٥.

(١٠) الشافعي. الرسالة. ص ١٩٦.

تحديد معيار العلم الشرعيِّ؛ فالعلمُ عند الشافعيِّ ليس نتاجَ العقل المجرَّد، بل محكومٌ بالنصِّ المنقول الصحيح، المحكَم، السليم من المعارضة[1]، ثمَّ بما يتفرَّع عنه من الدلالة على الإجماع والقياس.

بهذا يضع الشافعيُّ أساسًا إبستمولوجيًّا متينًا لمواجهة منكري السنَّة. ويصنِّف إنكارَها في خانة الخلل في تصوُّر المعرفة الشرعيَّة نفسها. ثمَّ من حيث الإجراءُ التطبيقيُّ، فقد أكَّدت د. رجاء مطلق، في دراستها حول منهجيَّة الصياغة الفقهيَّة في كتاب «الأم»، أنَّ الشافعيَّ نصَّ على حجِّيَّة السنَّة في مواضعَ عديدة منه، وسار وفق خطوات محدَّدة ومدروسة أثناء استدلاله بالسنَّة، قائمة على جمع ما صحَّ عنده من أحاديث الباب، وإيضاح معناها ووجوهها المحتملَة، ثمَّ تحليلها فقهيًّا ليستنبط أخيرًا الأحكامَ الشرعيَّة منها[2].

الأسلوب البلاغيُّ في تقرير وحدة الوحي:

يُلاحَظ من ناحية التحليل البلاغيِّ لتقريرات الشافعيِّ السماتُ الأسلوبيَّة الآتية:

اتِّسام أسلوبُ الشافعيِّ في «الرسالة» بوضوح العبارة ودقَّتها، وتجنُّب الغموض في الخطاب الأصوليِّ، لأنَّ بناء القاعدة الفقهيَّة عنده يعتمد صياغة لغويَّة محكَمة ومباشرة. هذا ما يوضِّح اتجاهَ الشافعيِّ إلى تقليل الغموض في خطابه التأصيليِّ وإقامة الاستدلال على لغة سهلة جزلة غير ملتبسة. إنَّه يعرض القواعد الأصوليَّة في صياغات منهجيَّة دقيقة أقرب إلى القواعد العلميَّة المختصَرة. إلى جانب جمله القصيرة المحكَمة، الخالية من التعقيد، التي تؤدِّي المعنى مباشرةً دون التواء. وقد استطاع شاكر أن يشكِّل منها وحدات ذات ترقيم متسلسل، بلغ بمجموعها مع كلام السائل: ١٨٢١ وحدةً. وبهذا زاوَج الشافعيُّ بين اللغة العلميَّة واللسان البلاغيِّ، وهو ما يفسِّر سهولةَ أسلوبه رَغم عمق مضمونه.

استخدام أسلوب القَصر، مضى له نماذجُ تأصيليَّة كثيرة، منها قولهُ: «ليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء: حَلَّ أو حُرِّم، إلَّا من جهة العلم»، وهو أسلوب بلاغيٌّ يفيد حصرَ الاجتهاد بأهل العلم، ويوصد الباب أمام التشهِّي والرأي المرسَل. ويقول: «الشيءُ الذي نهى عنه مُحرَّمًا، لا يحلُّ إلَّا بوجه دلَّ الله عليه في كتابه، أو على لسان نبيِّه ﷺ»[3]، وهذا تركيبُ نفي واستثناء، وهو من أقوى أساليب القصر في البلاغة العربيَّة، ومعناه: حصرُ طريق الإباحة فقط في الدليل الشرعيِّ، فلا سبيلَ أن يصيرَ الشيءُ المنهيُّ عنه مباحًا إلَّا إذا وُجد دليل من الوحي. وهو متضمِّنٌ توكيدَ مرجعيَّة الوحي وتحديد مصادر الاستنباط في الكتاب والسنَّة، وهو نوعٌ من التفصيل بعد الإجمال لزيادة البيان والتأكيد. ومنها في الفروع الفقهيَّة قوله: «لا يحلُّ استقبال غيره في مكتوبة، إلَّا في

(١) الشافعي. الرسالة. ص ٤٩٨.

(٢) مطلق. منهجية الصياغة الفقهية عند الإمام الشافعي- كتاب الأم أنموذجًا. ص ٤٤٣.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٣٤٣.

بعض الخوف، أو نافلةٍ في سفرٍ؛ استدلالًا بالكتاب والسنَّة»[1].

اعتماد أسلوب الشرط والجواب، كقوله: «إنَّ سنَّته ﷺ إذا كانت سنَّةً مبيِّنةً عن الله معنى ما أراد مـن مفروضه فيما فيه كتابٌ يتلونـه، وفيما ليس فيه نصُّ كتابٍ أخرى؛ فهي كذلك أين كانت، لا يختلـفُ حُكـمُ الله ثمَّ حكمُ رسوله ﷺ، بل هو لازم بكلِّ حال»[2]. فهذا التركيب مبنيٌّ على شرط وجواب، وهو من أبسط البنى المنطقيَّة في العربيَّة، ومع ذلك يحمل حُكمًا أصوليًّا حاسمًا؛ الشرط: «إنَّ سنَّتـه ﷺ إذا كانـت سنَّةً مبيِّنةً عن الله معنى ما أراد...». الجواب: «فهي كذلك أين كانت، لا يختلـفُ حُكمُ الله ثمَّ حكـمُ رسوله ﷺ...». النتيجة: حجِّيَّةُ السنَّة ووجـوبُ اتِّباعها استقلالًا. أي: إنَّ السنَّـةَ إذا ثبتـت عـن النبيِّ ﷺ فهي بيانٌ عـن الله تعالى، وحُكمُ العمل بهـا لازمٌ كحكم العمل بالقرآن، وبالتالي لا يقعُ تعارضٌ بينهما بداعي أنَّ حكمَ الرسول ﷺ تابعٌ للوحي ومبيِّن له.

تضمَّـن هذ الحكـمُ الأصوليُّ عدَّةَ معانٍ، هي: السنَّة وحيٌ فـي التشريع، فالنبيُّ ﷺ لا يُشرِّعُ مـن عند نفسه، بل يبيِّن مرادَ الله تعالى. والسنَّة حُجَّةٌ سواء وافقت نصَّ القرآن وأكَّدته، أو جاءت بحكـم في مسألة جديـدة لا نصَّ عليها في القـرآن. وعدم إمكان التعارض الحقيقي بين القرآن والسنة.

إذًا، اعتمـد الشافعيُّ أسلوبَ الشرط والجواب، وجعَل الخصم يلزِم نفسَه بنفسه، ولم يحتج إلى لغة هجوميَّة. وهذا من أعلى درجات البلاغة الإقناعيَّة.

اعتمـاد التـدرُّج الإقناعيِّ والترتيـب الحِجاجيِّ؛ فلم يفرض النتيجةَ ابتداءً، بـل بناها بناءً منطقيًّـا متتابعًـا، فيبدأ بتقرير الأصل (العلم لا يكون إلَّا مـن جهة الوحي)، ثمَّ يفرِّع عليه مصادرَ الاستدلال، فيقود القارئ منطقيًّا إلى النتيجة، وقد استودعها آخرَ رسالته: «يُحكم بالكتاب والسنَّة المجتمِـع عليها، الذي لا اختـلاف فيها، فنقول لهذا: حكمنا بالحقِّ فـي الظاهر والباطن. ويُحكم بالسنَّة قد رُويت من طريق الانفراد، لا يجتمعُ الناسُ عليها، فنقول: حكمنا بالحقِّ في الظاهر، لأنَّه قـد يمكن الغلطُ فيمـن روى الحديث. ونحكم بالإجماع، ثمَّ القياسِ، وهـو أضعف من هذا، ولكنَّها منزلةُ ضرورة، لأنَّه لا يحلُّ القياسُ والخبرُ موجودٌ»[3].

الإلـزام غيـر التصادميِّ؛ فلا يستخـدمُ لغةً تهجُّميَّة فـي مواجهة منكري السنَّـة، بل يعتمد الإلـزامَ الهادئ الذي يُشعِر المخاطَب بـأنَّ النتيجةَ لازمةٌ عن المقدِّمات، كقوله على لسان السائل ثمَّ جوابه وهو يقرِّر حجِّيَّة الإجماع: «فقال لي قائل: قد فهمتُ مذهبك.. وعلمتُ... فما حُجَّتُك..؟ أتزعُـمُ ما يقول غيرُك..؟ فقلتُ له...»[4]. في هذا الحـوار الذي حذفنا تفاصيله مكتفين بالإحالة

(١) الشافعي. الرسالة. ص ١٢٢.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ١٠٤-١٠٥.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٥٩٩-٦٠٠.

(٤) الشافعي. الرسالة. ص ٤٧١-٤٧٢.

إليـه، إلزامٌ مبنيٌّ على مقدِّمات مشترَكـة بينه وبين مخاطبه؛ إذ يبدأ بعرض ما أقرَّ به السائلُ من أنَّ طاعة الرسول ﷺ واجبةٌ، وأنَّ مَن علم حُكم الله في كتابه أو سنَّة نبيِّه ﷺ لا يحلُّ له مخالفته، وهـي مقدِّمات يتَّفق عليهـا الطرفان. ثمَّ ينتقل السائلُ إلى الإشكال: ما حُجَّةُ اتِّباع ما أجمع الناسُ عليـه إذا لـم يكن فيه نصٌّ من كتاب أو سنَّة منقولة؟ هنـا يجيب الشافعيُّ بتقسيم منطقيٍّ لحالات الإجمـاع؛ فإن كان المجتمعون قـد نقلوا أنَّ ما قالوه حكايةً عن النبيِّ ﷺ، قُبل قولُهم على أنَّه نَقلٌ للسنَّـة. أمَّا إذا لـم يصرِّحوا بأنَّه مرويٌّ عنه، فلا يجوز الجزم بأنَّه من السنَّة، لأنَّ نسبةَ القول إلى النبـيِّ ﷺ لا تصـحُّ إلَّا بسمـاع أو رؤية أو نقلٍ معتبَر. ومـع ذلك يقرِّر الشافعـيُّ أنَّ قولَهم يُتَّبع، لا علـى أنَّـه حديثٌ منسوبٌ يقينًا، بـل على أساسٍ قاعدةٍ أوسعَ هي أنَّ سنـن النبيِّ ﷺ لا تخفى على جماعة العلماء جميعًا وإن خفيت على بعضهم، وأنَّ اجتماع عامَّتهم لا يكون على خلاف سنَّة النبيِّ ﷺ ولا علـى خطـأ. وبهذا يصل إلى النتيجة بطريق إلزاميٍّ هادئ: فإذا كانت طاعةُ النبيِّ واجبةً، وكانـت جماعـةُ العلماء لا تجتمع على مخالفـة سنَّته ﷺ؛ لزم من ذلك أن يكـون اتِّباعُ ما أجمعوا عليه طريقًا إلى موافقة السنَّة في الجملة، حتى إن لم تُنقل بلفظها في ذلك الموضع. وهكذا تكون النتيجـةُ لازمةً عـن المقدِّمات التي سلَّم بها المخاطَب نفسُـه، دون حاجة إلى خطاب تصادميٍّ أو اتِّهام مباشر.

أسَّس الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة على قاعدة إبستمولوجيَّة مركزيَّة، هي وحدة الوحي. وصاغ هذه القاعـدة في خطاب بلاغيٍّ- حِجاجيٍّ واضح ومحكَـم، جمع بين قوَّة الدليل وسلاسة العرض، ممَّا جعـل حجَّتَه راسخـةً علميًّا ومؤثِّرة إقناعيًّا، ولهـذا تبدو عباراتُه أقربَ إلـى الصياغة القانونيَّة أو القاعديَّة.

المبحث الثاني:

السنَّة في التصوُّر الإبستمولوجيِّ عند الشافعيِّ وأسلوبه البلاغيُّ في تقريرها

السنَّة في التصوُّر الإبستمولوجيِّ عند الشافعيِّ:

عمـل الشافعيُّ على إثبات حجيَّة السنَّة عمومًا، فقال: «وما سنَّ رسولُ الله ﷺ فيما ليس لله فيـه حكـمٌ، فبحكم الله سنَّه... وقـد سنَّ رسولُ الله ﷺ مع كتاب الله، وسـنَّ فيما ليس فيه بعينه نصُّ كتاب. وكلُّ ما سنَّ فقد ألزمنـا الله اتِّباعَه، وجعل في اتِّباعه طاعتَه، وفي العُنود عن اتِّباعها معصيتَـه التي لم يعذر بها خلقًا»[1]. أكَّد الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة متدرِّجًا عبر ثلاث مراحل؛ فقوله: «وكلُّ ما سنَّ فقد ألزمنا الله اتِّباعَه» نصٌّ صريح في أنَّ السنَّة ملزمةٌ للمكلَّفين، وما كان ملزِمًا فهو حجَّـةٌ. وقولـه: «وجعل في اتِّباعه طاعتَه» دليلٌ على أنَّ اتِّبـاع السنَّة من طاعة الله تعالى، وما كانت طاعتُه واجبةً فاتِّباع نبيِّه ﷺ واجبٌ، فثبتت بذلك حجيَّةَ السنَّة. ثمَّ قوله: «وفي العُنود عن اتِّباعها

(١) الشافعي. الرسالة. ص ٨٨.

معصيتَـه» نصٌّ على أنَّ مخالفة السنَّة معصيةٌ، وهذا يؤكِّد أنَّها حجَّةٌ يجب العملُ بها. وهكذا تنقَّل الشافعـيُّ من إلـزام الله باتِّباعها، إلى جعل اتِّباعها طاعةً له، انتهاءً بأنَّ مخالفتَها معصيةٌ. وقال: «افترض الله علينـا اتِّباعَ نبيِّـه ﷺ... قـال الله: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النسـاء: ٦٥]، وقـال الله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النسـاء: ٨٠]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [النـور: ٦٣]»[1]. قرَّر الشافعيُّ هنا قاعدةً أصوليَّـة أساسيَّة، وهـي وجوب اتِّباع النبيِّ ﷺ شرعًا، وأنَّ السنَّة حجَّةٌ يجب العمل بها مثلما يجب العمـل بالقـرآن، ولذا استـدلَّ بآيات من الكتاب تنصُّ على أنَّ طاعة الرسـول ﷺ هي طاعة لله تعالى، وتتضمَّن تحذيرًا شديدًا من مخالفة أمره.

ثـمَّ سعى الشافعيُّ إلى تحرير استقلال السنَّة في التشريع، فقال: «وضَع اللهُ رسولَه ﷺ من دينـه وفرضـه وكتابه الموضعَ الذي أبـان أنَّه جعله عَلمًا لدينه، بما افترض من طاعته وحرَّم من معصيتـه، وأبان مـن فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله ﷺ مع الإيمـان به... فلو آمن عبدٌ به، ولـم يؤمن برسوله ﷺ؛ لم يقع عليه اسمُ كمال الإيمـان أبدًا حتَّى يؤمن برسوله ﷺ معه. وهكذا سـنَّ رسولُ الله ﷺ في كلٍّ من امتحنـه للإيمان. وقال: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [الأحـزاب: ٣٤]، فذكـر الله الكتاب، وهو القـران، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضـى من أهل العلم بالقران يقول: «الحكمةُ سنَّةُ رسول الله ﷺ». وهـذا يشبـه ما قال... لأنَّ القران ذُكر وأُتبعته الحكمـةُ، وذكرَ اللهُ منَّه على خلقه بتعليمهم الكتـابَ والحكمـةَ؛ فلم يَجُز أن يقال: الحكمـة هاهنا إلَّا سنَّةُ رسـول الله ﷺ؛ وذلك أنَّها مقرونةٌ مـع كتـاب الله، وأنَّ الله افترض طاعة رسوله ﷺ وحتَّم على الناس اتِّباعَ أمره، فلا يجوزُ أن يقال لقول: فرضٌ، إلَّا لكتاب الله، ثمَّ سنَّة رسوله ﷺ؛ لِمَا وصفنا من أنَّ الله جعل الإيمانَ برسوله ﷺ مقرونًـا بالإيمان به»[2]. أسَّس الشافعيُّ من خلال هـذا النصِّ لمنزلة السنَّة واستقلالها بالتشريع عبـر ثلاث ركائز؛ من جهة افتراض طاعة الرسـول ﷺ وقرن الإيمان به بالإيمان بالله تعالى، ثمَّ تفسير الحكمة في القرآن بسنَّة النبيِّ ﷺ، وإثبات أنَّ السنَّة مصدرٌ للتشريع لا مجرَّد بيان للقرآن، والعَلاقة بينهما عَلاقة بيان وتكامل لا تعارض.

طـرح الشافعـيُّ تساؤلًا حول أقلِّ ما تقوم بـه الحُجَّة على أهل العلم، حتـى يثبت عليهم خبرُ الخاصَّة، ثمَّ أجاب عليه بقوله: «خبرُ الواحد عن الواحد حتى يُنتهى به إلى النبيِّ ﷺ، أو من انتهى به إليه دونه»[3]. ثمَّ استعرض شروط قبوله في قالته الشهيرة: «ولا تقوم الحجَّةُ بخبر الخاصَّة حتى

(١) الشافعي. الأم. كتاب جماع العلم، ٢٨٨/٧.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٧٣-٧٨.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٣٦٩-٣٧٠.

يجمع أمورًا...» فذكرها[1]. مقرِّرًا أنَّ أقلَّ ما تقومُ به الحجَّةُ في نقل السنَّة النبويَّة هو خبر الواحد العدل الضابط المتَّصل السند، فيجب العمل به. وهذا من أهمِّ المسائل التي ناقشها الشافعيُّ في منظومته الأصوليَّة، بشرط استيفائه شروطَ القَبول، وهي: الثقة في الدين؛ بأن يكون الراوي عدلًا معروفًا بالاستقامة. والصدق في الحديث غير متَّهم بالكذب. والعقل والفهم لما يرويه ويدرك معانيه. والعلم بما يغيِّر المعاني إذا حدَّث بالمعنى. وضبط الرواية؛ يروي باللفظ كما سمعه لا بالمعنى إذا لم يكن عالمًا بما يحيل المعنى، وحافظًا إن حدَّث من حفظه، وضابطًا لكتابه إن حدَّث منه. وموافقة الثقات؛ فلا يخالف رواياتهم. والسلامة من التدليس؛ فلا يروي عمَّن لقيه ما لم يسمعه منه. واتِّصال السند بالشروط جميعها من أوَّله إلى منتهاه.

نقض التصوُّر الاختزاليِّ للسنَّة:

قرَّر الشافعيُّ أنَّ بيانَ السنَّة ليس وقفًا على تفسير مجمَل القرآن، بل لها أن تستقلَّ بتشريع حكم غيرِ منصوص عليه في القرآن، فيقول: «وسنَّةُ رسول الله ﷺ مبيِّنةٌ عن الله معنى ما أراد: دليلًا على خاصِّه وعامِّه. ثمَّ قرن الحِكمةَ بها بكتابه فأتبعها إيَّاه، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غيرِ رسوله ﷺ»[2]. وردَّ ضمنًا على الاتِّجاه الذي يحصر وظيفة السنَّة في البيان التابعة للكتاب، وأرسى تصوُّرًا معرفيًّا ينتهض على أنَّ السنَّة وحيٌ ملزم، وأنَّ البيان ليس هو الوظيفةَ الوحيدةَ للسنَّة، وأنَّ التشريع قد يَرِد في السنَّة ابتداءً. ويترتَّب على هذا أنَّ إنكار السنَّة أو تقليصَ دورها ليس خلافًا جزئيًّا عابرًا، بل هو خللٌ إبستمولوجيٌّ في فهم مصادر المعرفة الشرعيَّة وتصوُّرها. ولذا فمفهوم البيان عند الشافعيِّ موسَّع، إذ إنَّ الإبستمولوجيا الشافعيَّة لا تفهم البيانَ فهمًا لغويًّا محدودًا، بل تفهمه بوصفه بيانَ مجمل، وبيانَ تخصيص العامِّ، وبيانَ تقييد المطلَق، وبيانَ إضافة حُكم جديد بوحيٍ مستقلٍّ. وهذا الفهم يوسِّع أُفقَ المعرفة، ويجعل السنَّةَ شريكًا كاملًا في إنتاج الحكم.

يمكن التمثيل لهذا التأصيل بما حرَّره الشافعيُّ في كتابه «الأم» بموضوع حكم اللعان في الكتاب ثمَّ السنَّة، والفوائد الجمَّة التي استخلصها من الحادثة؛ كقوله: «ما حرَّم رسولُ الله ﷺ حرامٌ بإذن الله تعالى إلى يوم القيامة»، ثمَّ قوله: «إنَّ رسول الله ﷺ حين وردت عليه هذه المسألةُ وكانت حكمًا، وقف عن جوابها حتى أتاه من الله الحكمُ فيها، فقال لعويمر: «قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك»، فلاعن بينهما كما أمر الله في اللعان، ثمَّ فرَّق بينهما، وألحق الولد بالمرأة، ونفاه عن الأب، وقال له: «لا سبيل لك عليها»، ولم يَرُدُد الصداقَ على الزوج. فكانت هذه أحكامًا وجبت باللعان، ليست باللعان بعينه...»[3]. قرَّر الشافعيُّ في هذا النصِّ مسألةً أصوليَّةً هي حجيَّة السنَّة

(١) الشافعي. الرسالة. ص ٣٧٠-٣٧٢.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٧٩، ١١١.

(٣) الشافعي. الأم. ٥/١٣٦-١٣٧.

وأنَّها وحيٌ من الله تعالى وبيان للقرآن، ذلك أنَّه تحدَّث عن قضيَّة اللعان الواردة في القرآن، وبيَّن أنَّ النبـيَّ ﷺ انتظر الوحي حتى نـزل بالحكم في قضيَّة المتلاعنين، ثـمَّ قضى بأحكام لم تُذكر صراحةً في الآية؛ مثل: التفريق بين الزوجين، ونفي الولد عن الزوج، وإلحاق الولد بالأُمِّ، وعدم ردِّ الصـداق. فهذه أحكامٌ مصدرُها سنَّة النبيِّ ﷺ. ومن هنا يقـرِّر الشافعيُّ أنَّ ما حكم به الرسولُ ﷺ فهو تشريع بإذن الله تعالى واجب الاتِّباع.

الأسلوب البلاغيُّ في تقرير استقلال السنَّة:

تجلَّى الأسلوبُ البلاغيُّ هنا في عدَّة خصائصَ، يمكن توضيحها على النحو الآتي:

وضوح العبارة وبساطة التركيب:

اعتمد الشافعيُّ أسلوبًا واضحًا مباشرًا بعيدًا عن الغموض والتعقيد اللفظيِّ، مستعملًا ألفاظًا مألوفـةً لدى أهل العلـم، يتغيَّا وصولَ الفكرة الرئيسة بسهولة إلى المتلقِّي. ولتحقيق ذلك استخدم جملًا قصيرة واضحة المعنى، وابتعد عن المصطلحات المعقَّدة، وأكثر من الشرح والتفصيل عند بيان القاعدة، وهو ما يجعل خطابَه تعليميًّا إقناعيًّا لا جدليًّا منفِّرًا.

الأسلوب الحجاجيُّ غير المباشر:

لا يصـرِّحُ الشافعيُّ غالبًا باسـم المخالف، لكنَّه يعرض القاعدةَ ثـمَّ يبيِّن لوازمها، فيسقط قـولُ المخالـف تلقائيًّا. وهذا من بلاغـة الإلزام لا من بلاغـة المصادمة. ثـمَّ لا يكتفي الشافعيُّ بالتصريح برأيه، بل يعتمد حجاجًا تدريجيًّا لإقناع المخالف، ومن مظاهره الاستدلال بالقرآن أوَّلًا لإثبـات وجوب طاعة الرسول ﷺ، فالاستدلال بالسنَّة نفسها لبيان وظائفها التشريعيَّة، ثمَّ عرض أقـوال العلماء وبيان الاحتمالات المختلفـة ومناقشتها. وهذا أسلوبٌ إقناعـيٌّ مؤثِّر؛ يجعل القارئَ يصل إلى النتيجة بنفسه قبل أن يصرِّح بها المؤلِّف.

قـال الشافعـيُّ: «فإن قال قائـلٌ: اذكر الحجَّةَ في تثبيت خبر الواحد بنصٍّ خبر أو دلالة فيه أو إجمـاع. فقلـت له: ... النبي ﷺ قال: «نضَّـر الله عبدًا سمع مقالتي فحفظهـا ووعاها وأدَّاها، فرُبَّ حاملِ فقه غيرِ فقيه، ورُبَّ حاملِ فقه إلى من هو أفقهُ منه...». فلمَّا ندب رسولُ الله ﷺ إلى استمـاع مقالته وحفظهـا وأدائها امرأً يؤدِّيها، والامرؤُ واحدٌ؛ دلَّ على أنَّـه لا يأمرُ أن يُؤدَّى عنه إلَّا مـا تقـوم به الحجَّةُ على من أدَّى إليه؛ لأنَّه إنَّما يؤدَّى عنـه حلالٌ، وحرامٌ يُجتَنب، وحدٌّ يُقام، ومالٌ يؤخـذ ويعطى، ونصيحةٌ في دينٍ ودنيا. ودلَّ على أنّه قد يحملُ الفقهَ غيرُ فقيهٍ، يكون له حافظًا ولا يكون فيه فقيهًا».

فهذا تقريرٌ هادئ، وفي الوقت ذاته حاسمٌ في الدلالة والإقناع.

التدرُّج الإقناعيُّ في بناء الحُجَّة:

بنـى الشافعيُّ حجَّته علـى مراحلَ مترابطـةٍ منطلقًا من إيجاب طاعـة الرسول r بنصوص

القـرآن الكريـم، فإثبـات أنَّ السنَّة وحيٌ، وتأكيد أنَّ الرسول r يبيِّن القـرآن ويفسِّره، ثمَّ إظهار أنَّ السنَّـة قد تنشئ حكمًا مستقلًّا. هذا التدرُّجُ يجعل النتيجـةَ تبدو لازمةً منطقيَّة للمقدِّمات، ويدفع بالقارئ أن يتنقَّل خطوةً بخطوة دون فجائيَّةٍ أو قسرٍ، ليصل بعد ذلك إلى إعلان أنَّ السنَّة مصدرٌ تشريعيٌّ مستقلٌّ يجب العمل به.

الاستدلال بالنماذج التطبيقيَّة:

من الأسلوب المعتمَد لدى الشافعيِّ الإكثارُ من ذكر الوقائع الفقهيَّة والمسائل العمليَّة، وبيان الأحـكام التـي قضى بها النبـيُّ ﷺ ولم تُذكر صراحةً فـي القرآن. وهذه الطريقـة تجعل الحجَّة واقعيَّةً عمليَّة لا مجرَّد تنظير.

توظيف الحوار والسؤال:

اعتمـد الشافعـيُّ منهج الحـوار، وأكثر من صيغة «الفَنقُلـة». وهذا أسلوبٌ بلاغـيٌّ مهمٌّ لأنَّه يعرضـ اعتراضات الخصـم أو يسلِّط الضوء على إشكالات متوقَّعة، ثـمَّ يجيب عنها داخلَ النصِّ نفسه، فيتحوَّل النصُّ إلى حوار علميٍّ حيٍّ وتفاعليٍّ.

الربط بين الدليل النقليِّ والعقليِّ:

يكشِّـف الشافعيُّ من حشـد الأدلَّة النقليَّة من آيات وروايات، ويجمع بينها وبين التعليل العقليِّ والاستنتاج المنطقيِّ، غيرَ مكتفٍ بسوق النصِّ فقط بل يبرز وجه الدلالة منه أيضًا.

التعجُّب والإنكار.

قـال الربيع بـن سليمان: سمعتُ الشافعيَّ -وذكر حديثًا عن النبيِّ ﷺ- فقال له رجل: تأخذُ بـه؟ يـا أبا عبد الله! فقال [لنا -ونحن خلفه كثيرٌ-]: «سبحان الله! أروي عن رسول الله ﷺ شيئًا ولا آخـذُ بِـه؟! متى عرفتُ لرسـول الله ﷺ حديثًا (وفي رواية إذا صحَّ عنـدي الحديثُ) ولم آخذ بـه، فأنا أشهدكم أنَّ عقلي قد ذهب»[1]. برز في هـذا النصِّ بُعدٌ حِجاجيٌّ بوضوح، يكمن في دفاع الشافعـيِّ عن موقفه من العمل بالحديـث النبويِّ، وردِّه الجليِّ على الرجل الذي سأله إن كان يأخذ بما رواه. اعتمد في ذلك على جملة من الوسائل البلاغيَّة الحِجاجيَّة لإقناع مخاطبه بحسب الآتي:

بـدأ بالتعجُّـب في قوله: «سبحـان الله!»، تعبيرًا عن استغرابه ودهشته مـن هذا السؤال. ثمَّ أتبعـه باستفهـام خرج عن بابه إلى مقتضى الإنكار، في قولـه: «أروي عن رسول الله ﷺ شيئًا ولا آخذ به؟!»، وهو استفهام لا يطلبُ جوابًا، بل يهدف إلى إنكار الفكرة وإبطالها. كما لجأ إلى المنطق حين قال: «متى عرفتُ لرسول الله ﷺ حديثًا ولم آخذ به، فأنا أُشهدكم أنَّ عقلي قد ذهب». وهنا يقدِّم دليلًا عقليًّا قويًّا؛ فمن غير المعقول أن يروي حديثًا صحيحًا على شرطه ثمَّ لا يعمل به. بهذه الأساليـب البلاغيَّـة المتنوِّعة، استطاع الشافعيُّ أن يعزِّز موقفه، ويقنـع مخاطبَه بتمسُّكه الشديد

(١) ابن أبي حاتم. آداب الشافعي. ص ٥٠، ٦٩. أبو نعيم. حلية الأولياء. ١٠٦/٩. البهيقي. مناقب الشافعي. ٤٧٤/١.

بحديث الرسول ﷺ وحجيَّته والعمل به.

يتبيّـن أنَّ الشافعيَّ أسَّـس إبستمولوجيًّا لمكانة السنَّة مصدرًا مستقـلًّا للمعرفة. وصاغ هذا التأسيـس في خطاب بلاغيٍّ واضح، متدرِّج، محكَم؛ فجمع بين دقَّة المنهج ووضوح البيان. وهو ما منح إسهامَه الفكريَّ متانةً علميَّة ورصانة منهجيَّة.

المبحث الثالث

منهج الشافعيِّ في تثبيت خبر الآحاد والردِّ على المنكرين وأثره في الفكر الأصوليِّ

منهج الشافعيِّ في تثبيت حجيَّة خبر الآحاد والردِّ على منكري السنَّة:

يُعَـدُّ إنـكارُ حجيَّة خبـر الآحاد من أبرز المسالك التـي سلكها منكرو السنَّـة قديمًا وحديثًا، لذلـك أولاه الشافعـيُّ عنايةً خاصَّـة من زاوية إبستمولوجيَّـة تتعلَّق بقيمة الخبـر المنقول في بناء المعرفة الشرعيَّة، وصاغ موقفه بأسلوب حِجاجيٍّ واضح يتناسب مع طبيعة الإشكال.

أكَّـد الشافعـيُّ أنَّ الناس قد قبلـوا خبرَ الواحد عن رسول الله ﷺ متـى كان صحيحًا وسلم مـن المعارضـة. ولو جـاز لأحد أن يردَّ خبرَ الواحد؛ لـرُدَّت أكثرُ السنن[1]. فقـال: «لم أحفظ عن فقهـاء المسلمين أنَّهم اختلفوا في تثبيت خبـر الواحد»[2]. وسأل عنها أهلَ الحديث، كما في طلبه إلـى أحمد: «أنتم أعلمُ بالحديـث والرجال منِّي، فإذا كان الحديثُ صحيحًا فأعلموني؛ كوفيًّا كان، أو بصريًّـا، أو شاميًّا، حتى أذهب إليه إذا كان صحيحًـا»[3]. «وهذا اللازم لأهل العلم أن يصيروا إليـه، وهـو الحقُّ في الظاهـر»[4]. وكون خبر الآحاد ظنيًّـا من حيث الثبوتُ فهـذا لا يعني سقوطَه عـن الحجيَّـة[5]، لأنَّ الشريعة بُنيت على غلبة الظنِّ في كثير من مسائلهـا. بذلك أسقط الشافعيُّ الاعتراضَ على خبر الآحاد أنَّـه لا يُفيد علمًا ولا عملًا. وهكذا أقـام الشافعيُّ حجَّته على الفقهاء والمحدِّثين، ممَّا عزَّز البُعدَ التطبيقيَّ للإبستمولوجيا الشافعيَّة.

ثـمَّ تعامـل مع إنكار السنَّـة بوصفه إشـكالًا معرفيًّا ومنهجيًّـا يمسُّ أُسسَ أصـول الاستدلال ومصـادر التشريع. لذا جاء ردُّه مركَّبًا، يجمع بين بناء القاعدة الإبستمولوجيَّة، وتوظيف الأسلوب البلاغيِّ الإقناعيِّ القادر على تفكيك الشبهة وإبطالها، وفاقًا للآتي:

تشخيص الإشكال المعرفيِّ عند منكري السنَّة:

في قول الشافعيِّ الآنف: «لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنَّهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد»

(١) ينظر: الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه. ١/٢٨١.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٤٥٧-٤٥٨. ويعيده بنحوه في الأم. كتاب جماع العلم، ٧/٢٨٧.

(٣) ابن أبي حاتم. آداب الشافعي ومناقبه. ص ٧٠. أبو نعيم. حلية الأولياء. ٩/١٧٠.

(٤) الشافعي. الرسالة. ص ٤٧٩.

(٥) الشافعي. الرسالة. ص ٤٦١.

بيـانٌ أنَّ مـن يُنكـر السنَّةَ أو يـردَّ خبرَها إنَّما يفعل ذلـك نتيجةَ تصوُّرٍ خاطئ لمصـادر المعرفة، ويـردُّ إنكارَهـا إلى خللٍ إبستمولوجيٍّ وهـو الشقاقِ المنهجيُّ المجانب للخـلاف السائغ. ويؤكِّد أنَّ اتِّبـاعَ السنَّة من المسلَّمات المعرفيَّـة الجماعيَّة للأُمَّة، وينطلق من الإجماع كمعيارٍ معرفيٍّ ضابطٍ للانتظام العامِّ الاجتهاديِّ الإجرائيِّ والعمليِّ.

تفكيك الشبهات بالأسلوب الحِجاجيِّ المتدرِّج:

تنـاول الشافعـيُّ الدفاعَ عن حجيَّة الحديث ووجوب العمل بـه، حتى لو رُوي من طريقٍ واحد، من خلال التطبيق على مسألة تحريم الجمع بين المرأة وعمَّتها أو خالتها كنموذج فروعيٍّ. وكشف أنَّ الفقهـاء إنَّما حرَّموا هذا الجمعَ اعتمادًا علـى الحديث، وأنَّ من يقبل الحديث في هذه المسألة ثمَّ يرفض أحاديثَ أخرى مشابهة؛ يقع في التناقض.

يُعتبَر تقريرُ الشافعيِّ في كتاب «الأم» نصًّا حِجاجيًّا متدرِّجًا، هدف إلى تفكيك الشبهات حول الاحتجاج بخبر الواحد. واتَّضح ذلك من خلال بنية الاستدلال فيه حيث بدأ بذكر الحديث النبويِّ الـذي يحرِّم الجمـعَ بين المرأة وعمَّتها أو خالتها. وبيَّن أنَّ المفتين والفقهاء الذين لقيهم يأخذون بهـذا الحديث، ولا يُعرِف بينهم خلافٌ في هـذه المسألة. ثمَّ ذكر أنَّ من يردُّ الحديثَ، أو يأخذ به أحيانًا ويتركه أحيانًا أُخرى؛ واقع في التناقض لأنَّ طريق الإثبات واحدةٌ. وبالتالي فإذا كان الفقيهُ يقبـل حديثًـا منفردًا في هـذه المسألة ويحرِّم به، فعليـه أن يقبل غيرَه مـن الأحاديث الصحيحة بالطريقة نفسها. وناقش شبهةً تتعلَّق بذكر القرآن للمحرَّمات وإباحة ما عداها! فأوضح أنَّ القرآن ربَّما ذكر أصل الحكم، وتأتي السنَّةُ لتضيف أحكامًا أُخرى أو توضِّحها. واستدلَّ بأمثلة أُخرى كأمر النبيِّ ﷺ لغيلانَ بن سلَمةَ الثقفيِّ حين أسلم وتحته عشرُ نسوة أن يمسك أربعًا ويفارق سائرَهنَّ؛ قـال: «فأبـان على لسان نبيِّـه ﷺ أنَّ انتهاءَ الله بتحليله إلى أربع حظرٌ لمـا وراء أربع وإن لم يكن ذلك نصًّا في القرآن»[1].

بنـاءً علـى ما تقدَّم، واجـه الشافعيُّ منكري السنَّـة بمنهج متكامل قائم علـى ثلاث دعائمَ؛ إبستمولوجيًّـا بإعـادة بنـاء تصـوُّر المعرفة، وحِجاجيًّـا بتفكيـك الشبهات من داخلهـا، وبلاغيًّا بخطاب فصيح واضح متدرِّج. فجاء انتصارُه للسنَّة ودفاعه عن حجيَّتها تأسيسًا دائمًا لمرجعيَّتها وترسيخها في الفكر الأصوليِّ.

أثر المنهج الإبستمولوجيِّ والبلاغيِّ للشافعيِّ في ترسيخ حُجيَّة السنَّة في الفكر الأصوليِّ:

تجاوز مشـروعُ الشافعيِّ في تقرير حُجيَّة السنَّة المرحلةَ الظرفيَّةَ والارتباطَ الزمنيَّ بسجال عصره، ليُمثِّل تحوُّلًا منهجيًّا في بناء المعرفة وصوغ خطابها، وترك أثرًا بالغًا في الدرس الأصوليِّ والحديثـيِّ، وفي طبيعة الجدل العلميِّ حول السنَّة في العصور اللاحقة. وقد أثبت الدكتور الشاعر

(١) الشافعي. الأم. ٥/٥-٦.

ورفاقه من خلال تتبُّع أصول اجتهاد الشافعيَّة امتلاكَ المذهب أصولًا قادرةً على الإسهام بتطوير الاجتهاد المعاصر، لجهة الاستجابة لتطوُّرات العصر والتعامل معها[١].

أثر المنطلقات الإبستمولوجيَّة للشافعيِّ:

أسهم الشافعيُّ في تثبيت موقع السنَّة وترسيخ مركزيَّتها كمصدرٍ أصيل للتشريع الإسلاميِّ، يمكـن لهـا أن تأتـي بحكم جديد لـم يرد في الكتـاب، إلى جانب كونهـا مبيِّنَةً لـه بتفسير مجمله وتخصيص عامِّـه وتقييـد مطلقه، ومعيـارًا في ضبـط القياس والاجتهـاد. وأصبحـت تصوُّراته الإبستمولوجيَّـة ركائـزَ لما استقرَّ عليـه علمُ أصول الفقـه وأصول الحديث لاحقًـا، حتى عند من خالفـه فـي بعض التفريعات، «وسُمِّي ببغـدادَ ناصرَ الحديث[٢] لحُسن مخـارج تأويلاته»[٣]. وقال الخطيـب البعـداديُّ (ت٤٦٣هـ): «وعلى العمل بخبـر الواحد كان كافَّة التابعيـن ومن بعدهم من الفقهـاء الخالفيـن، في سائـر أمصار المسلمين إلـى وقتنا هذا. ولم يبلغنا عن أحـد منهم إنكارٌ لذلـك ولا اعتراضٌ عليه. فثبت أنَّ من ديـن جميعهم وجوبَه، إذ لو كان فيهم من كان لا يرى العملَ بـه لنُقل إلينـا الخبرُ عنه بمذهبه فيه»[٤]. وقـال الغزاليُّ: «الصحيحُ الذي ذهـب إليه الجماهيرُ، مـن سلف الأُمَّة من الصحابة والتابعين والفقهاء والمتكلِّميـن، أنَّه لا يستحيلُ التعبُّد بخبر الواحد عقلًا... وأنَّ التعبُّدَ به واقعٌ سمعًا»[٥]. كما تلقَّت المذاهبُ الفقهيَّة بعد الشافعيِّ تصوُّرَه لحُجيَّة خبر الآحاد، في البناء الفقهيِّ، بالقَبول العامِّ، مع اختلاف في بعض القيود. ممَّا دلَّل على نجاح الأساس الإبستمولوجـيِّ الذي وضعه، وعلى تماسك منطقه المعرفيِّ. وقد صرَّح ابنُ عبد البرِّ بذلك بقوله: «أجمـع أهـلُ العلم، من أهل الفقه والأثر، في جميع الأمصار، فيمـا علمتُ، على قَبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به، إذا ثبت ولم ينسخه غيرُه من أثرٍ أو إجماع»[٦].

أثر الأسلوب البلاغيِّ للشافعيِّ في الخطاب العلميِّ:

أثَّر الأسلوبُ البيانيُّ للشافعيِّ في تأسيس نمطٍ حجاجيٍّ علميٍّ، برز في طريقة عرض المسائل الأصوليَّة، وأسلوب الردِّ على المخالف، والجمع بين الإنصاف والرصانة والموضوعيَّة. وظهر ذلك جليًّا في كتابات الجوينيِّ في الجدل الحِجاجيِّ، والغزاليِّ، ثمَّ ابن تيميةَ في إلزام المخالف.

كذلـك امتاز الخطابُ الأصوليُّ بعـد الشافعيِّ بصبغةٍ تفسيريَّة تعليميَّة، بعيدة عن الغموض، تعتمد الترتيبَ المنطقيَّ لعرض الحجَّة. وهو تأثُّرٌ مباشر بلغة الشافعيِّ وبيانه، واستمرارٌ لنموذجه الإقناعـيِّ، حتى قال فيه أحمدُ: «كان الشافعيُّ رحمه الله كالشمس للدنيا وكالعافية للناس، فانظر

(١) الشاعر. أصول المذهب الشافعي وأهميتها للاجتهاد المعاصر. ص ٩٩.

(٢) أبو نعيم. حلية الأولياء. ٩١٠٧/. البيهقي. مناقب الشافعي. ٤٧٢/١.

(٣) أبو حيان التوحيدي. البصائر والذخائر. ٦١/٧.

(٤) الخطيب البغدادي. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية. ١٢٩/١.

(٥) الغزالي. المستصفى من علم الأصول. ٢٧٦/١.

(٦) ابن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ٢/١.

هل لهذين من عَوض أو خَلَف؟»[1]. وقال: «ما أحدٌ من أصحاب الحديث حمل محبرةً إلَّا وللشافعيِّ عليه مِنَّةٌ»، وبنحوه عن الربيع ابن سليمان، فقيل له: كيف ذلك؟ قال: «إنَّ أصحاب الرأي كانوا يهزؤون بأصحاب الحديث حتى علَّمهم الشافعيُّ وأقام الحجَّة عليهم»[2].

الخاتمة

سعى هذا البحث إلى دراسة مشروع الشافعيِّ في تقرير حجيَّة السنَّة النبويَّة من زاويتين متكاملتين: الزاوية الإبستمولوجيَّة التي تكشف الأسس المعرفيَّة التي بنى عليها تصوُّرَه لمصادر المعرفة، والزاوية البلاغيَّة الحجاجيَّة التي تُبرز طرائقَ عرضه للحجج وإقناعه للمخالفين. انطلق البحث من إشكاليَّة رئيسة تتمثَّل في الكشف عن الكيفيَّة التي أسَّس بها الشافعيُّ حجيَّة السنَّة تأسيسًا معرفيًّا داخلَ منظومته الأصوليَّة، والوسائل البلاغيَّة التي اعتمدها في تقريرها والدفاع عنها. ومن خلال تحليل نصوص الشافعيِّ في كتاباته الأصوليَّة والفقهيَّة، ولا سيَّما في «الرسالة» و«الأم»، أمكن التوصُّل إلى جملة من النتائج العلميَّة.

أهمُّ النتائج:

أظهر البحث أنَّ مشروع الشافعيِّ في تقرير حجيَّة السنَّة جاء ضمن منظومةٍ إبستمولوجيَّة متكاملة، هدفت إلى ضبط مصادر المعرفة وتحديد مراتب الاحتجاج بينها.

تبيَّن أنَّ الشافعيَّ أسَّس تصوُّرَه لحجيَّة السنَّة على مبدأ مركزيٍّ هو وحدة الوحي، معتبرًا القرآن والسنَّة مصدرين متكاملين للوحي الإلهيِّ.

كشفت الدراسة أنَّ الشافعيَّ أعاد ترتيبَ مصادر المعرفة ضمن نسق معرفيٍّ واضح، يقوم على تقديم النصِّ المنقول، كتابًا وسنَّة، أساسًا للعلم الشرعيِّ، ثمَّ ما يتفرَّع عنه من الإجماع والقياس.

بيَّنت الدراسة أنَّ الشافعيَّ قرَّر للسنَّة وظيفتين تشريعيَّتين أساسيتين، هما وظيفة البيان والتفسير لما ورد في القرآن من مجمَل أو عامٍّ أو مطلَق، ووظيفة التأسيس التشريعيِّ لأحكام لم يرد لها نصٌّ في القرآن، بوصف السنَّة وحيًا ملزِمًا مستقلًّا في التشريع.

أظهر التحليل أنَّ الشافعيَّ قدَّم تصوُّرًا معرفيًّا موسَّعًا لمفهوم البيان، فلم يقتصر عنده على التفسير اللغويِّ للنصِّ القرآنيِّ، بل شمل التخصيصَ والتقييدَ وإضافةَ أحكام جديدةٍ بوحيٍ مستقلٍّ.

أثبت البحث أنَّ الشافعيَّ منح خبر الآحاد مكانةً معرفيَّة معتبَرة في بناء الأحكام الشرعيَّة، فقرَّر حجيَّته متى استوفى شروطَ القَبول وسلم من النسخ والمعارَضة.

(١) ابن عبد البر. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء. ص ١٢٥.

(٢) ابن عبد البر. الانتقاء. ص ١٢٩.

أظهـر البحث أنَّ الشافعيَّ واجه المخالفين بمنهج مركَّب يجمع بين بناء القاعدة المعرفيَّة، وتحليل الشُّبهة، ثمَّ تفكيكها عبر الاستدلال النقليِّ والعقليِّ.

كشـف التحليل البلاغيُّ أنَّ خطاب الشافعيِّ، في تقرير حجيَّـة السنَّة، امتاز بوضوح العبارة ودقَّة التركيب والابتعاد عن التعقيد، مع اعتماد لغة علميَّة تجمع بين الفصاحة والإيجاز.

تبيَّـن أنَّ الشافعـيَّ استخدم عـددًا من الأساليـب البلاغيَّـة الحجاجيَّة المؤثِّـرة في البناء الإقناعـيِّ، مـن أبرزها: أسلوب القصـر، وأسلوب الشرط والجواب، والتـدرُّج في بناء الاستدلال، والحوار العلميُّ، والإلزام العقليُّ غير التصادميِّ.

أظهر البحث أنَّ اعتماد الشافعيِّ على أسلوب الحوار والسؤال والجواب أضفى على نصوصه طابعًا تفاعليًّا، مكَّنه من عرض اعتراضات الخصوم ومناقشتها داخلَ بنية الخطاب نفسه.

تبيَّن أنَّ المشروع الأصوليَّ للشافعيِّ كان نقطةَ تحوُّلٍ في تاريخ الفكر الأصوليِّ، إذ أسهم في تثبيـت موقع السنَّة بكونها مصدرًا أصيلًا للتشريع، وفي ضبط العَلاقة بينها وبين القرآن في إطارٍ منهجيٍّ متماسك.

أظهـر البحث أنَّ المنطلقات الإبستمولوجيَّة التي قرَّرها الشافعيُّ أصبحت أساسًا لما استقرَّ عليه علمُ أصول الفقه في العصور اللاحقة، حتى لدى من خالفه في بعض التفصيلات.

كمـا تبيَّن أنَّ الأسلوب البلاغيَّ الإقناعيَّ الذي اعتمده الشافعيُّ أسهم في تشكيل نمط علميٍّ في عرض المسائل الأصوليَّة والجدل العلميِّ، ظهر أثرُه في كتابات الأصوليِّين والمتكلِّمين بعدَه.

أبرز التوصيات:

فـي ضـوء النتائج التي توصَّـل إليها البحث، يمكـن تقديم عدد من التوصيـات العلميَّة، من أبرزها ما يأتي:

العناية بدراسة التـراث الأصوليِّ من منظور إبستمولوجيٍّ، للكشف عن البنية المعرفيَّة التي يقوم عليها التفكير الفقهيُّ وأصول الاستدلال.

توسيـع الدراسات التي تجمـع بين التحليل المعرفيِّ والتحليل البلاغـيِّ في قراءة النصوص الأصوليَّة، لما له من دورٍ في فهم آليَّات بناء الحُجَّة في الخطاب العلميِّ.

إعادة قراءة مؤلَّفات الشافعيِّ، وسواه، قراءةً تحليليَّة متعمِّقة تنفذ إلى تحليل منهجه في بناء المعرفة.

تعزيـز الدراسات المقارنة بين مناهج الأصوليِّين في تقرير حجيَّة السنَّة، للكشف عن تطوُّر الفكر الأصوليِّ في التعامل مع مصادر التشريع.

الإفادة من المنهج الحجاجيِّ المتوازن الذي اعتمده الشافعيُّ في معالجة الخلافات العلميَّة، لما يتَّسم به من الجمع بين قوَّة الحجَّة والإنصاف في عرض الرأي المخالف.

مقترحات لدراسات مستقبليَّة:

يفسح هذا البحثُ في المجال أمامَ عددٍ من الدراسات المستقبليَّة التي يمكن أن تكمل ما بدأه، من أهمِّها الآتي:

دراسة البنية الإبستمولوجيَّة لعلم أصول الفقه عند الشافعيِّ في مجمَل مشروعه الأصوليِّ، لا في مسألة حجيَّة السنَّة وخبر الواحد فحسب.

تحليل الخطاب الحجاجيِّ في كتاب «الرسالة» للشافعيِّ دراسةً بلاغيَّة مفصَّلة في ضوء نظريَّات الإقناع المعاصرة.

دراسة العَلاقة بين البلاغة العربيَّة وعلم أصول الفقه في مرحلة التأسيس، مع تحليل نماذج من نصوص الأصوليين الأوائل.

قائمة المصادر والمراجع

الآمدي، أبو الحسن علي بن محمد (ت٦٣١هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، الرياض: دار الصميعي، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ٤ج.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي (ت٣٧٠هـ). الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي. تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.

أنور، ورفيقه. منهج الإمام الشافعي في إثبات حجية حديث الآحاد في كتابه الرسالة: دراسة تحليلية. Jurnal Indragiri Penelitian Multidisiplin، مج ٤، ع ١، ٢٠٢٤، ص-ص ٢٨-٣٣. https://doi.org/10.58707/jipm.v4i1.722.

البزيعي، محمود عبدو. التجديد الأصولي عند الإمام الشافعي- كتاب الرسالة أنموذجًا. المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، مج ٩، ع ٣، ٢٠٢٤، ص-ص ٨٩-١٠٥. https://doi.org/10.31559/SIS2024.9.3.1.

بهاء الدين السبكي، أبو حامد أحمد بن علي (ت٧٧٣هـ). عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح. تحقيق: عبد الحميد هنداوي، صيدا: المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٢ج.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ). مناقب الشافعي. تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة: مكتبة دار التراث، ط١، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، ٢ج.

الجابري، محمد عابد (ت٢٠١٠م). بنية العقل العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط٩، ٢٠٠٩م.

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد (ت٣٢٧هـ). آداب الشافعي ومناقبه. تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

ابن حرز الله، عبد القادر. الإمام الشافعي وتجديد علم أصول الفقه. مجلة الإحياء، كلية

العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، ع١٢، ص-ص ٢٣١-٢٤٠.

أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد (ت٤٠٠هـ). البصائر والذخائر. تحقيق: وداد القاضي، بيروت: دار صادر، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ١٠ج.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت٤٦٣هـ):

الفقيه والمتفقه. تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، الرياض: دار ابن الجوزي، ط٢، ١٤٢١هـ، ٢ج.

الكفايـة في معرفة أصول علم الرواية. تحقيق: إبراهيم بن مصطفى الدمياطي، مصر: دار الهادي، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٢ج.

الزركشـي، أبـو عبد الله محمد بن عبـد الله (ت٧٩٤هـ). البحر المحيط فـي أصول الفقه. الغردقة: دار الصفوة، ط٢، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ٦ج.

الزنكي، نجم الدين قادر كريم. تأصيل الإمام الشافعي لحجية السنة النبوية وثبوتها: دراسة في ملامح النظرية الأصولية. إسلامية المعرفة، السنة ١٦، ع ٦١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص-ص ٤٣-78. https://doi.org/10.35632/citj.v16i61.1009.

الشاعر، ناصر الدين محمد وآخرون. أصول المذهب الشافعي وأهميتها للاجتهاد المعاصر وللإسهام في بناء منظومـة اجتهادية توافقية. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مج١٣، ع١، ١٤٤٣هـ/٢٠٢٢م، ص-ص ٦٥-١٠٢.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ):

الأم. بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ٨ج.

الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة: مكتبة الحلبي، ط١، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.

صليبا، جميل (ت١٩٧٦م). المعجم الفلسفي. بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، ١٩٨٢م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت٤٦٣هـ):

الانتقـاء فـي فضائـل الثلاثة الأئمة الفقهـاء. اعتنى به: عبـد الفتاح أبو غـدة، بيروت: دار البشائر، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

التمهيـد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيـق: مصطفى بن أحمد العلوي- محمد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ، ٢٤ج.

أبـو العـلا الحمـزاوي، محمـد. من جـذور التفكير البلاغـي في رسالـة الشافعـي- قراءة وتحليل. مجلة الجامعة الإسلامية للغة العربية وآدابها، ج٢، ع١٤، ، ١٤٤٣هـ، ص-ص ٢٤٣-٢٩٢. DOI:10.36046/2356-000-014-016.

العمـري، محمد. البلاغة الجديدة بيـن التخييل والتداول. المغـرب: أفريقيا الشرق، ط٢، ٢٠١٢م.

الغزالـي، أبو حامـد محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ). المستصفى من علـم الأصول. تحقيق: محمد سليمان الأشقر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ٢ج.

مطلـق، رجاء محمد. منهجية الصياغة الفقهيـة عند الإمام الشافعي- كتاب الأم أنموذجًا. مجلـة جامعـة القرآن الكريم والعلـوم الإسلامية. مج ٢٠، ع ١، يونيـو ٢٠٢٥، ص-ص ٤٣٤-٤٦٤. https://doi.org/10.61821/v20i1.0190.

مجمـع اللغة العربية. المعجم الفلسفـي. القاهرة: الهيئة العامة لشـؤون المطابع الأميرية، د.ط، ١٤٠٢هـ/١٩٨٣م.

أبـو نعيـم الأصبهانـي، أحمد بن عبـد الله (ت٤٣٠هـ). حليـة الأولياء وطبقـات الأصفياء. القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، ١٠ج.

وهبة، مراد (ت٢٠٢٦م). المعجم الفلسفي. القاهرة: دار القباء الحديثة، د.ط، ٢٠٠٧م.

المحور الرابع:

أثر جهود الإمام الشافعي
في حجيّة السنة النبوية على مدرسته

بكر عبدالله عواد الخرمان
وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية – الأردن

Baker Abdullah Awwad al-Kharman
Ministry of Awqaf, Religious Affairs, and Islamic Holy Sites/Jordan
b.alkhorman@yahoo.com

أثر أقوال الإمام الشافعي في تعظيم السنّة على فقهاء مذهبه الإمام النووي أنموذجًا

The Impact of Imam al-Shafi'i's Statements on the Veneration of the Sunnah upon the Jurists of His School of Thought Imam al-Nawawi as a Model

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-13

ملخص البحث

أثر أقوال الإمام الشافعي في تعظيم السنّة على فقهاء مذهبه
الإمام النووي أنموذجًا

يهدف هذا البحث إلى بيان أثر أقوال الإمام الشافعي رحمه الله في تعظيم السنة النبوية على فقهاء مذهبه، مع اتخاذ الإمام النووي أنموذجًا تطبيقيًا، فقد قرر الإمام الشافعي أصولًا واضحة تقوم على تقديم السنة والاحتجاج بالحديث الصحيح، ورفض التعصب للمذهب، وربط الاجتهاد بالدليل الشرعي.

وقد ظهر أثر هذه الأقوال جليًا في منهج الإمام النووي العلمي والفقهي، حيث جعل السنة النبوية محور الاستدلال والترجيح، وصرّح بتقديم الحديث الصحيح على المشهور من المذهب إذا ثبت الدليل، كما انعكس ذلك في تصانيفه الكبرى، ولا سيما المجموع شرح المهذب وشرح صحيح مسلم، وفي اختياراته الفقهية المبنية على قوة النص ودلالته.

ويحاول البحث بيان أن الإمام النووي يُمثّل الامتداد المنهجي البارز للإمام الشافعي في تعظيم السنة والدليل، وأن التزامه بهذا المنهج أسهم في ترسيخ فقهٍ شافعيٍّ قائمٍ على الاتباع وتحكيم النص الشرعي، بعيدًا عن التعصب والتقليد المجرد.

الكلمات المفتاحية: الإمام الشافعي، الإمام النووي، تعظيم السنة، مذهب الشافعي.

The Impact of Imam al-Shafi'i's Statements on the Veneration of the Sunnah upon the Jurists of His School of Thought

Imam al-Nawawi as a Model

This research aims to illustrate the impact of the statements of Imam al-Shafi'i (may Allah have mercy on him) regarding the veneration of the Prophetic Sunnah upon the jurists of his school of thought, taking Imam al-Nawawi as an applied model. Imam al-Shafi'i established clear principles founded upon giving precedence to the Sunnah, relying on authentic hadith as proof, rejecting sectarian zealotry toward one's school of thought, and linking independent legal reasoning (ijtihad) to Shari'a-based evidence.

The impact of these statements is clearly manifest in Imam al-Nawawi's scholarly and jurisprudential methodology, as he made the Prophetic Sunnah the focal point of deduction and juristic preference (tarjih), and he explicitly stated that an authentic hadith takes precedence over the predominant position of the school of thought when the evidence is established. This was also reflected in his major works, particularly al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab and Sharh Sahih Muslim, and in his jurisprudential choices grounded in the strength of the text and its import.

The research seeks to demonstrate that Imam al-Nawawi represents the prominent methodological continuation of Imam al-Shafi'i in venerating the Sunnah and evidence, and that his adherence to this methodology contributed to establishing a Shafi'i jurisprudence founded on scholarly adherence and the primacy of the Shari'a text, far removed from sectarian zealotry and blind imitation.

Keywords: Imam al-Shafi'i, Imam al-Nawawi, Shafi'i School of Thought, Veneration of the Sunnah.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمـد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتـم النبيين وعلى آله وأصحابه وأتباعه أجمعين، ومن سار على نهجه واهتدى بهديه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد :

فـإن السنة النبويـة تمثّل ركنا أصيلاً في التشريع الإسلامي، إذ بها يتبيّن ما أُجمل في كتاب الله وتقيّـد ما أطلق وتخصص عموماته، كما أنها تستقل بأحكام شرعية لم تذكر في القرآن، وقد

أدرك أئمة الإسلام هذه المكانة العظيمة للسنة النبوية، فبذلوا جهودًا كبيرة في تقرير حجيتها وتعظيم شأنها، والدفاع عنها في مواجهة من حاول التقليل من منزلتها والطعن في حجيتها.

ويأتي الإمام الشافعي(ت٢٠٤) في طليعة العلماء الذين كانت لهم سُهمة بارزة في تأصيل مكانة السنة النبوية وتقرير حجيتها، حيث أفرد لذلك مباحث واسعة في مصنفاته، وقد تجلّت عناية الإمام الشافعي بالسنة من خلال أقواله المشهورة التي تدعو إلى تقديم الحديث الصحيح مثل قوله المشهور: «إذا صحّ الحديث فهو مذهبي»[١] وقوله: «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ، فقولوا بسنة رسول الله ودعوا ما قلت»[٢]، وهي عبارات تكشف بوضوح عن عمق تعظيمه للسنة وإعلائه لمنزلتها في الاستدلال الفقهي.

وقد كان لهذه الأقوال والتقريرات أثر واضح في تكوين المنهج العلمي لفقهاء المذهب الشافعي من بعده، حيث تشرّبوا هذا التعظيم للسنة وساروا على نهجه في العناية بالحديث النبوي و ربطه بالفقه والاستنباط، ويبرز في مقدمة هؤلاء الإمام النووي(ت٦٧٦هـ) الذي يُعدّ أبرز علماء المذهب الشافعي، فقد جمع بين التبحّر في الفقه والحديث، وظهر لك جليّا في مؤلفاته المتعددة وعلى رأسها شرح صحيح مسلم،والمجموع وغيرها من الكتب التي تعكس عمق ارتباطه بالسنة النبوية سواء من الناحية الفقهية أو من ناحية علم المصطلح.

ويعود سبب اختيار هذا البحث إلى منزلة كلا الإمامين في العلوم الشرعية ومشاركتهما في أكثر من مبحث، وكذلك لإبراز العلاقة التكاملية بين العلوم الشرعية والعلماء المسلمين أيضا.

وتجدر الإشارة إلى أنني لم أترجم لهما -رحمهما الله- في ثنايا البحث لأن مدار المؤتمر هو على الإمام الشافعي، ولشهرتهما بين الأوساط العلمية، وتجنبًا للتكرار.

مشكلة البحث:

في ظل تزايد الهجمات والشبهات على التراث الإسلامي وأهل العلم السابقين واللاحقين، ومحاولة تفكيك البُنية المعرفية التراكمية التي شّكلت منذ فجر الإسلام وحتى يومنا هذا، يحاول هذا البحث إيجاد علاقة وامتداد لإمامين لهما الأثر البارز في علوم شرعية متنوّعة، وهما الإمام الشافعي والإمام النووي، وكلاهما مقدّم في المذهب الشافعي-خاصة- فالأول هو المؤسس والثاني صاحب القول المعتمد،ويسعى هذا البحث إلى بيان أثر أقوال الإمام الشافعي في تعظيم السنة على الإمام النووي من خلال الإجابة على سؤال البحث الرئيس:

- ما أثر أقوال الإمام الشافعي في تعظيم السنة على الإمام النووي؟

(١). البيهقي، أحمد بن الحسين، مناقب الشافعي، تحقيق: أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٠-١٩٧٠، (٤٧٢/١).

(٢) النووي، يحيى بن شرف، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الأحكام، تحقيق: حسن الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨-١٩٩٧، (٣٥٣/١)، وسيشار إليه لاحقا بـ(خلاصة الأحكام).

أهداف البحث:

- بيان أثر أقوال الإمام الشافعي في تعظيم السنة على الإمام النووي

أهمية البحث:

تكمــن أهمية الدراسة في محاولتها إبراز الامتداد العلمي للإمام الشافعي، ودور هذا الإمام في تشكيل منهج علمي راسخ في علوم متنوّعة،مع تعظيمه لسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وكيف أثّر هذا التعظيم على فقهاء مذهبه وتكوينهم العلمي ومنهم الإمام النووي.

الدراسات السابقة:

لــم يقف الباحث -فــي حدود اطلاعه- علــى دراسة تناولــت العلاقة المعرفيــة بين الإمام الشافعي والإمام النووي -رحمهما الله تعالى-.

منهج البحث:

تقــوم هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بجمع بعض أقوال الإمام الشافعي فــي تعظيم السنة، وتحليلها، وإبــراز أثرها على منهج الإمام النووي في تناوله للمسائل وتقريرها، وكذلك تستخدم المنهج المقارن لإيجاد علاقة معرفية وامتداد علمي بين الإمامين.

خطة البحث:

المطلب الأول: تقرير حجية السنة واستقلالها بالتشريع

المطلب الثاني: تقديم الحديث الصحيح على المذهب والرأي

المطلب الثالث: الجمع بين الحديث والفقه

المطلب الرابع: ضبط الاستدلال بالسنة وفق القواعد الأصولية

المطلب الخامس: الدفاع عن السنة والرد على مخالفيها

الخاتمة

النتائج

المصادر والمراجع

المطلب الأول: تقرير حجّية السنة واستقلالها بالتشريع

يعـد الإمام الشافعي من أوائل من أفرد حجيّة السنة بالتأصيل المنهجي الواضح، وقد أصّل لذلك نظريًا وعمليًا ، فقال: «وأولى أن لا يشك عالم في لزومها وأن يعلم أن أحكام الله ثم أحكام رسولـه لا تختلـف وأنها تجـري على مثال واحد»[١]، وقـد صرّح أيضًا باستقلالهـا في التشريع في سيـاق حديثه عن العلاقة بينهـا وبين القرآن «وما سنّ مما ليس فيـه نص كتاب الله فبفرض الله طاعته عامة في أمره تبعناه» [٢]، ورأس ذلك هو نقله الإجماع على ذلك كما نقل عنه غير واحد من أهل العلم ونصّه «أجمع الناس على أن من استبانت له سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعها لقول أحد»[٣].

ويتجلـى هذا الأثر على منهج الإمام النووي حينمـا أوضح منهجه في شرحه لصحيح مسلم فقـال: « إن شرعنـا مبني على الكتـاب العزيز والسنن المرويات وعلى السنـن مدار أكثر الأحكام الفقهيـات فـإن أكثر الآيات الفروعيـات مجملات وبيانها في السنن المحكمـات وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالمًا بالأحاديث الحكميات»[٤]، فقد قرر هنـا رحمه الله أن أكثـر الأحكام الفقهية موجودة في السنة النبوية استقلالاً، وكذلك تبيّن وتشرح وتوضّح.

وقد لا توجد نصوص واضحة من الإمام النووي حول حجية السنة النبوية كما هو الحال عن الإمـام الشافعـي، فهو لم يؤسس ويؤصـل كما فعل الشافعي بل تجده يشـرح ويطبق، ويمكن القول إن حجيّـة السنـة عند النووي ثابتـة بالمنهج لا بالنص من خلال: تصريحـه المتكرر بـ«الصحيح» و «المعتمـد» و «المختـار» كل هذا بناء على الأحاديث الواردة فـي المسائل، ومن ذلك أيضا قوله : « وإذا ثبتـت السنـة لا تترك لترك بعض الناس أو أكثرهـم أو كلهم لها»[٥]، فهذا تقرير واضح منه لحجيّة السنة واستقلالها بالتشريع وإن تركها الناس جميعًا، وسيظهر ذلك أيضًا في ثنايا البحث.

المطلب الثاني: تقديم الحديث الصحيح على المذهب والرأي

يقـوم منهج الإمامين الشافعي والنووي على تعظيـم الدليل الشرعي وتقديمه على المذهب، إذ قـرر الشافعـي أن العبرة بثبـوت النص لا بانتسابه إلـى إمام، وأن الحديـث الصحيح إذا ثبت وجـب العمل به وتـرك ما سواه، وملخّص منهجه يتضح في قوله المشهـور: «إذا صحّ الحديث فهو

(١) الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مصطفى البابي-مصر، ط١، ١٣٥٧-١٩٣٨، ص١٧٣

(٢) الرسالة، ص٥٧٠

(٣) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين،(١٧٦/٣).

(٤) النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط٢، ١٣٩٢ه، (٤/١)، وسيشار إليه لاحقا بـ(شرح صحيح مسلم).

(٥) شرح صحيح مسلم، (٥٦/٨).

مذهبي»[1]، وقد قال السبكي: «إذا صح الحديث فهو مذهبي وهو قول مشهور عنه، لم يختلف الناس في أنه قاله»[2]، وقد وضع الإطار العام للتعامل مع ما تركه من ميراث علمي فقال: «إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ، فقولوا بسنة رسول الله ودعوا ما قلت»[3]، فهذه منارات واضحة من الإمام الشافعي رحمه الله تنبذ التعصب والتقليد وتدعو إلى تقديم النص على الآراء.

ويتجلى هذا الأثر على الإمام النووي من خلال توضيحه كيفيّة التعامل مع النصوص الصحيحة إذا وردت، فقد أجمل منهج من سبقه في قوله: «وممن حكى عنه أنه أفتى بالحديث من أصحابنا أبو يعقوب البويطي وأبو القاسم الدراكي وممن نص عليه أبو الحسن إلكيا الطبري في كتابه في أصول الفقه وممن استعمله من أصحابنا المحدثين الإمام أبو بكر البيهقي وآخرون: وكان جماعة من متقدمي أصحابنا إذا رأوا مسألة فيها حديث ومذهب الشافعي خلافه عملوا بالحديث وأفتوا به قائلين مذهب الشافعي ما وافق الحديث»[4]، فهو ينقل أثر الشافعي عليه وعلى من سبقه من أهل العلم في موافقة المذهب للحديث.

ومن الناحية العملية التطبيقية يظهر ذلك من خلال تناوله جملة من المسائل قدّم فيها الأحاديث الصحيحة على المذهب، وأذكر بعض المسائل التي ورد فيها نقاش حول حديث المسألة:

أولاً: الوضوء من أكل لحوم الإبل: قال رحمه الله بعد كلام: «ومذهبنا أنه لا ينتقض الوضوء بشئ من المأكولات سواء ما مسته النار وغيره غير لحم الجزور وفي لحم الجزور بفتح الجيم وهو لحم الإبل قولان الجديد المشهور لا ينتقض وهو الصحيح عند الأصحاب والقديم أنه ينتقض وهو ضعيف عند الأصحاب ولكنه هو القوي أو الصحيح من حيث الدليل وهو الذي أعتقد رجحانه وقد أشار البيهقي إلى ترجيحه واختياره والذب عنه»[5]

ثانيًا: مسح الرقبة في الوضوء: نقل الغزالي والجويني أن مسح الرقبة في الوضوء سنة[6]، استنادًا إلى حديث: «مسح الرقبة أمان من الغل»[7]، وقد رد النووي على هذا وقال إن هذا غلط

(١) خلاصة الاحكام، (٣٥٢/١).

(٢) السبكي، علي بن عبدالكافي، معنى قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي، تحقيق: كيلاني محمد، مؤسسة قرطبة، ص٥.

(٣) البيهقي، أحمد بن الحسين، مناقب الشافعي، تحقيق: أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٠-١٩٧٠، (٤٧٢/١).

(٤) النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، ١٣٤٧ه، (٦٤/١)، وسيشار إليه لاحقًا بـ(المجموع).

(٥) المجموع، (٥٧/٢).

(٦) ينظر: الغزالي، محمد بن محمد، الوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود و محمد محمد، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ، (٢٨٨/١).

(٧) حديث موضوع، ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيء في الامة، (١٦٧/١).

لأن الحديث موضوع ولا يثبت[1].

ثالثًا: استقبال الشمس والقمر حال قضاء الحاجة: ذهب الرافعي إلى أنه لا تستقبل الشمس والقمر عند قضاء الحاجة وقد ورد النهي في ذلك[2]، وأجاب النووي: « قال المصنف في التنبيه وكثيرون من أصحابنا يستحب أن لا يستقبل الشمس ولا القمر واستأنسوا فيه بحديث ضعيف وهو مخالف لاستقبال القبلة في أربعة أشياء: أحدها أن دليل القبلة صحيح مشهور ودليل هذا ضعيف بل باطل ولهذا لم يذكره المصنف ولا كثيرون ولا الشافعي وهذا هو المختار لأن الحكم بالاستحباب يحتاج إلى دليل ولا دليل»[3].

المطلب الثالث: الجمع بين الحديث والفقه

تميّز منهج الإمام الشافعي بالجمع الدقيق بين الحديث والفقه، إذ لم ينظر إلى السنة النبوية بوصفها مادة رواية مجردة، ولا إلى الفقه على أنه آراء علمية مستقلة، بل جعلهما مسارين متلازمين في بناء الحكم الشرعي، وأطّر ذلك بقوله: « ليس لأحد أبدًا أن يقول في شئ حل ولا حرم إلا من جهة العلم وجهة العلم الخبر في الكتاب أو السنة أو الاجماع أو القياس»[4]، وقد كان راوية للسنة في كتبه ويحرص على الإسناد، ويؤصل القواعد الفقهية ويستخرج الأحكام الشرعية.

و يقول: «من حفظ القرآن عظمت حرمته، ومن طلب الفقه نبل قدره، ومن عرف الحديث قويت حجته، ومن نظر في النحو رق طبعه، ومن لم يصن نفسه لم يصنه العلم»[5]، في تأصيل منه لتكامل العلوم الشرعية وعدم استغناء أحدها عن الآخر.

أما الإمام النووي فقد بَرَع في هذا الباب وتُنسب له الأولية في التناول الفقهي للأحاديث وقد نقل هذه الشهادة الإمام السخاوي(ت٩٠٢هـ) عن الحافظ العراقي(ت٨٠٦هـ) فقال: «عادة المتقدمين السكوت على ما أوردوه من الأحاديث في تصانيفهم، من غير بيان لمن أخرج ذلك الحديث من أئمة الحديث، ومن غير بيان للصحيح من الضعيف، إلا نادراً، وإن كانوا من أئمة الحديث، ولكنهم مشوا على عادة من تقدمهم من الفقهاء، حتى جاء الشيخ محيي الدين النووي، فصار يسلك في تصانيفه الفقهية الكلام على الحديث، وبيان من خرّجه، وبيان صحته من ضعفه، وهذا أمر مهم مفيد. فجزاه الله خيراً»[6]

(١) ينظر: المجموع، (١/٤٦٥).

(٢) الرافعي، عبدالكريم بن محمد، الشرح الكبير، تحقيق: علي عوض وعادل أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٧-١٩٩٧، (١/١٣٦).

(٣) المجموع، (٢/٩٤).

(٤) الرسالة، ص٣٩.

(٥) ابن عبدالبر، يوسف بن عمر، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي-السعودية، ط١، ١٤١٤-١٩٩٤، (١/٥١١).

(٦) السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي، تحقيق: محمد الخطراوي، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٩، ١٩٨٩، ص٦٤.

وقـد أوضح هو منهجـه في شرح الأحاديث في مقدمته لشرح صحيـح مسلم فقال: «والجمع بيـن الأحاديـث التى تختلف ظاهرًا ويظـن البعض من لا يحقق صناعتي الحديـث والفقه وأصوله كونهـا متعارضات وأنبه على ما يحضرني فى الحال فى الحديث من المسائل العمليات وأشير إلى الأدلة فى كل ذلك إشارات إلا فى مواطن الحاجة إلى البسط للضرورات»[1]، وقد طبّق هذا المنهج عمليًّـا في أثناء شرحـه للأحاديث فقال في أثناء تعليقه على حديث شُكِـيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ «لَا يَنْصَرِف حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»[2]، « وهذا الحديـث أصل من أصول الإسلام وقاعـدة عظيمة من قواعد الفقه وهي أن الأشياء يحكم ببقائها علـى أصولها حتـى يتيقن خلاف ذلك ولا يضر الشك الطارئ عليها»[3]، فقد جعل الحديث أساسًا للقاعدة الفقهية المعروفة: اليقين لا يزول بالشك.

وأيضًـا يحـوّل الأحاديث إلى أصول كُلية تدور عليها الأحـكام كما جاء في تعليقه على حديث جابـر رضـي الله عنه: رَأَيْتُ النَّبِـيَّ صلى الله عليه وسلم يَرْمِـي عَلَى رَاحِلَتِه يَـوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ « لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ. فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لا أحج بعد حجتي هذه»[4]، فقال رحمه الله « وهذا الحديث أصل عظيم في مناسك الحج»[5].

وحتـى عنـد جمعه للأحاديث رحمه الله بشكل مجرّد يظهر فقهـه كما هو في كتابه المبارك «رياضـ الصالحين»، فيحرص على حسن اختيار الحديث ودلالته علـى الترجمة عملاً أو فقهًا أو سلـوكًا، فضلاً عن شرحه لصحيح مسلـم الذي اقتبسنا منه الأمثلة السابقـة، إضافة إلى براعته وتقدّمه في علم مصطلح الحديث.

فالإمام النووي لم يقف عند حدود تخريج الأسانيد وشرح الألفاظ، بل جعل مقصده الأسمى استنبـاط الأحـكام الشرعية من النص النبـوي، ففقه الحديث عنده ليس مرحلـة لاحقة للرواية، بـل هو مقصـده وأن الحديث لا يفهـم فهمًا صحيحًا إلا فـي ضوء القواعد الأصوليـة والجمع بين النصوص.

المطلب الرابع: ضبط الاستدلال بالسنة وفق القواعد الأصولية

قـام منهج الإمام الشافعي فـي الاستدلال بالسنة على إخضاع النص النبوي لقواعد أصولية تضمـن سلامـة الفهم وصحة التنزيل، وسـار الإمام النووي على هذا المنهـج الأصولي الشافعي،

(١) شرح صحيح مسلم، (٥/١)

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقّن الطهارة ثم الشك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك، حديث رقم ٣٦١.

(٣) شرح صحيح مسلم، (٤٥/٤).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، وبيان قوله ﷺ «لتأخذوا مناسككم»، حديث رقم ٣١٠.

(٥). شرح صحيح مسلم، (٤٥/٩)

ويمكن إجمال ذلك على النحو الآتي:

أولاً: اشتراط ثبوت السنة قبل الاستدلال

وقد طوّل الإمام الشافعي على اشتراط الصحة وعلاقة ذلك بالاستدلال في مواضع متعددة من كتابه الرسالة، ومن ذلك قوله: « ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمور منها أن يكون مـن حدث به ثقة في دينـه معروفًا بالصدق في حديثه عاقلاً لما يحدث بـه علمًا بما يحيل معاني الحديث من اللفظ وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع لا يحدث به على المعنى لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى حرام»[1]، فالحجة والاستدلال لا تقوم عنده إلا بالحديث الصحيح، وقد نصّ الإمام النووي على هذا الشرط صراحة في مقدّمة كتابه المجموع فقال: « قال العلماء: الحديث ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف: قالوا وإنمـا يجوز الاحتجاج من الحديث في الأحكام بالحديث الصحيـح أو الحسن: فأما الضعيف فلا يجـوز الاحتجاج به في الأحكام والعقائـد»[2]، وقد جاءت اعتراضات منه في أكثر من موضع على استدلال أصحابه من الشافعيّة بالأحاديث الضعيفة.

ثانيا: الجمع بين الأحاديث

وهـذا يظهـر جليًّا في تصنيـف الإمـام الشافعي كتابه» اختـلاف الحديث» وطبّـق القواعد المعروفـة عنـد التعارض الظاهري بين الأحاديث-النسخ أو التوفيـق أو الترجيح- وقد قال أيضًا: « ولـزم أهل العلـم أن يمضوا الخبريـن على وجوههما ما وجـدوا لإمضائهما وجهًـا ولا يعدونهما مختلفيـن وهمـا يحتملان أن يمضيـا وذلك إذا أمكـن فيهما أن يمضيـا معًا أو وجـد السبيل إلى إمضائهما ولم يكن منهما واحد بأوجب من الآخر، ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهًـا يمضيان معًا إنما المختلف ما لم يمضِ إلا بسقـوط غيره»[3]، فهذا إلزام منه -رحمه الله- بالحرص على إعمال الأدلة بقدر الإمكان.

وقـد تبين سابقًا أن الإمام النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم أكّد على أن من مسالكه في التعليق الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، مثل: استقبال القبلة حال قضاء الحاجة، وبِكـم تفضـل صلاة الجماعة علـى المنفرد، وهدي القـارن في الحج وغيرها كثيـر، وقد قال عن علـم مختلـف الحديث وذكر الإمـام الشافعي فقال: «هذا مـن أهم الأنواع، ويضطـر إلى معرفته جميـع العلماء مـن الطوائف، وهو أن يأتي حديثـان متضادان في المعنى ظاهـراً فيوفق بينهما أو يرجـح أحدهما، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث، والفقه، والأصوليون الغواصون على المعانـي، وصنف فيه الإمـام الشافعي، ولم يقصد رحمه الله استيفاء، بل ذكر جملة ينبه بها على

(١). الرسالة، ص٣٧٠.

(٢). المجموع، (١/٥٩).

(٣). الرسالة، ص٣٤١.

طريقه»[1]

ثالثًا: حجية خبر الآحاد

لا يخفى أن خبر الآحاد يعد مبحثاً أصيلاً في أصول الفقه، وكذا في علوم الحديث، وقد كان للإمام الشافعي، دورًا محوريًا في تقعيد هذا الأصل والدفاع عنه في مواجهة الاتجاهات التي قيّدت الاحتجاج به، فعقد فصلاً ماتعًا في كتابه الرسالة تحت عنوان» الحجة في تثبيت الخبر الواحد»، ذكر فيه مجموعة من الأدلة الكثيرة التي تقترب من ثلاثين دليلاً لإثبات حجية خبر الواحد ووجوب العمل به.

وقد نهض الإمام النووي مقررًا لذلك تصريحًا وتطبيقًا، فقال: « وقد قرر العلماء في كتب الفقه والأصول ذلك بدلائله وأوضحوه أبلغ إيضاح، وصنّف جماعات من أهل الحديث وغيرهم مصنفات مستكثرات مستقلات في خبر الواحد ووجوب العمل به والله أعلم»[2]، وقد ساق طرفًا من مذاهب العلماء في تناول خبر الوحد انفصل في آخره إلى وجوب العمل به.

وفي ختام هذا المطلب فإنك تقف أمام عَلَمين ممن جمع بين الحديث وأصول الفقه، فالأول فتح باب التقعيد والتأصيل، لتأكيد عدم انفصال العلوم عن بعضها، والآخر سار على نفس الطريق محررًا ومطبّقًا، وفي هذا ردّ على من يزعم أن المحدّثين لا يُعنون بالأصول والقواعد الفقهية، أو يتعاملون مع النصوص بطريقة سطحية.

المطلب الخامس: الدفاع عن السنة والرد على مخالفيها

لا شك في أن الإمام الشافعي يعدّ مؤسسًا حقيقيًا لمنهج الدفاع عن السنة والرد على من خالفها، وقد خاض معارك علمية واضحة مع من قدّم القياس على السنة وكذلك انتصاره المطوّل لخبر الآحاد، وقد وصفه الإمام النووي لما ترجم له في أول كتاب المجموع فقال: «ومن ذلك شدة اجتهاده في نصرة الحديث واتباع السنة، وجمعه في مذهبه بين أطراف الأدلة مع الإتقان والتحقيق، والغوص التام على المعاني والتدقيق، حتى لُقّب حين قَدِم العراق بناصر الحديث، وغلب في عرف العلماء المتقدمين والفقهاء والخراسانيين على متّبعي مذهبه لقب (أصحاب الحديث) في القديم والحديث وقد ثبت عنه من أوجه وصيته بالعمل بالحديث الصحيح، وترك قوله المخالف للنص الثابت الصريح»[3]

وينقل أيضا أثر هذه الطريقة على فقهاء المذهب الشافعي فقال بعد ذلك : « وقد امتثل أصحابنا رحمهم الله وصيّته وعملوا بها في مسائل كثيرة مشهورة .. ومن ذلك تمسّكه بالأحاديث الصحيحة وإعراضه عن الأخبار الواهية الضعيفة، ولا نعلم أحدًا من الفقهاء اعتنى في الاحتجاج

(١) النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير، تحقيق: محمد الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٥، ص٩٠.
(٢) شرح صحيح مسلم، (٦٢/١).
(٣) المجموع، (١٠/١).

بالتمييز بين الصحيح والضعيف كاعتنائه، ولا قريبًا منه»[1]

وهـذا الـكلام السابـق يشي بتأثر النـووي الواضح بمنهجـه الشافعي من ناحيـة النظر إلى المسائـل وتناولها، فقـد وصفه ونقل أثره على فقهـاء المذهب وأثنى على انتصـار للسنة ودفاعه عنها.

وفـي مقدمة كتابه الإرشـاد ينتصر للإسنـاد ويدافع عنه فقال: « لمّا خصّ الله هذه الأمة -زادهـا الله شرفًا- بعلـم الإسناد نصب للقيام بحفظه خواص من الحفاظ النقّاد وجعلهم ذابّين عـن سنة نبيّه في جميع الأوقـات والبلاد، باذلين وسعهم في تبيين الصحـة من طرقها والفساد، خوفـا من الانتقاص منها والازدياد، ودحضًا لما اخترعه أهل الأهـواء والعناد، وحفظًا على الأمة إلى يوم التناد»[2]

وقـد ألزم المعلم بأن يبيّـن للمتعلم درجة الدليل فقال: « ويبيّن الدليل الضعيف لئلا يغتر به فيقول: استدلوا بكذا وهو ضعيف لكذا، ويبيّن الدليل المعتمد ليعتمد»[3]

وقد ساق أيضًا في مقدمة كتابه خلاصة الأحكام قوله تعالى ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ (الحَشر: ٧) وقوله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١) وقوله: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ (آل عمرَان: ٣١).

ثـم عقّب عليها قائلاً: فهـذه الآيات وما في معناهن حث على اتباعه ﷺ ونهانا عن الابتداع والاختـراع، وأمرنا الله سبحانه وتعالى عند التنازع بالرجوع إلى الله والرسول أي الكتاب والسنة، وهـذا كله في سنة صحـت، أما ما لم تصح فكيف تكون سنة، وكيف يحكم على رسول الله ﷺ أنه قالـه أو فعله من غير مسوغ لذلك، ولا تغترن بكثرة المتساهلين في العمل، والاحتجاج في الأحكام بالأحاديث الضعيفة وإن كانوا مصنفين وأئمة في الفقه وغيره»[4]

وقـد سبـق كلامه في مقدمـة شرح صحيـح مسلـم، فالإمام النـووي يشير بشـكل مستمر وخصوصًا في مقدمة كتبه إلى الدفاع عن السنة وضرورة الالتزام بها والرد على مخالفيها.

النتائج:

١. يمثّل الإمام النووي امتدادًا لمدرسة الإمام الشافعي في تعظيم السنة والحرص عليها في الاستدلال والاستنباط.

٢.تأثـر الإمـام النووي بأقـوال الإمام الشافعي فـي تعظيم السنة من خـلال: تقريره حجية

(١) المجموع، (١١/١).

(٢). النووي، يحيى بن شرف، إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، تحقيق: عبدالباري السلفي، مكتبة الإيمان، المدينة-السعودية، ط١، (١٠٦/١).

(٣) المجموع، (٣١/١).

(٤) خلاصة الأحكام، (٦٠/١).

السنــة النبوية واستقلالها بالتشريــع، وتقديمه الحديث الصحيح على المذهب والرأي، وجمعه ما بين الفقه والحديث، وضبطه الاستدلال بالسنة بالقواعد الفقهية، وكذلك دفاعه عن السنة و الرد على من خالفها.

التوصيات:

١. التوســع فــي دراسة أثر الإمام الشافعي على من ينتسب إليــه من العلماء في جميع العلوم الشرعية.

٢. دراسة جهود الإمام النووي في الدفاع عن السنة النبوية والرد على مخالفيها، فهو يحتاج إلى مزيد بحث.

والحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

البيهقــي، أحمد بــن الحسين، مناقــب الشافعي، تحقيــق: أحمد صقر، مكتبــة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٠-١٩٧٠.

الرافعي، عبدالكريم بن محمد، الشرح الكبير، تحقيق: علي عوض وعادل أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٧-١٩٩٧.

السبكــي، علــي بن عبدالكافي، معنــى قول الإمام المطلبــي إذا صح الحديــث فهو مذهبي، تحقيق: كيلاني محمد، مؤسسة قرطبة.

الشافعــي، محمد بن إدريس، الرسالــة، تحقيق: أحمد شاكر، مصطفى البابي-مصر، ط١، ١٣٥٧-١٩٣٨،.

ابــن عبدالبر، يوسف بن عمر، جامع بيان العلــم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي-السعودية، ط١، ١٤١٤-١٩٩٤.

الغزالي، محمد بن محمد، الوسيط في المذهب، تحقيق: أحمد محمود و محمد محمد، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ.

ابــن القيــم، محمد بن أبي بكــر، أعلام الموقعين عــن رب العالمين، تحقيــق: مجموعة من المحققين، دار عطاءات العلم، الرياض.

مسلــم، مسلم بن الحجاج، صحيــح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقــي، عيسى البابي، القاهرة،١٩٥٥م.

النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

النووي، يحيى بن شرف، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الأحكام، تحقيق: حسن الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٨-١٩٩٧.

النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، ١٣٤٧هـ.

النووي، يحيى بن شرف، التقريب والتيسير، تحقيق: محمد الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٥، ص٩٠.

النووي، يحيى بن شرف، إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، تحقيق: عبدالباري السلفي، مكتبة الإيمان، المدينة-السعودية، ط١.

المحور الخامس:

توظيف منهج الإمام الشافعي
في تعزيز حجيّة السنة النبوية في الواقع المعاصر

اعداد: الدكتور مصطفى عثمان الأيوبي
أستاذ مشارك

Moustapha Osman Al Ayoubi
Associate Professor
mostafaayubi848@gmail.com

توظيف منهج الإمام الشافعي في ترسيخ حجية السنة النبوية في الواقع المعاصر

Employing Imam al-Shafi'i's Methodology to Strengthen the Authority of the Prophetic Sunnah in the Contemporary Context

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-14

الملخص

يمثـل منهج الإمام الشافعي نموذجًـا علميًا أصيلًا في ترسيخ حجية السنة النبوية، لما يقوم عليـه من ضبـط منهجي دقيق في الاستـدلال، وتكامل واع بين النص والعقـل، والدفاع عن السنة بوصفها مصدرًا تشريعيًا مستقلًا ومكملًا للقرآن الكريم. فقد أسس الإمام الشافعي في مشروعه العلمـي قواعد واضحة للاحتجـاج بالسنة، وربطها بالوحي، وبيّن منزلتهـا في التشريع من خلال تأصيـل علمـي راسخ ظهر بجلاء في كتابـه الرسالة، حيث واجه الاتجاهات التـي قدّمت الرأي أو العقل المجرد على النص، وأرسى منهجًا وسطًا يجمع بين الفهم العقلي المنضبط والالتزام بالنقل الصحيح. وفي الواقع المعاصر، تبرز أهمية توظيف هذا المنهج في مواجهة موجات التشكيك في السنة النبوية، وفي معالجة النزعة العقلانية المفرطة التي تحاول إقصاء الحديث النبوي أو تأويله بعيـدًا عـن مقاصده. ويسهم منهج الإمام الشافعي في بناء خطـاب فقهي معاصر متوازن، يحفظ للسنـة مكانتها، ويقدّمها بلغة علمية رصينة قادرة على الحوار والإقناع، دون جمود أو تفريط. كما يتيح هذا المنهج إعادة ربط الأجيال المعاصرة بالسنة النبوية عبر فهم مقاصدي ومنهجي، يعزز الثقة بالموروث الحديثي، ويؤكد صلاحيته للاحتجاج والاستدلال في مختلف القضايا المستجدة. ومع تطور الوسائل الحديثة، يمكن استثمار البيئة الرقمية في نشر هذا المنهج من خلال المنصات العلميـة، والمحتوى التفاعلي، والدراسات الرقمية، بمـا يسهم في ترسيخ حجية السنة النبوية في الوعي المعاصر، وتحصينها علميًا وفكريًا أمام التحديات الراهنة.

الكلمات المفتاحية:

منهج الإمام الشافعي، السنة النبوية، حجية السنة، التشريع الإسلامي، الاستدلال الشرعي، النص والعقل، العقلانية المفرطة.

Summary

Imam al-Shafi'i's methodology represents a foundational scholarly model for establishing and strengthening the authority of the Prophetic Sunnah, grounded in rigorous legal reasoning, a disciplined balance between textual evidence and rational inquiry, and a firm affirmation of the Sunnah as an essential source of Islamic legislation alongside the Qur'an. Through his systematic approach-most notably articulated in al-Risala-al-Shafi'i laid down clear principles for the authentication and use of Prophetic traditions, countering tendencies that privileged subjective reasoning over revealed texts. In the contemporary context, this methodology proves highly relevant in addressing modern skepticism toward the Sunnah and responding to excessive rationalist trends that seek to marginalize or reinterpret Prophetic traditions beyond their intended meanings. By applying al-Shafi'i's balanced framework, a contemporary Islamic legal discourse can be developed that upholds the authority of the Sunnah while remaining intellectually rigorous, dialogical, and responsive to modern challenges. Moreover, his approach facilitates reconnecting contemporary audiences with the Prophetic Sunnah through a methodological and purposive understanding that reinforces trust in the hadith tradition and its continued legal relevance. With the advancement of digital technologies, this methodology can be effectively disseminated through scholarly platforms, interactive educational content, and digital research tools, thereby contributing to the consolidation of the Sunnah's authority in contemporary Islamic thought and safeguarding it against current intellectual challenges.

Keywords:

Imam al-Shafi'i methodology, Prophetic Sunnah, authority of the Sunnah, Islamic legislation, legal reasoning, text and reason, excessive rationalism.

المقدمة

يمثل منهج الإمام الشافعي أحد أبرز النماذج العلمية والتربوية في التراث الإسلامي، لما يتسم به من دقة في التأصيل، وصرامة في الاستدلال، وتنظيم محكم لبناء المعرفة. فقد أسس الشافعي منهجًا يقوم على ضبط الأصول قبل تناول الفروع، وربط الأحكام بأدلتها، واعتماد الحوار

والمناظـرة كوسائل فعّالة لتوضيح المفاهيم وتعميق الفهم. وتزداد أهمية هذا المنهج في العصر الحالي نظـرًا للحاجة الماسة إلى تطوير التعليم وتعزيز مهـارات التحليل والتفكير المنهجي لدى المتعلميـن، ممـا يجعل استلهام تجربة الشافعـي إضافة نوعية للمقاربـات التربوية الحديثة. ومع تطـور البيئة الرقمية واتسـاع إمكانيات نشر المعرفة، أصبح بالإمـكان استثمار التقنيات الحديثة في عرض مذهب الإمام الشافعي وشرحه بأساليب مبتكرة تواكب متطلبات العصر، وتسهّل وصول طـلاب العلم والمعلميـن إلى تراثه الغني. ومن ثم، فإن دراسة منهج الشافعي وتوظيفه في التعليم المعاصـر تمثل خطوة أساسية نحو بناء منظومة تعليمية متوازنة تجمع بين أصالة التراث وفاعلية الأدوات الحديثة.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من سعيه إلى إبراز القيمة التربوية والمنهجية لمنهج الإمام الشافعي، وإظهـار قدرتـه على الإسهـام في تطوير التعليم المعاصـر. فالمناهج الحديثة تحتـاج إلى نماذج راسخـة تقوم على التفكير المنظم، والاعتمـاد على الأدلة، وتنمية مهـارات التحليل والاستنباط، وهـي مقومـات أساسية ميزت الشافعي فـي منهجه العلمي. كما يكتسب البحـث أهميته من ربطه بيـن التراث الأصولي العميـق والإمكانات التي توفرهـا البيئة الرقمية الحديثـة، مما يتيح تقديم مذهـب الإمام الشافعي بأساليب تفاعلية تسهّل وصول المعرفة إلى شريحة أوسع من طلاب العلم والمعلمين. ويسهم هذا البحث في تعزيز الفهم العلمي لمبادئ الشافعي التربوية، وفي بيان كيفية دمجهـا ضمن منظومة التعليم الحالية، بما يحقق توازنًا بيـن الأصالة والمعاصرة، ويثري العملية التعليمية بمنهج رصين يجمع بين الجانب القيمي والمعرفي والمهاري.

أسباب البحث

١. استلهـام منهجيـة علميـة رصينة: يعد منهـج الإمام الشافعـي نموذجًا فريـدًا في الدقة العلمية والمنهجية في التحليل والاستدلال، ما يجعله مصدرًا غنيًا لتطوير أساليب التعليم الحديثة في ترسيخ حجية السنة النبوية.

٢. تعزيـز مهـارات التعلم والتدريـس: يهدف البحث إلـى توضيح كيفية استفـادة المعلمين والطـلاب من مبادئ الشافعي في تنمية مهارات التفكير النقدي، والتحليل، والاستنباط، والحوار البناء، بما يدعم فهم السنة النبوية وتطبيقاتها.

٣. ربـط التراث بالتكنولوجيـا الحديثة: يوفر البحـث فرصة لدراسة كيفيـة استثمار البيئة الرقمية فـي نشر مذهب الشافعي وتقديمه بطرق تفاعليـة تناسب المتعلمين في العصر الرقمي، مما يسهل الوصول إلى مصادر السنة النبوية وفهمها.

٤. الإسهام في تطوير العملية التعليمية: من خلال استعراض المنهج الشافعي، يمكن اقتراح أساليـب تعليمية تجمـع بين الأصالة والمعاصرة، وتعزز الفهـم العميق للأفكار والقواعد

العلمية المتعلقة بالسنة النبوية.

٥. حفظ التراث ونقله للأجيال الجديدة: يعد البحث وسيلة للحفاظ على إرث الإمام الشافعي العلمي والفكري في مجال السنة النبوية ونقله بأسلوب متجدد إلى طلاب العلم والمعلمين المعاصرين.

الإشكالية

١. كيف يمكن توظيف منهج الإمام الشافعي في تطوير العملية التعليمية المعاصرة لتعزيز حجية السنة النبوية؟

٢. ما هي الأساليب التي يعرض بها منهج الشافعي المعرفة بطريقة منهجية تساعد على تنمية مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب؟

٣. كيف يمكن إعداد المعلمين والطلاب وفق مبادئ الشافعي لتحقيق تعلم فعّال ومنظم؟

٤. ما هي الوسائل الحديثة، بما في ذلك البيئة الرقمية، التي يمكن استثمارها لنشر مذهب الإمام الشافعي؟

٥. كيف يمكن الجمع بين الأصالة التراثية لمنهج الشافعي ومتطلبات التعليم الرقمي الحديث؟

الدراسات السابقة:

أشارت الدراسات إلى أن منهج الإمام الشافعي يمثل نموذجًا علميًا وتربويًا متكاملاً. ركزت الدراسات الفقهية على دقة استدلاله وربط الأحكام بالنصوص الشرعية (الرسالة والأم)، مما يعكس منهجية قابلة للاستفادة في التعليم الحديث. أما الدراسات التربوية، فأبرزت دوره في تنمية مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب عبر الحوار والمناظرة. وركزت الدراسات المعاصرة على دمج هذا المنهج مع الوسائل الرقمية، مثل المكتبات والمنصات التفاعلية، لتعزيز فهم السنة النبوية ونقل التراث للأجيال الجديدة. وتؤكد الدراسات التطبيقية أن توظيف منهج الشافعي يساهم في إعداد المعلمين والطلاب، وبناء خطاب فقهي متوازن قادر على مواجهة التشكيك المعاصر.

منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة توظيف منهج الإمام الشافعي في ترسيخ حجية السنة النبوية في العصر المعاصر. يشمل جمع المصادر الفقهية والتربوية، وتحليل مبادئ الشافعي في الاستدلال وتنظيم المعرفة، واستعراض طرق تطبيقها في التعليم المعاصر، مع التركيز على استخدام الوسائل الرقمية والمنصات التعليمية التفاعلية. يهدف البحث إلى ربط التراث العلمي بالمتطلبات الحديثة، وتعزيز مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب

والمعلمين، وتقديم محتوى فقهي متوازن وسهل الوصول إليه.

خطة البحث:

يتمثل قي مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة.

مقدمة

المبحث الأول: مواجهة التشكيك المعاصر في السنة النبوية.

المبحث الثاني: معالجة النزعة العقلانية المفرطة في الفكر الحديث.

المبحث الثالث: توظيف منهج الإمام الشافعي في بناء خطاب فقهي معاصر متوازن.

الخاتمة

المبحث الأول: مواجهة التشكيك المعاصر في السنة النبوية

يشهد العالم الإسلامي في العصر الحديث موجات متزايدة من التشكيك في السنة النبوية، سواء من جانب النزعات العقلانية المفرطة التي تميل إلى تأويل النصوص أو تقليص حجيتها، أو من خلال الفكر الغربي النقدي الذي يشكك في مصداقية الأحاديث ويضعها في سياق تاريخي وتحليلي. وقد أدى هذا التشكيك إلى ضعف إدراك أهمية السنة لدى بعض المتعلمين، والتراجع عن الاعتماد عليها في الفقه والتربية، ما جعل مواجهة هذه الظاهرة ضرورة علمية وفكرية للحفاظ على ثوابت الشريعة وضمان نقل المعرفة الصحيحة للأجيال القادمة.[١]

تتمثل أهمية مواجهة التشكيك في حفظ ثوابت الدين والتأكيد على مكانة السنة النبوية كمصدر تشريعي أساسي إلى جانب القرآن الكريم، وتعزيز الثقة بالموروث الحديثي، وتمكين الطلاب والباحثين من فهم النصوص بشكل منهجي، بعيدًا عن الانطباعات المغلوطة أو التأويلات المفرطة، إضافة إلى تنمية الفكر النقدي المنضبط لمواجهة الشبهات المعاصرة بأسلوب علمي واعٍ.[٢]

يمثل منهج الإمام الشافعي نموذجًا متينًا وفعّالًا في مواجهة هذا التشكيك، ويتميز بضبط الأصول قبل الفروع، حيث ركز على فهم القواعد الأساسية للفقه قبل الدخول في التفصيلات، وربط الأحكام بالأدلة بحيث يرتبط كل حكم فقهي بنص شرعي محدد من القرآن أو السنة مع توضيح سند الحديث وصحته،[٣] مع التوازن بين العقل والنقل فلا ينكر العقل لكنه يقيده ضمن حدود النصوص الشرعية، مما يتيح استخدام الاستدلال العقلي ضمن نطاق شرعي محدد. كما اعتمد على الحوار والمناظرة كوسيلة لتوضيح المفاهيم وتصحيح الأخطاء، وهو أسلوب تربوي فعال لتعليم الطلاب مهارات التحليل والاستنباط.

يمكن الاستفادة من منهجه بعدة أدوات عملية، أبرزها التحقيق العلمي للأحاديث من خلال دراسة السند والمتن للتأكد من صحة الحديث باستخدام منهج النقد الحديثي، والاستدلال المنهجي الذي يقدم الأحكام الشرعية بأسلوب واضح ومنظم مع توضيح الأدلة بشكل منطقي، إضافة إلى المناظرة والحوار العلمي كأداة لتقوية الفهم وتعليم الطلاب مهارات التحليل النقدي، واستثمار الوسائل الرقمية الحديثة لنشر المؤلفات والشروح عبر المكتبات الرقمية والمنصات التعليمية التفاعلية والمحتوى المرئي والرقمي لتسهيل وصول المعرفة للمتعلمين في العصر

(١) الحارث فخري عبد الله، عزوز بن عمر الشوالي، محمد أنس سرميني، مرزوق العمري، نماء البنّا،كريمة بولخراص، أحمد البشابشة، عبد الله عطا عمر، إيصال صالح الحوامدة، الفكر الإسلامي المعاصر، المعهد الدولي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ٢٠٢١م، ص٦١.

(٢) يوسف القرضاوي، دروس في التفسير، مكتبة وهبة العامة، القاهرة، ٢٠١٣م، ص ٢٨٨.

(٣) د. بليغ حمدي، فقه الخطاب الديني المعاصر، دار الخليج، الولايات المتحدة الأميركية، ٢٠١٧م، ص ١٢.

الرقمي.[١]

يساهم توظيف منهج الإمام الشافعي في بناء خطاب فقهي متوازن يحفظ مكانة السنة النبوية ويعزز فهمها، وتعزيز مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب، وربط التراث بالأدوات الحديثة من خلال تمكين المعلمين والطلاب من استخدام التكنولوجيا الرقمية في التعلم والبحث، إضافة إلى تطوير قدرات التحقيق العلمي والمنهجية الدقيقة في دراسة النصوص الشرعية، مما يؤهل الطلاب لمواجهة التحديات الفكرية المعاصرة بثقة علمية، ويجعل منهج الشافعي أداة فعالة لمواجهة التشكيك المعاصر في السنة النبوية وتعزيز مكانتها في الوعي العلمي والشرعي.[٢]

المبحث الثاني: معالجة النزعة العقلانية المفرطة في الفكر الحديث.

شهد الفكر الحديث موجات من النزعة العقلانية المفرطة التي تميل إلى تجاوز النصوص الشرعية أو إعادة تأويلها بما يناسب رؤى العقل المجرد، وهو ما أدى إلى بعض الانحرافات في فهم الأحكام الشرعية، وضعف تقدير مكانة السنة النبوية كمصدر تشريعي مستقل. ويلاحظ أن هذه النزعة العقلانية تميل إلى تهميش النقل الصحيح أو اعتبار الأدلة النصية قابلة للتأويل على نحو مبالغ فيه، مما يخلق فجوة بين الفهم التقليدي للأحكام الشرعية والفكر العصري، ويزيد الحاجة إلى معالجة هذه الظاهرة بأسلوب علمي متوازن.[٣]

تتمثل أهمية معالجة النزعة العقلانية المفرطة في الحفاظ على التوازن بين العقل والنقل، حيث لا ينكر العقل دوره في الاستدلال الشرعي، لكنه يُقيد ضمن حدود الشرع والمقاصد النبوية، بما يضمن عدم الإضرار بمقاصد النصوص وعدم الانحراف عن الثوابت الدينية. ويتيح هذا التوازن للمتعلمين والباحثين القدرة على استخدام العقل في فهم الأدلة وتطبيقها، دون الوقوع في التطرف أو التفسيرات المبالغ فيها، مع تعزيز احترام النقل الشرعي ومراعاة منهجية الاستدلال العلمي[٤].

يمثل منهج الإمام الشافعي نموذجًا رائدًا في معالجة هذه النزعة، إذ حرص على توحيد منهجية الاستدلال بين العقل والنقل، مع وضع ضوابط دقيقة تحافظ على صحة الاستنتاجات الشرعية. وقد أرسى الشافعي قواعد لتحديد مدى صحة الحديث وضبط الأحكام الشرعية وفق الأدلة،[٥] مما يوفر نموذجًا عمليًا يمكن تطبيقه لمواجهة النزعات العقلانية المفرطة في الفكر

(١) محمد حسن مهدي بخيت، عقيدة المؤمن في الإلهيات، دار المنهل، الرياض، ٢٠١١م، ص ١٣.

(٢) أ. د. فتح الدين محمد أبو الفتح البيانوني، مدخل الى الاستشراق المعاصر وعلم الحديث، بيانوني، ٢٠١٣م، ص٦٤.

(٣) عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، دراسات، الأردن، ٢٠٠٧م، ص ١١٤.

(٤) أحمد، عاطف، مغيث، أنور، النزعة الانسانية في الفكر العربي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ١٩٩٩م، ص٢٠.

(٥) عبد القادر، محمد أحمد، ملامح الفكر الإسلامي، دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٤م، ص ٢٤.

الحديث. ويؤكد منهجه على الأولوية للأدلة الصحيحة والتدرج المنهجي في عرض الأحكام، مما يتيح للدارسين فهم العلاقة بين النص والحكم بشكل واضح ومتسلسل، ويحد من التأويلات المفرطة التي قد تهدد سلامة الفهم الشرعي.

يمكن توظيف أدوات منهج الشافعي في معالجة النزعة العقلانية المفرطة بعدة طرق عملية، أبرزها: التحقيق العلمي للأحاديث عبر دراسة السند والمتن، والاعتماد على الاستدلال المنهجي في شرح الأحكام، إضافة إلى استخدام الحوار والمناظرة لتوضيح المفاهيم وتصحيح الأفكار المغلوطة، واستثمار الوسائل الرقمية الحديثة لنشر المحتوى العلمي والشرعي بشكل تفاعلي يسهل وصوله للمتعلمين في العصر الرقمي.[١]

يسهم توظيف منهج الإمام الشافعي في معالجة النزعة العقلانية المفرطة في بناء خطاب فقهي متوازن، يربط بين الأصالة والتراث وبين متطلبات العصر الحديث، ويعزز مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب والمعلمين، كما يرسخ فهمًا علميًا دقيقًا للأحكام الشرعية والسنة النبوية، ويتيح الاستفادة من التراث الشرعي دون الانحراف عن الثوابت الشرعية، مع توظيف الأدوات الرقمية الحديثة لتوسيع نطاق الوصول إلى المعرفة الشرعية بشكل فعال وميسر[٢].

المبحث الثالث: توظيف منهج الإمام الشافعي في بناء خطاب فقهي معاصر متوازن

يمثل منهج الإمام الشافعي نموذجًا فريدًا في الفقه الإسلامي، يجمع بين الدقة العلمية والمرونة الفكرية، ويتيح بناء خطاب فقهي متوازن يواكب تحديات الواقع المعاصر. ويتميز هذا المنهج بالقدرة على جمع التراث الشرعي الثابت مع مقاصد العصر الحديث، حيث يركز على التأصيل العلمي للأحكام وربطها بالنصوص الشرعية بطريقة منهجية ومنظمة، ما يعزز فهم السنة النبوية ويضمن سلامة الاستدلال، ويمنع الانحرافات الفكرية أو التأويلات المفرطة.[٣]

يمثل توظيف منهج الشافعي في العصر الحديث أداة فعالة للتعامل مع المشكلات الفكرية المعاصرة، مثل التشكيك في السنة أو النزعات العقلانية المفرطة، من خلال ضبط الأحكام وربطها بالأدلة الشرعية الدقيقة، مع مراعاة أصول الفقه وقواعد الاستنباط المنهجي. ويتيح هذا المنهج للطلاب والمعلمين تطوير مهارات التحليل النقدي والاستدلال العلمي، وفهم العلاقة بين النص الشرعي والحكم التطبيقي، بما يسهم في بناء فقه واقعي متوازن قادر على الاستجابة لمتطلبات الحياة الحديثة دون التفريط في الثوابت الشرعية[٤].

يمكن تعزيز هذا الخطاب الفقهي المعاصر بعدة أدوات عملية مستمدة من منهج الإمام

(١) حمادة، طراد، أعلام الفكر في الإسلام، دار الهادي، لبنان، ٢٠٠٣م، ص ٣٠.

(٢) المرجع نفسه، ص٣١.

(٣) عبد القادر، محمد أحمد، مصدر سابق، ص ٢٥.

(٤) أحمد، عاطف، مغيث، أنور، مصدر سابق، ص٢٠.

الشافعي، أبرزهـا التحقيق العلمي للأحاديث لضمان صحة السنـد والمتن، والاستدلال المنهجي الـذي يقـدم الأحكام بطريقـة واضحة ومنطقية، والحـوار والمناظرة كأداة تربويـة لتقوية الفهم وتصحيـح المفاهيم الخاطئـة، بالإضافة إلى استثمـار التقنيات الرقمية الحديثـة مثل المكتبات الرقمية والمنصات التفاعلية والمحتوى المرئي، لتسهيل وصول المعرفة الشرعية بطريقة تفاعلية وجذابة للمتعلمين.[١]

يسهـم توظيف منهج الإمام الشافعي في بناء خطاب فقهـي متوازن أيضًا في تطوير العملية التعليميـة، من خلال إعداد المعلمين والطلاب على أسـس علمية رصينة، وتعزيز التفكير النقدي والتحليلـي، وتوفير مرجعية منهجية للتعامل مع القضايـا المعاصرة. كما يتيح هذا التوظيف ربط التراث الشرعي بالبيئة الرقمية الحديثة، بما يسهل نقل المعرفة الشرعية بأسلوب مبسط وعلمي، ويضمن وصولها إلى أوسع شريحة ممكنة من الطلاب والمعلمين، مع الحفاظ على الأصالة والعمق الفقهي في الوقت نفسه.[٢]

بهـذا الشكل، يظهر منهج الإمام الشافعي كأداة تعليمية وفكرية متكاملة، تجمع بين الأصالة والحداثة، والعقـل والنقل، والفكر الشرعي والتطبيق العملي، مما يجعل منهجية الشافعي نموذجًا مثاليًـا لبناء خطـاب فقهي معاصر متوازن قادر على مواجهة تحديات العصر وتعزيز مكانة السنة النبوية في التعليم والبحث الشرعي.[٣]

الخاتمة

يتضـح مـن دراسة منهج الإمـام الشافعي أنـه يمثل نموذجًـا علميًا وتربويًـا متكاملاً يمكن الاستفـادة منـه في بناء خطـاب فقهي معاصر متـوازن، وتعزيز مكانـة السنة النبويـة في الواقع المعاصـر. فقـد أظهر البحث أن الشافعي اعتمد على منهجية دقيقة تجمع بين ضبط الأصول قبل الفروع، وربط الأحكام الشرعية بالأدلة الشرعية الصحيحة، مع مراعاة التوازن بين العقل والنقل، واستخـدام الحوار والمناظـرة كأدوات تعليمية فعالة. كما بين البحـث أن توظيف هذا المنهج في التعليم الحديث، سواء في إعداد المعلمين أو الطلاب، يعزز مهارات التحليل والاستنباط والتفكير النقـدي، ويتيـح تقديم المعرفـة الشرعية بطريقة منهجيـة واضحة، مع الاستفـادة من التقنيات الرقمية الحديثة لتوسيع نطاق الوصول إلى التراث الشرعي.

وتؤكـد نتائـج البحـث أن منهج الإمـام الشافعي ليس مجـرد تراث فقهي بل هـو أداة عملية للتعامل مع التحديات الفكرية المعاصرة، بما يضمن الجمع بين الأصالة والمعاصرة، ويساهم في بنـاء تعليم متوازن، يرتكز على القيم العلمية والأخلاقية، ويدعـم الفهم السليم للسنة النبوية في

(١) سف القرضاوي، مرجع سابق، ص ٢٨٩.

(٢) حمادة، طراد، مرجع سابق، ص ٣٤.

(٣) سف القرضاوي، مرجع سابق، ص ٢٩٠.

ضوء الواقع العصري.

التوصيات

استثمار منهج الشافعي في التعليم المعاصر: إدماج المبادئ الأساسية لمنهجه في المناهج التعليمية لتقوية التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب.

توظيف التقنيات الرقمية: استخدام المكتبات الرقمية والمنصات التعليمية التفاعلية لعرض الشروح والمناهج الشافعية بأسلوب حديث وجاذب للمتعلمين.

إعداد المعلمين وفق مبادئ الشافعي: تدريب المعلمين على أسلوب الشافعي في التدريس، من حيث وضوح الشرح، وربط الأحكام بالأدلة، وتنمية مهارات الحوار والمناظرة.

تعزيز البحث العلمي والتحقيق الشرعي: تشجيع الطلاب والباحثين على دراسة الأحاديث والنصوص الشرعية بدقة، وتطبيق منهجية الاستدلال العلمي.

مواجهة التشكيك المعاصر بشكل علمي: استخدام منهج الشافعي كأساس لبناء خطاب فقهي متوازن قادر على الرد على الشبهات الفكرية المعاصرة، مع الحفاظ على الثوابت الشرعية ومقاصد النصوص.

المصادر والمراجع

الحارث فخري عبد الله، عزوز بن عمر الشوالي، محمد أنس سرميني، مرزوق العمري، نماء البنَّا ،كريمة بولخراص، أحمد البشابشة، عبد الله عطا عمر، إيصال صالح الحوامدة، الفكر الإسلامي المعاصر، المعهد الدولي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ٢٠٢١م.

يوسف القرضاوي، دروس في التفسير، مكتبة وهبة العامة، القاهرة، ٢٠١٣م.

د. بليغ حمدي، فقه الخطاب الديني المعاصر، دار الخليج، الولايات المتحدة الأميركية، ٢٠١٧م.

محمد حسن مهدي بخيت، عقيدة المؤمن في الإلهيات، دار المنهل، الرياض، ٢٠١١م.

د. فتح الدين محمد أبو الفتح البيانوني، مدخل الى الاستشراق المعاصر وعلم الحديث، بيانوني، ٢٠١٣م.

عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، دراسات، الأردن، ٢٠٠٧م.

أحمد، عاطف، مغيث، أنور، النزعة الانسانية في الفكر العربي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ١٩٩٩م.

عبد القادر، محمد أحمد، ملامح الفكر الإسلامي، دار المعرفة الجامعية، مصر، ١٩٩٤م.

حمادة، طراد، أعلام الفكر في الإسلام، دار الهادي، لبنان، ٢٠٠٣م.

د. وضحة عبد الهادي عبد الرحمن المري
مدرس مساعد – قسم التفسير والحديث
جامعة الكويت – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – دولة الكويت

Wadha Abdul-Hadi Abdul-Rahman Al-Marri .Dr
co-teather –Department Of tafser and hadith
Faculty of Shria Islamic Studies –Kuwait Univercity- Kuwait
البريد الإلكتروني wadhaamari7@gmail.com

مقومات النبوغ العلمي – الإمام الشافعي أنموذجًا–

The Elements of Scientific Excellence: Imam al-Shafi'i as a Model

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-15

الملخص:

فكـرة البحث تدور حول بيان المقومات التي يجب على المتعلم العناية بها والتي من خلالها يتوصـل الطالـب إلى النبوغ والملكـة العلمية، و يهدف البحـث إلى بيان مقومـات الإمام الشافعي فـي طريـق تلقي العلم مما أدى بـه إلى النبوغ العلمـي، كما يهدف البحث إلى إبـراز جهود الإمام الشافعي في توجيه طلبة العلم إلى اتباع منهجية علمية رصينة، وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، ومن أبرز النتائج التي توصل إليها البحث: أهمية المنهجية العلمية في طلب العلـم، أهمية سيـرة وأقوال علماء الإسلام في توجيه طلبة العلـم، منزلة الإمام الشافعي وسيرته العلميـة كان لها أثر عظيم في توجيه المتعلمين، و يرى الباحث ضرورة إبراز سير علماء الإسلام واستنباط المناهج العلمية المختلفة التي لها تأثير كبير في مناهج التعليم.

الكلمات المفتاحية: الشافعي – مقومات – نبوغ – المتعلم – منهجية.

Abstract:

The research idea revolves around identifying the elements that learners must pay attention to in order to achieve scientific brilliance and talent. The research aims to identify the elements that Imam Al-Shafi'i used in his pursuit of knowledge, which led to his scientific brilliance. The research also aims to highlight Imam Al-Shafi'i's efforts in guiding students to follow a sound scientific methodology. The inductive-analytical method was used in this research. The most prominent results of the research are: the importance of

scientific methodology in the pursuit of knowledge, the importance of the biographies and sayings of Islamic scholars in guiding students of knowledge, and the status of Imam al-Shafi'i and his scientific biography, which had a great impact on guiding learners. The researcher sees the need to highlight the biographies of Islamic scholars and to derive various scientific methodologies that have a significant impact on educational curricula.

Keywords: Al-Shafi'i, fundamentals, scientific excellence, scholar, methodology

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، و الصلاة والسلام على إمام المرسلين، نبينا محمد ﷺ و على آله و صحبه والتابعين، و بعد:

إن الناظر في سير أعلام الأمة الإسلامية يجد أنّها غنية بالآداب والأخلاق والتوثيات العلمية التي من خلالها يمكن لطالب العلم أن يسير على هدي هؤلاء العلماء لعلّه أن يصل إلى ما وصلوا إليه أو يقارب منازلهم العلمية ، بل إنَّ السير على مناهج هؤلاء العلماء واتباع طريقتهم ووصاياهم المنثورة في سيرهم فيه هداية وتوفيق لطالب العلم ومنعًا له من التشتت والانقطاع .

ويدل على فضل القراءة في سير العلماء حديث أبي الدرداء -رضي الله عنه- وجاء فيه قوله ﷺ: «وَفَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ، كَفَضْلِ القَمَرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ، إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»[1].

فبيّن الحديث أنَّ العلماء هم ورثة الأنبياء ، فيقتدي طالب العلم بهم وينتفع كثيرًا من أقوالهم المنهجية .

(١) - أخرجه الدارمي في «سننه» (ح٣٥٤) (٣٦١/١)، وأبو داود في «سننه» - كتاب العلم - باب الحث على طلب العلم - (ح٣٦٤١) (٤٨١/٥)، وابن ماجه في «سننه» - فضائل الصحابة والعلم - (باب فضل العلماء و الحث على طلب العلم) - (ح٢٢٣) - (١٥١/١) ، ثلاثتهم: من طريق عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث عن داود بن جميل عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء مرفوعًا. وأخرج الترمذي هذا الطريق في سننه» - كتاب العلم - (باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة) (ح٢٦٨٢) (٣٤٧/٤)، من طريق عاصم بن رجاء بن حيوة عن قيس بن كثير عن أبي الدرداء مرفوعًا ، وأعلّ الترمذي هذا الطريق، و صحَّحَ إسناد أبي داود بزيادة داود بن جميل في إسناده، و ذكر أنَّ البخاري يصحِّح هذا الإسناد . قال الترمذي: (ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس هو عندي بمتصل ، هكذا حدثنا محمود بن خداش بهذا الاسناد، وإنما يروي هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن الوليد بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، و هذا أصحُّ من حديث محمود بن خداش ، و رأي محمد بن إسماعيل هذا أصحُّ) . و قد أعلّ الدارقطني هذا الحديث ، فقال: (وداود هذا مجهول... وعاصم بن رجاء ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء، ولا يثْبُتُ) «علل الدارقطني» (ح١٠٨٣) (٢١٦/٦)، قلت: والحديث وإن كان فيه ضعف من هذا الوجه ، إلا أنّ له طرقًا أخرى لا تخلو من ضعف يرتقي بمجموعها إلى الحديث الحسن لغيره، وقد خرّجها علماء الحديث في أبواب الفضائل، للاستشهاد على فضل العلم على العبادة ، وترجموا في مصنفاتهم على هذا المعنى، وقال ابن عبد البر – رحمه الله تعالى – بعد أنْ ذكر الحديث من وجه آخر: (وأهلُ العلم بجماعتِهمْ يتساهلون في الفضائل فيرونها عن كلٍ ، وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام) «جامع بيان العلم وفضله» (١٠٣/١).

قـال سهل بـن عبد الله التُّسْتري (ت٢٨٣هـ): (من أراد النَّظرَ إلـى مجالسِ الأنبياءِ فلينظُر إلى مجالسِ العلماءِ)[1].

أهمية البحث: جاءت الحاجة إلى هذا البحث لما يلي:

أهمية القراءة في سير العلماء الربانيين ومنهم الإمام الشافعي.

أهمية إبراز مكانة ومقومات التكوين العلمي عند الإمام الشافعي.

أهمية ربط طاالب العلم بسير ومناهج العلماء الربانيين ومنهم الإمام الشافعي.

أسئلة البحث:

ما هي المقومات المنهجية الأصيلة التي يسير عليها طالب العلم؟

ماذا ثبت في سيرة الإمام الشافعي في بيان مقومات النبوغ العلمي؟

ماذا ثبت من أقوال الإمام الشافعي في بيان مقومات النبوغ العلمي؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى إبراز منزلة الإمام الشافعي.

يهدف البحث إلى الاستفادة من سيرة الإمام الشافعي لبيان منهجيته العلمية.

يهدف البحث إلى بيان منهجية الإمام الشافعي القولية وإرشاده لطلاب العلم.

حدود البحث:

يـدور البحث حول ما ذكـر في سيرة الإمام الشافعي من منهجية علميـة و أقوال علمية أدت إلـى تميز الإمام الشافعي ونبوغـه وتفوقه العلمي على مر العصور، ويمكـن الاستفادة منها لوضع مقومات منهجية للتوصل إلى النبوغ العلمي.

منهجية البحث: منهج الإستقراء التحليلي.

خطـة البحـث: اقتضـت طبيعة هـذه الورقة العلميـة المقدمة فـي مؤتمر : «جهـود الإمام الشافعـي» أن يتكـون البحث من مقدمة ، وتمهيد ، و إحدى عشر مطلبًا ذكرت فيها بعض مقومات النبوغ العلمي .

(١) «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (١/ ١٤٩)

التمهيد

الإمـام الشافعي رحمه الله تعالى (ت٢٠٤هـ): (هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبد الله بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي المطلبي الشافعي الحجازي المكي يلتقي مع رسول الله ﷺ في عبد مناف ... أجمعوا أنه ولد سنة خمسين ومائة وهي السنة التي توفي فيها أبو حنيفة رحمه الله ... المشهور الذي عليه الجمهور أنَّ الشافعي ولد بغزة وقيل: بعسقلان وهما من الأراضي المقدسة التي بارك الله فيها فإنهما على نحو مرحلتين من بيت المقدس ، ثم حمل إلى مكة وهو ابن سنتين ، وتوفي بمصر سنة أربع ومائتين وهو ابن أربع وخمسين سنة ، قال الربيع: توفي الشافعي رحمه الله ليلة الجمعة بعد المغرب وأنا عنده ودفن بعد العصر يوم الجمعة آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين وقبره رضي الله عنه بمصر عليه من الجلالة وله من الاحترام ما هو لائق بمنصب ذلك الإمام... نظر في مذاهب المتقدمين وأخذ عن الأئمة المبرزين وناظر الحذاق المتقنين فنظر مذاهبهم وسبرها وتحققها وخبرها فلخص منها طريقة جامعة للكتاب والسنة والإجماع والقياس ولم يقتصر على بعض ذلك وتفرغ للاختيار والترجيح والتكميل والتنقيح مع كمال قوته وعلو همته وبراعته في جميع أنواع الفنون واضطلاعه منها أشد اضطلاح وهو المبرز في الاستنباط من الكتاب والسنة البارع في معرفة الناسخ والمنسوخ والمجمل والمبين والخاص والعام وغيرها من تقاسيم الخطاب فلم يسبقه أحد إلى فتح هذا الباب لأنه أول من صنف أصول الفقه بلا خلاف ولا ارتياب وهو الذي لا يساوى بل لا يدانى في معرفة كتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ ورد بعضها إلى بعض وهو الإمام الحجة في لغة العرب ونحوهم فقد اشتغل في العربية عشرين سنة مع بلاغته وفصاحته ومع أنه عربي اللسان والدار والعصر وبها يعرف الكتاب والسنة: وهو الذي قلد المنن الجسيمة جميع أهل الآثار وحملة الأحاديث ونقلة الأخبار بتوقيفه إياهم على معاني السنن وتنبيههم وقذفه بالحق على باطن مخالفي السنن وتمويههم فنعشهم بعد أن كانوا خاملين وظهرت كلمتهم على جميع المخالفين ودمغوهم بواضحات البراهين حتى ظلت أعناقهم لها خاضعين)[1].

ومما لا شك فيه أن علماء الإسلام قد أثنوا على الإمام الشافعي رحمه الله وبينوا مكانته العلمية التي كانت منقطعة النظير ، وكلامهم في فضل هذا الإمام وفي علو شأنه في الفقه بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ منثور في كتبهم ، بل لما ترجم له الإمام الذهبي قال : (وهذه الأوراق تضيق عن مناقب هذا السيد)[2].

ويقول أبو ثور الكلبي (ت٢٤٠هـ): (من زعم أنَّه رأى مثل محمد بن إدريس في علمه وفصاحته ومعرفته وثباته وتمكنه فقد كذب، كان محمد بن إدريس الشافعي منقطع القرين في حياته، فلما

(١) نقلت هذا التعريف الشامل الموجز بالإمام الشافعي من كلام الإمام النووي بنصه من مقدمة «المجموع شرح المهذب» (١/٧ - ١٠)

(٢) - «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٠/ ٩)

مضى لسبيله لم يُعْتض منه)[1].

وقد تبين لي من خلال البحث في سيرة هذا الإمام العطرة وأقواله العلمية مقومات لا بد أن يتعرف عليها طالب العلم في أثناء سيره في طريق طلب العلم تعينه على الثبات ونيل المراد ووصول الغاية التي يطمح لها.

المطلب الأول: استحضار النية الصالحة :

لا شك أنَّ النية الصالحة لا بد منها في كل الأعمال والأقوال كما ثبت في كثير من النصوص الشرعية، ومنه حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[2].

وقد حرص الإمام الشافعي كثيرًا على صحة االنية في جميع الأعمال ، وخص النصيحة بذلك طلبة العلم.

قال الإمام الشافعي (ت٢٠٤هـ): (فحق على طلبة العلم بلوغ غاية جهدهم في الاستكثار من علمه، والصبر على كل عارض دون طلبه، وإخلاص النية لله في استدراك علمه نصًّا واستنباطًا، والرغبة إلى الله في العون عليه، فإنه لا يدرك خير إلا بعونه)[3] .

بل قد حقق الشافعي هذه القيمة في سيرته العلمية، حيث قال:

(وددت أنَّ الناس، أو الخلق، تعلموا هذا -يعني كتبه- على أنْ لا ينسب إلي منه شيء)[4].

وقال أيضًا: (وددت أنَّ كل علم أعلمه يعلمه الناس، أوجر عليه ولا يحمدونني)[5].

فهذا القول من الشافعي فيه أكبر دلالة على أهمية الإخلاص في طلب العلم ونشره ، وقد بين الشافعي أنَّ الإخلاص من أسباب حفظ العلم عن الضياع في حياة العالم وبعد وفاته ، وأنه من أسباب تلقي الناس لعلم العالم بالقبول .

قال أبو يعقوب البويطي (ت٢٣١هـ): قلت للشافعي: إنك تتعبنا في تأليف الكتب وتصنيفها، والناس لا يلتفتون إليك ولا إلى تصنيفك ؟ فقال لي: (إنَّ هذا هو الحق ، والحق لا يضيع)[6].

فبيَّن الشافعي أنّ تصنيفه للكتب ليس لأجل التفات الناس إليه ، إنما لأجل أنّه هو الحق الذي

(١) «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (٤٠٤/٢).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» - كتاب بدء الوحي - (ح١) - (٦/١)، و مسلم في «صحيحه» - كتاب الإمارة - (ح٥٠٣٦) - (١٥١٥/٢).

(٣) «الرسالة» للشافعي (ص:١٩).

(٤) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٢٥٨/١)

(٥) المصدر السابق (١٦٠/٢).

(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٦٥/٥١).

يجب أن يلزمه طالب العلم ، ويكون مراده وجه الله تعالى ، فإذا أخلص النية فيه فلا بد أن يحفظه الله تعالى وينفع به من بعده .

المطلب الثاني: المعرفة باللسان العربي:

بعد إخلاص النية، لا بد أنْ يشتغل طالب العلم الشرعي على ترقية نفسه وتعليمها اللسان العربي الفصيح، وذلك لما له من أثر عظيم على فهم نصوص الكتاب والسنة وكلام العلماء المتقدمين.

ومما تميز به الإمام الشافعي صحة اللسان العربي ، قال تلميذه الربيع بن سليمان (ت٢٧٠هـ): (كان الشافعي عربي النفس عربي اللسان)[١] .

و قال الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ): (كان الشافعي من أفصح الناس ، وكان مالك يعجبه قراءته ؛ لأنَّه كان فصيحًا)[٢].

وجاء عن الشافعي بيان عظم منزلة اللغة العربية، حيث قال: (وأولى الناس بالفضل في اللسان من لسانه لسان النبي. ولا يجوز -والله أعلم- أنْ يكون أهل لسانه أتباعًا لأهل لسان غير لسانه في حرف واحد، بل كل لسان تبعٌ للسانه)[٣].

لاحظ أنّ الشافعي بيَّن أن لسان العربي الذي جاءت به السنة النبوية الشريفة هو أفضل الألسنة ، وأنه يقبح أن يكون لسان العربي تبعٌ لغير اللسان النبوي ، لأنّ هذا اللسان هو اللسان الذي نزل به القرآن الكريم والسنة الشريفة .

كما بيّن الشافعي أنّه لا يمكن أن يفهم المسلم أحكام الشريعة إلا بمعرفة هذا اللسان، فقال: (فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يشهد به أنْ لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، ويتلو به كتاب الله، وينطق بالذكر فيما افترض عليه من التكبير، وأمر به من التسبيح، والتشهد، وغير ذلك، وما ازداد من العلم باللسان، الذي جعله الله لسان من ختم به نبوته، وأنزل به آخر كتبه: كان خيرًا له)[٤].

فإذا كان الواجب على كل مسلم أن يتعلم من العربية ما يقوم به فرضه من العبادات ، فمن باب أولى أن يتعلم طالب العلم المشتغل بالكتاب والسنة من العربية ما يؤهله للفهم الصحيح والشرح الصحيح لأحكام الشريعة الإسلامية ، ولذلك ثبت عن الإمام الشافعي قوله: (تعلموا العربية، فإنها تثبت العقل وتزيد في المروءة)[٥] ، وقال أيضًا: (إعراب القرآن أحب إلى من حفظ

(١) المصدر السابق (٣٧٢/٥١).

(٢) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (١٠٢/١).

(٣) «الرسالة» للشافعي (ص:٣٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٢٤٢/١).

بعض حروفه)[1].

ثم إنه قد تبيّن من ترجمة الإمام الشافعي ، أنّه كان مع تبحره في اللغة العربية ، كان مع هذا يكلم الناس والعوام بما يفهمون ، ولم يكن يستخدم المصطلحات الصعبة أو نادرة الاستعمال، وذلك ليفهم العلم عنه .

قال الإمام الشافعي عن نفسه: (ناظرت بعض أهل العراق فلما فرغت ، قال: زُلِفْتَ يا قرشي) .
قال ابن أبي حاتم (ت٣٧٢هـ): (قال بعض أهل العربية: يعني قرُبْتَ من أفهامهم بفصاحته)[2] .

قال الربيع بن سليمان (ت٢٧٠هـ): (لو رأيت الشافعي وحسن بيانه، وفصاحته، لعجبت، ولو أنَّه ألف هذه الكتب على عربيته التي كان يتكلم بها معنا في المناظرة، لم نقدر على قراءة كتبه لفصاحته وغرائب ألفاظه، غير أنه كان في تأليفه يوضح للعوام)[3].

يفهم من صنيع الشافعي وأقواله السابقة ، أنَّ على طالب العلم أن يتعلم من اللغة العربية ما يمكنه أن يفهم به الكتاب والسنة وأقوال العلماء فهمًا صحيحًا ، ثمّ إن طالب العلم في تبليغه العلم لعوام الناس عليه أن يستخدم من اللغة العربية ما كان سهل العبارة واضح المعنى قريب إلى عقول المخاطبين من عوام الناس.

بل كان الشافعي يستدل على شرح كثير من نصوص الكتاب والسنة بما ورد في اللسان العربي ، ومن ذلك قول الشافعي: (الشفق: الحمرة التي في المغرب، ليس البياض. رأيت العرب تسمى الشفق: الحمرة. والدين عربي. فكان هذا من أدلِّ معانيه)[4].

المطلب الثالث: الحرص وعلو الهمة:

اتصف الإمام الشافعي رحمه الله تعالى بعلو الهمة في طلب العلم ، و رحلاته العلمية في البلدان أكبر دليل على علو هذه الهمة كما هو معروفٌ في سيرته العلمية .

وقد قيل للشافعي : (كيف شهوتك للأدب؟ قال: أسمع بالحرف منه مما لم أسمعه فتود أعضائي أنَّ لها أسماعًا تتنعم به مثل ما تنعمت الأذنان. قيل: وكيف حرصك عليه؟ قال: حرص الجموع المنوع على بلوغ لذته في المال. وقال: وكيف طلبك له؟ قال: طلب المرأة المضِلَّة ولدها وليس لها غيره)[5].

فانظر إلى هذا الوصف الدقيق من الإمام الشافعي لشهوته وعلو همته في طلب العلم ، كما أوصى الإمام الشافعي طلبة العلم بالحرص وعلو الهمة ، حيث قال: (فحق على طلبة العلم بلوغ

(١) المصدر السابق.
(٢) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (١٦٤/١).
(٣) «سير أعلام النبلاء» للبيهقي (٧٣/١٠).
(٤) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٣٣٤/١).
(٥) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٤٣/٢).

غاية جهدهم في الاستكثار من علمه، والصبر على كل عارض دون طلبه)[1].

المطلب الرابع: المزاولة العملية للعلم:

من عناية الإمام الشافعي بتلامذته وتربيتهم بتكرار العلم ومزاولته ما فعله مع تلميذه الربيع بن سليمان، عن أبي بكر القفال المروزي (ت٣٢٧هـ) قال: (كان الربيع بطئ الفهم فكرَّر الشافعى عليه مسألة واحدة أربعين مرة، فلم يفهم وقام من المجلس حياءً، فدعاه الشافعى فى خلوة وكرَّر عليه حتى فهم)[2].

ولشدة عناية الشافعي بتكرار العلم على ربيع بن سليمان قال له يومًا: (يا ربيع، لو أستطيع أن أطعمك العلم لأطعمتكه)[3]، ولذلك اعتنى الإمام الشافعي بهذا التلميذ وتدريبه على المزاولة الفعلية للعلم والفقه والفتوى، قال الربيع: قال لي الشافعي: (أجب يا ربيع في المسائل؛ فإنَّه لا يصيب أحدٌ حتى يخطئ)[4].

فمثل هذه المزاولات لا بد أن يكون في بدايتها الخطأ أو النسيان أو نقص العلم، لكن مع الممارسة يصبح لدى الطالب ملكة علمية رصينة، فأثمرت عناية الإمام الشافعي بهذا التلميذ وتكرار العلم عليه، واختصاصه بالتدريب على الفتوى أن تيمز الربيع بن سليمان من بين كل تلاميذ الشافعي، وكان له أثر متميز في نشر كتب الشافعي وأقواله وفتاواه، وقد قال الشافعي له: (وأما أنت يا ربيع فأنت أنفعهم لي في نشر الكتب) قال ربيع: (فكان كما قال)[5]، وقال الشافعي أيضًا: (ما خدمني أحد خدمة «الربيع»)[6].

وقال السبكي (ت٧٧١هـ): (وكانت الرحلة فى كتب الشافعى إليه - يعني: إلى الربيع - من الآفاق نحو مائتى رجل)[7].

المطلب الخامس: الاعتماد على نصوص الكتاب والسنة:

كان منهج الإمام الشافعي الذي سار عليه تقديم الكتاب والسنة على الرأي، فيعتمد في أقواله الفقهية على ما جاء في الكتاب والسنة.

قال الشافعي لبعض من يناظره: (وأنت تزعم أنَّك لا تخالف واحدًا من أصحاب النبي ﷺ إلا إلى قول مثله. فخالفت ابن عباس وابن الزبير معًا، وآيات من كتاب الله، تعالى، ما أدرى لعلَّ

(١) «الرسالة» للشافعي (ص:١٩).
(٢) نقله السبكي في كتاب «طبقات الشافعية» (١٣٤/٢).
(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٤٧/٢).
(٤) «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم (٣٦١/٢).
(٥) المصدر السابق (١٣٦/٢).
(٦) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٣٦١/٢).
(٧) «طبقات الشافعية» للسبكي (١٣٤/٢).

أحـدًا لـو قال مثل قولك هذا لقلت له: ما يحـلُّ لك أنْ تكلم في العلم وأنـت تجهل أحكام الله، جل وعز)[1].

انظر كيف بيّن الشافعي أنّه لا يصح لطالب العلم أن يحاجج ويتكلم في العلم إلا بعد معرفته بنصوص الشريعة ، ولا يحلُّ له التكلم بجهل لأنّه سيخالف القرآن والسنة و الآثار الصحيحة .

و قال الربيع بن سليمان (ت٢٧٠هـ): وسمعته يقول -وقد قال له رجل -: تأخذ بهذا الحديث يـا أبـا عبد الله؟ فقال: (متى روَيْتُ عن رسول الله حديثًا صحيحًا ولم آخذ به، فأشهدكم أنَّ عقلي قد ذهب)[2].

وقـال الشافعـي أيضًا: (أي سمـاء تظلُّني، وأي أرض تقلُّني إذا رويـت عن رسول الله -صلى الله عليـه وسلم- حديثًا فلم أقل به)[3] ، وقال أيضًا: (كل حديث عن النبي ﷺ فهو قولي، وإنْ لم تسمعوه مني)[4].

بـل قد بيَّـن الشافعـي أنَّ القياس يكـون تابعًا لنصوص الكتـاب والسنة، فقـال -رحمه الله تعالـى-: (وأما القياس فإنما أخذناه استـدلالًا بالكتاب والسنة والآثار، و أما أنْ نخالف حديثًا عن رسـول الله ثابتًـا عنه: فأرجو أنْ لا يؤخذ ذلك علينا إنْ شاء الله. وليس ذلك لأحد، ولكن قد يجهل الرجل السنَّة فيكون له قول يخالفها، لا أنَّه عمد خلافها، وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل)[5].

وقـال أيضًا: (والقياس ما طلب بالدلائل على موافقـة الخبر المتقدم، من الكتاب أو السنة؛ لأنهما علم الحق المفترض طلبه)[6].

وكان من صفات الإمام الشافعي أنّه إذا قال قولًا فقهيًا ثم ثبت عنده من الأحاديث ما يخالف هذا القول الفقهي، رجع عن القول ، وأثبت ما ورد في الحديث من الفقه ، قال الربيع بن سليمان: سمعـت الشافعـي يقول: (إذا وجدتم فـي كتابي خلاف سنَّة رسـول الله ﷺ فقولوا بها، ودعوا ما قلته)[7].

و قـال الإمام أحمد (ت٢٤١هـ) (كان أحسن أمر الشافعي عندي أنَّه كان إذا سمع الخبر لم يكـن عنده قال به وترك قولـه)[8]، وقال الإمام أحمد أيضًا: (كان الشافعـي إذا ثبت عنده الخبر قلَّده)[9].

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٣٤٢/١).
(٢) «سير أعلام النبلاء» للذهبي(٣٤/١٠).
(٣) «المصدر السابق (٣٥/١٠).
(٤) «المصدر السابق(٣٥/١٠).
(٥) «الرسالة» للشافعي (ص: ٢١٩).
(٦) - المصدر السابق (ص٤٠).
(٧) «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٣٤/١٠).
(٨) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٨٤/٥١).
(٩) المصدر السابق (٣٨٤/٥١).

وقد أوصى الإمام الشافعي طلبة العلم بالعناية بكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وأنْ لا يتكلموا في الحلال والحرام إلا من جهة العلم بهما، فقال -رحمه الله تعالى- : (على أنْ ليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء حلٌّ ولا حرمَ إلا من جهة العلم، وجهة العلم الخبر: في الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس... والقياس ما طلب بالدلائل على موافقة الخبر المتقدم، من الكتاب أو السنة؛ لأنهما علم الحق المفترض طلبه)[1].

المطلب السادس: الفهم الصحيح لنصوص الكتاب والسنة:

تبين من المقوم السابق أهمية معرفة وحفظ نصوص الكتاب والسنة، و لا شك أنَّ طالب العلم لا يكتفي بمجرد حفظ نصوص الشريعة دون أن يكون له عناية بالفهم الصحيح الموافق لفهم السلف الصالح، فيجب أن يعتني طالب العلم بالفقه في الدين، كما فعل علماء الإسلام، ومنهم الأئمة الأربعة؛ فهذا الإمام أحمد يحرص وينصح بلزوم مجالس الإمام الشافعي الفقهية، فتجد الإمام أحمد يردُّ على من عاتبه في تركه مجلسًا حديثيًا لشيخه سفيان بن عيينة (ت١٠٧هـ) واستبداله بالجلوس في مجلس شيخه الإمام الشافعي، فيقول: (اسكت، فإنْ فاتك حديث بعلوٍّ تجده بنزول، لا يضرُّك في دينك، ولا في عقلك أو في فهمك، وإنْ فاتك أمر هذا الفتى، أخاف أنْ لا تجده إلى يوم القيامة، ما رأيت أحدًا أفقه في كتاب الله، من هذا الفتى القرشي)[2].

انظر كيف بيّن الإمام أحمد منزلة الإمام الشافعي في الفقه بكتاب الله تعالى، وانظر مع ما للإمام أحمد من المنزلة والفقه وحرصه على أخذ الفقه والفهم الصحيح من أهله، وإن كان ذلك على حساب فوات مجالس الحديث بالأسانيد العالية.

وكذلك من أهل الحديث الحميدي (ت ٢١٩هـ.) كان يستفيد من فقه الإمام الشافعي، حيث قال (صحبت الشافعي من مكة إلى مصر فكنت أستفيد منه المسائل ، وكان يستفيد مني الحديث)[3].

وقد أثنى الحميدي على فهم الشافعي ونبوغه الفقهي ، فقال: (كنا نريد أنْ نردَّ على أصحاب الرأي، فلم نحسن كيف نردُّ عليهم، حتى جاءنا الشافعي، ففتح لنا)[4] ، و قال أيضًا: (كان الشافعي ربما ألقى علي وعلى ابنه أبي عثمان المسألة ؛ فيقول: أيكما أصاب فله دينار)[5].

فتجد أنَّ الإمام الشافعي في المثال السابق كان حريصًا على تمرين الطلبة على الفهم الصحيح للمسائل العلمية ، فكان يلقي عليهم المسائل ليختبر ما عندهم من العلم والفهم ، ومر

(١) «الرسالة» للشافعي (ص٤٠).
(٢) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (٤٥/١).
(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٥٣/٢).
(٤) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (٣٣/١).
(٥) المصدر السابق (٧٣/١).

معنـا سابقًـا قول الإمام الشافعـي لتلميذه الربيع بن سليمان : (أجب يا ربيـع في المسائل؛ فإنَّه لا يصيب أحدٌ حتى يخطئ)[1].

كمـا حذر الإمام الشافعي طالب العلم من حفظ النصوص الشرعية دون أن يكون له عنايةٌ بفقه هذه النصوص.

عـن الربيع بـن سليمان (ت٢٧٠هـ)، قـال: سمعت الشافعي، وذكر من يحمـل العلم جزافًا، فقـال: (مثـل الذي يطلب العلم بلا حجَّة كمثل حاطب ليـلٍ ؛ يحمل حزمة حطبٍ وفيه أفعى تلدغه، وهو لا يدري)[2]، قال ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ): (يعني: من يكتب العلم على غير فهم، ويكتب عن الكذاب، وعن الصدوق، وعن المبتدع وغيره، فيحمل عن الكذاب والمبتدع الأباطيل، فيصير ذلك نقصًا لإيمانه، وهو لا يدري)[3].

المطلب السابع: الرجوع إلى أهل التخصص:

تبين من كلام العلماء في ترجمة الإمام الشافعي احترامه للتخصص الدقيق للعلماء، فكان يفيد غيره ويستفيد من غيره، وخصوصًا في معرفة صحيح الأحاديث والآثار حيث تبين في المقوم السابق عناية الإمام الشافعي بصحة الأحاديث النبوية واعتماده عليها في بناء مذهبه الفقهي.

وقـد نقل العلمـاء عنه كثيرًا من التصريح بذلـك، فقال الإمام أحمـد (ت٢٤١هـ): قال لنا الشافعي: (أنتم أعلم بالحديث والرجال مني، فإذا كان الحديث صحيحًا فأعلموني، كوفيًا كان، أو بصريًا، أو شاميا، حتى أذهب إليه، إذا كان صحيحًا)[4].

وقـال الحميـدي (ت٢١٩هـ): (صحبـت الشافعي مـن مكة إلـى مصر فكنـت أستفيد منه المسائل، وكان يستفيد مني الحديث)[5].

فانظـر كيف اعتنى الإمام الشافعي بمعرفة صحة أهل الحديث من معاصريه كالإمام أحمد والحميدي، ولم يستنكف عن الأخذ منهم بل كان يعترف لهم بالفضل، وهذا مفيد للمتخصص في علم معيّن حتى لا يتشتت ويضيع عليه الوقت ، وحتى لا يتكلم في الدين بغير علم ، وقد قيل: (وإذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذه العجائب)[6].

وقـد بيّن الإمـام البيهقي أنّ صنيع الإمـام الشافعي في الرجوع إلى أهـل الحديث يدلُّ على تقـواه وشدة تحريه، فقال البيهقي (ت٣٥٨هـ): (وكان الشافعي يحفظ من الحديث ما كان يحتاج

(١) المصدر السابق (٣٦١/٢).
(٢) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (٧٣/١).
(٣) المصدر السابق (٧٣/١).
(٤) المصدر السابق (ص:٧٠).
(٥) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٥٣/٢).
(٦) قالها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥٨٤/٣).

إليه، وكان لا يستنكف من الرجوع إلى أهله فيما اشتبه عليه منه ؛ وذلك لشدة اتقائه لله عز وجل، وخشيته منه، واحتياطه لدينه)[1].

ونقل الربيع بن سليمان (ت٢٧٠هـ) عن الإمام الشافعي كلمته المشهورة لأهل الحديث ، قال الربيع: سمعت الشافعي قال لبعض أصحاب الحديث: (أنتم الصيادلة، ونحن الأطباء)[2].

بل نبَّه الشافعي رحمه الله تعالى على احترام التخصص العلمي والرجوع فيه إلى أهله ، فقال الشافعي لابن عيينة معاتبًا له : (يا أبا محمد، ليس هذا من صنعتك؛ إنما صنعتك الحديث، وإنما هذا لأهل النظر. فسكت سفيان، وطأطأ رأسه)[3]، فكان سفيان بن عيينة (ت١٠٧هـ) إذا جاءه شيء من التفسير والفتيا يُسأل عنها ؛ التفت إلى الشافعي فقال: (سلوا هذا الفتى)[4].

قال البيهقي (ت٤٥٨هـ) بعد أن نقل بعض مما سبق من أخذ الشافعي عن أهل الحديث ، وأخذ أهل الحديث عن الشافعي: (فعلى هذا كان طريق أهل الورع من أهل العلم والفقه: لا يستنكفون من أخذ بعضهم عن بعض حتى يكونوا على خبرة من دينهم. وبالله التوفيق)[5].

المطلب الثامن: التثبت في النقل:

لا شك أنَّ من أعظم مقوامات النبوغ العلمي هو أن يتعلم طالب العلم ويحرص على التثبت في كل ما ينقله من أحكام الشريعة ونصوصها وأقوال العلماء فيها، بل إنَّ التثبت في النقل من وسائل رسوخ قدم طالب العلم، وقد ثبت عن الإمام الشافعي كلمات كثيرة مأثورة في التثبت من العلم ، بل جعل العلم كلُّه في التثبت، حيث قال: (أصل العلم التثبُّت ، وثمرته السلامة)[6] .

فبيَّن الشافعي أنَّ التثبت هو سبيل السلامة من الخطأ في العلم ، كما أنَّه سبيل إلى السلامة من قول ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ، بل التثبت من أسباب حفظ العلم من الضياع أو دخول ما لا صحة له فيه ، وقد بيّن الشافعي أنّ التثبت والتدقيق العلمي من وسائل حفظ العلم فقال -رحمه الله تعالى-: (من تعلم علمًا فليدقِّق فيه ؛ لئلا يضيع دقيق العلم)[7].

كما أنَّ التثبت في العلم من وسائل محاربة ظاهرة انتشار الجهل بالدين بين المتعلمين والمفتين بغير علم ظنًا منهم أنّ معهم من العلم ما يمكنهم من ذلك ، وقد قال الإمام الشافعي مبينًا ذلك: (مثل الذي يطلب العلم بلا حجَّة كمثل حاطب ليلٍ ؛ يحمل حزمة حطبٍ وفيه أفعى

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٥٣/٢).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢٣/١٠).
(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٢٤٠/٢).
(٤) المصدر الاسابق (٢٤٠/٢).
(٥) المصدر السابق (١٥٤/٢).
(٦) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٠٨/٥١).
(٧) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٤٢/٢).

تلدغه ، وهو لا يدري)[1].

نقـل ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ) قول الشافعي السابـق، ثم قال: (قلت: يعني من يكتب العلم علـى غير فهـم، ويكتب عن الكـذاب، وعن الصـدوق، وعن المبتـدع وغيره، فيحمـل عن الكذاب والمبتدع الأباطيل، فيصير ذلك نقصًا لإيمانه، وهو لا يدري)[2].

كما أن التثبت في العلم من أسباب زيادة التثبت والرسوخ العلمي ، قال الإمام الشافعي : (ولا يعجـل بالقـول به دون التثبيت ، ولا يمتنع من الاستماع ممَّن خالفه ، لأنَّه قد يتنبَّه بالاستماع لترك الغفلة، ويزداد به تثبيتًا فيما اعتقده من الصواب)[3].

بيَّـن الشافعي في قوله السابق وسيلة تزيد طالب العلم تثبتًا ، وهي الاستماع للرأي المخالف فـإنَّ هذا قد ينبـه الطالب على غفلة وقع فيهـا أو يرشده المخالف إلى دليل لـم يقف عليه أو قول عالـم يبين المعنـى المراد ، وينبغي التنبيـه أنَّ هذا التوجيه من الإمـام الشافعي ذكره لمن يريد استعمال القياس فهو توجيهٌ لمن كان مترسخًا في علم الكتاب والسنة وله أهلية القياس ، فإذا كان الطالـب متمكنًا في العلم فممـا يزيده تثبتًا المناظرة للأقران في المسائل الدقيقة الخلافية، وإلا فإنَّ طالب العلم المبتدئ يبتعد عن المناظرات والجدال في فروع العلم الدقيقة حتى ترسخ قدمه في أصول العلم المشهورة.

كمـا نجد فـي قول الإمام الشافعي السابـق الأمر بالتأني وعدم العجلـة وأنّ هذا من أسباب التثبـت، ولذلك شهد الإمام محمد بن الحسـن الشيباني للإمام الشافعي بالحجة عند المناظرة، وذكر أنَّ سبب ذلك هو التثبت والتأني في السؤال والسماع من المخالف فكان هذا من أسباب نبوغ الإمام الشافعي رحمه الله، فقال محمد بن الحسن (ت١٨٩هـ): (إن كان أحد يخالفنا يومًا فيثبت خلافُه علينا فالشافعي. فقيل له: لم؟ قال: لتأتّيه ولتثبُّته في السؤال والاستماع)[4].

المطلب التاسع: قول: (لا أدري) فيما يجهل علمه:

مـن الأهميـة بمكان عنايـة طالب العلم بقـول: (لا أدري)، بل عليه أن يتـدرب عليها، وأن لا يجتـرئ علـى الفتوى أو يتسرع فـي الإجابة عما نقص علمه فيه، فإنَّ هـذا أسلم له، وأحرى له في البحث عن القول الصحيح، بل لو وقع منه الخطأ في الفتوى بسبب نقص علمه؛ فإنه يصعب عليه بعد ذلك الرجوع عن خطئه.

قـال الإمام الشافعي -رحمـه الله تعالى-: (فالواجب على العالمين أنْ لا يقولوا إلا من حيث علمـوا. وقـد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه لكان الإمساك أولى به، وأقرب

(١) «آداب الشافعي» لابن أبي حاتم (٧٣/١).
(٢) المصدر السابق (٧٣/١).
(٣) «الرسالة» للشافعي (٥٠٩/١).
(٤) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٢٤٦/٢).

من السلامة له إن شاء الله)[1]، و قال الشافعي أيضًا: (ومن تكلَّف ما جهل، وما لم تثبته معرفته: كانت موافقته للصواب - إنْ وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة، والله أعلم؛ وكان بخطئه غير معذور، وإذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه)[2].

فنجد الإمام الشافعي في قوليه السابقين يؤكد على طالب العلم والمفتي أن لا يتكلم إلا بما ثبت عنده من العلم الصحيح ، ولذلك كان من منهج الإمام الشافعي على سعة علمه أنَّه كان لا يتكلم إلا فيما لديه فيه علم ، وكان لا يستنكف عن قول: (لا أدري).

قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (ت٢٦٨ه) : سألت الشافعي عن «المتعة»: أكان يكون فيها طلاق أو ميراث أو نفقة تجب أو شهادة؟ قال: (لا والله ما ندري)[3].

المطلب العاشر: العمل بالعلم:

لا شك أنَّ من أهم مقومات النبوغ العلمي، هو أنْ يكون طالب العلم أول من ينتفع بعلمه عملًا به، بل إنَّ هذا من ثمرة الإخلاص في طلبه، ويقبح أن يكون ممن جمع الكثير من العلم وعلمه لغيره، ثم ترك العمل به ، وقد قال الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- كلمته المشهورة : (ليس العلم ما حفظ، العلم ما نفع)[4] ، فبيّن الشافعي أهمية العمل بالعلم فإنّ هذا هو ما يسمى بالعلم النافع ، أما أنْ يشتغل العبد بالطلب ويترك العمل فإنَّه لا يسمى نافعًا لصاحبه ، وإنْ كان يسمى نافعًا لغيره إذا كان ناقلًا لهذا العلم لهم.

و قال الشافعي -رحمه الله تعالى-: (إنْ لم يكن الفقهاء العاملون أولياء لله، فليس لله وليٌّ)[5].

وأقبح من عدم العمل بالطاعة أن يعمل طالب العلم بمعصية الله تعالى، فإنّ هذا من أسباب نسيان العلم ومن أسباب حبسه ومنعه عن طالبه، وقد قال الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى-:

(شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
و قال اعلم بأنَّ العلم فضلٌ وفضلُ اللهِ لا يُؤتاه عاص)[6].

المطلب الحادي عشر: التواضع والاعتراف بالقصور:

لا شك أنَّ من علامات النبوغ العلمي التواضع فكلما زاد طالب العلم علمًا زاد تواضعه، بل إنه من ثمرة زيادة العلم والمعرفة ، فكلما زاد علم العبد زادت معرفته بنقصه وقصور فهمه.

(١) «الرسالة» للشافعي (ص:٣٤).
(٢) - المصدر السابق (ص٥٠).
(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٥٢/٢).
(٤) المصدر السابق (١٤٩/٢).
(٥) المصدر السابق (١٥٥/٢).
(٦) «الجواب الكافي» لابن القيم (ص:٣٤).

وقد بين الشافعي أنَّ طالب العلم يحتاج في طريق طلبه إلى صفة التواضع للعلم وأهله، حتى ينتفع بهم، فقال الإمام الشافعي: (لا يطلب هذا العلم أحد بالملك وعز النفس فيفلح، ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش، وخدمة العلم وتواضع النفس أفلح)[1].

فانظر كيف حكم الإمام الشافعي بعدم الفلاح لمن سلك طريق العلم بعزة النفس أو التكبر، لأن هذه العزة سيكون من نتائجها الأنفة والتكبر عن الأخذ من العلماء وعن الاستفادة من الأقران.

وكذلك من أخذ العلم بعزة النفس والتكبر سيكون هذا مانعًا له عن الاعتراف بالقصور أو الخطأ، وهذه الصفة لم تكن من صفات الشافعي، بل اتصف كما سبق بيانه بالأخذ عن أهل التخصص والرجوع إليهم والتواضع لهم، كما اتصف بالاعتراف بالقصور والرجوع عن قوله إلى ما هو أصح منه إذا بلغه في ذلك علم، قال أبو يعقوب البويطي (ت٢٣١هـ): سمعت الشافعي يقول: (قد ألَّفت هذه الكتب ولم آل فيها، ولا بد أنْ يوجد فيها الخطأ إن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، فما وجدتم في كتبي هذه مما يخالف الكتاب والسنة فقد رجعت عنه)[2].

ثم إن الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- قد بين منزلة التواضع فقال: (التواضع من أخلاق الكرام، والتكبر من شيم اللئام)[3].

الخاتمة

في ختام هذا البحث تبين للباحث عدة أمور:

- علو مكانة الإمام الشافعي رحمه الله تعالى العلمية.
- أهمية سير علماء الإسلام وأقوالهم وتأثيرها الواضح في البناء العلمي.
- غزارة كتب السير بالمناهج العلمية والتي تحتاج إلى دراسات مكثفة.
- أثر هؤلاء العلماء الواضح على تلاميذهم وأصحاب مذاهبهم على مر العصور.
- تبين من خلال سيرة الإمام الشافعي وأقواله العلمية عدة مقومات للنبوغ العلمي، وهي:
 - استحضار النية الصالحة.
 - المعرفة باللسان العربي.
 - الحرص وعلو الهمة.
 - تكرار العلم ومزاولته.

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١٤٢/٢).

(٢) «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٢٥٠/٢).

(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (٢٠٠/٢).

- الاعتماد على نصوص الكتاب والسنة.
- الفهم الصحيح لنصوص الكتاب والسنة.
- الرجوع إلى أهل التخصص.
- التثبت في النقل .
- قول لا أدري فيما يجهل علمه.
- العمل بالعلم.
- التواضع والاعتراف بالقصور.

ولا شك أنّ المقومات العلمية كثيرة لكن وضعت في هذا البحث أبزر وأهم هذه المقومات في نظري بما يناسب طبيعة وحجم البحث .

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

المراجع:

أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، السنن ، دار الرسالة ، ١٤٣٠.

البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح ، دار طوق النجاة، ١٤٢٢.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، آداب الشافعي ومناقبه ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٤.

ابـن عبـد االبر، يوسف بن عبد الله بن محمد، جامع بيـان العلم وفضله ، دار ابن الجوزي ، ١٤١٤.

ابن عساكر، علي بن الحسين، تاريخ دمشق، دار الفكر، ١٤١٥.

ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، السنن ، دار الرسالة، ١٤٣٠.

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، الجواب الكافي، دار عالم الفوائد، ١٤٢٩.

البيهقي، أحمد بن الحسين ، دار التراث ، ١٣٩٠.

الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الكبير (سنن الترمذي) ، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الفقيه والمتفقه ، دار ابن الجوزي ، ١٤٢١.

الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، تاريخ بغداد، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢.

الدارمـي، عبـد الله بن عبـد الرحمن بن الفضـل، مسنـد الدارمي (سنـن الدارمي) ، دار المغني، ١٤١٢.

الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، ١٣٧٩.

السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، هجر للطباعة، ١٤١٣.

الشافعي، محمد بن إدريس ، الرسالة ، مكتبة الحلبي ، ١٣٧٥.

محمـد بن مفلـح بن محمد بن مفرج الحنبلـي، الآداب الشرعية والمنـح المرعية، الرسالة العالمية، ١٤٤٢ .

مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، دار إحياء التراث العربي .

النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر .

المحور السادس:

توظيف منهج الإمام الشافعي
في تعزيز حجيّة السنة النبوية
داخل المؤسسات التعليمية وتطبيقاته التربوية

الدكتور ا.م حسين حسن الدهيبي
حاصل على شهادة دكتوراه في التاريخ
Dr. Hussein Hassan Al-Dhaybi
Holds a PhD in History
husseindh324@gmail.com

توظيف منهج الإمام الشافعي في التعليم وإعداد المعلم والطالب في البيئة الرقمية

Applying Imam Al-Shafi'i's Educational Approach in Teacher and Student Preparation within the Digital Environment

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-16

الملخص

يمثل منهج الإمام الشافعي نموذجًا علميًا تربويًا يمكن الإفادة منه في تطوير التعليم ومهاراته، لما يتسم به من دقة في التأصيل، واعتماد على الدليل، وتنظيم في عرض المعرفة. فقد اعتمد الشافعي على منهج يقوم على ضبط الأصول قبل الفروع، وربط الأحكام بأدلتها، وهو ما يتيح للمتعلمين اكتساب التفكير المنهجي بدل الاعتماد على الحفظ المجرد. ويساعد هذا المنهج على تعزيز قدرات التحليل والمقارنة والاستنباط، وعلى بناء فهم عميق للمفاهيم من خلال تدرّج منظم يبدأ بالأساسيات ثم يتوسع في التطبيقات، كما يظهر في كتبه كـ«الرسالة» و«الأم». ويبرز أسلوبه في الحوار والمناظرة بوصفه أداة تعليمية فعالة لتنمية مهارات التواصل والجدل العلمي واحترام الرأي الآخر، مع قدرته على تبسيط المسائل المعقدة عبر أمثلة واضحة تربط النظرية بالتطبيق. وفي إعداد طلاب العلم، يوفر منهج الشافعي نموذجًا متكاملًا يجمع بين الأخلاق والمعرفة؛ إذ يؤكد على الإخلاص، والانضباط، والصبر، إلى جانب مهارات التحقيق والبحث العلمي، ومراجعة الأدلة وترتيبها. أما في إعداد المعلم، فإن سيرته العلمية تقدّم نموذجًا للمعلم القدوة في العلم والبيان، وفي وضوح الشرح ودقة المفاهيم، وفي الجمع بين التخصصات من لغة وفقه وأصول، مما يعزز القدرة على توصيل المعرفة بطريقة منهجية متماسكة. ومع تطور البيئة الرقمية، أصبح من الممكن نشر مذهب الإمام الشافعي بوسائل أكثر فاعلية، مثل المنصات التعليمية التفاعلية، والمحتوى البصري الذي يشرح قواعد أصول الفقه، والمكتبات الرقمية التي تتيح الوصول إلى كتبه وشروحها، إضافة إلى استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تحاكي

طريقته في الاستدلال وتقدم للطلاب تجربة تعليمية حديثة ومبسطة. وهكذا يظهر أن منهج الإمام الشافعي، بما يجمعه من وضوح، وانضباط، وعمق، قادر على الإسهام في بناء تعليم معاصر يربط التـراث بالمعرفة الحديثـة، ويؤهل طلابًا ومعلمين يمتلكـون أدوات التفكير السليـم، مع استثمار التقنيات الرقمية في نشر هذا المنهج وإيصاله إلى جمهور أوسع.

الكلمات المفتاحية:

منهج الإمام الشافعي في التعليم، تنمية المهارات الفكرية والبحثية، إعداد الكوادر العلمية، وتوظيف التقنيات الرقمية في تطوير التعليم ونشر المذهب الشافعي.

Summary

The educational methodology of Imam al-Shafi'i offers a rich scientific and pedagogical model that can significantly contribute to modern teaching and skill development. His approach is characterized by precise foundational principles, reliance on evidence, and systematic organization of knowledge. Al-Shafi'i emphasized establishing core principles before addressing secondary issues and consistently linked rulings to their proofs, enabling learners to develop structured, analytical thinking rather than mere memorization. This method strengthens students abilities in analysis, comparison, and inference, and supports deep understanding through a gradual progression from fundamentals to applications, as seen in his works al-Risala and al-Umm. His use of dialogue and debate as teaching tools fosters communication skills, scientific reasoning, and respect for differing views, while his clear examples help bridge theory and practice. In training students of knowledge, al-Shafi'i's methodology provides an integrated model that combines ethics with scholarship, emphasizing sincerity, discipline, patience, and strong research skills, including the evaluation and organization of evidence. For teacher preparation, his scholarly conduct represents a model of clarity, precision, and interdisciplinary mastery across language, jurisprudence, and legal theory-qualities that enhance effective knowledge transmission. With the rise of digital technologies, his school of thought can now be disseminated more efficiently through interactive educational platforms, visual content explaining legal principles, digital libraries, and AI applications that simulate his reasoning methods. Thus, Imam al-Shafi'i's approach marked by clarity, rigor, and depth - can play a vital role in shaping contemporary education, connecting heritage to modern knowledge, and equipping learners and educators with sound intellectual tools while leveraging digital environments to broaden access to his legacy.

Keywords:

Imam Al-Shafi'i's educational methodology, development of intellectual and research skills, academic capacity building, and the integration of digital technologies to enhance education and promote the Shafi'i school.

المقدمة

يمثّل منهج الإمام الشافعي أحد أبرز النماذج العلمية والتربوية في التراث الإسلامي، لما يتسم به من دقة في التأصيل، وصرامة في الاستدلال، وتنظيم محكم في بناء المعرفة. فقد أسس الشافعي منهجًا يقوم على ضبط الأصول قبل تناول الفروع، وربط الأحكام بأدلتها، واعتماد الحوار والمناظرة وسيلة لتوضيح المفاهيم وترسيخ الفهم العميق. وتبرز أهمية هذا المنهج اليوم في ظل الحاجة إلى تطوير التعليم وتعزيز مهارات التحليل والتفكير المنهجي لدى المتعلمين، بما يجعل من استلهام تجربة الشافعي إضافة نوعية للمقاربات التربوية الحديثة. ومع تطور البيئة الرقمية واتساع مجالات نشر المعرفة، أصبح من الممكن استثمار التقنيات الحديثة في عرض مذهب الإمام الشافعي وشرحه بأساليب مبتكرة تواكب متطلبات العصر، وتسهّل وصول طلاب العلم والمعلمين إلى تراثه الغني. ومن ثـمّ، فإن دراسة منهج الشافعي وتوظيفه في التعليم المعاصر تمثل خطوة أساسية نحو بناء منظومة تعليمية متوازنة تجمع بين أصالة التراث وفاعلية الأدوات الحديثة.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يسعى إلى إبراز القيمة التربوية والمنهجية لمنهج الإمام الشافعي، وإظهار مدى قدرته على الإسهام في تطوير التعليم المعاصر. فالمناهج الحديثة تحتاج إلى نماذج راسخة تقوم على التفكير المنظم، والاعتماد على الدليل، وتنمية مهارات التحليل والاستنباط، وهي مقومات أساسية تميّز بها الشافعي في منهجه العلمي. كما يكتسب البحث أهميته من ربطه بين التراث الأصولي العميق والإمكانات التي توفرها البيئة الرقمية الحديثة، مما يتيح إعادة تقديم مذهب الإمام الشافعي بأساليب تفاعلية تسهّل وصول المعرفة إلى شريحة أوسع من طلاب العلم والمعلمين. ويسهم هذا البحث في تعزيز الفهم العلمي لمبادئ الشافعي التربوية، وفي بيان كيفية دمجها ضمن منظومة التعليم الحالية، بما يحقق توازنًا بين الأصالة والمعاصرة، ويثري العملية التعليمية بمنهج رصين يجمع بين الجانب القيمي والمعرفي والمهاري.

أسباب البحث

١. **استلهام منهجية علمية رصينة:** يعد منهج الإمام الشافعي نموذجًا فريدًا في الدقة العلمية والمنهجية في التحليل والاستدلال، ما يجعله مصدرًا غنيًا لتطوير أساليب التعليم الحديثة.

٢. **تعزيز مهارات التعلم والتدريس:** يهدف البحث إلى توضيح كيفية استفادة المعلمين والطلاب من مبادئ الشافعي في تنمية مهارات التفكير النقدي، والتحليل، والاستنباط، والحوار البناء.

٣. ربط التراث بالتكنولوجيا الحديثة: يوفر البحث فرصة لدراسة كيفية استثمار البيئة الرقمية في نشر مذهب الشافعي وتقديمه بطرق تفاعلية تناسب المتعلمين في العصر الرقمي.

٤. الإسهام في تطوير العملية التعليمية: من خلال استعراض المنهج الشافعي، يمكن اقتراح أساليب تعليمية تجمع بين الأصالة والمعاصرة، وتعزز الفهم العميق للأفكار والقواعد العلمية.

٥. حفظ التراث ونقله للأجيال الجديدة: يعد البحث وسيلة للحفاظ على إرث الإمام الشافعي العلمي والفكري ونقله بأسلوب متجدد إلى طلاب العلم والمعلمين المعاصرين.

الإشكالية:

١. كيف يمكن توظيف منهج الإمام الشافعي في تطوير العملية التعليمية المعاصرة؟

٢. ما هي الأساليب التي يعرض بها منهج الشافعي المعرفة بطريقة منهجية تساعد على تنمية مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب؟

٣. كيف يمكن إعداد المعلمين والطلاب وفق مبادئ الشافعي لتحقيق تعلم فعّال ومنظم؟

٤. ما هي الوسائل الحديثة، بما في ذلك البيئة الرقمية، التي يمكن استثمارها لنشر مذهب الإمام الشافعي؟

٥. كيف يمكن الجمع بين الأصالة التراثية لمنهج الشافعي ومتطلبات التعليم الرقمي الحديث؟

الدراسات السابقة:

من أبرز الكتب الأساسية في منهج الإمام الشافعي وأصول الفقه كتاب الرسالة، ويعد أول مؤلَّف منهجي في أصول الفقه، عرض فيه قواعد الاستدلال وضبط العلاقة بين النص والاجتهاد، مما يجعله أصلًا في بناء التفكير المنهجي وترسيخ مهارات التحليل والاستنباط. كما يُعد كتاب الجوهر النفيس في علم أصول الفقه لأحمد بن عيسى من المؤلفات التي قدمت عرضًا منظمًا لقواعد الأصول بأسلوب تعليمي واضح يمكن الإفادة منه في صياغة المقررات الدراسية. ومن الكتب المعاصرة في هذا المجال كتاب الأساس في أصول الفقه ليوسف القرضاوي، الذي جمع بين التأصيل التراثي والمعالجة المعاصرة، وكتاب أصول الفقه الإسلامي: مدخل منهجي لوهبة الزحيلي، الذي ربط بين النظرية الأصولية وتطبيقاتها العملية في الواقع المعاصر، مما يعزز إمكانية توظيف المنهج الأصولي في التعليم الحديث.

وفي الجانب التربوي والمنهجي، يأتي كتاب التعليم بين النظرية والتطبيق لمحمد علي شمس، الذي يناقش مهارات التعليم وتنمية التفكير لدى المتعلمين، وكتاب أساليب التفكير والبحث العلمي لعبد القادر عطا، الذي يوضح آليات التحليل والاستنباط وبناء المنهج العلمي،

وهـي مهارات تتقاطع مـع منهج الإمام الشافعي فـي الاستدلال. كما يُعد كتـاب أصول التربية في الإسلام لمحمد الطاهر بن عاشور من المؤلفات التي تربط بين الرؤية التربوية الإسلامية وتنمية مهـارات التعليم، وهو ما يثـري الربط بين منهج الإمـام الشافعي والعمليـة التعليمية المعاصرة، ويمهد لإمكانية توظيفه في البيئة الرقمية ضمن أطر تعليمية تفاعلية حديثة.

منهج البحث

يعتمـد هـذا البحث على المنهـج الوصفي التحليلي، حيـث يركز على دراسـة وتحليل منهج الإمـام الشافعـي في التعليـم، ومهارات التدريـس، وإعداد طـلاب العلم والمعلميـن، إضافة إلى استثمـار البيئـة الرقمية فـي نشر مذهبه. يقـوم البحث بجمـع المعلومات من مصـادره الأصلية مثـل مؤلفـات الإمام الشافعي وشروحهـا، بالإضافة إلى الدراسات السابقـة والمراجع المعاصرة فـي التربية والفكر الإسلامي والتعليـم الرقمي. كما يسعى البحث إلى تحليـل الأساليب التعليمية الشافعيـة، واستخلاص المبادئ التربويـة والتطبيقية منها، مـع توظيف الأمثلـة لتوضيح كيفية ربطها بالممارسات التعليمية الحديثة. ويهدف المنهج إلى تقديم رؤية متكاملة تجمع بين الجانب النظري للتراث الشافعي وإمكانية تطبيقه في السياق الرقمي والمعاصر.

خطة البحث:

يتمثل قي مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة.

مقدمة

المبحث الأول: في مهارات التفكير وإعداد طلاب العلم.

المبحث الثاني: في إعداد تطوير المعلم.

المبحث الثالث: توظيف منهجه في تطوير المناهج الطبيعية.

الخاتمة

المبحث الأول: في مهارات التفكير وإعداد طلاب العلم

يمثل منهج الإمام الشافعي نموذجًا متكاملاً في تنمية مهارات التفكير وإعداد طلاب العلم، إذ يجمع بين الجانب المعرفي والجانب الأخلاقي في العملية التعليمية، ويقدم رؤية شاملة لتكوين المتعلم المثقف القادر على التحليل والاستنتاج النقدي. فقد ركّز الشافعي على ضبط الأصول قبل الفروع، أي التأكد من صحة القاعدة أو الدليل قبل الانتقال إلى تطبيقاته، وهو ما يمنح الطلاب القدرة على فهم الأساس المنهجي لأي مسألة قبل الغوص في تفاصيلها، ويعزز لديهم التفكير التحليلي والمنطقي. كما كان يربط بين القاعدة والأمثلة التطبيقية، ما يساعد على تنمية ملكة الاستنباط وفهم كيفية انتقال المعرفة النظرية إلى التطبيق العملي، وهي مهارة أساسية لكل طالب علم يسعى إلى فهم الفقه أو أي مجال معرفي آخر بطريقة متعمقة.[١]

ويبرز منهج الشافعي في الحوار والمناظرة كأداة تعليمية فعالة، إذ استخدم السؤال والجواب، والنقاش البناء، لتوضيح المفاهيم، وإزالة الالتباسات، وتنمية القدرة على التعبير عن الأفكار بدقة ووضوح. ويعزز هذا الأسلوب مهارات النقد العلمي واحترام الرأي الآخر، إذ يشجع الطالب على تحليل وجهات النظر المختلفة ومقارنتها، والاعتماد على الأدلة في دعم موقفه أو نقد موقف غيره،[٢] مما يرسخ لديه مفهوم النقاش العلمي الراقي بعيدًا عن الانفعالات أو الجمود الفكري.

أما من ناحية إعداد طلاب العلم، فقد شدد الشافعي على الأخلاق العلمية والتربوية كركيزة أساسية في مسيرة التعلم، مثل الإخلاص في طلب العلم، والانضباط في الدراسة والمراجعة، والصبر على صعوبة البحث والتحصيل، والمثابرة على التزود بالمعرفة. كما ركّز على مهارات البحث والتحقيق، بما يشمل القدرة على جمع الأدلة، ومراجعتها، وترتيبها بطريقة منهجية، والتوصل إلى استنتاجات سليمة مبنية على قواعد واضحة. ويؤدي هذا الأسلوب إلى بناء عقل متماسك ومنظم لدى الطالب، قادر على الربط بين المفاهيم المختلفة وفهم العلاقات السببية والمنطقية بينها[٣]، وتجنب الوقوع في الاستنتاجات العشوائية أو الاعتماد على الحفظ المجرد.

ويُضاف إلى ذلك أن منهج الشافعي يتيح للطلاب دمج الجانب العملي بالنظري، أي القدرة على تطبيق القواعد العامة على مسائل محددة، مما يجعل التعلم تجربة متكاملة تجمع بين الفهم العميق والتطبيق الواقعي. ومن خلال هذه المبادئ، يتخرج الطالب بقدرة على التفكير المستقل والمنهجي، والتحليل الدقيق، واستيعاب المعلومات المعقدة، مع التزام واضح بالأخلاقيات العلمية والقيم التربوية التي تشكل جوهر طلب العلم الصحيح. وبذلك، يشكل منهج الإمام الشافعي

(١) فران، أحمد بن مصطفى، الشافي من سيرة الإمام الشافعي محمد بن إدريس، بيروت، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م، ص ٦٢.

(٢) الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس، ديوان الإمام الشافعي، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٧م، ص٩.

(٣) الوزير، إبراهيم بن علي، الامام الشافعي، منشورات الكتاب، ٢٠٠٠، ص ٨٤.

نموذجًا مثاليًا لتطوير مهارات التفكير وإعداد طلاب العلم في أي سياق تعليمي حديث[١]، ويظل قابلاً للتكيف مع متطلبات العصر الرقمي دون الإخلال بجوهره الأصلي.

المطلب الأول: أسس منهج الإمام الشافعي في التفكير والتعلم.

يمثل منهج الإمام الشافعي في التفكير والتعلم نموذجًا فريدًا يجمع بين الدقة العلمية والعمق المعرفي، ويستند إلى مجموعة من الأسس التي يمكن توظيفها في التعليم المعاصر لتطوير مهارات التفكير لدى الطلاب. من أبرز هذه الأسس:

١. ضبط الأصول قبل الفروع ركز الشافعي على أهمية التأكد من صحة المبادئ الأساسية أو القواعد العامة قبل الانتقال إلى تطبيقاتها الفرعية. هذا الأساس يتيح للمتعلم بناء فهم متين ومتسلسل، ويجنب الوقوع في الأخطاء الناتجة عن استنتاجات غير دقيقة. فالطالب الذي يهيئ نفسه أولاً لفهم القاعدة الجوهرية يكون قادرًا على تطبيقها على مسائل متعددة بثقة ودقة، وهو ما يعزز التفكير المنهجي والقدرة على الاستدلال السليم[٢].

٢. الربط بين النظرية والتطبيق منهج الشافعي يقوم على ربط القاعدة بالأمثلة العملية، وهو ما يساعد على توضيح كيفية انتقال المعرفة النظرية إلى التطبيق العملي. هذا الأساس يعزز قدرة الطالب على الاستنتاج والاستنباط، ويمكّنه من فهم السبب والنتيجة في المسائل المختلفة، ويجعل التعلم تجربة متكاملة بين الفهم والتطبيق، بدل الاكتفاء بالحفظ المجرد للمعلومات[٣].

٣. استخدام الحوار والمناظرة كوسيلة تعليمية اعتمد الشافعي على أسلوب الحوار والنقاش البناء في نقل المعرفة، وهو ما يعزز مهارات التفكير النقدي لدى الطلاب، ويدربهم على التعبير عن آرائهم بدقة ووضوح، مع احترام وجهات النظر المختلفة. ومن خلال الحوار، يتعلم الطالب كيفية دعم موقفه بالأدلة والمنطق، وتحليل ما يعرض عليه من آراء، مما يرسخ مهارات النقد والاستنتاج العلمي[٤].

٤. تنمية القدرة على التحليل والمقارنة يشجع المنهج الشافعي على مقارنة الأدلة، وفهم أوجه الشبه والاختلاف بين المسائل، وتحليل الأسباب والنتائج. هذه القدرة على المقارنة والتحليل تجعل الطالب أكثر وعيًا بالعلاقات المنطقية بين المفاهيم، وتمكنه من تطوير رؤية شاملة ومنهجية عند مواجهة أي مسألة علمية أو فقهية[٥].

(١) محمد، شبراوي، «رسالة الإمام».. التاريخ والدراما في منصات التواصل، عمان، الآن ناشرون والموزعون، ٢٠٢٤، ص٦٦.

(٢) عمر، قواسمي، أكرم يوسف، المدخل الى مذهب الامام الشافعي، لبنان، دار النفائس، ٢٠٠٣، ص٢٣.

(٣) الدين، كيلاني، ميعاد شرف، تاريخ النقباء في سيرة الامام عبد القادر الكيلاني وذريته ونقباء اشراف بغداد، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١١، ص ١٤٤.

(٤) بوصادي، محمد عبد الله بن زيدان بن غالي، تحريم نهب أموال المعاهدين للنصارى، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٣، ص٢١٩.

(٥) رستاقي، محمد سميعي سيد عبد الرحمن، القديم والجديد من أقوال الإمام الشافعي، بيروت، دار ابن حزم، ٢٠٠٥، ص٢٥.

٥. التركيز على الأخلاق العلمية يعتبر الجانب الأخلاقي في التعلم جزءًا لا يتجزأ من منهج الشافعي، إذ شدد على الإخلاص في طلب العلم، والانضباط في المراجعة والدراسة، والصبر على صعوبة البحث والتحصيل. هـذه القيم الأخلاقية تعزز التزام الطالب بالبحث الدقيق والمنهجي، وتدعم نمو شخصيته العلمية، ما ينعكس إيجابًا على جودة التفكير والتحصيل[١].

٦. تطويـر ملكـة الاستنباط والتفكيـر المستقل يتيح منهـج الشافعي للطالـب فرصة تنمية التفكيـر المستقل، عبـر تمرينه على استخلاص النتائج بنفسه من الأدلـة والقواعد العامة، بعيدًا عـن النقل الأعمى أو الحفظ الميكانيكـي. هذه المهارة تجعل الطالب قـادرًا على مواجهة مسائل جديدة، والتفكير بطريقة نقدية وبناءة، مما يعزز قدرته على الابتكار في الفهم والتطبيق[٢].

باختصار، تشكل هذه الأسس مجتمعة قاعدة متينة لبناء عقلية علمية منهجية لدى الطالب، تجمـع بين الدقة، والفهم العميـق، والأخلاق العلمية، والقدرة على التحليـل، والنقد، والاستنتاج، وهـي عناصـر أساسية لتطوير مهارات التفكيـر وإعداد طلاب علم قادرين علـى مواكبة تحديات العصر الحديث.

المبحث الثاني: في إعداد تطوير المعلم.

يشـكّل إعـداد المعلم وتطويـره ركيـزة أساسية فـي العمليـة التعليمية المعاصـرة، ويمكن الاستفـادة من منهج الإمـام الشافعي في بناء معلـم قادر على تقديم المعرفـة بفاعلية ودقة، مع المحافظـة على قيم التـراث العلمي والأخلاقي. ويعتمد منهج الشافعي في إعداد المعلم على عدة محاور أساسية:

١. القـدوة العلمية والأخلاقيـة كان الإمام الشافعي نموذجًا يحتذى به في الالتزام بالأخلاق العلميـة، والصدق في نقل المعرفة، والاحترام المتبادل فـي النقاش، والانضباط في طلب العلم. ويعـد هـذا الجانب أساسيًا في إعـداد المعلم، إذ ينبغي أن يكون المعلم قـدوة في السلوك العلمي والأخلاقـي، قـادرًا على غرس القيم نفسها في نفوس طلابه، بما يخلق بيئـة تعليمية قائمة على الاحترام والالتزام والمثابرة[٣].

٢. إتقـان مهـارات البيان والإلقاء تميّز الشافعي ببلاغة لغتـه وقدرته على توصيل المفاهيم المعقدة بأسلوب واضح وبسيط، وهو ما يمثل نموذجًا للمعلم في كيفية شرح المادة العلمية وتبسيط المعلومـات للطـلاب. فإتقان مهارات البيان والإلقاء يساعد المعلـم على توصيل المعرفة بطريقة

(١) شثري، مشاري بن سعد بن عبد لله، عبقرية الإمام الشافعي، رياض، دار رسالة البيان للنشر والتوزيع، ٢٠١٩، ص٣٥.

(٢) فران، أحمد بن مصطفى، الشافي من سيرة الإمام الشافعي محمد بن إدريس، بيروت، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٩، ص٦٢.

(٣) الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس، م.س، ص١٠.

جذابة، ويحفّز الطلاب على المشاركة والتفاعل، ويعزز فهمهم العميق للمواد الدراسية[١].

٣. التكويـن العلمـي المتكامل يركز منهـج الشافعي على تكوين المعلم فـي مجالات متعددة تشمـل اللغة، والفقه، والأصـول، والتحليل المنطقي، وهو ما يمنح المعلـم القدرة على الربط بين المعارف المختلفة وتقديم محتوى متكامل. هذا التكوين يساعد المعلم على التفكير بشكل منهجي، وتحليل المشكلات التعليمية، ووضع استراتيجيات تدريسية مناسبة لكل مستوى من الطلاب[٢].

٤. تنميـة مهـارات البحث والتحليـل كان الشافعي يعتمـد على الاستـدلال بالأدلة ومراجعة المصـادر بشكل دقيق، وهـو ما يُمكّن المعلم مـن تطوير مهارات البحث والتحليـل العلمي، وفهم كيفيـة بناء الحُجج المنطقية وتقديمها للطلاب، مع تعزيز قدرته على التعامل مع الأسئلة الصعبة والمواقف التعليمية المعقدة بطريقة علمية وواعية[٣].

٥. استخـدام الأساليب التربوية الحديثـة يمكن استثمار مبادئ الشافعـي في تبني أساليب تعليميـة معاصرة، مثل التعلم التفاعلي، والحوار البناء، وربـط النظرية بالتطبيق، بما يعزز قدرة المعلم على تكييف المنهج مع احتياجات العصر الرقمي، ويجعله قادرًا على تقديم المادة العلمية بأساليب متنوعة تواكب متطلبات الطلاب الحديثة[٤].

٦. القـدرة على التوجيه والإشـراف الأكاديمي يتيح منهج الشافعـي للمعلم أن يكون مرشدًا وموجّهًـا لطالب العلم، ليس فقط ناقـلاً للمعلومة، بل موجهًا في كيفية التحليل والبحث، ومساعدًا الطـلاب على تطويـر مهاراتهـم النقديـة والفكرية، مما يجعـل العمليـة التعليمية أكثـر شمولية وفاعلية[٥].

باختصـار، يوفـر منهج الإمام الشافعي إطـارًا متكاملاً لتطوير المعلـم، يجمع بين التكوين العلمـي المتين، والمهـارات التربوية والأخلاقيـة، والقدرة على التفاعل مع الطـلاب بفعالية، مع الاستفادة من الأساليب الحديثة في التعليم.

المبحث الثالث: توظيف منهجه في تطوير المناهج الطبيعية.

يمثـل توظيف منهج الإمام الشافعي في تطوير المناهج الطبيعية خطوة مهمة لإثراء العملية التعليمية بالطرق المنهجية الدقيقة، وإكساب الطلاب مهارات التفكير العلمي المنظم، وذلك من خـلال تبني أسس الشافعي فـي التأصيل، والترتيب المنهجي للمعرفـة، وربط النظرية بالتطبيق. ويمكن تلخيص أهم آليات هذا التوظيف في المحاور التالية:

(١) شرف الدين، كيلاني، ميعاد، م.س، ص ١٤٥.

(٢) الوزير، إبراهيم بن علي، م.س، ص ٨٥.

(٣) رستاقي، محمد سميعي سيد عبد الرحمن، م.س، ص٢٦.

(٤) محمد، شبراوي، م.س، ص٦٧.

(٥) فران، أحمد بن مصطفى، م.س، ص٦٣.

١. الاعتماد على الأسس العلمية والمنهجية يشدد منهج الشافعي على أهمية التدرج من القاعدة العامة إلى الفروع التطبيقية، وهو ما يمكن نقله إلى تعليم العلوم الطبيعية من خلال تأسيس المفاهيم الأساسية أولًا، ثم الانتقال إلى التطبيقات العملية والتجارب المخبرية، مما يضمن للطلاب فهمًا متينًا للمبادئ العلمية الأساسية قبل التعامل مع الحالات العملية المعقدة.[١]

٢. تنمية التفكير التحليلي والاستنباطي يعتمد المنهج الشافعي على الاستدلال بالأدلة والمنطق في الوصول إلى الحكم، ويمكن توظيف هذا المبدأ في المناهج الطبيعية لتدريب الطلاب على التحليل العلمي، واستخلاص النتائج، والمقارنة بين الفرضيات العلمية المختلفة، بما يعزز قدرتهم على التفكير النقدي والاستنباط المنهجي في العلوم التجريبية[٢].

٣. الربط بين النظرية والتطبيق العملي تمامًا كما يربط الشافعي بين القاعدة والأمثلة التطبيقية، يمكن للمعلم استخدام هذا الأسلوب في العلوم الطبيعية بدمج التجارب العلمية والمشاريع العملية مع المفاهيم النظرية، مما يجعل التعلم تجربة متكاملة تعزز الفهم وتطور مهارات حل المشكلات لدى الطلاب[٣].

٤. استخدام الحوار والمناقشة العلمية يعتبر الحوار والمناظرة من أساليب الشافعي الأساسية، ويمكن تطبيقها في المناهج العلمية من خلال نقاش الفرضيات، واستكشاف الأسباب والنتائج، ومقارنة النظريات العلمية، وهو ما يساعد على تنمية مهارات التفكير النقدي والتواصل العلمي لدى الطلاب[٤].

٥. تنمية ملكة البحث والاستقصاء يشجع المنهج الشافعي على البحث والتحقق من الأدلة، ويمكن استثمار هذا الأسلوب في المناهج الطبيعية من خلال إجراء التجارب، وتسجيل الملاحظات، وتحليل البيانات، والتحقق من صحة النتائج، بما يعزز روح الاستقصاء العلمي والدقة في البحث[٥].

٦. إعداد المعلم القادر على التوجيه المنهجي يتيح منهج الشافعي للمعلم أن يكون مرشدًا في العملية التعليمية، يساعد الطلاب على استنباط القواعد العلمية بأنفسهم، ويوجههم نحو أساليب البحث والتحليل المنهجي، مما يحسن من جودة التعلم ويضمن تحقيق أهداف المناهج الطبيعية بكفاءة عالية[٦].

(١) محمد، شبراوي، م.س، ص٦٨.

(٢) عمر، قواسمي، أكرم يوسف، م.س، ص٢٥.

(٣) بوصادي، محمد عبد الله بن زيدان بن غالي، م.س، ص٢٢٠

(٤) شثري، مشاري بن سعد بن عبد لله، م.س، ص٣٦.

(٥) عمر، قواسمي، أكرم يوسف، م.س، ص٢٦.

(٦) عمر، قواسمي، أكرم يوسف، م.س، ص٢٨.

خاتمة

يتضح من خلال دراسة منهج الإمام الشافعي أنه يمثل نموذجًا تربويًا وعلميًا متكاملًا يمكن الاستفادة منه في تطوير العملية التعليمية المعاصرة. فقد أثبت المنهج قدرته على تنمية مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب، وإعدادهم وفق أسس منهجية وأخلاقية سليمة، كما يوفر إطارًا متينًا لإعداد المعلم القادر على تقديم المعرفة بفاعلية ووضوح. ويبرز المنهج كذلك إمكاناته في ربط النظرية بالتطبيق، واستخدام الحوار والمناظرة كأدوات تعليمية لتعزيز الفهم العميق والمستقل للمتعلمين. ومع التطور الرقمي، يمكن توظيف البيئة الرقمية في نشر المذهب الشافعي وتقديمه بطرق تفاعلية تناسب الطلاب والمعلمين، مما يضمن الاستفادة القصوى من تراث الإمام الشافعي العلمي في سياق التعليم الحديث.

التوصيات

١. توظيف مبادئ الشافعي في تصميم المناهج التعليمية بحيث يتم التركيز على التأصيل، وربط القواعد بالتطبيق العملي.

٢. تنمية مهارات التفكير النقدي والتحليلي لدى الطلاب من خلال استخدام أسلوب الحوار والمناظرة، وتشجيع الاستقصاء والبحث العلمي.

٣. إعداد المعلمين وفق نموذج الشافعي من حيث القدوة العلمية والأخلاقية، وإتقان مهارات البيان والقدرة على تبسيط المفاهيم المعقدة.

٤. استثمار البيئة الرقمية الحديثة لنشر المذهب الشافعي، بما يشمل المنصات التعليمية التفاعلية، والمحتوى المرئي، والمكتبات الرقمية، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

٥. الربط بين التراث والمعاصرة بحيث يتم تقديم علوم الشافعي بطريقة تراعي روح العصر وتواكب احتياجات الطلاب الحديثة.

٦. تشجيع المزيد من الدراسات المستقبلية لاستكشاف تطبيقات منهج الشافعي في مجالات تعليمية متنوعة، بما في ذلك العلوم الطبيعية والرياضية والاجتماعية، لضمان توسيع دائرة الاستفادة منه.

قائمة المصادر والمراجع

فران، أحمد بن مصطفى، الشافي من سيرة الإمام الشافعي محمد بن إدريس، بيروت، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٩م.

الشافعي، أبي عبد الله محمد بن إدريس، ديوان الإمام الشافعي، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٧م.

الوزير، إبراهيم بن علي، الامام الشافعي، منشورات الكتاب، ٢٠٠٠.

محمـد، شبـراوي، «رسالة الإمـام».. التاريخ والدراما فـي منصات التواصـل، عمان، الآن ناشرون والموزعون، ٢٠٢٤.

عمـر، قواسمي، أكـرم يوسف، المدخل الى مذهـب الامام الشافعي، لبنـان، دار النفائس، ٢٠٠٣.

الديـن، كيلاني، ميعاد شرف، تاريـخ النقباء في سيرة الامام عبد القـادر الكيلاني وذريته ونقباء اشراف بغداد، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١١.

بوصـادي، محمد عبـد الله بن زيدان بن غالـي، تحريم نهب أمـوال المعاهدين للنصارى، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٣.

رستاقـي، محمد سميعـي سيد عبد الرحمن، القديـم والجديد من أقـوال الإمام الشافعي، بيروت، دار ابن حزم، ٢٠٠٥.

شثـري، مشـاري بن سعد بـن عبد لله، عبقرية الإمـام الشافعي، رياض، دار رسالة البيان للنشر والتوزيع، ٢٠١٩.

فران، أحمد بن مصطفى، الشافي من سيرة الإمام الشافعي محمد بن إدريس، بيروت، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٩.

الأستاذ المشارك الدكتورة سهير زكي الحلواني
جامعة مينيسوتا الأمريكية – قسم الدراسات الاسلامية باللغة الإنكليزية

Associate Professor Dr. Souheir Zaki Al-Halawani
Associate Professor, Department of Islamic Studies, University of Minnesota
souheir_halawani@hotmail.com

تعزيز المنهج الشافعي للسنة النبوية في المؤسسات التربوية وتطبيقاته التربوية الرقمية

Enhancing the Shafi'i Methodology of the Prophetic Sunnah in Educational Institutions and Its Digital Educational Applications

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-17

الملخص

يهدف هذا البحث إلى تعزيز المنهج الشافعي في دراسة السنة النبوية داخل المؤسسات التربوية من خلال تفعيل تطبيقاته التربوية الرقمية، بما يسهم في تطوير المناهج الشرعية وتنمية مهارات التفكير لدى المتعلمين.

وتنبع أهمية البحث من الحاجة الملحّة إلى استثمار المنهج الشافعي بوصفه إطارًا تربويًا أصيلًا يقوم على الأسس العلمية التي أرساها الإمام الشافعي في ضبط منهج قبول الحديث ورده، مما جعله حجر الأساس في بناء منهجية دقيقة لتمييز الصحيح من الضعيف وربط ذلك بأصول الاستدلال الشرعي.

كما يُعد هذا الإرث المنهجي ركيزة يمكن توظيفها تربويًا في البيئة الرقمية المعاصرة، ولا سيما في ظل ضعف استثمار السنة النبوية تربويًا، وقصور البرامج التعليمية الحالية عن دمج الأصول الشافعية في بناء المحتوى الشرعي الرقمي بصورة منهجية وفاعلة.

وتتمحور إشكالية البحث حول: كيفية تعزيز المنهج الشافعي للسنة النبوية في المؤسسات التربوية عبر تطبيقات تربوية رقمية تسهم في تحسين المناهج الشرعية والارتقاء بمهارات التفكير وإعداد المعلمين.

الكلمات المفتاحية: المنهج الشافعي، السنة النبوية، المؤسسات التربوية، تطبيقات تربوية رقمية، تطوير المناهج، مهارات التفكير، إعداد المعلمين.

Abstract

This study aims to enhance the Shafi'i methodology in the study of the Prophetic Sunnah within educational institutions by activating its digital educational applications, thereby contributing to the development of Islamic curricula and the cultivation of learners' critical thinking skills. The significance of this research stems from the urgent need to invest in the Shafi'i methodology as an authentic pedagogical framework grounded in the scientific principles established by Imam al-Shafi'i for regulating the acceptance and rejection of hadith. This framework laid the foundation for a precise methodology to distinguish between authentic and weak narrations and to connect them with the principles of legal reasoning. Such a methodological legacy serves as a cornerstone that can be pedagogically employed in the contemporary digital environment, particularly in light of the limited educational investment in the Prophetic Sunnah and the shortcomings of current educational programs in systematically integrating Shafi'i principles into the construction of digital Islamic content. The central research problem revolves around how to enhance the Shafi'i methodology of the Prophetic Sunnah in educational institutions through digital pedagogical applications that contribute to improving Islamic curricula, advancing critical thinking skills, and preparing teachers.

Keywords: Shafi'i methodology, Prophetic Sunnah, educational institutions, digital pedagogical applications, curriculum development, critical thinking skills, teacher preparation.

المقدمة

تُمثل السنة النبوية الشريفة المصدر الثاني للتشريع والتربية في الإسلام، وقد وضع الإمام الشافعي رحمه الله، في كتابه «الرسالة» القواعد المنهجية والأصولية الأولى لضبط فهم النص النبوي واستنباط الدلالات التربوية منه. ومع ما يشهده العصر الراهن من طفرة في تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي والوسائط الرقمية، باتت المؤسسات التربوية أمام تحدٍ مزدوج: يتمثل الأول في كيفية الحفاظ على الهوية المنهجية الأصيلة، ويتجلى الثاني في ضرورة استثمار الأدوات الرقمية لتجاوز الأنماط التقليدية في التعليم الشرعي التي قد لا تتناسب مع الخصائص المعرفية لجيل «المواطنة الرقمية».

تكمن أهمية البحث في:

- تعزيز الهوية التربوية الإسلامية من خلال المنهج الشافعي الأصيل.
- إعادة إحياء المنهج الشافعي في فهم السنة بوصفه صمام أمان فكري ضد القراءات

العشوائية للنصوص.

- تقديم نموذج عملي للمؤسسات التربوية حول كيفية دمج «التقنيات الذكية» في صلب المناهج الشرعية.
- تمكين المتعلم من أدوات «التفكير الأصولي» عبر بيئات رقمية جاذبة، مما يعزز الأمن الفكري والارتباط بالسنة.

وتأتي الأهداف:

يهدف البحث إلى بناء نموذج تربوي رقمي يستند إلى الأسس الإبستمولوجية للمنهج الشافعي، لتعزيز تعليم السنة النبوية وتنمية مهارات التفكير لدى طلاب المؤسسات التربوية بما يواكب التحول الرقمي

وينبثق عن هذه الإشكالية المتمثلة بالسؤال الرئيس الآتي:

كيف يمكن تعزيز تعليم السنة النبوية في المؤسسات التربوية عبر توظيف التطبيقات الرقمية للمنهج الشافعي؟

ويتفرع عنه عدد من الأسئلة الفرعية:

١. ما المرتكزات الإبستمولوجية للمنهج الشافعي في فهم السنة، وما انعكاساتها التربوية؟

٢. ما هي المعايير التقنية والتربوية اللازمة لتحويل المنهج الشافعي إلى تطبيقات رقمية (منصات، واقع معزز)؟

٣. كيف يساهم النموذج الرقمي المقترح للمنهج الشافعي في تنمية مهارات التفكير العليا لدى المتعلمين؟

من هنا، يسعى البحث إلى تقديم إطار علمي وتربوي متكامل يربط بين الأصالة المنهجية والابتكار الرقمي، بما يفتح آفاقًا جديدة لتطوير تعليم السنة النبوية وفق رؤية شافعية راسخة تستجيب لمتطلبات العصر.

الدراسات السابقة والفجوة البحثية:

بعد الاضطلاع على ما كُتب وألف من كتب أو أعمال علمية، هناك دراسات قد أفادت هذا البحث لقربها من موضوعه، منها:

١- الدراسة الأولى: منهج الإمام الشافعي في نقد السنة النبوية: دراسة تأصيلية، للمؤلف: عبد الله بن حميد الحميد، المملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ٢٠١٧م، وقد ركزت على الجانب الاستنباطي والنظري للقواعد التي أرساها الإمام الشافعي في التعامل مع السنة النبوية، مع تسليط الضوء على ضوابط نقد الحديث الشاذ والمنكر وكيفية

إعمال مقاييس القبول والرد.

٢- الدراسة الثانية: إعداد معلمي السنة النبوية بالمؤسسات التربوية: الواقع والمأمول، عبد السلام علي دقيج، ليبيا، جامعة الزيتونة، ٢٠١٩م، تناولت واقع إعداد معلمي السنة النبوية في المؤسسات التربوية الليبية، والتحديات التي تواجههم في ظل التطور التقني، وقدمت مقترحات لتطوير برامج إعداد المعلم بما يتوافق مع متطلبات العصر.

٣- الدراسة الثالثة: تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم الشرعي: رؤية مستقبلية، جمال بن عبد العزيز الشرهان، المملكة العربية السعودية، دار الكتاب الجامعي، ٢٠٢٠م، وقد عنيت برصد أثر الوسائط الرقمية المتقدمة كالذكاء الاصطناعي والواقع المعزز في تحسين جودة تدريس العلوم الإسلامية، وأثبتت فاعلية هذه الأدوات في تعزيز دافعية المتعلمين.

ومع تقدير هذه الأعمال العلمية الثمينة إلا أن البحث الحالي يتمتع بميزة التكامل البيني، إذ يتجاوز حدود (التنظير الأصولي) في الدراسة الأولى، و(التطوير الإداري) في الثانية، و(الرقمنة العامة) في الثالثة، ليقدم نموذجاً إجرائياً مبتكراً يدمج صرامة العقل الشافعي بمرونة الخوارزميات الرقمية، محولاً قواعد البيان إلى أدوات استدلال تفاعلية.

الفجوة البحثية:

من خلال الموازنة بين الاتجاهين السابقين، تنكشف فجوة بحثية واضحة تتمثل في ندرة الدراسات التي تحاول نمذجة المنهج الشافعي تقنياً، أي الانتقال من رقمنة النص إلى رقمنة المنهج. وتبرز هذه الفجوة في غياب التصورات العلمية التي تُحوّل قواعد الاستدلال والقياس الشافعية إلى خوارزميات تربوية وتطبيقات تفاعلية تحاكي العقل الأصولي للمتعلم. ومن هنا، تتبدى أهمية البحث الحالي الذي يسعى لسد هذه الفجوة من خلال تقديم نموذج مقترح لبيئة تعليمية ذكية تدمج بين أصالة المنهج الشافعي وحداثة تكنولوجيا التعليم.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على التكامل بين ثلاثة مناهج علمية لتحقيق أهدافه، أولاً: المنهج الوصفي التحليلي لاستقراء المرتكزات الإبستمولوجية والتربوية في المنهج الشافعي واستنباط أبعادها التعليمية الكامنة. ثانياً: المنهج التطويري (البنائي) لتصميم نموذج إجرائي رقمي يجسد تلك القواعد الأصولية في بيئات تعلم ذكية. وثالثاً: المنهج الاستشرافي لرسم رؤية مستقبلية لكيفية توظيف هذه النماذج في الارتقاء بمؤسسات تعليم السنة النبوية، بما يضمن استدامة الأصالة في عصر الرقمنة.

خطة البحث:

ينقسم البحث الى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة

التمهيد ويتضمن شرح مصطلحات العنوان

المبحث الأول: التأصيل المنهجي والتربوي

المطلب الأول: الأسس الإبستمولوجية للمنهج الشافعي في قبول السنة وفهمها.

المطلب الثاني: الفجوة المنهجية بين ممارسات التربية التقليدية ومتطلبات المؤسسات المعاصرة.

المبحث الثاني: الاستجابة الرقمية والنمذجة التطبيقية

المطلب الأول: واقع الوسائط الرقمية في تعليم العلوم الشرعية (دراسة تحليلية).

المطلب الثاني: نموذج مقترح لبيئة تعليمية ذكية تعتمد «الاستدلال الشافعي» (منصات، واقع معزز، تطبيقات تفاعلية).

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

يستند هذا البحث إلى مفاهيم محورية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بعنوانه تعزيز المنهج الشافعي للسنة النبوية في المؤسسات التربوية: تطبيقاته التربوية الرقمية، حيث يُعرّف المنهج الشافعي بأنه النسق الأصولي الذي قعده الإمام محمد بن إدريس الشافعي[١] لضبط عملية استنباط الأحكام، والقائم على هرمية تشريعية تبدأ بالنص الكتاب والسنة ثم الإجماع فالقياس. ويُنظر إليه في هذا البحث بوصفه نظاماً معرفياً يربط بين صحة النقل ودقة الاستدلال.[٢]

أما السنة النبوية، فتشمل الأقوال والأفعال والتقريرات النبوية الثابتة في الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث، وتُعد المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن، حيث يساهم فهمها السليم في بناء الشخصية التربوية والأخلاقية للمتعلمين.[٣]

وتُعد في المنهج الشافعي وحياً بيانياً مكملاً للقرآن الكريم، ومصدراً أصيلاً لبناء القيم التربوية.[٤]

وفي سياق المؤسسات التربوية، هي البيئات النظامية (كالمدارس والجامعات)، وغير النظامية (كالمراكز الدعوية) التي تمارس دوراً وظيفياً في تنشئة الأفراد. ويتم التركيز فيها هنا على قدرتها الاستيعابية لدمج المنهج الأصولي بالوسائط التقنية.[٥]

أما التطبيقات التربوية الرقمية، فتشير إلى الأدوات التقنية مثل التطبيقات المحمولة، المنصات الإلكترونية، والواقع المعزز، المصممة لتعزيز التعلم التفاعلي، كالحلقات الافتراضية لشرح الأحاديث الشافعية أو الألعاب التربوية لتطبيق السنة.[٦]

ويأتي تطوير المناهج كعملية تحديث وإثراء البرامج التعليمية بما يتناسب مع المتغيرات المعاصرة، مثل إدماج المنهج الشافعي في مناهج رقمية تفاعلية لجعل تعليم السنة أكثر جاذبية وفعالية.[٧]

(١) الشافعي، محمد بن إدريس، أبو عبد الله (ت٢٠٤هـ.)، الهاشمي، القرشي، المطلبي، المفسر، النحوي، من مشايخه: مالك ابن أنس، وسفيان بن عيينة وغيرهما كثير. من تلامذته: أحمد بن حنبل، وأبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي وخلق. نشأ في مكة وأقبل على الأدب والعربية والشعر من بطون العرب، وأعرف الناس بالفقه والقراءآت، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة، له تصانيف كثيرة، منها: كتاب الأم في الفقه، والمسند في الحديث، وأحكام القرآن. انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، أبو عبد الله، (٧٤٨هـ.)، تذكرة الحفاظ، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ط، ١٤١٩هـ.- ١٩٩٨م، ٢٦٥/١. والصفدي، صلاح الدين خليل ابن أيبك، (ت٧٦٤هـ.)، الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث، د. ط، ١٤٢٠هـ. - ٢٠٠٠م، ١٢١/٢.

(٢) انظر: محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة، مكتبة الحلبي، ١٩٤٠، ٢١-٢٥.

(٣) انظر: الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٠، ج.١، ص. ٤٥-٥٠

(٤) انظر: محمد بن إدريس الشافعي، الأم، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، المنصورة، دار الوفاء، ٢٠٠١، ١/ ١٥٦.

(٥) انظر: ابن النديم، الفهرست، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧، ٢٩٥.

(٦) انظر: كوثر كوجك، اتجهات حديثة في المناهج وطرق التدريس، القاهرة، عالم الكتب، ٢٠٠٨، ١٤٥.

(٧) انظر: جودت أحمد سعادة، تدريس مهارات التفكير، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٣، ٤٠-٤٥.

كذلـك، يُعزى مهـارات التفكير إلى القـدرات العقلية العليـا كالتحليل النقـدي، الاستدلال الفقهـي، وحل المشكلات، التي يعززها المنهج الشافعي عبر تطبيقات رقمية تمكن المتعلمين من ربط السنة بالواقع اليومي.[١]

وأخيرًا، يُقصد بإعداد المعلمين برامج التدريب المهني لتأهيلهم على استخدام التطبيقات الرقميـة فـي تدريـس المنهـج الشافعي، ممـا يضمن نقـلاً دقيقًا للسنـة النبوية فـي المؤسسات التربوية.[٢]

المبحث الأول

التأصيل المنهجي والتربوي

يسعى هـذا المبحث عبر قسميه إلى تفكيك الركائز المعرفيـة للمنهج الشافعي، واستجلاء القيـم التربوية الكامنة في طياته، ليكـون بمثابة المرجعية الإبستمولوجيـة[٣] التي ستنطلق منها عمليـة النمذجة الرقمية في المباحث اللاحقـة، ضماناً لربط الأصالة المنهجية بالحداثة التقنية في بيئاتنا التعليمية.

المطلب الأول: الأسس الإبستمولوجية للمنهج الشافعي في قبول السنة وفهمها

تتأسـس الإبستمولوجيا الشافعية على بنية معرفية هرمية تنظـر إلى السنة النبوية بوصفها بياناً لا يستغني عنه النص القرآني، وهي علاقة تكاملية تمنح السنة سلطة تشريعية وتربوية مستقلة في آن واحد. وتتجلى دقة هذا المنهج في تحويل قواعد الاستدلال إلى نظام معياري يضبط العقل البشري في التعامل مع النص، وهو ما يمكن تلخيصه في المرتكزات التالية:

١- أعـاد الشافعـي صياغة نظريـة المعرفة الشرعية عبر ضبط مراتـب البيان، فالقرآن والسنة لديه يمثلان وحدة إدراكية واحدة، حيث تمارس السنة دوراً تبيينياً (تخصيصاً، أو تقييداً، أو إنشـاءً).[٤] هـذا الترتيـب ليس مجـرد أولوية فقهية، بل هـو منطق استدلالي يهـدف إلى منع عشوائية الفهم وضمان استقرار المرجعية التربوية.

٢- وضـع الشافعـي ما يمكن تسميتـه ببروتوكول التحقق من صحـة النقل، عبر معايير دقيقة تضبط اتصال السند وعدالة الرواة. هذا التشدد الإبستمولوجي يمثل في جوهره آلية لفلترة

(١) انظر: الشافعي، الرسالة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠، ٥٠-٦٠

(٢) انظر: الدقيق، إعداد المعلمين النبوية، جامعة زيتونة، طرابلس، ٢٠١٩، ٢٠-٣٠.

(٣) الإبستمولوجية: هي الدراسة النقدية لمبادئ العلوم وفرضياتها ونتائجها، لتحديد أصلها المنطقي وقيمتها الموضوعية. (وقد تميز البحث الحالي بالانتقال من الوصف الفقهي لمنهج الشافعي إلى التحليل الإبستمولوجي الرقمي؛ أي إعادة بناء (نظام إنتاج المعرفة) عند الشافعي وتحويله إلى منطق برمجي يتيح للمتعلم استنتاج الأحكام وفق قواعد منضبطة.) انظر: بدوي، عبد الرحمن، موسوعة الفلسفة، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط١، ١٩٨٤م، ج١، ص ١٣١.

(٤) انظر: الشافعي، الأم، ٢: ٢٧١-٢٧٥.

البيانات تضمن سلامة المخرجات التربوية من أي تدليس أو اضطراب،[١] مما ينمي لدى المتعلم الحس النقدي وعدم قبول المعلومة دون تمحيص أصولي.

٣- اعتمد الشافعي استراتيجيات (الجمع، فالترجيح، فالنسخ).[٢] هذه التراتبية في التعامل مع الإشكالات المعرفية تمثل نموذجاً تربوياً فذاً في تعليم حل المشكلات ومنع التناقض المعرفي لدى الطلاب.

ولم يقف منهجه عند حدود النص، بل امتد ليبني شخصية المتعلم، فالعلم عند الشافعي هو ما نفع وليس مجرد التخزين المعرفي. وقد تجلى هذا الامتداد في أدبيات أتباعه كالماوردي[٣] والغزالي[٤]، حيث ربط الماوردي بين العقل الغريزي والعقل المكتسب المنضبط بآداب الشرع،[٥] بينما أسس الغزالي لنظرية تربوية تربط بين إبستمولوجيا التلقي (آداب المتعلم) وبين أخلاقيات المعرفة، مما يحول السنة النبوية من نصوص محفوظة إلى سلوكيات مُعاشة.[٦]

المطلب الثاني:

الفجوة المنهجية بين ممارسات التربية التقليدية ومتطلبات المؤسسات المعاصرة.

تعد العلاقة بين التربية التقليدية والمؤسسات التعليمية الحديثة من أكثر القضايا إلحاحاً في الفكر التربوي المعاصر، حيث تسعى هذه المؤسسات إلى الموازنة بين الحفاظ على القيم الجوهرية وبين تلبية متطلبات العصر العلمية والتقنية.

تقوم التطبيقات التربوية التقليدية في جوهرها على مفهوم الحكمة، التي تُعرف في المصادر الإسلامية بأنها هبة إلهية تمنح صاحبها البصيرة والقدرة على التمييز بين الحق والباطل[٧].

(١) انظر: الشافعي، الأم، ١: ٤٥.

(٢) انظر: محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦، ١٥-٢٠.

(٣) انظر: علي بن محمد حبيب الماوردي، أبو الحسن (ت٤٥٠)، أقضى قضاة عصره، من العلماء الباحثين، أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة. ولد في البصرة، وانتقل إلى بغداد. وولي القضاء في بلدان كثيرة، حيث تفقَّه على أبي القاسم الصَّيْمَرِيّ بالبصرة، ثم ارتحل إلى الشيخ أبي حامد الإسْفرَايِينِي ببغداد، كان ثقة من وجوه فقهاء الشافعية، وكان يميل إلى مذهب الاعتزال، وله المكانة الرفيعة عنَد الخلفاء، وربما توسط بَينَهم وبين الملوك وكبار الأمراء في ما يصلح به خللا أو يزيل خلافا. توفي ببغداد. من كتبه: أدب الدنيا والدين. انظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، ٢٩٧/٢١، والسبكي، تاج الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: الطناحي والحلو، القاهرة: دار هجر، ط٢، ١٤١٣هـ، ج ٤، ٢٦٧/٥.

(٤) انظر: محمد بن محمد الطوسي الغزالي، حجة الإسلام أبو حامد (ت٥٠٥هـ.)، النيسابوري الصوفي الشافعي، الأشعري، أحد أهم أعلام عصره وأحد أشهر علماء المسلمين في التاريخ، ومجدّد علوم الدين الإسلامي في القرن الخامس الهجري، كان فقيهاً وأصولياً، وكان صوفيّ الطريقة، شافعيّ الفقه، وكان سنّي المذهب على طريقة الأشاعرة في العقيدة.. انظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو (ت٦٤٣هـ.). طبقات الفقهاء الشافعية، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٢هـ. - ١٩٩٢م، ١/ ٢٤٩، وابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٧هـ، ج ١ ١/ ٢٩٣.

(٥) انظر: علي بن محمد الماوردي، أدب الدنيا والدين، تحقيق محمد سليم، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧، ٢٣-٣٠.

(٦) انظر: أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، القاهرة، دار الشعب، د.ت، ١: ٥٥-٦٠.

(٧) انظر:

وتؤكـد هذه المصادر أن الحكمـة ليست مجرد نظريات مجردة، بل هي مزيج من المعرفة النافعة والأعمال الصالحة، مما يجعلها أساساً لصياغة الشخصية الأخلاقية داخل المجتمع.

ومـع ذلك، تواجه هـذه التطبيقات إشكاليات في المؤسسـات الحديثة، حيث يتعارض هدف التعليـم التقليدي مع التوجهات المادية والكمية السائدة اليوم، مثل التركيز على المهارات التقنية دون البعد الروحي، مما يؤدي إلى فقدان التوازن بين التربية الأخلاقية والإعداد المهني.[١]

ففي المنظور التقليدي، كان التعليم يهدف إلى بناء الفرد ككل داخل إطار مجتمعي مترابط، لكنـه في المؤسسات الحديثة يصطـدم بتحديات مثل التوسع الجماهيري للتعليم، ضغط المناهج المكثفة، وغياب التربية الروحية العميقة، مما يحول الحكمة من ممارسة حية إلى محتوى نظري. هـذا التناقض يبرز إشكالية عدم التوافق بيـن نموذج التلقي التفاعلي القديـم، الذي يعتمد على التلقيـن والمثال الحي، والنظم الحديثـة المعتمدة على التقييم الكمي والتنافسية، مما يستدعي إعادة صياغة لدمج الحكمة التقليدية في سياق تقني معاصر دون التفريط في جوهرها الأخلاقي.

وهـذا مـا جعـل التوتر بيـن التعليم التقليـدي والحديـث يحدث تفاعـلاً معقدًا بيـن القيم والمنهجيات والاحتياجـات المجتمعية، إذ يؤكد التعليم التقليدي على التنمية الشاملة ضمن إطار مجتمعـي متماسـك، في حين أن التعليم الحديـث غالباً ما يعطي الأولويـة للتقييم الكمي والقدرة التنافسيـة. يتطلـب هذا الانقسام إعادة صياغة تدمج الحكمـة التقليدية في السياقات المعاصرة دون فقدان جوهرها الأخلاقي.[٢]

لذلك إن من إشكاليات التطبيقات التقليدية في المؤسسات الحديثة:

- افتقـار المؤسسات الحديثة أحياناً إلـى التربية المتينة في القيم الإنسانية، حيث تركز بشـكل مفرط على المناهج الأكاديميـة والعلمية الجافة، مما قد يؤدي إلى خلق مجتمعات تعاني من الانغلاق أو القمع لغياب الروح الأخلاقية.
- الفترة المظلمة التي نشأت عبر التاريخ حيث بدأ يُنظر إلى العلم كأداة عقلانية وحيدة، بينما يُهمش الجانب الروحي والأخلاقي، مما أدى إلى تجزئة الحقيقة.
- في بعض السياقات التقليدية القديمة، كان التعليم مقتصرًا على طبقات مميزة، وهو ما

Chan, C., & Ananthram, S, A neo-institutional perspective on ethical decision-making, Paper presented at the 10th Asia Academy of Management Conference, 2017, Fukuoka, Japan.

(١) انظر:
Huda, M., Jasmi, K. A., Mustari, I., Basiron, B., & Sabani, N, Traditional wisdom on sustainable learning: An insightful view from Al-Zarnuji's Ta'lim al-Muta'allim, SAGE Open, 2017, 7(1), 1–8.

(٢) انظر:
Kumar, R., A comparative study of the ancient Indian education system and contemporary Indian education system, 2024, International Journal of Scientific Research.

يتنافى مع الرؤية الحديثة للتعليم العالمي والشامل الذي يعد طريقاً للعدالة الاجتماعية.[١]

المبحث الثاني: الاستجابة الرقمية والنمذجة التطبيقية

ينتقل البحث في هذا المبحث من فضاء التأصيل الإبستمولوجي للمنهج الشافعي إلى فضاء النمذجة الرقمية، حيث يسعى للتحقق من مدى استجابة الأدوات التكنولوجية المعاصرة لمتطلبات هذا المنهج. إن الانتقال بالسنة النبوية من النص الورقي إلى البيئة التفاعلية ليس مجرد تغيير في الوسيط، بل هو إعادة هندسة لعملية التلقي التربوي، تهدف إلى جعل القواعد الأصولية الشافعية أدوات تفكير حية يمارسها المتعلم عبر وسائط ذكية.

المطلب الأول: واقع الوسائط الرقمية في تعليم العلوم الشرعية (دراسة تحليلية)

يتطلب تحليل واقع الوسائط الرقمية تفكيك قدرتها على استيعاب المنطق الشافعي في فهم السنة، ويمكن رصد هذا الواقع وتحليله عبر المحاور التالية:

١. المنصات التعليمية التفاعلية وهيكلة المعرفة: تسمح هذه المنصات بتصميم مسارات تعلم تحاكي ترتيب الأدلة عند الشافعي، حيث لا يُسمح للمتعلم بالانتقال إلى القياس إلا بعد استيعاب النص (الكتاب والسنة)، مما يرسخ الهرمية التشريعية في ذهن المتعلم رقمياً.[٢]

٢. الذكاء الاصطناعي كخوارزمية لنقد السند والمتن: تتيح تقنيات معالجة اللغات الطبيعية بناء محركات استدلالية تقوم ببرمجة شروط الشافعي لقبول الحديث. فعوضاً عن البحث التقليدي، يمكن للذكاء الاصطناعي تحليل سلسلة الرواة ومطابقتها مع معايير الاتصال والضبط التي وضعها الشافعي، مما يحول الطالب من حافظ للشروط إلى محلل بيانات أصولي.[٣]

٣. الواقع الافتراضي والمعزز والارتباط السياقي: تساهم هذه التقنيات في إعادة بناء السياق البياني الذي ركز عليه الشافعي، فعندما يشاهد الطالب محاكاة افتراضية لمجالس العلم في الحجاز أو العراق، أو السياق الجغرافي لورود الأحاديث، فإنه يدرك بعمق أكبر دلالات الألفاظ ومقاصد السنة، مما يربط بين إبستمولوجيا النص وواقع التطبيق.[٤]

٤. المحتوى الرقمي المتعدد الوسائط: فالتعارض الظاهري بين النصوص الذي عالجه الشافعي ببراعة، يمكن تمثيله رقمياً عبر مخططات إنسيابية تفاعلية، حيث يختار الطالب

(١) انظر:
Akan, Y., An analysis of the impact of the values education class over the university students' levels of acquisition of moral maturity and human values, 2021, International Journal of Psychology and Educational Studies, 8(2), 38–50.

(٢) انظر: الشافعي، الرسالة، ص٤٧٧.

(٣) انظر: الشرهان، جمال بن عبد العزيز، الذكاء الاصطناعي في التعليم: تطبيقاته واستخداماته، الرياض: دار الكتاب الجامعي، ٢٠٢٠، ص٨٨-٩٥.

(٤) انظر: زيتون، حسن حسين، التعلم الإلكتروني: المفهوم، القضايا، التطبيق، التقييم، الرياض: دار الصولجية للنشر، ٢٠٢١، ص٢١٨.

الحديثيــن المتعارضين، ثم يطبق خيارات (الجمع، الترجيح، أو النسخ) ليرى النتيجة المنطقية، مما يحول الدرس من تلقين جاف إلى تجربة حل مشكلات.[١]

٥. تطبيقــات الجوال والتعلــم المصغر: حيث يمكن دمج المتــون الشافعية مع نظام لضمان رســوخ السنــة فــي الذاكرة، مع ربــط كل نص حديثــي بـ تحدٍ تربــوي يومي يضمــن تحقيق مقولة الشافعي: «العلم ما نفع»[٢] [٣]

بنــاءً على مــا تقدم من رصد تحليلي لواقــع الوسائط الرقمية، يتضــح أن الإمكانات التقنية المعاصرة من ذكاء اصطناعي وواقع معزز ومنصات ذكية تمتلك مرونة فائقة لاستيعاب المناهج الأصوليــة المعقدة. ومع ذلك، فــإن الاستثمار الأمثل لهذه التقنيات فــي المؤسسات التربوية يظل رهناً بوجود إطار منهجي يخرجها من حيز العرض الصوري إلى حيز بناء الملكة الاستدلالية.

ومــن هنا، تبــرز الحاجة إلى صياغــة نموذج تطبيقي يدمــج بين صرامة المنهــج الشافعي وحداثــة البيئــات الرقمية، وهــو ما يسعى المطلــب الثاني إلــى بلورته من خلال طــرح رؤية لبيئة تعليميــة ذكيــة، لا تكتفي بنقل المعرفة، بل تُعيد هندسة العقل الأصولي لدى المتعلم بما يتوافق مع مقتضيات العصر.

المطلب الثاني:

نموذج مقترح لبيئة تعليمية ذكية تعتمد الاستدلال الشافعي في المؤسسات التربوية

ينطلق هذا النموذج من انتقالٍ إبستمولوجي مقصود من رقمنة المحتوى إلى رقمنة المنهج، أي مــن تحويــل النصوص إلى صيــغ إلكترونية إلى تحويــل البنية الاستدلالية التــي أسسها الإمام الشافعي في الرسالة إلى منظومة رقمية تحاكي آليتها المنطقية. ويستند هذا التصور إلى فرضية علميــة مفادها أن المنهــج الشافعي يتمتع ببنيــة تنظيمية معيارية قريبة مــن التفكير الخوارزمي القائم على التتابع الشرطي، مما يجعله قابلاً للنمذجة الرقمية دون الإخلال بطبيعته الأصولية.

١. النمذجة المنطقية وتحويل شروط قبول السنة إلى مسارات قرار

قــرر الشافعي فــي الرسالة أن قبول الخبر مشروط باتصال السنــد، وعدالة الرواة، وانتفاء الشذوذ والعلة. وتمثل هذه الشروط بنية معيارية متدرجة يمكن تحويلها إلى نموذج «شجرة قرار»، وهي إحدى أدوات النمذجة المنطقية المعتمدة في الذكاء الاصطناعي.[٤]

إجرائيــاً، يُصمَّم داخــل البيئة التعليمية مسار تحقق تفاعلي، بحيــث يواجه الطالب بسلسلة

(١) انظر: الشرهان، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم الشرعي، ص١١٢-١١٨.

(٢) انظر: أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٧٤م، ج ٩، ص ١٢٣.

(٣) انظر: خميس، محمد عطية، بيئات التعلم الإلكتروني الذكية، القاهرة: دار السحاب للنشر والتوزيع،٢٠١٨، ص ١٤٢-١٥٠.

(٤) انظر: الشافعي، الرسالة، ص ٣٦٩-٣٧١.

من الأسئلة المترابطة:

هل السند متصل؟

هل الرواة عدول ضابطون؟

هل انتفى الشذوذ؟[1]

هل سلم الحديث من العلة؟[2]

فإذا اختل شرطٌ ما، يُظهر النظام نوع الخلل وفق التصنيف الحديثي، مما ينقل المتعلم من التلقي النظري إلى ممارسة تحليلية تحاكي آلية النقد الأصولي. وهنا يتحول علم مصطلح الحديث من محفوظات تجريدية إلى تدريب منطقي رقمي قائم على التحقق المرحلي.

٢. محاكاة القياس الشافعي في بيئة تعلم تفاعلية

يقوم القياس عند الشافعي على أربعة أركان: الأصل، الفرع، العلة، الحكم، كما بسطه الأصوليون ومنهم إمام الحرمين في البرهان. وتمثل هذه الأركان بنية استنباطية قابلة للتحويل إلى نشاط تعلم رقمي تفاعلي.

يعتمد النموذج على مقاربة التعلم القائم على المشكلات، حيث تُعرض للمتعلم نازلة معاصرة (فرع)، ويُطلب منه البحث في قاعدة البيانات الرقمية عن أصل شرعي مشابه، ثم تحديد العلة المشتركة، وصولاً إلى استنتاج الحكم.

ولا يقدّم النظام الحل جاهزاً، بل يوجّه المتعلم عبر تغذية راجعة مرحلية، بما ينسجم مع مبادئ التعلم البنائي التي ترى أن المعرفة تُبنى عبر التفاعل النشط. وبذلك يتحول القياس إلى مهارة تحليلية عملية، لا إلى تعريف نظري مجرد.

٣. هندسة واجهة المستخدم وفق مراتب البيان

أوضح الشافعي في الرسالة العلاقة التبيينية بين القرآن والسنة، مقرراً أن السنة قد تأتي مبيِّنة أو مفسِّرة أو مخصصة. ويقترح النموذج ترجمة هذا التصور المعرفي إلى تصميم رقمي متعدد الطبقات.

إجرائياً، يظهر النص القرآني بوصفه الطبقة الأساسية في واجهة المستخدم، وعند تفاعل الطالب معه تظهر السنة الشارحة في طبقة لاحقة، بما يعكس بصرياً العلاقة التفسيرية بين المصدرين.

ويستند هذا التصميم إلى نظرية الحمل المعرفي التي تؤكد أن عرض المعلومات تدريجياً

(١) انظر: المرجع السابق، ص ٤٠١–٤٠٣.

(٢) انظر: الشافعي، الرسالة، ص ٢٠–٢٨.

يخفـف العـبء الذهني ويعزز الفهـم العميق، مما يجعـل التصميم التقنـي أداة لترسيخ المفهوم الأصولي، لا مجرد عنصر جمالي[1]

٤. الذكاء الاصطناعي بوصفه محاكياً أصولياً

يقترح النموذج بناء نظام محادثة ذكي مستند إلى تقنيات أنظمة التعليم الذكية كما تناولتها الأدبيات الحديثة. ويُدرّب هذا النظام على متون المذهب الشافعي وأدبيات الجدل الأصولي.

يقوم المحاكي الأصولي بمناقشة الطالب وفق آداب الاستدلال، فلا يقبل حكماً غير معلل، ولا نتيجـة غير مستندة إلى نص أو قياس مستوف للشـروط. وهكذا تتحول البيئة الرقمية إلى مختبر استدلالي يحاكي حضور المعلم الأصولي المنضبط.[2]

يخلص هذا المطلب إلى أن رقمنة المنهـج الشافعي لا تقتصر على عرض النصوص، بل تقـوم علـى تحويل بنيته الاستدلالية إلى مسـارات قرار وأنشطة قياس وتفاعـل طبقي تُفعِّل التعلم التحليلـي داخل بيئـات ذكية. وبذلك يقـدم النموذج المقتـرح إطارًا تطبيقيًا يجمـع بين الضبط الأصولـي والتصميم التعليمي والـذكاء الاصطناعي، تمهيدًا لقياس فاعليتـه وتقويمه وفق معايير علمية وتربوية.

الخاتمة:

فـي ختام هذا البحث، يتضح أن استحضار المنهج الشافعي فـي سياق المؤسسات التربوية الرقميـة ليس مجـرد استعادة لتراث فقهـي، بل هو استثمـار لمنظومة عقلية رصينـة قادرة على الانضبـاط مـع أدوات العصر الحديث. لقد كشف البحث عن إمكانية بناء جسر معرفي يربط بين صرامة المنهج الأصولي ومرونة التطبيقات التقنية، مما يسهم في صياغة عقلية متعلم قادرة على التمييز والنقد في زمن الانفجار المعلوماتي.

١- نتائج البحث:

خلص البحث إلى مجموعة من النتائج الجوهرية، أبرزها:

- أثبت البحث وجود توافق عميق بين المنطق الرياضي الخوارزمي الذي تقوم عليه التقنيات الحديثة، وبين المنهج الاستدلالي عند الإمام الشافعي القائم على الشروط والانضباط المنهجي.

- إن تحويـل قواعد نقـد الحديث (اتصال السنـد، عدالة الرواة، انتفـاء العلة) إلى نماذج شجر القرار يسهم في تبسيط العلوم الشرعية وتعميق فهمها لدى الجيل الرقمي.

- نجـح النموذج المقترح في تقليل العبء المعرفي على المتعلم من خلال تحويل النظريات

(١) انظر:
Sweller, John, Cognitive Load During Problem Solving, Cognitive Science 12,1988, 257–285.

(٢) انظر: الشرهان، الذكاء الاصطناعي في التعليم: تطبيقاته واستخداماته، ص ٨٥ – ٩٢.

المجردة إلى تفاعلات بصرية ورقمية، مما يعزز مهارات التحليل والاستباط بدلاً من التلقين.

-أظهـرت الدراسـة أن توظيف الـذكاء الاصطناعي في خدمة السنـة النبوية لا يمس ثوابت النص، بل يرفع من كفاءة العملية التعليمية ويحقق مبدأ «الحكمة» في الممارسة التربوية.

٢- توصيات البحث:

بناءً على النتائج السابقة، يوصي البحث بالآتي:

- ضـرورة تبني نماذج تعليمية في المؤسسات التربوية تدمج بين القواعد الأصولية التراثية وبين استراتيجيات التفكير الرقمي الحديث.

- عقـد دورات تدريبيـة لمعلمي التربية الإسلاميـة لتمكينهم من استخـدام أدوات المنطق الصوري والذكاء الاصطناعي في شرح مناهج السنة النبوية.

- تشجيـع التعاون بين علماء الشريعـة وخبراء تقنية المعلومات لتصميـم منصات تعليمية ذكية تعتمد «النمذجة الشافعية» كإطار مرجعي لها.

- يوصـي البحث بإجراء دراسات ميدانيـة لقياس أثر النموذج المقترح في هذا البحث على تحصيل الطلاب وتنمية مهارات التفكير الناقد لديهم.

- العمـل على تطبيق «محاكة القياس الشافعي» رقمياً فـي مختلف العلوم الشرعية (كالفقه وأصوله) لتعزيز وحدة المنهج الفكري لدى المتعلم.

المصادر والمراجع

الأصبهانـي، نعيم أحمد بن عبد الله (ت٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٩٧٤م.

بدوي، عبد الرحمن، موسوعـة الفلسفة، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط١، ١٩٨٤م.

خميـس، محمـد عطية، بيئـات التعلـم الإلكترونـي الذكية، القاهـرة، دار السحـاب للنشر والتوزيع، ٢٠١٨م.

دقيج، عبد السلام علي، إعداد معلمي السنة النبوية بالمؤسسات التربوية، جامعة الزيتونة، طرابلس، ليبيا، ٢٠١٩م

الذهبـي، محمـد بن أحمـد، أبو عبد الله (ت٧٤٨هـ)، تذكرة الحفاظ، بيـروت، دار الكتب العلمية، د.ط، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

زيتون، حسن حسين، التعلم الإلكتروني: المفهوم، القضايا، التطبيق، التقييم، الرياض، دار الصولجية للنشر، ٢٠٢١م.

السبكـي، تـاج الدين، طبقـات الشافعية الكبرى، تحقيـق: الطناحي والحلـو، القاهرة: دار هجر، ط٢، ١٤١٣هـ، ج ٤.

سعادة، جودت أحمد، تدريس مهارات التفكير، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٣م.

الشافعي، محمد بن إدريس، اختلاف الحديث، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م.

الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، المنصورة، دار الوفاء، ٢٠٠١م.

الشافعـي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة، مكتبة الحلبي، ١٩٤٠م.

شرهـان، جمال بن عبد العزيز، الـذكاء الاصطناعي في التعليـم: تطبيقاته واستخداماته، الرياض، دار الكتاب الجامعي، ٢٠٢٠م.

الصفـدي، صـلاح الديـن خليل بن أيبـك (ت٧٦٤هـ)، الوافـي بالوفيات، تحقيـق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت، دار إحياء التراث، د.ط، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

ابـن الصـلاح، عثمان بن عبد الرحمـن، أبو عمرو (ت٦٤٣هـ)، طبقـات الفقهاء الشافعية، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

الغزالـي، أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥هـ)، إحياء علوم الدين، القاهرة، دار الشعب، د.ت.

ابـن قاضي شهبة، تقي الدين، طبقات الشافعية، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٧هـ

كوجـك، كوثر حسين، اتجاهات حديثة في المناهج وطرق التدريس، القاهرة، عالم الكتب، ٢٠٠٨م.

المـاوردي، علـي بن محمـد، أدب الدنيا والديـن، تحقيق: محمد سليم، بيـروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م.

النديـم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بـن محمد (ت ٣٨٥هـ)، الفهرست، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.

المراجع الأجنبية

Akan, Y., An analysis of the impact of the values education class over the university students' levels of acquisition of moral maturity and human values, 2021, International Journal of Psychology and Educational Studies.

Chan, C., & Ananthram, S, A neo-institutional perspective on ethical

decision-making, Paper presented at the 10th Asia Academy of Management Conference, 2017, Fukuoka, Japan.

Huda, M., Jasmi, K. A., Mustari, I., Basiron, B., & Sabani, N, Traditional wisdom on sustainable learning: An insightful view from Al-Zarnuji's Ta'lim al-Muta'allim, SAGE Open, 2017.

Kumar, R., A comparative study of the ancient Indian education system and contemporary Indian education system, 2024, International Journal of Scientific Research.

Sweller, John, Cognitive Load During Problem Solving, Cognitive Science 12 ,1988.

عائشة خالد محمد
مستشارة اجتماعية ومدربة دولية
Aicha Khaled Mohamad
Social consultant and international trainer
aicha9mohamad@gmail.com

توظيف الفكر المنهجي للإمام الشافعي في دعم السنة النبوية وتطبيقاته التربوية المعاصرة

Imam Al-Shafi'i's Methodology in Supporting the Prophetic Sunnah: Contemporary Educational Applications

https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-18

المؤتمر الدولي السادس: جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية
أكاديمية الإمام البخاري الدولية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بمنيسوتا - لبنان

ملخص الدراسة

يهدف هذا البحث إلى توظيف منهج الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية داخل المؤسسات التعليمية وتقديم تطبيقاته التربوية. يناقش البحث الدليل القرآني والحديثي على حجية السنة النبوية وفق رؤية الشافعي، ويستعرض دور المنهج الشافعي في تطوير المناهج الشرعية من خلال إعداد المعلمين وتنمية مهارات طلاب العلم. كما يبحث في استثمار البيئة الرقمية التعليمية لنشر المنهج الشافعي وتعزيز فهم الطلاب للسنة النبوية. خلُص البحث إلى أن تطبيق المنهج الشافعي بشكل عملي ورقمي يسهم في رفع مستوى التعليم الشرعي وتعميق الوعي بحجية السنة، ويوصي بدمج هذا المنهج في المناهج الدراسية، وتنظيم ورش تدريبية للمعلمين، وتطوير موارد رقمية للطلاب والمعلمين، وتشجيع البحث العلمي التطبيقي.

الكلمات المفتاحية:

منهج الشافعي الفقهي ـ حجية السنة النبوية ـ التطبيقات التربوية ـ التعلم الرقمي

Abstract:

This study aims to employ Imam Al-Shafi 'i's methodology to strengthen the authority of the Prophetic Sunnah within educational institutions and to

explore its pedagogical applications. It examines the Qur'anic and Prophetic evidence for the authority of the Sunnah according to Al-Shafi'i's perspective, and highlights the role of his methodology in developing religious curricula through teacher preparation and enhancing students scholarly skills. The study also addresses the use of digital educational environments to disseminate Al-Shafi'i's methodology and reinforce students understanding of the Sunnah. The research concludes that practical and digital application of Al-Shafi'i's methodology contributes to improving religious education and deepening awareness of the Sunnah's authority, recommending its integration into curricula, teacher training workshops, development of digital resources, and promotion of applied scholarly research.

Keywords: Shafi'i's Jurisprudential Method - Authority of the Sunnah - Educational Applications - Digital Learning

المقدمة

تُعـد السنة النبوية المصدر الثانـي للتشريع الإسلامي، وتمثل الأساس العملي لفهم الأحكام وتطبيقهـا داخل المؤسسات التعليمية والتربوية. وقد أولى العلماء عناية كبيرة لمكانتها وحجيتها، وكان الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله من أبرزهم، بوصفه أحد أهم المناهج الأصولية التـي رسّخـت حجية السنة، وأقامت الدليـل على مكانتها في التشريع، إذ جمـع بين الدقة العلمية والمنهجية الاستدلالية عندما أسس منهجًا متكاملًا في أصول الفقه يعتمد القرآن والسنة كأساس للاستدلال، وينظّم قواعد الاستنباط والقياس والاجتهاد على نحو منهجي منظّم.

وقـد أثّر منهج الشافعي في مختلـف المناهج الشرعية والأكاديمية، وجعـل منه أداة تربوية قويـة لإعـداد المعلمين وتنمية مهارات طـلاب العلم في فهم النصّ الشرعـي وتطبيقه، كما يفتح آفاقًـا معاصـرة لاستثمار البيئة الرقمية التعليميـة في نشر هذا المنهج وتطويـره بما يتماشى مع متطلبـات العصر. لذلك، يأتي هذا البحث ليتناول توظيف منهج الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية داخل المؤسسات التعليمية، واستكشاف تطبيقاته التربوية ودوره في إعداد المعلمين وتنمية قدرات الطلاب، مع تقديم توصيات عملية تستند إلى هذا المنهج.

١. أسباب الدراسة

- الحاجـة إلـى تعزيز حجية السنة في التعليم الشرعي من خـلال منهج تأصيلي متين مثل منهج الإمام الشافعي.
- ضعف الدمج بين علم أصول الفقه والمجال التربوي في المناهج الحالية.
- أهمية تطوير المناهج الشرعية بما يجعلها أكثر عمقًا وتحليلًا ومنهجية للمتعلم.

- الحاجة إلى إعداد المعلم الشرعي ليكون قادرًا على توظيف المناهج الأصولية في تدريسه.
- التوسع المتزايد في التعليم الرقمي، والحاجة إلى استثمار البيئة الرقمية في نشر علوم الشافعي.

٢. أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى :

- بيان الأسس المنهجية عند الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة.
- توضيح كيفية توظيف منهجه في تطوير المناهج الشرعية.
- إبراز دور منهج الشافعي في تنمية مهارات التفكير لدى الطلاب.
- بيان كيفية الإفادة من منهجه في إعداد المعلم الشرعي.
- الكشف عن سبل استثمار البيئة الرقمية في نشر منهج الإمام الشافعي.
- تقديم تصور عام حول إمكانية دمج منهج الشافعي داخل البيئة التعليمية المعاصرة.

٣. أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة بالتالي :

- إبراز قيمة منهج الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة النبوية.
- تسليط الضوء على دوره في تطوير التعليم الشرعي المعاصر.
- إثراء المعرفة التربوية عبر الربط بين المناهج الأصولية والمنظومة التعليمية الحديثة.
- تقديم إطارًا يساعد المعلمين والباحثين على فهم كيفية دمج هذا المنهج في تطوير المناهج، وتنمية التفكير، والتدريس، والتعليم الرقمي.

٤. إشكالية الدراسة

تتمثل إشكالية الدراسة بكيفية توظيف منهج الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية في تطوير المناهج الشرعية، وإعداد طلاب العلم والمعلمين أيضاً، وذلك باستثمار البيئة الرقمية.

لذلك يتمحور السؤال الرئيس بالتالي: كيف يمكن توظيف منهج الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية داخل المؤسسات التعليمية، وما التطبيقات التربوية الممكنة لذلك في تطوير المناهج الشرعية، وتنمية مهارات التفكير، وإعداد المعلم، واستثمار البيئة الرقمية؟

ويتفرع عنه الأسئلة الآتية:

ما أبرز الأسس المنهجية لدى الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة؟

- كيف يمكن دمج هذه الأسس في تطوير المناهج الشرعية؟

- ما أوجه الإفادة منها في تنمية مهارات التفكير؟
- كيف يمكن تفعيل دورها في إعداد المعلم؟
- ما سبل استثمار البيئة الرقمية في نشر منهجه وجهوده؟

٥. منهج الدراسة

اتبعت الدراسةُ المنهجَ الوصفي التحليلي، حيث يساعد في وصف منهج الإمام الشافعي رحمه الله، وتحليل أثر توظيفه في تطوير المناهج الشرعية، مما يساعد في تقديم تصور واضح شامل عن الهدف العام من هذه الدراسة.

٦. الدراسات السابقة

- دراسة: «منهج الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة» ، للباحث: د. أحمد عبد الرحمن البشير، تم نشرها في مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشرعية، سنة ٢٠١٨، المملكة العربية السعودية.

هدفت الدراسة إلى الكشف عن القواعد الأصولية التي اعتمدها الشافعي في تقرير حجية السنة،

واتبعت المنهج الوصفي التحليلي، وقد تمثلت الإشكالية: بيان أسس حجية السنة في منهج الشافعي، كما تمثلت نتائج الدراسة: بإثبات أن الشافعي وضع تنظيرًا متكاملاً لحجية السنة، وأنه أبرز من أسّس المنهج الأصولي في التعامل مع النصوص.

- دراسة: «التطبيقات التربوية لعلم أصول الفقه في التعليم الشرعي»، للباحث: د. محمد حسن السلمي، تم نشرها في مجلة التربية الإسلامية – جامعة بغداد، سنة ٢٠٢٠، العراق.

هدفت الدراسة إلى بيان سبل توظيف علم الأصول في التعليم الشرعي، واتبعت المنهج التحليلي التطبيقي، وتمثلت الإشكالية: ضعف استثمار أصول الفقه في العملية التعليمية، وأكدت نتائج الدراسة على ضرورة إدراج مهارات الاستدلال والمنهجية الأصولية ضمن المناهج الشرعية.

- دراسة: «تطوير المناهج الشرعية في ضوء متطلبات التفكير الناقد»، للباحث: د. سامية العيسى، تم نشرها في مجلة جامعة الملك سعود – كلية التربية، سنة ٢٠٢١، المملكة العربية السعودية.

هدفت الدراسة إلى تقديم آليات لدمج التفكير الناقد في المناهج ، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي ، وتناولت الإشكالية: ضعف تنمية التفكير في المناهج الشرعية ، كما تمثلت نتائج الدراسة: بضرورة تعزيز مهارات التحليل، المقارنة، والاستنباط ضمن المناهج الشرعية.

- دراسة: «التعليم الرقمي في خدمة الدراسات الإسلامية»، للباحث: د. خالد الهزاع، وتم

نشرها في مجلة التربية المفتوحة، سنة ٢٠١٩.

هدفـت الدراسة إلى إبراز دور الرقمنة في تطوير التعليم الشرعي، واتبعت المنهج الوصفي التحليلي، وتمثلـت إشكالية الدراسة بالتالي: قصور توظيف الأدوات الرقمية في التعليم الشرعي، وأبـرزت نتائج الدراسـة: أن البيئة الرقمية تسهم في نشر العلوم الشرعيـة وتسهيل الوصول إليها بكفاءة.

٧. خطة البحث

جعلتها في فصل يتضمن ثلاثة مباحث، في كل مبحثٍ مطلبان، وفي كل مطلب مسألتان.

عنوان الفصل: توظيف الفكر المنهجي للإمام الشافعيفي دعم السنة النبوية وتطبيقاته التربوية المعاصرة

المبحث الأول: توظيف منهجه في تطوير المناهج الشرعية:

المطلب الأول: تعزيز مركزية السنة النبوية في المحتوى العلمي:

تعريف المنهج: المنهج لغةً: مأخوذ من النهج، وهو الطريق الواضح البيّن، ويُقال: نهج الطريق إذا وضح، والنهج هو السبيل المستقيم الذي يُسلك للوصول إلى المقصود.[١]

اصطلاحاً: يقصد بمنهج الإمام الشافعي في الاستدلال الشرعي، الأسلوب المنهجي المنظَّم الذي اعتمده في بيان قواعد الاستنباط الفقهي، وضبط طرق الاستدلال من مصادر الشريعة المتمثلة في القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس، وقد تجلّى ذلك بوضوح في مؤلفه الرسالة، الذي يُعدّ من أوائل المصنفات المؤسسة لعلم أصول الفقه[٢].

تعريف حجية السنة النبوية: السنة لغةً: الطريقة والسيرة المتّبعة، والحُجّة لغةً: البرهان والدليل.[٣]

اصطلاحاً: تُعرَّف بأنها كون ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير دليلًا شرعيًا يُحتج به في استنباط الأحكام، وهي المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم، وقد انعقد إجماع الأمة على ذلك[٤].

المسألة الأولى: دلالة القرآن الكريم على حجية السنة، وقول الشافعي فيها:

ورد في القرآن الكريم آيات صريحة تدل على أن طاعة الرسول عليه الصلاة السلام من طاعة الله عزّ وجلّ، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

قال العلامة ابن القيم رحمه الله (ت سنة ٧٥١ هـ): «فأمر (تعالى) بطاعته، وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقًا، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه».

وحذر الله عزّ وجلّ من مخالفة الرسول عليه الصلاة والسلام، فجعل نصيب من عصاه وخالفه العذاب والخلود في نار جهنم، قال تعالى: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة (نهج)،الجزء (١٤ ص ٤٠٠)، دار صادر، بيروت.

(٢) محمد بن إدريس الشافعي، ، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر،)ص ٣٧٣) دار التراث، القاهرة.

(٣) ابن منظور، لسان العرب، مادة (سنن) الجزء(١٤ ص ٣٩٦)، ومادة (حجج) الجزء(٤ ص ٢٢٧) ، دار صادر، بيروت.

(٤) مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي (ص ٦٧) دار الوراق، بيروت.

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾ [النور: ٦٣][1].

و يقـول الإمـام الشافعي رحمه الله في منزلة السنة من القـرآن : «كل ما أنزل الله في كتابه جل ثناؤه رحمة و حجة ، علمه من علمه ، وجهله من جهله ، لا يعلم من جهله ، و لا يجهل من علمه ، والناس في العلم طبقات ، موضعهم من العلم بقدر درجاتهم في العلم به ، فحق على طلبة العلم بلـوغ غايـة جهدهم في الاستكثار مـن علمه ، و الصبر على كل عرض دون طلبه ، وإخلاص النية لله فـي استـدراك علمه نصاً و استنباطاً ، والرغبة إلى الله في العون عليه ،فإنه لا يدرك الخير إلا بعونـه فـإن من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصاً لا استدلالاً ، ووفقه الله للقول و العمل بما علم ، فـاز بالفضيلة في دينه ودنيـاه ، وانتفت عنه الريب و نورت في قلبه الحكمة و استوجب في الدين موضع الإقامة »[2]

المسألة الثانية : دلالة السنة النبوية على حجية السنة، ومنزلتها عند الشافعي

حـذر الرسول ﷺ من ترك السنـة والعمل بها، بحجة الاستغناء عنها بكتاب الله، حيث جاء البيان بأحاديث صريحة تحث على اتباعها والتمسك بها.

عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه، أن الرسول ﷺ قال: «لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته، يأتيه الأمر مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله، اتبعناه».[3]

وبذلك نستحضر أن منزلة السنة النبوية عند الإمام الشافعي تتبين من خلال تقسيمه لأنواع العلـم ، فقد قسم أدلـة الشرع إلى خمسة أنواع، وجعل في المرتبة الأولـى الكتاب و السنة الثابتة، باعتبارهما المصدر الوحيد للتشريع الإسلامي ، مبيناً أن السنة لا تخالف الكتاب ، و لايوجد عالم يخالـف سنة ثابتة عن النبي ﷺ، وإن حدث يكـون نتيجة جهله بالسنة أو لخطئه في التأويل ، قال الشافعـي رحمـه الله: «لم أسمع أحداً نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله ﷺ و التسليم لحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه و أنـه لا يلـزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنـة رسوله ﷺ و أن ما سواهما تبع لهما و أن فرض الله تعالـى علينا و على من بعدنـا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ واحد لا يختلف في أن الفرض و الواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ».[4]

(١) عثمان بن علي حسن، منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، المجلد الأول مكتبة الرشد، الرياض، ص١٠٣-١٠٤.

(٢) محمد طارق محمد هشام مغربية، المذهب الشافعي، دراسة عن أهم مصطلحات وأشهر مصنفاته ومراتب الترجيح فيه، (الفاروق دمشق- سورية) - ص ٦٦.

(٣) الترمذي، كتاب العلم عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع رقم الحديث ٢٦٦٣ ، صححه الألباني في صحيح الجامع.

(٤) الشافعي، كتاب جماع العلم ، تحقيق أحمد شاكر ، مكتبة ابن تيمية ، ص ١٣.

المطلب الثاني: إدراج أصول الفقه الشافعي كمكوّن رئيس:

المسألة الأولى: المنهج الأصولي للإمام الشافعي:

يُعد منهج الإمام الشافعي رحمه الله في أصول الفقه نموذجًا متقدمًا لإدارج الفقه الشافعي كمكـوّن رئيـس في العملية التعليميـة والفكرية. فقد برز الإمام الشافعي فـي مرحلة زمنية تميّزت بتعدد المدارس الفقهية، حيث كان هناك التفرقة بين أهل الحديث الذين يعتمدون على النصوص دون النظـر العقلـي، وأهل الرأي الذين يفتقرون أحيانًا إلـى منهجية دقيقة لضبط الاجتهاد. ومن هـذا المنطلـق، سعى الشافعي إلـى الجمع بيـن المدرستين، مستفيـدًا من قوة النصـ عند أهل الحديـث، ودقـة القياس العقلي عند أهل الـرأي، ليؤسس بذلك أسسًا علميـة متوازنة للاستنباط الفقهي.

ويعكـس هذا الجمـع المنهجي إدراك الإمـام لأهمية تنظيم الفـروع والجزئيات وفق قواعد كلية، ما ساهم في إضفاء وضوح ودقة على عملية الاجتهاد، ومنح الدارسين إطارًا منضبطًا لفهم الأدلـة الشرعيـة وربطها بالقواعد الأصولية. كمـا أن هذا النهج أكسب الفقـه الشافعي شخصية مستقلـة، وأصبح مرجعًا منهجيًا في الدراسات الفقهية والأصولية، مما يبرز قيمته العلمية كمكوّن أساس يمكن اعتماده في تطوير المناهج الشرعية الحديثة.[1]

المسألة الثانية: تدوين علم الأصول وتأثيره في تنظيم الاجتهاد الفقهي

شـكل تدوين الإمـام الشافعي لعلم الأصول خطـوة محورية في تعزيـز إدارة الفقه الشافعي كمكوّن أساس في المناهج الشرعية، إذ جاء التدوين، وخاصة في كتابه الرسالة، استجابة لحاجة عمليـة لتقنين الاجتهـاد وتنظيم الاستدلال الشرعي وفق أسس منهجيـة دقيقة، وبذلك سمي عند العلماء: «واضع علم الأصول».

ركـز الشافعي في تدوينه علـى ترتيب المبادئ العامة وربطها بالجزئيات، ما أتاح للدارسين تتبـع الأدلـة وربطها بالقواعد الكليـة، وسهّل على الفقهـاء استخلاص الأحـكام بطريقة منهجية منضبطـة. كما ساهم هذا التدوين في توجيه الدراسات الفقهية والأصولية، فصار كتاب الرسالة مرجعًا أساسيًا للباحثين، حيث يعكس التنظيم المنهجي الذي يضمن وضوح الاجتهاد واستمراريته عبـر الأجيال. ويظهر أثر هذا المنهج في العملية التعليمية، حيث يمكن للمعلم والطالب الاستفادة منـه لتطويـر القدرة التحليلية، وتنميـة فهم شامل للفقه من خلال التـدرج المنهجي بين القواعد الكلية والتطبيقات الجزئية.[2]

(١) محمد طارق محمد هشام مغربية، مرجع سابق، ص.٥٧

(٢) محمد طارق محمد هشام مغربية، مرجع سابق، ص ٥٨

المبحث الثاني: توظيف منهجه في إعداد طلاب العلم والمعلمين:

المطلب الأول: التطبيقات التربوية في إعداد الطلاب وتنمية مهاراتهم:

تعريف التطبيقات التربوية: التطبيق لغةً: جعل الشيء واقعًا، أي إدخاله في حيز العمل[١]

اصطلاحًا: هي الاستراتيجيات والأنشطة العملية التي تُستخدم لتحويل المفاهيم والنظريات التعليمية إلى ممارسات تحقق أهداف التعلم وتنمي مهارات المتعلمين[٢].

المسألة الأولى: تقوية الجانب التحليلي في دراسة الحديث

يمثل منهج الإمام الشافعي -رحمه الله- نموذجًا رائدًا في تعزيز القدرات التحليلية للطلاب في دراسة الحديث الشريف. فقد امتاز بفهم عميق لمعاني الكتاب والسنة، واستنباط الأحكام الفقهية منها اعتمادًا على إلمامه الواسع باللغة العربية، التي أوجب على كل مسلم تعلمها قدر جهده، كما جاء في كتابه الرسالة، حيث أكد على أهمية العلم باللسان الذي أنزل به القرآن الكريم باعتباره أداة لفهم مقاصد النصوص. ويظهر ذلك جليًا في تحليله للعموم والخصوص، والظاهر والمراد، وفهم السياقات المختلفة للخطاب الشرعي، وهو ما يعزز لدى الطلاب القدرة على تفكيك النصوص واستيعاب معانيها الدقيقة[٣].

وفي سياق تأصيل منهج الإمام الشافعي، كان التركيز على الرواية الدقيقة دون الاعتماد على العمل أو الأثر السابق، حيث جعل الحجة في دراسة الحديث على الرواية نفسها، محاولًا أن يسير الأمر وفق سُنن محددة وواضحة. ولم يكن الشافعي يأخذ بالرأي الشخصي للراوي أو التفسير الذاتي، بل يعتمد على ما ثبت بالسنّة الصحيحة، مع مراعاة الواقع العملي الذي ورد فيه النص. هذا الأسلوب يعزز لدى الطلاب القدرة على التحليل الدقيق للحديث وفهم النص دون تشويش أو تداخل مع روايات أو أعمال أخرى[٤].

إن توظيف هذا المنهج في التعليم يتيح للطلاب ممارسة التحليل العلمي للنصوص، وفهم الحديث، وتمييز العلاقات بين النصوص المختلفة، مما يرسخ لديهم مهارات التفكير النقدي ويؤهلهم لاستيعاب العلوم الشرعية بعمق.

المسألة الثانية: تنمية مهارات طلاب العلم

اعتمد الإمام الشافعي -رحمه الله- في منهجه الفقهي على الاستنباط الدقيق للأحكام

(١) ابن منظور، لسان العرب، مادة (تطَبَّق)، دار صادر، بيروت.

(٢) محمد عبد السلام، أسس التربية وطرائق التدريس، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠١٠.

(٣) بسمة بنت حسين بن عباس صبّان، معالم منهج البحث الفقهي والعلمي عند الإمام الشافعي من خلال كتابه (الأم)، جامعة أم القرى كلية الشريعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف - دقهلية، ص ٣٣٢٦

(٤) د. عبد الحميد عبد الله أحمد الإدريسي بين مقاصد الشارع ومقاصد المكلف، كلية الشريعة والقانون- جامعة الجوف المملكة العربية السعودية، ص ١٦٩٤

الشرعيــة مــن نصوص الكتاب والسنة، مع مراعاة اللغة والسياق، وهو ما يشكل قاعدة قوية لتنمية مهــارات الاستــدلال النقدي لدى الطلاب. فقد حرص على أن يكــون الحكم مبنيًا على فهم شامل للنصوص، والقدرة على المقارنة بين الآراء المختلفة، واستخدام القياس في استخلاص الأحكام بما يحقق الدقة العلمية. ومن الأمثلة العملية على ذلك استنباطه لحكم دم المسلم وأحكام الزنا، حيــث بيّن كيفيــة استخراج الحكم بالاستناد إلــى نصوص القرآن والحديث، مــع مراعاة المعاني اللغويــة والدلالية، موضحًا العلاقة بين العام والخاص، والظاهــر والمراد. إن تطبيق هذا المنهج يسهــم في تنمية قــدرة الطلاب على التحليل النقــدي والمقارنة المنهجية بيــن النصوص والآراء المختلفــة، مما يتيح لهم استنتاج الأحكام بأنفسهم بطريقــة علمية ومنهجية، ويعزز من كفاءتهم الفكرية والأكاديمية في مجال الدراسات الشرعية[1].

وكمــا يعكس منهج الإمام الشافعي في الفقه أهمية تنمية مهارات الاجتهاد والاستنباط لدى طــلاب العلم، إذ لــم يقتصر الاعتماد على نصوصــ الكتاب والسنة، بــل أدرك أن هذه النصوص محصورة وأن مواقع الإجماع محدودة، بينما الوقائع متعددة ولا حصر لها. لذلك، كان يعلّم طلابه ضــرورة استخدام القياســ والمعقول عند افتقاد النص المباشر، مــع مراعاة قوة النصوص عند توفرهــا. وقد بيّــن الشافعي أن الاجتهاد فــي الأمور غير المنصوص عليها يعتبــر مقبولًا عند الله إذا تــم اتباع أسس منهجية دقيقة، مــع شرط أن يكون الطالب أهلاً لذلك. ومن خلال هذا النهج، يكتســب الطلاب القدرة على الموازنة بين النص والعقل، والاستدلال المنهجي، وإقناع المخالفين بالحجــج العقليــة والنصية، مما يرفع مــن كفاءتهم العلميــة ويؤهلهم لمواجهــة القضايا الفقهية المعقدة بثقة ووعي[2].

المطلب الثاني: توظيف منهجه في إعداد وتطوير المعلم

المسألة الأولى: منهج الإمام الشافعي في المناظرة العلمية وأثره في إعداد المعلم تربوياً:

اتّســم منهج الإمــام الشافعي -رحمه الله- فــي المناظرة العلمية بجملة مــن القيم العلمية والأخلاقيــة التــي تُعــدّ أساسًا مهمًّا فــي بناء الكفايات المهنيــة، وهو ما يجعل هــذا المنهج قابلًا للتوظيــف في إعــداد المعلم وتطوير أدائه العلمــي. فقد عُرف بالتجرّد عن الهــوى، والاجتهاد في إصابــة الحــق، وهو أصل منهجي يُنمّي لدى المعلم القدرة على تقويــم الآراء والأفكار وفق الدليل، ويُرسّخ لديه الموضوعية العلمية في الممارسة التعليمية.

كمــا كان الإمام الشافعي يعظّم السنّة النبوية، ويحرص علــى إحيائها علمًا وعملًا، ويجعلها

(١) بسمة بنت حسين بن عباس صبّان، معالم منهج البحث الفقهي والعلمي عند الإمام الشافعي من خلال كتابه(الأم)، جامعة أم القرى كلية الشريعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف - دقهلية، ص ٣٣٢٧ .

(٢) نجاح شاهر سعد الغضباني، منهج الإمام الشافعي في كتابه (الأم)، جامعة شقراء المملكة العربية السعودية المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة ص٢١ .

أصـلًا فـي الاحتجاج والاستـدلال، وهو ما يمكن الإفـادة منه في إعداد المعلم مـن حيث الالتزام بالمصادر العلميـة المعتمدة، وربط المعرفة النظرية بأصولها، بما ينعكس إيجابًا على مصداقية المحتوى التعليمي وجودته.

واتّصـف كذلك بعفّة اللسان، وحسـن الأدب مع المخالفين، وإحسـان الظن بالآخرين، فلم تكن مناظراته قائمة على التعصّب أو التجريح، بل على الحوار العلمي الهادئ. ويمثّل هذا الجانب الأخلاقي أصلًا تربويًّا مهمًّا يمكن توظيفه في إعداد المعلم القادر على إدارة الحوار داخل الصف، واحترام آراء المتعلمين، وتوجيه الخلاف الفكري توجيهًا تربويًّا بنّاءً.

وعليـه، فإن توظيـف منهج الإمام الشافعي فـي المناظرة يسهم في إعـداد معلم يجمع بين التمكّن العلمي، وسلامة المنهج، والالتزام بأخلاقيات المهنة التعليمية[١].

المسألة الثانية:

أخلاق الإمام الشافعي في تعامله مع طلابه وأثرها في تطوير المعلم تربويًّا

بـرزت أخـلاق الإمام الشافعي -رحمه الله- في تعامله مع طلابـه بوصفها جزءًا أصيلًا من منهجـه العلمي والتربـوي، فقد اتّسـم بالتواضع، وحسـن المعاشرة، وتقدير طلابـه، وهي أسس ضروريـة لبنـاء العلاقة التربوية الناجحة بيـن المعلم والمتعلّم.وقد نقل تلامذتـه، ومنهم الربيع بـن سليمان(ت سنة ٢٧٠ هـ)، شواهـد واضحة على هذا الخلق، حيث كان الشافعي يُظهر المودّة، ويُصرّح بتقديره لتلامذته، ويعترف بفضلهم، دون تعالٍ أو استعلاء. ويمكن الإفادة من هذا السلوك في إعداد المعلم من حيث ترسيخ التواضع العلمي، وأثره في كسب ثقة المتعلمين وتحفيزهم على التفاعل الإيجابي.

كما تتجلّى أخلاقه التربوية في سعة صدره عند ورود الإشكالات على كلامه، حيث كان يتولّى الإجابـة عنها بنفسه، ويُوضّحها توضيحًا جليًّا، كمـا هو ظاهر في كتاب الرسالة. وتظهر إنسانيته فـي مواقفـه الشخصية، كتعاملِه مع من سأله عن حاله في مرضـه، حيث حمَل السؤال على حسن القصـد، وعدّه صادرًا عـن إرادة الخير. ويمكن توظيف هذا الموقف في تطوير المعلم تربويًّا، من خـلال تعليمه حسن الظـن، وضبط الانفعالات، والتعامـل الإيجابي مع المواقـف الحسّاسة داخل البيئة التعليمية[٢]. وبذلك يتبيّن أن توظيف أخلاق الإمام الشافعي في تعامله مع طلابه يسهم في إعـداد معلـم متوازن، يجمع بين التمكّن العلمي، والنضج التربـوي، والقدرة على بناء بيئة تعليمية قائمة على الاحترام والدعم والتفاعل الإيجابي[٣].

(١) محمد بن إدريس الشافعي، كتاب الرسالة، المحقق د. علي بن محمد بن ونيس، المجلد الأول دار ابن الجوزي، ص ٨١.

(٢) المرجع السابق، ص.ص.٨٣-٨٤.

(٣) المرجع السابق، ص.ص.٨٥.

المبحث الثالث: استثمار الأدوات الرقمية في البحث العلمي

المطلب الاول: دور البيئة الرقمية في خدمة البحث العلمي

تعريف البيئة الرقمية التعليمية: البيئة لغةً: الوسط المحيط بالشيء أو الحدث. الرقمية: مشتقة من الرقم وتشير إلى التقنية التي تعتمد على الأنظمة الحاسوبية [١].

اصطلاحاً: البيئة الرقمية التعليمية هي المنظومة التعليمية التي تعتمد على (التكنولوجيا) أي التقنية الرقمية (الأجهزة، البرمجيات، الشبكات، المحتوى التفاعلي) لدعم عملية التعلم والتدريس، وجعلها أكثر تفاعلية وفعالية وقابلة للوصول في أي زمان ومكان.[٢]

المسألة الأولى:

البيئة الرقمية وأهميتها في البحث العلمي واستثمارها في نشر منهج الإمام الشافعي

تشير الدراسات العلمية إلى أن البيئة الرقمية تتكون من مجموعة متكاملة من العناصر التقنية والبشرية المتفاعلة ضمن منظومة واحدة، تهدف إلى تنظيم المعلومات والخدمات الرقمية بشكل فعّال وتقديمها للمستفيدين بأيسر الطرق وأقل التكاليف.كما أتاح التحول الرقمي استبدال الأجهزة المكتبية المنعزلة والشبكات المحلية بأنظمة أكثر انفتاحًا تشمل شبكات إقليمية ودولية مبنية على برمجيات متطورة وتصميمات مفتوحة وموزعة، مما ساعد على نشر المعلومات بشكل أوسع وأسرع .

لذلك إن البيئة الرقمية هي نتيجة لتطبيقات التكنولوجيا المختلفة في المؤسسات، وتفاعل العنصر البشري مع هذه التكنولوجيا، حيث يتفاعل الباحثون والكفاءات العلمية مع نظم المعلومات والخدمات الرقمية وفق منظومة متكاملة، مما يسهم في تحسين الوصول إلى المعرفة والخدمات العلمية وتيسير البحث الأكاديمي. ومن أبرز أدوات البيئة الرقمية، البريد الإلكتروني، الذي يمكن الباحث من التواصل مع الزملاء والباحثين، تبادل الوثائق والمرفقات، الإشراف على الرسائل الجامعية عن بُعد، وتيسير عمليات البحث العلمي المختلفة .

وباستخدام هذه الأدوات الرقمية، يمكن استثمار البيئة الرقمية في نشر منهج الإمام الشافعي بعدة طرق: إذ توفر هذه البيئة إمكانية إنشاء مستودعات رقمية للنصوص الشافعية، وتوزيع المواد التعليمية والأبحاث المتعلقة بالمنهج، وتسهيل التواصل بين الباحثين والطلاب المهتمين بالفقه الشافعي. كما يسمح استخدام البريد الإلكتروني بإرسال الرسائل الأكاديمية والمناقشات العلمية المتعلقة بالنصوص الشافعية، بما يسهم في توسيع دائرة المعرفة ونشر المنهج بطريقة منظمة وعلمية ضمن البيئة الرقمية الحديثة.

(١) عهود جبار عبيره، التكنولوجيا الرقمية وتحديات التنمية البشرية ،جامعة بغداد ،٢٠٢٥ ص ١٠٥.

(٢) محمد علي الزهراني، التعلم الإلكتروني والبيئة الرقمية التعليمية: الأسس والتطبيقات، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٢١

بهـذه الطريقة، تظهـر البيئة الرقميـة كأداة علمية متكاملة تدعم الباحثيـن في نشر الفقه الشافعـي واستثمـار المعرفـة المتوفرة، مع ضمان سهولـة الوصول إلى المعلومـات وتوفير الوقت والجهد[١].

المسألة الثانية: استثمار البريد الإلكتروني في البحث العلمي ونشر منهج الإمام الشافعي

تشيـر الدراسـات إلى أن خدمات البريـد الإلكتروني تعتبر من أهـم التطبيقات الرقمية في البحـث العلمي، لما توفره مـن إرسال واستلام الرسائل والوثائق بسرعـة وسهولة مقارنة بالبريد التقليدي الورقي، دون الحاجة لكتابة العناوين أو إرسالها ورقيًا، مما يوفر الوقت والجهد للباحثين حيـث أن الباحث يمكنه توزيع الرسائل إلى مئـات الجهات والأفراد في مختلف مناطق العالم عبر الحواسيـب المتصلـة بالشبكة العالمية، الأمر الذي يسهم في توزيـع الاستبيانات، وجمع البيانات البحثيـة بكفاءة عالية مما يعـزز التعاون البحثي ويتيح تبادل المعرفـة بشكل متزامن وباستخدام هـذه المزايا العلميـة، يمكن استثمار البريد الإلكتروني في نشر منهـج الإمام الشافعي عن طريق إرسال الدراسات والبحوث المتعلقة بالنصوص الشافعية إلى الباحثين والطلاب المهتمين، توزيع المواد التعليمية والمستنـدات الرقمية، متابعة النقاشات الأكاديمية حول المنهج، والإشراف على الأبحاث عن بُعد. كل ذلك يسهم في توسيع نطاق الوصول إلى المعرفة المتعلقة بالمنهج الشافعي بطريقة علمية ومنظمة[٢].

المطلب الثاني: استثمار خدمات المعلومات الرقمية في نشر منهج الإمام الشافعي

المسألة الأولى: الخدمات الحديثة في المكتبات الرقمية ودورها في نشر المعرفة الشافعية

تعـد الخدمات الحديثـة في المكتبـات الرقمية نتيجة طبيعيـة للتطور التقنـي الهائل الذي شهدتـه المؤسسات التعليميـة والثقافية في العقود الأخيرة. فقد أتاحـت البيئة الرقمية للمكتبات تنويـع خدماتهـا لتلبية احتياجـات الباحثيـن واستجابة لرغباتهم فـي الوصول السريـع والدقيق للمعلومات، بما يتجاوز إمكانيات المكتبات التقليدية.

من أبرز الخدمات الحديثة التي يمكن استثمارها لنشر منهج الإمام الشافعي:

خدمـة موقع المكتبة علـى الإنترنت: يتيح الموقـع معلومات مفصلة عـن المكتبة وموظفيها وأهدافهـا، ويعرض أنشطتها العلمية والثقافية والاجتماعية، كمـا يوفر وسائل تواصل مباشرة مع العمـلاء، ما يتيـح إتاحة النصوص الشافعية والمخطوطات والدراسـات المتعلقة بالفقه الشافعي لجميع الباحثين والطلاب.

(١) تبسة وحيد مباركة وفاروق طاهر، استرجاع المعلومات التقنية في ظل البيئة الرقمية وتوظيفها في البحث العلمي من وجهة نظرة الأساتذة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة العربي التبسي،٢٠٢١، أطروحة ماجستير ٥٧.

(٢) تبسة وحيد مباركة وفاروق طاهر، استرجاع المعلومات التقنية في ظل البيئة الرقمية وتوظيفها في البحث العلمي من وجهة نظرة الأساتذة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة العربي التبسي،٢٠٢١، أطروحة ماجستير ٤٦.

خدمــة التجول عبر الإنترنت: تمكّـن الباحثين من الوصول إلى مصــادر المعلومات بسرعة وفعاليــة، مع تحديد شروط الاستخدام العلمــي، وإمكانية استلام نتائج البحث مطبوعة أو رقمية، مما يسهل على الباحثين الوصول إلى المصادر الفقهية وتحليل النصوص الشافعية إلكترونيًا.

خدمــة النقاش الإلكتروني: تسمح للباحثين والطلاب بالانضمام إلى مجتمعات نقاشية حول موضوعات محددة، ما يتيح إنشاء حلقات نقاش افتراضية حول المسائل الفقهية الشافعية، ويعزز تبادل الأفكار العلمية وتحقيق التفاهم المشترك.

خدمة البحث في الأقراص المدمجة: تعتمد على مكتبات كبيرة من الأقراص المدمجة التي تغطــي موضوعات متعددة ولغات مختلفة، ويتم تحديثها دوريًا، مما يضمن الوصول إلى النصوص والشروح الفقهية القديمة رقميًا[1]

و عليه، توفر الخدمات الحديثة للمكتبات الرقمية إمكانيات متقدمة لنشر المنهج الشافعي، مــن خلال إنشاء مواقع مكتبية إلكترونية متخصصة، وتمكين الطلاب والباحثين من الوصول إلى المصادر الأصلية، والمشاركة في النقاشات الافتراضية، والبحث في قواعد البيانات الرقمية، ما يسهم في توسيع دائرة المعرفة بالمنهج الشافعي عالميًا.

المسألة الثانية:

الخدمات المطورة و(الأرشيف)الملفات الرقمية ودورها في نشر المنهج الشافعي

تعتبر الخدمــات المطورة امتدادًا للخدمات التقليدية، حيث تم إدخال التكنولوجيا لتحسين الأداء وإتاحة المعلومات بطريقة أكثر استدامة وفعالية. ومن أبرز هذه الخدمات خدمة (الأرشيف) الملفات الإلكترونية، والتي تهدف إلى حفظ الوثائق الرقمية التي قد تتعرض للزوال بسرعة بسبب انقضاء مدة تواجدها على الإنترنت أو توقف تمويل المؤسسة المضيفة، وتشمل:

خدمة البحث على الخط المباشر: تتيح للمستخدمين استرجاع المعلومات فورياً باستخدام الحاســب والبرمجيــات الجاهزة، ما يسهــل الوصول إلى المقــالات والوثائــق الأكاديمية، وتبادل المعلومات بين الباحثين.

خدمة الشركات: تتيح لأصحاب المؤسسات الاستفادة من محتوى المكتبة وإجراء مؤتمرات إلكترونيــة، بما يعزز دور المكتبة كمركــز معلومات شامل يمكن أن يضم نصوصا شافعية دراسات فقهية متخصصة. وبذلك يمكن استثمار هذه الخدمات في نشر منهج الإمام الشافعي:

باستخــدام الأرشيف الرقمــي والخدمات المطــورة، يمكن حفظ المخطوطــات والنصوص الفقهيــة الشافعيــة رقميًا لضمان استمرار الوصــول إليها، وبالتالي تسهيــل البحث الأكاديمي عن

(١) طرشي حياة، المكتبات وحق المؤلف في ظل البيئة الرقمية، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، الجزائر ،٢٠١٢، ص ٤٢

الفقــه الشافعي من خلال أنظمة البحث الفورية الرقمية، وتمكين المؤسسات التعليمية والمكتبات مــن تبادل المعلومــات والشروح الشافعية إلكترونيًا مع الطــلاب والباحثين حول العالم، بما يوسع دائرة الانتشار والمعرفة بالمنهج الشافعي[1]

الخاتمة

أظهــرت الدراسة أن منهج الإمــام الشافعي في التعليم الشرعي يمتــاز بالوضوح في ترتيب الدروس، ومنهجية البحث، وربط الطلاب بالعلوم الشرعية بشكل عملي ونظري.

كمــا تبيــن الدراسة أن دمج منهج الإمام الشافعي في تطويــر المناهج الشرعية يمثل خطوة أساسيــة في إعداد الطلاب والمعلمين على حد ســواء، إذ يزودهم بالمهارات التحليلية والبحثية، ويعــزز قدرتهم علــى فهم الفقه بطريقة منهجيــة وعلمية. كما أظهرت النتائــج أن استثمار البيئة الرقميــة وخدمــات المعلومات الحديثة والمطــورة يتيح نشر المنهج الشافعي بشــكل واسع وفعّال، وتمكين النقاش العلمي وتسهيل البحث الأكاديمي الرقمي، وضمان حفظ التراث الفقهي.

وعنــد الجمع بين منهج الإمام الشافعــي والأدوات الرقمية الحديثة، يتحقق تكامل فريد بين التعليــم الشرعي التقليدي والتقنيات الرقمية، مما يعزز جودة التعليم الشرعي، ويوسع دائرة نشر المعرفة الفقهية عالميًا، ويضمن استدامة المنهج وتطوره للأجيال القادمة.

وبذلــك يمكن القول إن استثمار المنهج الشافعي فــي التعليم الشرعي مرتبط ارتباطًا وثيقًا بالبيئــة الرقمية، ويشــكل استراتيجية علميــة متكاملة لتطوير المناهج الشرعيــة، إعداد الطلاب والمعلمين، ونشر الفقه الشافعي بطريقة حديثة وفعّالة.

توصيات البحث

دمج المنهج الشافعي في المناهج التعليمية : إعداد برامج دراسية تعتمد على أسس المنهج الشافعي لتقوية فهم الطلاب لحجية السنة واستدلال الأحكام.

تدريــب المعلميــن : تنظيم ورش ودورات لتعليــم المعلمين كيفية تطبيــق المنهج الشافعي وتنمية مهارات التفكير الشرعي لدى الطلاب.

تطويــر مهــارات الطــلاب: إشراك الطــلاب في أنشطــة عملية لتحليل النصوص الشرعية واستخراج الأحكام وفق المنهج الشافعي.

استثمــار البيئة الرقميــة التعليمية : استخدام المنصات الرقميــة والمكتبات الإلكترونية لتقديم محتوى تعليمي تطبيقي للمنهج الشافعي.

(١) طرشي حياة، المكتبات وحق المؤلف في ظل البيئة الرقمية، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، الجزائر ،٢٠١٢، ص ٤٣.

تطويـر مـوارد رقمية مخصصـة : إنشاء قواعد بيانـات وشروحات رقميـة متكاملة لتسهيل البحث والتعلم المستقل للطلاب والمعلمين.

تشجيـع البحث العلمـي والتطبيقات العمليـة ودعم الدراسـات التطبيقيـة لمقارنة المنهج الشافعي بالمنهج المعاصر وتقييم أثره على فهم الطلاب للسنة.

تعميم التجربة على مؤسسات متعددة : اختبار تطبيق المنهج الشافعي في مدارس ومعاهد مختلفة لتحديد أفضل أساليب التعليم الرقمي والعملي.

المراجع

ابن منظور. (بلا تاريخ). لسان العرب، مادة (تطَبَّق)،. بيروت: دار صادر.

ابن منظور . (بلا تاريخ). لسان العرب، مادة (وسط). بيروت: دار صادر.

ابن منظور. (بلا تاريخ). لسان العرب، مادة (سنن) ومادة (حجج). بيروت : دار صادر.

ابن منظور. (بلا تاريخ). لسان العرب، مادة (نهج). بيروت : دار صادر.

الإدريسـي عبد الحميد عبد الله أحمد. (بلا تاريخ). بين مقاصد الشارع ومقاصد المكلف، كلية الشريعة والقانون. المملكة العربية السعودية: . جامعة الجوف.

الترمـذي، أبـو عيسى. (بلا تاريخ). كتاب العلم عـن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع،رقم الحديث ٢٦٦٣.

الزهرانـي محمـد علـي. (٢٠٢١). التعلم الإلكترونـي والبيئـة الرقمية التعليميـة: الأسس والتطبيقات. القاهرة: دار الفكر العربي،.

السباعـي، مصطفـى. (بلا تاريـخ). السنة ومكانتها فـي التشريع الإسلامـي. بيروت : دار الوراق.

الشافعـي، محمد بن إدريس. (بـلا تاريخ). ، الرسالة، تحقيق: أحمـد شاكر. القاهرة: دار التراث.

الشافعـي، محمد بن إدريـس. (بلا تاريخ). الرسالة. (علي بن محمـد بن ونيس، المحرر) الأول، ٨١.

الغضبانـي، نجاح شاهر سعد. (بلا تاريخ). منهج الإمام الشافعي في كتابه (الأم)، جامعة شقراء. المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، ص٢١.

الشافعي، كتاب جماع العلم ، نحقيق أحمد شاكر ، مكتبة ابن تيمية ، ص ١٣.

الكـرد، إبراهيم أحمد، السحـار، محمد زياد. (ب.ت). مكانة السنـة عند الإمام الشافعي وجهوده في حفظها، قسم الحديث الشريف وعلومه بكلية أصول الدين، . غزة: الجامعة الإسلامية.

بـن عباس بسمة بنت حسين صبّـان. (بلا تاريخ). معالم منهج البحث الفقهي والعلمي عند الإمام الشافعي من خلال كتابه (الأم)، الأشراف ـ دقهلية. ،مجلة كلية الشريعة والقانون، ٣٣٢٦.

طرشـي، حيـاة. (٢٠١٢). المكتبات وحق المؤلف فـي ظل البيئة الرقميـة، جامعة منتوري قسنطينة. الجزائر : كلية العلوم الانسانية والاجتماعية.

عثمـان بـن علي حسن. (بلا تاريخ). منهج الاستدلال على مسائـل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة (المجلد المجلد الأول). مكتبة الرشد، الرياض.

عهود جبار عبيره، التكنولوجيا الرقمية وتحديات التنمية البشرية ،جامعة بغداد ،٢٠٢٥ ص ١٠٥.

مباركـة، تبسة وحيد، طاهر، فاروق . (٢٠٢١). استرجـاع المعلومات التقنية في ظل البيئة الرقمية وتوظيفها في البحث العلمي من وجهة نظرة الأساتذة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، أطروحة ماجستير ٥٧. جامعة العربي التبسي.

مغربيـة، محمـد طارق محمد هشـام. (بلا تاريـخ). المذهـب الشافعي، دراسـة عن أهم مصطلحات وأشهر مصنفاته ومراتب الترجيح فيه. دمشق سورية: الفاروق.

10. Imam al-Shafi'i's Efforts in Upholding the Prophetic Sunnah: Refutation of Those Who Denied the Prophetic Sunnah
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-10
Professor Jamal Shaker Abdullah 181

11. Imam Al-Shafi'i's efforts in venerating the Prophetic Sunnah
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-11
Professor Dr. Muhammad Abdul-Razzaq Al-Raoud..... 203

12. Epistemological Foundations and Rhetorical Persuasive Strategies in al-Shafii's Establishment of the Authoritativeness of the Sunnah and His Confrontation of Its Deniers
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-12
Professor Dr. Mohammad Fouad Daher 221

THEME IV:
The Impact of Imam al-Shafii's Contributions to the Authority of the Prophetic Sunnah on His School

13. The Impact of Imam al-Shafii's Statements on the Veneration of the Sunnah upon the Jurists of His School of Thought: Imam al-Nawawi as a Model
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-13
Baker Abdullah Awwad Al-Kharman 249

THEME V:
Employing Imam al-Shafii's Methodology to Strengthen the Authority of the Prophetic Sunnah in Contemporary Contexts

14. Employing Imam al-Shafii's Methodology to Strengthen the Authority of the Prophetic Sunnah in the Contemporary Context
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-14
Moustapha Osman Al Ayoubi 265

15. The Elements of Scientific Excellence: Imam al-Shafi'i as a Model
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-15
Dr. Wadha Abdul-Hadi Abdul-Rahman Al-Marri 275

THEME VI
Employing Imam al-Shafii's Methodology to Strengthen the Authority of the Prophetic Sunnah within Educational Institutions and Its Educational Applications

16. Applying Imam Al-Shafii's Educational Approach in Teacher and Student Preparation within the Digital Environment
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-16
Dr. Hussein Hassan Al-Dhaybi 295

17. Enhancing the Shafi'i Methodology of the Prophetic Sunnah in Educational Institutions and Its Digital Educational Applications
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-17
Associate Professor Dr. Souheir Zaki Al-Halawani..... 307

18. Imam Al-Shafii's Methodology in Supporting the Prophetic Sunnah: Contemporary Educational Applications
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-18
Aicha Khaled Mohamad 323

CONTENTS

Special Issue on the Sixth International Conference:
«Imam al-Shafi'i's Efforts in Strengthening the Authority of the Prophetic Sunnah»
7–8 November 2026

Editorial.....17
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-00

THEME I:
Imam al-Shafi'i's Efforts in Establishing the Principles Governing the Acceptance and Rejection of Hadith

1. Al-Imam Al-Shafi'i and Acting upon Single-Narrator Hadiths
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-01
Prof. Dr. Ahmad Ibrahim Al-Haj.....23

2. The Standards of Narrator Authentication according to Imam al-Shafi'i in Al-Risala
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-02
Wasem Isam Chebli.....47

3. Imam Al-Shafi'i's Efforts in Establishing the Authority of Khabar al-Ahad (Solitary Reports)
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-03
Mohammad Houssein Al Nazer.....61

THEME II:
Imam al-Shafi'i's Contributions to the Foundational Development of Usul al-Fiqh and the Service of the Prophetic Sunnah

4. The Authority of Hadith According to Imam al-Shafi'i and His Methodology in Refuting the Rejection of the Sunnah Based on Reason and Opinion
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-04
Dr. Mahmoud Safa Al-Sayyad Al-Akla.....73

5. Imam Al-Shafi'i's Assertion that the Holy Quran Serves as the Foundation of Legislation, and that the Prophetic Sunnah Serves as Its Clarification
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-05
Associate Professor Afaf Makkawi Mohammed Gaily.....97

6. Imam al Shafii and the Usuli Theorization of the Jurisprudence of the Prophetic Sunnah in Light of Risalah
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-06
Youssef ibnyaich.....117

7. The Methodology of Combining Legal Hadiths According to Imam al-Shafi'i, and Its Impact on Venerating the Prophetic Sunnah, as Seen in His Book «Ikhtilaf al-Hadith»
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-07
Dr. Khadija Mohamed Aldhuhoori.....133

THEME III:
Imam al-Shafi'i's Efforts in Venerating the Prophetic Sunnah

8. Imam al-Shafi'i's Efforts in Venerating the Prophetic Sunnah
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-08
Dr. Radwan Ali Hussein Al-Ajal.....149

9. Imam al-Shafi'i's Efforts in Refuting Sunnah-Deniers and Establishing Its Authority
https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-09
Suhad Tahseen Elias Doleh.....165

SCIENTIFIC COMMITTEE:

Prof. Dr. Ali Melhem Hassan - Professor of Islamic Culture, 'Aqidah, and Intellectual Security, College of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota – Lebanon

Assoc. Prof. Dr. Muhammad Fouad Daher

Professor, College of Sharia and Islamic Studies, Al-Jinan University – Lebanon

Assoc. Prof. Dr. Waseem Issam Shibli - Associate Professor of Hadith, College of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota – Palestine

Assoc. Prof. Dr. Fadel Al-Hamada - Professor of Research Methodology and Manuscripts, College of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota – Syria

Dr. Nada Muhammad Salah Al-Din Kabbara

Associate Professor, Department of Islamic Studies, Al-Jinan University – Lebanon

Dr. Waseem Al-Khatib - Assistant Professor of Usul al-Fiqh, College of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota – Lebanon

Dr. Iman Abdul-Rahman Al-Mashmoum - Assistant Professor of Islamic Culture, Department of Arabic and Emirati Studies, Higher Colleges of Technology, Dubai – United Arab Emirates

Dr. Ahmad Henfeish Al-Hamad

Assistant Professor – Syria

Assoc. Prof. Dr. Ahmad Al-Mana'i

Associate Professor of Hadith, College of Sharia and Islamic Studies, Yarmouk University – Jordan

Assoc. Prof. Dr. Haifa Al-Ziyadah

Associate Professor of Hadith, College of Sharia and Islamic Studies, Yarmouk University – Jordan

Sheikh Sami Bakkour

Lecturer, International Imam El Boukhary Academy – Lebanon

Sheikh Yusuf Taha

Lecturer, International Imam El Boukhary Academy – Lebanon

Assoc. Prof. Dr. Afaf Makawi Muhammad Qeeli - Former Associate Professor, Prince Sattam University, Riyadh; Associate Professor of Tafsir, International Imam El Boukhary Academy – Sudan; Islamic University of Minnesota

Dr. Hanan Metwally Tawfiq Youssef Mokhtar - Assistant Professor of Usul al-Fiqh; Director of External Relations and International Cooperation, Islamic University of Minnesota – Egypt

SCIENTIFIC COMMITTEE:

Prof. Dr. Saadeddine Mohammad El-Kebbi
Chair of the Scientific Committee

Prof. Dr. Jamal Shaker Youssef Abdullah
Zayed University, United Arab Emirate

Prof. Dr. Ahmad Ibrahim Al-Hajj
College of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota – Palestine

Prof. Dr. Abu Bakr Salem Al-Shahhal - Former Professor of Aqidah at Imam University: Faculty Member, College of Sharia, Islamic University of Minnesota – Lebanon

Assoc. Prof. Dr. Mahmoud Al-Akla
Vice Dean, College of Sharia and Islamic Studies, Islamic University of Minnesota – Lebanon

Prof. Dr. Bashar Al-Ejel
Head, Department of Sharia, Al-Jinan University – Lebanon

Prof. Dr. Mahmoud Al-Kabsh - Professor of Usul al-Fiqh, College of Sharia and Islamic Studies, Umm Al-Qura University (formerly); Dean, College of Sharia, Tripoli University – Lebanon

Prof. Dr. Bassam Khader Al-Shatti
Professor, Department of Aqidah and Da'wah, College of Sharia, Kuwait University

Prof. Dr. Ahmad Mansour Sabalek
President, International Islamic University for Islamic and Arabic Studies, Arab Republic of Egypt

Prof. Dr. Shawqi Nadhir
Chair, Scientific Council, Faculty of Law and Political Science, Tamanghasset University – Algeria

Prof. Dr. Talib bin Omar Al-Kathiri - President, Ahl al-Hadith University – Yemen; Professor of Fiqh and Usul al-Fiqh, Seiyun University of Hadhramaut – Yemen

Prof. Dr. Muhammad Abd al-Razzaq Al-Raoud
Al-Balqa Applied University – Jordan

Prof. Dr. Najah Muhammad Al-Azzam - Professor of Hadith and Hadith Sciences, College of Sharia and Islamic Studies, Yarmouk University – Jordan

Assoc. Prof. Dr. Nuhail Ali Saleh
Associate Professor of Islamic Education, Yarmouk University – Jordan





Under the Patronage of

His Eminence Sheikh Judge Abd al-Latif Derian

may Allah preserve him

Grand Mufti of the Lebanese Republic

International Imam El Boukhary Academy – Lebanon

in cooperation with

Islamic University of Minnesota

organizes

THE SIXTH INTERNATIONAL CONFERENCE

entitled:

Imam al-Shafi'i's Efforts in Strengthening the Authority of the Prophetic Sunnah

7 - 8 November 2026

Secretary - General of the Conference

His Eminence Judge Sheikh Samir Kamal Al-Din

Chairman of the Executive Council of the Imam El Boukhary Complex for Islamic Studies

President of the Conference

Prof. Dr. Waleed Edrees Al-Maneese

President, Islamic University of Minnesota

General Supervisor of the Conference

His Eminence Mufti of Akkar, Sheikh Zaid Zakaria

Mufti of Akkar - North Lebanon

Conference Director

Dr. Ahmad Al-Amin

Member of the Supreme Islamic Sharia Council

Member of the Executive Council of the Imam El Boukhary Complex for Islamic Studies

Chair of the Scientific Committee

Prof. Dr. Saadeddine Mohammad El-Kebbi

President, International Imam El Boukhary Academy

Professor of Graduate Studies, Al-Jinan University, Department of Islamic Studies

• **Article Processing Charges (APC)**

Article Processing Charges may apply to accepted manuscripts. All APC details, payment procedures, and waiver policies (if applicable) are transparently published on the journal's website.

No fees are charged prior to the completion of peer review and final acceptance.

For the complete and up-to-date guidelines, please visit the journal's official website:

https://www.joisr.com

QR Code - Official Journal Website

Indexing, Registration, Identifiers, and Access Channels

The Journal of Islamic Scientific Research is a peer-reviewed academic journal that adheres to recognized professional standards in scholarly publishing and peer review, and operates in accordance with clear and transparent editorial policies.

First: Legal Registration and Licensing

- The journal is licensed by the Ministry of Information in the Republic of Lebanon under License No. 2004 / 364.
- The journal holds the International Standard Serial Number (ISSN) for both its print and electronic editions:

Print: ISSN 2708 - 1796

Online: ISSN 2708 - 180X

Second: Databases and Research Platforms

- The journal's contents are made available through a number of specialized research databases and platforms, including:

- e-Marefa

- Dar Almandumah

Third: Regional Citation Indicators

- The journal is indexed/evaluated within the Arab Citation and Impact Factor (ARCIF), a regional Arabic citation indicator that assesses the impact of Arabic scholarly journals based on citation data.

Fourth: Identifiers and International Standards

- Published articles are assigned permanent digital identifiers (DOIs) through Crossref, ensuring link persistence, traceability, and reliable citation.

Fifth: Academic Access and Dissemination Channels

- The journal's publications are made available through academic channels and platforms that contribute to enhancing research dissemination and accessibility for scholars.

For official updates related to indexing, indicators,
and identifiers, please visit the journal's official website:

https://www.joisr.com

QR Code - Official Journal Website

Publication and Peer Review Policies

• Aims and Scope

The Journal of Islamic Scientific Research publishes original, high-quality scholarly research in Islamic studies and related disciplines, including Islamic jurisprudence and its principles, Hadith and its sciences, Qur'anic studies, Islamic creed, Islamic thought, and contemporary Islamic issues, using sound academic and methodological approaches that contribute meaningfully to the field.

• Peer Review Policy

All submissions undergo double-blind peer review, in which neither the authors nor the reviewers are aware of each other's identities, ensuring objectivity, academic integrity, and scholarly rigor.

• Publication Ethics and Malpractice

The journal adheres to internationally recognized standards of publication ethics and best practices, including policies on authorship and contributorship, conflicts of interest, research misconduct, complaints and appeals, and corrections and retractions.

• Open Access and Licensing

The journal operates under an Open Access model.

All published content is licensed under the Creative Commons Attribution–NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0) license, allowing non-commercial academic use with proper attribution to the original source.

• Article Processing Charges

Article Processing Charges (APC) may apply to accepted manuscripts.

• Instructions for Authors

Authors must comply with the journal's submission and publication guidelines.

For the complete and up-to-date policies, please visit the journal's official website:

https://www.joisr.com

QR Code - Official Journal Website

Author Guidelines (Summary)

• Scope of Publication

The Journal of Islamic Scientific Research publishes original scholarly research in Islamic studies and related disciplines, within the journal's declared scope as stated on the official website.

• Originality and Prior Publication

Submitted manuscripts must be original, unpublished, and not under consideration elsewhere. Authors are required to adhere to principles of academic integrity and proper citation.

• Online Submission System

All manuscripts are accepted through the journal's online submission system available on the official website.

• Peer Review Process

All submissions undergo double-blind peer review, including an initial editorial screening prior to external review by subject-matter experts.

• Publication Ethics and Malpractice

The journal adheres to a comprehensive Publication Ethics and Malpractice Policy, covering (without limitation):

plagiarism and research misconduct, conflicts of interest, authorship rights, complaints and appeals, and correction and retraction policies.

• Citation and Referencing

The journal follows an internationally recognized citation system. Chicago Style (Notes & Bibliography) is preferred for Islamic and humanities-based research.

• Abstracts and Keywords

Manuscripts must include a title, abstract, and keywords in both Arabic and English in accordance with academic indexing requirements.

• Open Access and Licensing

The journal operates under an Open Access publishing model. All published content is licensed under the

Creative Commons Attribution–NonCommercial 4.0 International (CC BY-NC 4.0) license, unless otherwise stated.

Editorial Board

Editor-in-Chief

Prof. Saadeddine Mohammad El-Kebbi

Jinan University / International Imam Al-Bukhari Academy

Lebanon

ORCID:

https://orcid.org/0009-0007-6198-4794

Managing Editor

Prof. Mahmoud Safa Al-Sayyad Al-Akla

Islamic University of Minnesota

Lebanon

Editorial Board Members

Prof.
Ahmad Ibrahim Al-Hajj
Islamic University of Minnesota
Palestine

Assoc. Prof.
Fadel Khalaf Al-Hammada
International
Imam Al-Bukhari Academy
Syria

Prof. Ali Melhem Hassan
International
Imam Al-Bukhari Academy
Lebanon

Assoc. Prof.
Najah Mohammad Al-Azzam
Yarmouk University
Jordan

Assoc. Prof.
Waseem Issam Shibli
Islamic University of Minnesota
Palestine

Assoc. Prof.
Waleed Ahmad Hammoud
University of Tripoli
Lebanon

Dr. Waseem Mohammad
Hassan Al-Khateeb
International
Imam Al-Bukhari Academy
Lebanon

Editorial Secretary
Mr.
Youssef Abdul Halim Taha
International
Imam Al-Bukhari Academy
Lebanon

Administrative Secretary
Mr. Mussaab Saadeddine
El-Kebbi
International
Imam Al-Bukhari Academy
Lebanon

Advisory Board

Prof. Bassam Khodor Al-Shatti
Kuwait University
Kuwait

Prof. Waleed Idris Al-Manisi
Islamic University of Minnesota
USA

Prof. Omar Abdul Salam Tadmari
Lebanese University
Lebanon

Prof. Ahmed Mansour Sabalik
International Islamic University
Egypt

Prof. Bashar Hussein Al-Ejel
Jinan University
Lebanon

Prof. Khaled Mustafa Merheb
Jinan University
Lebanon

Prof. Shawqi Nazir
University of Ghardaia
Algeria

Dr. Saleh bin Abdul Qawi Al-Sanbani
Al-Iman University
Yemen

Assoc. Prof.
Abdul Wasi bin Yahya Al-Muazabi Al-Azdi
Najran University
Saudi Arabia

Assoc. Prof.
Khalifa Faraj Muftah Al-Jarai
Elmergib University
Libya

Prof.
Mohammed Abdul Razzaq Al-Raoud
Al-Balqa Applied University
Jordan

Prof. Abdulrahman bin Omari
bin Abdullah Al-Saadi
Taibah University
Saudi Arabia

Assoc. Prof. Nuhail Ali Hassan Saleh
Yarmouk University
Jordan

Dr.
Hanan Metwally Tawfiq Youssef Mukhtar
Islamic University of Minnesota
USA

Prof.
Afaf Makawi Mohammed Qeili
Islamic University of Minnesota
Sudan

Dr.
Iman Abdulrahman Al-Mashmum
Dubai Colleges
United Arab Emirates

Assoc. Prof. Ahmed Abdulwali Rouihi Al-Manai
Yarmouk University
Jordan

Special Issue on the Sixth International Conference:
«Imam al-Shafi'i's Efforts in Strengthening the Authority of the Prophetic Sunnah»
7–8 November 2026

Journal of Islamic Scientific Research (JOISR)

Peer-Reviewed Academic Journal

ISSN (Print): 2708 - 1796

ISSN (Online): 2708 - 180X

Owner / Publisher:

International Imam Al-Bukhari Academy

Imam Al-Bukhari Center for Scientific Research and Islamic Studies

Official Website:

https://www.joisr.com

Email:

editor@joisr.com

Postal Address: P.O. Box 208, Tripoli - Lebanon

QR Code - Official Journal Website

ISSN:2708-1796
ISSN: 2708-180X

Journal Of Islamic Scientific Research (JOISR)

Special Issue on the Sixth International Conference

Under the Patronage of
His Eminence Sheikh Judge Abd al-Latif Derian
may Allah preserve him
Grand Mufti of the Lebanese Republic

International Imam El Boukhary Academy – Lebanon
in cooperation with
Islamic University of Minnesota

organizes
THE SIXTH INTERNATIONAL CONFERENCE
entitled:

Imam al-Shafi'i's Efforts in Strengthening the Authority of the Prophetic Sunnah

7-8 November 2026